

رِيَاضُ الصَّالِحِينَ
مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَيِّدِ الْعَارِفِينَ

تَأَلَّفَ
الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النَوَوِيُّ
(٦٣١-٦٧٦هـ)

بِعَنِّي رَوَى
و. عيسى بن محمد العمري



رِيَاضُ الصَّالِحِينَ

مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَيِّدِ الْعَارِفِينَ

ح شركة دار الحضارة للنشر والتوزيع، ١٤٤٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عمران، علي محمد حسين

رياض الصالحين (من كلام رسول الله ﷺ سيد العارفين) / علي محمد

حسين عمران- ط٢- الرياض ١٤٤٣هـ

ص: ٠٠×٠٠ سم

ردمك: ٠٠-٨٨-٨٣٤٤-٦٠٣-٩٧٨

١- الحديث - جوامع الفنون ٢- الحديث - شرح أ- العنوان

١٤٤٣/٧٣٦٦

ديوي ٢٣٧,٣

رقم الإيداع: ١٤٤٣/٧٣٦٦

ردمك: ٠٠-٨٨-٨٣٤٤-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبعة محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

شركة دار الحضارة للنشر والتوزيع

ص.ب. ١٠٢٨٢٣ الرياض ١١٦٨٥

هاتف: ٢٤١٦١٣٩ - ٢٤٢٢٥٢٨ فاكس: ٢٧٠٢٧١٩

فاكس: ٢٤٢٢٥٢٨ تحويلة ١٠٣

الرقم الموحد: ٩٢٠٠٠٠٩٠٨

رِيَاضُ الصَّالِحِينَ

مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَيِّدِ الْعَارِفِينَ

تَأَلَّفُ

الْإِمَامِ أَبِي زَكَرِيَّا أَحْمَدَ بْنَ شَرْفِ بْنِ مَرَى النَّوَوِيِّ

(٦٣١ - ٦٧٦ هـ)

عُنِيَ بِهِ

د. عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعِمْرَانِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المعتني بالكتاب

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا، والصلاة والسلام على رسولنا الأمين المبعوث
رحمة وهداية للعالمين.

أما بعد، فكم هي الكتب التي كانت فكرة تأليفها سهلة متاحة، وكان انتشارها
والنفع بها كبيرًا! وقد وفق الله طائفة من عباده لمثل هذه التصانيف، فعمّ بها النفع،
وسارت مسير الشمس، وذلك فضل الله. ومن أبرز هذه الكتب التي لا تكاد تخلو منها
مكتبة من المكتبات العامة أو الخاصة، بل كل بيت ومدرسة ومسجد = كتاب (رياض
الصالحين) للعلامة الفقيه المحدث أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦)
رحمه الله تعالى وأجزل ثوابه.

والإمام النووي من مشاهير العلماء في جوانب كثيرة، في الفقه والحديث والزهد
والتصنيف، وقد تيسر له تأليف عدد كبير من الكتب مقارنة بقصر عمره، ورزق السعد
في عموم مصنفاته، فانتشرت في حياته، وكثر انتفاع الناس بها بعد مماته، وأصبحت كتبه
الصغيرة والكبيرة عمدة العلماء المحققين والطلاب الدارسين والناس.

وكتاب (رياض الصالحين)، من الكتب التي كثرت طبعاته كما كثرت مخطوطاته،
فقد طُبِعَ ما لا يحصى من الطبعات من نحو مئة وثلاثين سنة، وما زالت تتوالى في
الصدور وتتجدد حتى يوم الناس هذا، فأحببتُ أن أدرج في تلك المسالك، فيكون لي
شرف إخراجه والعناية به، لعل الله أن يسلكنا مع ناشري السنة النبوية الشريفة، ويلحقنا
بمن دل على الخيرات وقرب سبل العمل بالطاعات.

وفي هذه المقدمة المقتضبة بين يدي الكتاب نقدم بالآتي:

ترجمة موجزة للإمام النووي، مختصرة من كتاب (تاريخ الإسلام) للذهبي.

التعريف بالكتاب على سبيل الاختصار.

الكلام على المخطوطات المعتمدة في التحقيق وملخص عملنا فيه.

والله أسأل أن يوفقنا وإخواننا وأحبابنا والمسلمين للعمل بما في هذا الكتاب من

الخيرات، وأن يجعلنا من المتمسكين بهدي سيد المرسلين إنه مجيب الدعوات.

- ترجمة مختصرة للإمام النووي^(١) :

يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين، مفتي الأمة، شيخ الإسلام، محيي

الدين، أبو زكريا النووي، الحافظ الفقيه الشافعي الزاهد.

أحد الأعلام.

ولد في العشر الأوسط من المحرم سنة إحدى وثلاثين بنوى.

والنوي بحذف الألف، ويجوز إثباتها.

قال عن نفسه: بقيت نحو سنتين لم أضع جنبي إلى الأرض. وكان قوتي فيها جرياً

المدرسة لا غير، وحفظت «التنبيه» في نحو أربعة أشهر ونصف.

قال: وقرأت حفظاً رُبْع «المهذب» في باقي السنة، وجعلت أشرح وأصحح على

شيخنا كمال الدين إسحاق بن أحمد المغربي، ولازمته فأعجب بي وأحبني، وجعلني

أعيد لأكثر جماعته.

قال ابن العطار تلميذه: وذكر لي الشيخ أنه كان يقرأ كل يوم اثني عشر درساً على

المشايع شرحاً وتصحيحاً.. (وذكرها) وبارك الله لي في وقتي.

قلت (الذهبي): ثم سمع الحديث؛ فسمع «صحيح مسلم» من الرضى ابن البرهان.

وسمع «صحيح البخاري»، و«مسند الإمام أحمد»، و«سنن أبي داود»، والنسائي، وابن

(١) مختصرة من تاريخ الإسلام للذهبي: ١٥/٣٢٤-٣٣٢

ماجه، و«جامع الترمذي»، و«مسند الشافعي»، و«سنن الدارقطني»، و«شرح السنة»، وأشياء عديدة. وسمع من ابن عبد الدائم، والزين خالد، وشيخ الشيوخ شرف الدين عبد العزيز، والقاضي عماد الدين عبد الكريم ابن الحرساني، وأبي محمد عبد الرحمن بن سالم الأنباري، وأبي محمد إسماعيل بن أبي اليسر، وأبي زكريا يحيى ابن الصيرفي، وأبي الفضل محمد بن محمد ابن البكري، والشيخ شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر، وطائفة سواهم.

وأخذ علم الحديث عن جماعة من الحفاظ، فقرأ كتاب «الكمال» لعبد الغني الحافظ عليّ أبي التقيّ خالد النابلسي، وشرح مسلمًا ومعظم البخاري عليّ أبي إسحاق بن عيسى المرادي، وأخذ أصول الفقه عن القاضي أبي الفتح التفليسي؛ قرأ عليه «المنتخب» وقطعة من «المستصفى» للغزالي.

قال شيخنا ابن العطار: ذكر لي شيخنا رحمته الله أنه كان لا يضيع له وقتًا في ليل ولا نهار إلا في وظيفة من الاشتغال بالعلم، حتى في ذهابه في الطرق يكرر أو يطالع. وأنه بقي عليّ هذا نحو ست سنين، ثم اشتغل بالتصنيف والإشغال والنصح للمسلمين وولاتهم، مع ما هو عليه من المجاهدة لنفسه، والعمل بدقائق الفقه.

وقد نفع الله الأمة بتصانيفه، وانتشرت في الأقطار وجلبت إلى الأمصار، فمنها: «المنهاج في شرح مسلم»، وكتاب «الأذكار»، وكتاب «رياض الصالحين»، وكتاب «الأربعين حديثًا»، وكتاب «الإرشاد» في علوم الحديث، وكتاب «التيسير» في مختصر الإرشاد المذكور، وكتاب «المبهمات»، وكتاب «التحرير في ألفاظ التنبيه»، و«العمدة في صحيح التنبيه»، و«الإيضاح» في المناسك، و«الإيجاز في المناسك»، وله أربع مناسك آخر. وكتاب «التيبان في آداب حملة القرآن»، وفتاوى له. و«الروضة» في أربع مجلدات، و«المنهاج» في المذهب، و«المجموع» في شرح المذهب، بلغ فيه إلى باب المصراة في

أربع مجلدات كبار. وشرح قطعة من البخاري وقطعة جيدة من أول «الوسيط» وقطعة في «الأحكام»، وقطعة كبيرة في «تهذيب الأسماء واللغات»، وقطعة مسودة في طبقات الفقهاء، وقطعة في «التحقيق» في الفقه إلى باب صلاة المسافر.

وكان أمارًا بالمعروف نَهَاءً عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم؛ يواجه الملوك والجبابرة بالإنكار، وإذا عجز عن المواجهة كتب الرسائل.

قال ابن العطار: كان الشيخ محيي الدين قد صار إليه ثلاث مراتب، كل مرتبة منها لو كانت لشخص سُدَّتْ إليه الرحال؛ المرتبة الأولى: العلم. والثانية: الزهد. والثالثة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قلت: وكان مذهبه في الصفات السمعية السكوت وإمرارها كما جاءت، وربما تأول قليلا في شرح مسلم. انتهى.

- التعريف بالكتاب:

اسمه: لم يسمه المؤلف في المقدمة، ولم نقف على نسخة المؤلف لنرى بم سماه على غاشيتها، لكنه سماه بـ (رياض الصالحين) في بعض كتبه^(١)، وسماه بذلك تلاميذه ومن ترجم له، وجاء الاسم في نسختين من النسخ التي اعتمدناها هكذا (رياض الصالحين من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد العارفين).

موضوعه: قال في مقدمته: «فَرَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ مُخْتَصَرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، مُشْتَمِلًا عَلَى مَا يَكُونُ طَرِيقًا لِصَاحِبِهِ إِلَى الْآخِرَةِ، وَمُحْصَلًا لِأَدَابِهِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، جَامِعًا لِلتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ آدَابِ السَّالِكِينَ، مِنْ أَحَادِيثِ الزُّهْدِ وَرِيَاضَاتِ النُّفُوسِ، وَتَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ، وَطَهَارَاتِ الْقُلُوبِ وَعِلَاجِهَا، وَصِيَانَةِ الْجَوَارِحِ وَإِزَالَةِ أَعْوَجَاجِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَارِفِينَ... وَأَرْجُو أَنْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ

(١) في شرح مسلم: ١٨٣/٨، والمجموع: ٣/١٨٠

سَائِقًا لِلْمُعْتَنِي بِهِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، حَاجِزًا لَهُ عَنْ أَنْوَاعِ الْقَبَائِحِ وَالْمُهْلِكَاتِ».

شرطه فيه: قال: «وَأَلْتَزِمُ فِيهِ أَلَّا أُذْكَرَ إِلَّا حَدِيثًا صَحِيحًا مِنَ الْوَاضِحَاتِ، مُضَافًا إِلَى الْكُتُبِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَاتِ». فاشترط فيما يذكره الصحة، ومع ذلك فقد ضعف هو حديثًا، وأشار إلى علة حديث، وتكلم بعض العلماء في طائفة من الأحاديث التي أوردها، وأكثر ما دخل في حيز التضعيف هو ما قال فيه الترمذي: حسن، أو ما سكت عليه أبو داود. وقد نبهت على الأحاديث الضعيفة بعبارة وجيزة، وعددها (٣٣) حديثًا. تاريخ تأليفه: نص عليه المؤلف في خاتمة الكتاب، قال: «فرغت منه يوم الاثنين رابع شهر رمضان سنة سبعين وستمئة». أي: وعمره (٣٩ سنة).

طريقته ومنهجه:

طريقته فيه: قال: «وَأَصْدَرُ الْأَبْوَابِ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ بَيِّنَاتٍ كَرِيمَاتٍ، وَأَوْضَحُ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ أَوْ شَرْحٍ مَعْنَى خَفِيِّ بِنَفَائِسٍ مِنَ التَّنْبِيهَاتِ». أحاديث الكتاب لا تخرج عن أحاديث الكتب الخمسة، وقد يخرج إلى الحاكم أو الدارقطني أو البيهقي في أحاديث قليلة جدًا.

يكتفي بالعزو إلى الصحيحين أو أحدهما أو إلى كتاب أو كتابين من السنن، ثم ينقل كلام الترمذي غالبًا، أو يتكلم هو على الحديث تحسينًا أو تصحيحًا. ثم يذكر بعض غريب الحديث، وضبط بعض ألفاظه باختصار، وقد ينبه المؤلف على تقدم الحديث أو أنه سيأتي، وبعضها لا نجده، فيبدو أنه ذهل في الإحالة.

قد وقع له الوهم في العزو إلى بعض الكتب أو في بعض الرواة، نبهنا إلى ما وجدناه من ذلك بإشارات مختصرة.

- التعريف بالنسخ المعتمدة في التحقيق والمساعدة ونماذج منها :

نسخ الكتاب كثيرة جداً كما أسلفنا، وقد انتقينا منها ثلاث نسخ فقابلناها مقابلة كاملة، ونسختين أخريين للمراجعة عند الإشكال، كما رجعنا لبعض مطبوعات الكتاب، ونبهنا على مواضع قليلة مما وقع فيها من خطأ.

النسخة الأولى (ك): نسخة قليج علي باشارقم (٧٠٢)، تقع في ١٩٥ ورقة، في كل ورقة ٢٣ سطرا، يسبق ورقة العنوان فهرس للأبواب في ١٢ ورقة كتب بخط حديث، وكتبت النسخة بخط نسخي متقن، وهي مشكولة شكلاً شبه تام، ناسخها عبد الله بن أحمد بن خليل الكوراني الشافعي سنة ٧١٩ بقرية ببيلا بالغوطة (من ضواحي دمشق). وهي نسخة نفيسة متقنة، منقولة من أصل صحيح، ثم قرأها الناسخ على شيخه أبي الحسن علاء الدين العطار (تلميذ النووي) مقابلاً بها نسخته التي قرأها على المؤلف، قال: «مقابلاً هذه النسخة مقابلة متقنة».

النسخة الثانية (ص): نسخة مكتبة آيا صوفيا رقم (١٨٣٦)، تقع في ٢٣٤ ورقة، في كل ورقة ٢٢ سطرا، كتبت بخط نسخي جميل، كثيرة الإعجام لحروفها، كتبت الأبواب بالمداد الأحمر. وهي نسخة نفيسة كتبت سنة ٧١٩ بدمشق، من نسخة نفيسة مقابلة على نسخة المصنف، وهي بخط علي بن سالم الأنصاري.

النسخة الثالثة (ل): نسخة مكتبة حاجي سليم رقم (٤٩٥) في ٢٦٠ ورقة، كتبت سنة ٧٤٤، وخطها نسخي جميل، مشكولة شكلاً متوسطاً، وكتبت الكتب والأبواب بالمداد الأحمر الداكن، وفي العشر الأوراق الأولى حواشي وتعليقات كثيرة امتلأت بها الصفحات. وهي بخط خليل بن محمد بن علي بن سليمان الحلبي الشافعي. وقد سقطت الورقتين الأوليين من النسخة لسبب ما فأعيدت كتابتهما بخط حديث مغاير.

ويتصدرّ النسخة فهرس حديث للكتب والأبواب في ٨ ورقات. وهذه النسخة كثيرة المخالفة للنسختين السالفتين، وفيها أوهام عديدة، وانتقال نظر، وسقطت جملة أحاديث في مواضع نبّهنا على كثير منها في الهوامش.

النسخة الرابعة (لي): نسخة لا له لي رقم (١٣٧٧)، تقع في ١٦٥ ورقة، في كل ورقة ٢١ سطرًا، كتبت بخط معتاد، سنة ٧٢٣ بدمشق، ناسخها محمد بن عمر بن أبي بكر المجيب الخابوري الشافعي، وفي آخرها قيد قراءة للنسخة تصحيحًا على الشيخ قاضي القضاة شمس الدين محمد بن مسلم الحنبلي في السنة نفسها بالجامع المظفرى بسفح جبل قاسيون.

النسخة الخامسة (ح): نسخة مكتبة حاجي سليم رقم (١٦٣) في ٢١٥ ورقة، كتبت سنة ٧٨٨ وخطها نسخي جميل جدًّا، مشكولة شكلاً شبه تام، وفي العشر الأوراق الأولى حواشي وتعليقات كثيرة امتلأت بها الصفحات. وهي بخط أحمد بن أحمد بن أحمد الحنفي المقرئ.

طريقة العمل:

مقابلة النسخ الثلاث وإثبات الفروق المهمة، بخلاف تلك التي هي من قبيل التصحيف أو الخلاف غير المؤثر، ورجعنا إلى النسختين المساعدةتين عند الحاجة. وقد كانت نسخة (ل) هي أكثر النسخ خلافاً، وأكثرها خطأً وسقطاً. وقد ساعدني في أعمال المقابلة أخي الفاضل محمد عبدالرحمن سلطان. وفي المراجعة الإخوان عبد الله طرموم، ومحمد دل محمد عمر.

ضبطنا نص الكتاب ضبطاً شبه كامل، لتيسر قراءة الكتاب لكل راغب في الانتفاع به. ثم راجعناه ودققناه أكثر من مرتين حتى صار نصه صحيحاً إن شاء الله تعالى.

وضعنا علامات الترقيم المناسبة، مع شرح الكلمات الغريبة، أو المعاني التي تحتاج إلى بعض الشرح والتعليق باختصار يفي بالغرض. وعزو الأحاديث والنقول إلى مصادرها.

لم نتصرف في سياقات الأحاديث التي يوردها المؤلف إلا في أضيق الحالات، كوجود سقط أو تصحيف ظاهر، مع ترجيحنا أنه خطأ من الناسخ لا من الإمام، ووضعنا الزيادات اللازمة بين معقوفتين []، ولاحظنا أحياناً اختلافاً في الألفاظ التي يوردها المصنف عما في الكتب المطبوعة التي بين أيدينا، فلم نسارع إلى تغييرها، لأن المصنف ربما اعتمد على رواية غير التي بأيدينا، أو اعتمد على نسخة مخالفة، أو اختصر الحديث، أو غير ذلك من الأسباب.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.


وكتب

د. علي بن محمد العمران


في ٢٦ / ربيع الآخر / ١٤٤١

aliomraan@hotmail.com


نماذج من النسخ الخطية




ورقة العنوان والأولى من نسخة قليج علي (ك)




الورقة الأخيرة من نسخة قليج علي



الصفحة الأولى من نسخة أيا صوفيا (ص)




صفحة العنوان والصفحة الأخيرة من نسخة أيا صوفيا (ص)




الورقة الأولى من نسخة حاجي سليم رقم ٤٩٥




الورقة الأخيرة من نسخة حاجي سليم (ل)




ورقة العنوان والأخيرة من نسخة لاله لي



الورقة الأولى من نسخة لاله لي



الورقة الأولى من نسخة حاجي سليم رقم (١٦٣)



الورقة الأخيرة من نسخة حاجي سليم رقم (١٦٣)

رِيَاضُ الصَّالِحِينَ

مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَيِّدِ الْعَارِفِينَ

تَأَلَّفُ

الْإِمَامُ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ شَرَفِ بْنِ مِرْيَ التَّوَوِيِّ

(٦٣١ - ٦٧٦ هـ)

عُنِيَ بِهِ

رِئَاسَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ



[ك، ل، ص / ٢] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسَّرْ

الحمد لله الواحد القهار، العزيز الغفار، مَكْوَرُ اللَّيْلِ عَلَى النَّهَارِ، تَذِكْرَةٌ لِذَوِي (١)
الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ، وَتَبْصِرَةٌ لِأُولِي (٢) الْأَلْبَابِ وَالْإِعْتِبَارِ، الَّذِي أَيْقَظَ مَنْ خَلَقَهُ مِنْ
اصْطِفَاءِهِ فَزَهَّدَهُمْ فِي هَذِهِ الدَّارِ، وَشَغَلَهُمْ بِمُرَاقَبَتِهِ وَإِدَامَةِ الْأَفْكَارِ، وَمُلَازِمَةِ الْإِعْطَافِ
وَالِادِّكَارِ، وَوَفَّقَهُمْ لِلدُّوْبِ فِي طَاعَتِهِ وَالتَّاهُّبِ لِدارِ الْقَرَارِ، وَالْحَدَرِ مِمَّا يُسْخِطُهُ
وَيُوجِبُ دَارَ الْبَوَارِ، وَالْمُحَافَظَةَ عَلَى ذَلِكَ مَعَ تَغَايُرِ الْأَحْوَالِ وَالْأَطْوَارِ.

أَحْمَدُهُ أَبْلَغَ حَمْدٍ وَأَزْكَاهُ، وَأَشْمَلَهُ وَأَنَمَاهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْبَرُّ الْكَرِيمُ، الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، الْهَادِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَالدَّاعِي إِلَى دِينٍ قَوِيمٍ،
صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ، وَآلِ كُلِّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ

وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ ﴿ [الذاريات: ٥٦ - ٥٧].

وَهَذَا صَرِيحٌ (٣) بِأَنَّهُمْ خُلِقُوا لِلْعِبَادَةِ، فَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْإِعْتِنَاءُ بِمَا خُلِقُوا لَهُ،
وَإِلْعْرَاضُ عَنْ حُطُوطِ الدُّنْيَا بِالزَّهَادَةِ، فَإِنَّهَا دَارُ نَفَادٍ لَا مَحَلَّ لِإِخْلَادٍ، وَمَرْكَبٌ عُبُورٍ
لَا مَنْزِلَ حُبُورٍ، وَمَشْرَعٌ أَنْفِصَامٍ لَا مَوْطِنَ دَوَامٍ، فَلِهَذَا كَانَ الْإِيْقَاطُ مِنْ أَهْلِهَا هُمْ

(٢) في «ل، ص»: لذوي.

(١) في «ل، ص»: لأولي.

(٣) في «ل»: تصریح.

الْعِبَادُ، وَأَعْقَلَ النَّاسِ هُمُ الزُّهَادُ.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَرَ مِنْ أَيْهَا أَنَّهُمْ قَدِرُونَ عَلَيْهَا أَنهَآ أَمْرَنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤] والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ولقد أحسن القائل^(١):

إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا فُطِنَا طَلَّقُوا^(٢) الدُّنْيَا وَخَافُوا الْفِتْنَا
نَظَرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَلِمُوا أَنَّهُآ لَيْسَتْ لِحَيِّ وَطِنَا
جَعَلُوهَا لُجَّةً وَاتَّخَذُوا صَالِحِ الْأَعْمَالِ فِيهَا سَفِنَا
فَإِذَا كَانَ حَالُهَا مَا وَصَفْتُهُ، وَحَالُنَا وَمَا^(٣) خَلَقْنَا لَهُ مَا قَدَّمْتُهُ^(٤) فَحَقُّ عَلَى الْمُكَلَّفِ
أَنْ يَذْهَبَ بِنَفْسِهِ مَذْهَبَ الْأَخْيَارِ، وَيَسْلُكَ مَسْلَكَ أَوْلِي النَّهْيِ وَالْأَبْصَارِ، وَيَتَأَهَّبَ لِمَا
أَشْرَتْ إِلَيْهِ، وَيَهْتَمَّ بِمَا بَنَهَتْ عَلَيْهِ.

وَأَصُوبُ طَرِيقٍ لَهُ فِي ذَلِكَ، وَأَرْشَدُ مَا يَسْلُكُهُ مِنَ الْمَسَالِكِ، التَّأَدُّبُ بِمَا صَحَّ عَنْ
نَبِيِّنَا سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، وَأَكْرَمِ السَّابِقِينَ وَاللَّاحِقِينَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ^(٥).

وقد قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

وصحَّ عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ

(١) هو الإمام الشافعي، انظر ديوانه (ص ١٤٥ - ١٤٦).

(٢) في ديوانه: «تركوا». (٣) في «ص»: ما.

(٤) «ما قدمته» ليست في «ك». (٥) في «ل»: المرسلين.

أَخِيهِ»^(١) وَأَنَّهُ قَالَ: «مَنْ دَلَّ عَلَيَّ خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»^(٢) وَأَنَّهُ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَيَّ هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»^(٣) وَأَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(٤).

فَرَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ مُخْتَصَرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، مُشْتَمِلًا عَلَى مَا يَكُونُ طَرِيقًا لِصَاحِبِهِ إِلَى الْآخِرَةِ، وَمُحْصَلًا لِأَدَابِهِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، جَامِعًا لِلرَّغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ آدَابِ السَّالِكِينَ، مِنْ أَحَادِيثِ الزُّهْدِ وَرِيَاضَاتِ النُّفُوسِ، وَتَهْدِيْبِ الْأَخْلَاقِ، وَطَهَارَاتِ الْقُلُوبِ وَعِلَاجِهَا، وَصِيَانَةِ الْجَوَارِحِ وَإِزَالَةِ اعْوِجَاجِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَارِفِينَ.

وَأَلْتَزِمُ فِيهِ أَلَّا أَدْكُرُ إِلَّا حَدِيثًا صَحِيحًا مِنَ الْوَاضِحَاتِ، مُضَافًا إِلَى الْكُتُبِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَاتِ.

وَأُصَدِّرُ الْأَبْوَابَ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ بِآيَاتِ كَرِيمَاتٍ، وَأَوْضِحُ^(٥) مَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ أَوْ شَرْحٍ مَعْنَى خَفِيِّ بِنَفَائِسٍ مِنَ التَّنْبِيهَاتِ.

وَإِذَا قُلْتُ فِي آخِرِ حَدِيثٍ: «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ» فَمَعْنَاهُ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ سَائِقًا لِلْمُعْتَنِي بِهِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، حَاجِزًا لَهُ عَنْ أَنْوَاعِ الْفَبَاحِ وَالْمُهْلِكَاتِ.

وَأَنَا سَائِلٌ أَخَا انْتَفَعَ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَنْ يَدْعُو لِي، وَلِوَالِدَيَّ، وَلِمَشَايِخِي، وَسَائِرِ

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود.

(٣) رواه مسلم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة.

(٤) رواه البخاري (٢٩٤٢) ومسلم (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد.

(٥) في «ل»: أَوْشَح.

أَحِبَّابِنَا، وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ. وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِضِي وَاسْتِنَادِي.
وَحَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

١ - باب الإخلاص [ك/٣] وإحضار النية (٢) في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفية (٣)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّفُوسَ مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الحج: ٣٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ بُتُّوهُ يَعْلَمَهُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٢٩].

١ - عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي (٤) بن غالب القرشي العدوي رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ (٥). رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ بَرْدِزْبَةَ الْجُعْفِيُّ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ رضي الله عنه فِي كِتَابَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصْحُ الْكُتُبِ الْمَصْنُفَةِ.

(١) ليست في «ك، ل».

(٢) «إحضار النية» ليست في «ك».

(٣) ليست في «ل».

(٤) في «ص»: بن لؤي بن كعب.

(٥) البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧).

٢- وعن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يَعْرُوْ جَيْشُ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَأُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ! ^(١) قَالَ: «يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢). هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

٣- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا» ^(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

وَمَعْنَاهُ: لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ؛ لِأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ.

٤- وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ؛ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ» وَفِي رَوَايَةٍ: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ» رواه مسلم ^(٥).

٥- ورواه البخاري عن أنس رضي الله عنه قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا خَلَفْنَا بِالْمَدِينَةِ، مَا سَلَكْنَا وَاذِيًّا وَلَا شِعْبًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا؛ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ» ^(٦).

٦- وعن أبي يزيد معن بن يزيد بن الأحنس رضي الله عنه - وهو وأبوه وجدّه صحابيون - قَالَ: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أُخْرَجَ دَنَايِرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِلَيَّكَ أَرَدْتُ! فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

(١) أَوْضَحَتْهَا رَوَايَةُ مُسْلِمٍ: «فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ».

(٢) البخاري (٢١١٨) ومسلم (٢٨٨٤).

(٣) إذا استنفرتم فانفروا: إذا طلب منكم الإمام الخروج إلى الجهاد فاخرجوا.

(٤) البخاري (٢٧٨٣) ومسلم (١٨٦٤).

(٥) مسلم (١٩١١).

(٦) البخاري (٢٨٣٩).

«لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا زَيْدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» رواه البخاري^(١).

٧- وعن أبي إسحاق سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مَالِكِ بْنِ أَهْيَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ ابْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ^(٢) الْقُرَشِيِّ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحَدِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّدُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: فَالْشَّطْرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: فَالْثُلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ» أَوْ «كَبِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ^(٣)» وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ إِلَّا أَجِزْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلَ فِي فِي امْرَأَتِكَ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلُ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجَهَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تُرَدِّدْهُمْ عَلَيَّ أَعْقَابَهُمْ^(٤)» لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ^(٥) يَرِيثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٨- وعن أبي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ^(٨) وَلَا إِلَى [ص/٤] صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ

(١) (١٤٢٢).

(٢) «بن غالب» ليست في «ل».

(٣) يتكففون الناس: يمدون أكفهم إليهم بالسؤال.

(٤) «اللهم أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ»: أي أتممها ولا تبطلها ولا تردهم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية.

(٥) «لكن البائس سعد بن خولة»: لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته والغربة عن وطنه الذي هجره الله تعالى.

(٦) البخاري (١٢٩٥) ومسلم (١٦٢٨).

(٧) «عبد الرحمن بن صخر» ليست في «ك».

(٨) في «ص، ل»: أجسامكم.

وَأَعْمَالِكُمْ^(١)» رواه مسلم^(٢).

٩- وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه [ك/ ٤] قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً^(٣) وَيُقَاتِلُ رِيَاءً: أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٠- وعن أبي بكرة نفيح بن الحارث الثقفي رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ جَمَاعَةً تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بَضْعًا^(٦) وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَ بِهَا دَرَجَةً وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، تَقُولُ^(٧): اللَّهُمَّ ازْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ^(٨) اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ. مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩) هَذَا لَفْظَ مُسْلِمٍ.

قوله ﷺ: «يَنْهَرُهُ» هُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَالْهَاءِ وَبِالزَّيِّ: أَيُّ^(١٠) يُخْرِجُهُ وَيُنْهَضُهُ.

- (١) «وأعمالكم» ليست في «ك، ص». وهي في رواية لمسلم (٣٤/٢٥٦٤).
 (٢) مسلم (٢٥٦٤).
 (٣) حمية: غيرة ومحاماة عن عشيرته.
 (٤) البخاري (٢٨١٠) ومسلم (١٩٠٤).
 (٥) البخاري (٣١) ومسلم (٢٨٨٨).
 (٦) البضع من ثلاثة إلى تسعة.
 (٧) في «ل»: يقولون.
 (٨) «اللهم اغفر له» ليست في «ك».
 (٩) البخاري (٢١١٩) ومسلم (٦٤٩).
 (١٠) ليست في «ص».

١٢- وعن أبي العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه، تبارك وتعالى، قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ^(١) سَيِّئَةً وَاحِدَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٣- وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه [٤/ أ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ^(٣) مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى إِذَا^(٤) آوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ.

قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ، كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا^(٥) فَتَأَيَّ بِي طَلَبَ الشَّجَرِ يَوْمًا^(٦) فَلَمْ أَرِحْ عَلَيْهِمَا^(٧) حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا^(٨) فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمِينَ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، فَلَبَّيْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ، أَنْتَظِرُ اسْتَيْقَاطَهُمَا، حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ^(٩) عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ. فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ.

(١) ليست في «ل».

(٢) البخاري (٦٤٩١) ومسلم (١٣١).

(٣) ليست في «ك».

(٤) ليست في «ل».

(٥) أي: لا أقدم عليهما أحدًا في شرب نصيبهما عشاءً من اللبن.

(٦) أي: ذهب مع غنمه في الرعي إلى أن بعد عن مكانه المعتاد إلى أشجار بعيدة.

(٧) أراح عليهما: أرجع إليهما.

(٨) الغبوق: شرب الشراب آخر النهار.

(٩) يتضاعون: يصيحون ويستغيثون من الجوع.

قَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ، كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ» وفي رواية: «وَكُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ، فَأَرَدْتُهَا عَلَى نَفْسِهَا، فَاُمْتَنَعَتْ مِنِّي، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً^(١) مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي، فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ، عَلَى أَنْ تُحَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا» وفي رواية: «فَلَمَّا فَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَقْضِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ! فَاَنْصَرَفْتُ عَنْهَا، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَاَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا.

وَقَالَ الثَّالِثُ^(٢): اللَّهُمَّ، اسْتَأْجَرْتُ أُجْرَاءَ، وَأَعْطَيْتُهُمْ أُجْرَهُمْ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَتَمَرَّتْ أُجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَدِّ إِلَيَّ أُجْرِي. فَقُلْتُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أُجْرِكَ، مِنْ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَسْتَهْزِئْ بِي! فَقُلْتُ: لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ^(٣). فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَهُ، فَلَمْ يَتْرِكْ مِنْهُ^(٤) شَيْئًا. اللَّهُمَّ [ك/ ٥] إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَاَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْسُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٢ - باب التوبة

[ص/ ٥] قَالَ الْعُلَمَاءُ: التَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، إِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، لَا تَتَعَلَّقُ بِحَقِّ آدَمِيِّ، فَلَهَا ثَلَاثَةٌ شُرُوطٍ:

- (١) ألمت بها سنة: وقعت في قحط.
 (٢) في «ص»: الآخر.
 (٣) من «ل» والصحيح.
 (٤) من «ل» والصحيح.
 (٥) البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (١٠٠).

أحدها: أن يُقْلَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ.

والثاني: أَنْ يَنْدَمَ عَلَىٰ فِعْلِهَا.

والثالث: أَنْ يَعْزِمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا. فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ.

وإن كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَتَعَلَّقُ بِأَدَمِيٍّ فَشُرُوطُهَا ^(١) أَرْبَعَةٌ: هَذِهِ الثَّلَاثَةُ، وَأَنْ يَبْرَأَ مِنْ حَقِّ صَاحِبِهَا، فَإِنْ كَانَتْ مَالًا وَنَحْوَهُ رَدَّهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ حَدًّا قَذْفٍ وَنَحْوَهُ مَكَّنَهُ مِنْهُ، أَوْ طَلَبَ عَفْوَهُ، وَإِنْ كَانَتْ غِيْبَةً اسْتَحَلَّهُ مِنْهَا.

وَيَجِبُ أَنْ يَتُوبَ مِنْ جَمِيعِ ^(٢) الذُّنُوبِ، فَإِنْ تَابَ مِنْ بَعْضِهَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ، وَيَبْقَى عَلَيْهِ ^(٣) الْبَاقِي.

وَقَدْ تَطَاهَرَتْ دَلَائِلُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَىٰ وُجُوبِ التَّوْبَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَّأَيَّبُ الَّذِينَ آمَنُوا تُوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [التحریم: ٨].

١٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «والله، إنِّي لأستغفرُ الله وأتوبُ إليه في اليومِ أكثرَ من سبعينَ مرَّةً» رواه البخاري ^(٤).

١٥ - وعن الأغرِّ بن يسارِ المُزَنِّي رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أيُّها النَّاسُ، توبوا إلى الله؛ فإنِّي أتوبُ إليه ^(٥) في اليومِ مائةَ مرَّةٍ» رواه مسلم ^(٦).

(٢) ليست في «ك».

(٤) البخاري (٦٣٠٧).

(٦) مسلم (٢٧٠٢).

(١) في «ل»: فشرطها.

(٣) ليست في «ك».

(٥) من «ص».

١٦- وعن أبي حمزة أنس بن مالك الأنصاري - خادم رسول الله ﷺ - قال رسول الله ﷺ: «الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم، سقط على بعيره وقد أضله في أرض فلاة» متفق عليه^(١).

وفي رواية لمسلم: [ك/ ٥] «الله أشد فرحاً بتوبة عبده، حين يتوب إليه، من أحدكم كان على راحته بأرض فلاة، فانفلتت منه، وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحته، فبينما هو كذلك إذ^(٢) هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك! أخطأ من شدة الفرح»^(٤).

١٧- وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله يسقط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويسقط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها» رواه مسلم^(٥).

١٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه» رواه مسلم^(٦).

١٩- وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل يقبل توبة العبد ما لم يغرغره»^(٧) رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٨).

٢٠- وعن زر بن حبیش قال: أتيت صفوان بن عسال رضي الله عنه أسأله عن المسح

(١) البخاري (٦٣٠٩) ومسلم (٢٧٤٧/٨).
 (٢) في «ص، ل»: إذا.
 (٣) من هنا سقط في «ص» حتى الحديث (٢٣).
 (٤) مسلم (٢٧٤٧/٧).
 (٥) مسلم (٢٧٥٩).
 (٦) مسلم (٢٧٠٣).
 (٧) يغرغره: تبلغ الروح الحلقوم ويتيقن الموت.
 (٨) الترمذي (٣٥٣٧).

عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا زُرُّ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ. فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَصْعُقُ أَجْنِحَتَهَا لَطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ حَكَ فِي صَدْرِي الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَكُنْتُ امْرَأًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا - أَوْ مُسَافِرِينَ - أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا^(١) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ^(٢).

فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي الْهَوَى شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ك/٦] نَحْوًا مِنْ صَوْتِهِ: «هَأْوُمْ^(٣)» فَقُلْتُ لَهُ: وَيْحَكَ! اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ؛ فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ نَهَيْتَ عَنْ هَذَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا اغْضُضْ. قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذَكَرَ^(٤) بَابًا مِنَ الْمَغْرِبِ، مَسِيرَةَ عَرَضِيهِ، أَوْ يَسِيرَ الرَّكْبِ فِي عَرَضِيهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عَامًا - قَالَ سُفْيَانُ أَحَدَ الرُّوَاةِ: قَبْلَ الشَّامِ - خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ [ص/١١] مُفْتَوِحًا لِلتَّوْبَةِ، لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٥).

٢١- وعن أبي سعيدٍ سعد بن مالك بن سنان الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدَلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا.

(١) فِي «ص»: خِفَافًا.

(٢) الْمَعْنَى: أَمْرُنَا أَنْ نَنْزِعَ خِفَافَنَا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَا نَنْزِعَ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ.

(٣) هَأْوُمْ: تَعَالَى وَأَقْبَلَ.

(٤) فِي «ص»: ذَكَرْنَا.

(٥) التِّرْمِذِيُّ (٣٥٣٥).

فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ! انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا؛ فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى، فاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ؛ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ. فَانْطَلَقَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَصْفِ الطَّرِيقِ (١) أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ. فَأَتَاهُم مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتَهُمَا (٢) كَانَ أَقْرَبَ (٣) فَهُوَ لَهُ (٤). فَقَاسُوا، فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ «مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ» (٥).

وفي رواية في الصحيح: «فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا (٦) بِشِيرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا» (٧).

وفي رواية في الصحيح: «فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا. فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَغَفِرَ لَهُ» (٨).

وفي رواية: «فَتَأَيَّ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا» (٩).

٢٢- وعن عبد الله بن كعب بن مالك - وكان قائِدَ كعبِ رضي الله عنه مِنْ بَيْتِهِ (١٠) حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

(١) في «ص»: انتصف الطريق. وفي «ل»: نَصَّفَ الطَّرِيقَ.

(٢) في «ص»: أَيُّهُمَا.

(٣) في «ل»: أَدْنَى.

(٤) أي: فهو من أهلها.

(٥) من «ل» والصحيح.

(٦) البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٢٧٦٦).

(٧) مسلم (٤٧/٢٧٦٦).

(٨) البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٤٨/٢٧٦٦).

(٩) مسلم (٤٧/٢٧٦٦).

(١٠) في «ص»: بِنِيهِ.

ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ، إِلَّا غَزْوَةَ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهُ؛ إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ فُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَيَّ غَيْرِ مِيعَادٍ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاتَقْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا.

فَكَانَ مِنْ خَبْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا^(١) حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا^(٢) وَاسْتَقْبَلَ عَدَدًا كَثِيرًا^(٣) فَجَلَّى أَمْرَهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمْ^(٤) الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَثِيرٌ، لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ. يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيْوَانَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَقُلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ^(٥) فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِئْتُ أَغْدُو لَكِنِّي أَتَجَهَّزُ مَعَهُ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ. فَلَمْ يَزَلْ

(١) ورى بغيرها: أوهم غيرها.

(٢) في «ص»: ومفاوز. والمفاز والمفازة: صحراء طويلة قليلة الماء يخاف فيها الهلاك.

(٣) أي: من الروم.

(٤) في «ل»: بوجهه.

(٥) أصعر: أميل.

ذَلِكَ يَتِمَادِي بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ [ك/ ٧] بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ^(١) فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْجَلَ فَأُدْرِكَهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يُقَدِّرْ ذَلِكَ لِي.

فَطَفِئْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أَسْوَةً، إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ^(٢) أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الضُّعَفَاءِ.

وَلَمْ [ص/ ١٢] يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ تَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ^(٣). فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِئْسَمَا قُلْتَ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبِيضًا^(٤) يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ^(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا حَيْثِمَةَ» فَإِذَا هُوَ أَبُو حَيْثِمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَائِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَيْتِي^(٦)، فَطَفِئْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمِ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ عَدَا؟ وَأُسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا. زَاَحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو^(٧) مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ.

وَأَصْبَحَ^(٨) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ

(٢) مغموصًا عليه في النفاق: متهمة بالنفاق.

(٤) مُبِيضًا: لابسا البياض.

(٦) حضرني بي: اغتمت.

(٨) في «ك، ل»: وصبح.

(١) تفارط الغزو: تقدم الغزاة وسبقوا.

(٣) إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه.

(٥) يزول به السراب: يتحرك به.

(٧) في «ل»: لم أنج.

رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعًا^(١) وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ عِلَانِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ الْمُغْضَبُ ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ» فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟»^(٢) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ؛ لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْنَ حَدِيثِكَ الْيَوْمَ حَدِيثِ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ يُسَخِطُكَ عَلَيَّ، وَإِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ^(٣) إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ^(٤) عَزَّوَجَلَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ».

وَنَارَ رَجَالٍ مِنْ بَنِي سَلِمْةَ، فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي الْأَثَمِ تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُكذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَّ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، لِي^(٥) فِيهِمَا أَسْوَةٌ. قَالَ: فَامْضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوا هُمَا لِي.

(١) كذا في النسخ، وفي الصحيحين: بضعة.

(٢) ابعت ظهرك: اشترت راحلتك.

(٣) تجد عليّ: تغضب عليّ.

(٤) أي: يعقبني الله فيه خيرًا ويثبيني عليه.

(٥) ليست في «ك، ل».

وَنَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا - أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ - مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قال: فَاجْتَنِبْنَا النَّاسُ. أَوْ قَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنْكَرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً.

فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ^(١) فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا [ك/٨] أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّفَّتْ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي.

حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ^(٢) وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، هَلْ تَعَلَّمَنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [ص/٦] فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِي^(٣) مِنْ نَبْطِ أَهْلِ^(٤) الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّى جَاءَنِي، فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا، فَفَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ،

(٢) أي: صعدت سور بستانه.

(٤) ليست «ك، ص».

(١) أي: أصغرهم سنًا وأقواهم.

(٣) نبطي: فلاح من العجم.

فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ^(١). فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ. فَتَيَمَّمْتُ^(٢) بِهَا التَّنُورَ فَسَجَرْتُهَا^(٣).

حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ وَاسْتَلْبَثْتُ الْوَحْيَ^(٤) إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ. فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ فَقَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزَلِيهَا وَلَا تَقْرَبِيهَا. وَأَرْسَلِ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي^(٥) هَذَا الْأَمْرِ. فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، وَلَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ^(٦) وَاللَّهِ مَا بِهِ مِنْ حَرَكَةٍ إِلَيَّ شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ^(٧) يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَيَّ يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ! فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. فَقُلْتُ: لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُدْرِينِي [٨/أ] مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ!

فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَيْتُ عَنْ كَلَامِنَا، ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي قَدْ ذَكَرَ^(٨) اللَّهُ تَعَالَى مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِيخٍ أَوْفَى عَلَيَّ سَلْعٍ^(٩) يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ^(١٠): يَا كَعْبَ

(١) نُوَاسِكَ: نشاركك فيما عندنا من الخير.

(٢) أَي: قصدت.

(٣) سَجَرْتُهَا: أحرقتها.

(٤) استلبثت الوحي: تأخر.

(٥) في «ص، ل»: من.

(٦) من «ك».

(٧) في «ل»: يزال.

(٨) أوفى: صعِد. و«سَلْعٌ» جبل معروف في المدينة. (١٠) بعدها في «ل»: يقول.

ابن مالك، أبشِر. فخرزتُ ساجداً، وعرفتُ أنه قد جاء فرجٌ، فأذن^(١) رسول الله ﷺ للناس بتوبة الله تعالى علينا حين صلى صلاة الفجر.

فذهب الناس يبشروننا، فذهب قبل صاحبي مبشرون، وركض رجل إلي فرساً^(٢) وسعى ساع من أسلم قبلي وأوفى على الجبل، فكان الصوت أسرع من الفرس، فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يبشرنى نزعْتُ له ثوبي، فكسوتُهُما إياه ببشارته، والله ما أملك غيرهما يومئذٍ، واستعرتُ ثوبين فلبستُهُما، وانطلقتُ أتأمم^(٣) رسول الله ﷺ يتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهتئونني بالتوبة، ويقولون: لتَهْنِك توبة الله عليك. حتى دخلتُ المسجد، فإذا رسول الله ﷺ حوله الناس، فقام طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يهرول (حتى صافحني)^(٤) وهنأني، والله ما قام إلي^(٥) رجل من المهاجرين غيره. فكان كعب لا ينساها لطلحة.

قال كعب: فلما سلمتُ على رسول الله ﷺ قال وهو يبرق وجهه من السرور: «أبشِر بخير يوم مرَّ عليك منذ ولدتك أمك» فقلت: أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله؟ قال: «لا، بل من عند الله» وكان رسول الله ﷺ إذا سرَّ استنار وجهه، حتى كأن وجهه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك، فلما جلستُ بين يديه قلت: يا رسول الله، إن من توبيتي أن أنخلع^(٦) من [ك/٩] مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله. فقال رسول الله ﷺ: «أمسك بعض مالك؛ فهو خير لك» فقلت: إنني أمسك سهمي الذي بخير. وقلت: يا رسول الله، إن الله تعالى^(٧) إنما أنجاني بالصدق، وإن من توبيتي ألا أحدث إلا صدقاً ما بقيتُ.

(٢) أي: مسرعاً كالفرس.

(١) آذن: أخبر.

(٤) في «ص»: فصافحني.

(٣) أتأمم: أقصد.

(٦) أنخلع: أتصدق وأخرج.

(٥) ليست في «ص، ل».

(٧) «إن الله تعالى» ليست في «ك».

فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ^(١) اللَّهُ تَعَالَى فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ، وَاللَّهِ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ ﴿حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (١١٧) وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ﴾ ﴿حَتَّىٰ [ص/٧] بَلَغَ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧-١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَّا أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتَعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ﴿١٥﴾ يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلَفَاءَ - أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ - عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، فَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّىٰ قَضَىٰ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ ﴿وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ مِمَّا خُلِفْنَا تَخَلُّفًا عَنِ الْغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الْخَمَيْسِ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ

(١) أبلاه: أنعم عليه.

(٢) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩).

يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ^(١).

وفي رواية: كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ^(٢).

٢٣- وَعَنْ أَبِي نُجَيْدٍ - بَضَمَ الثُّونِ وَفَتَحَ الْجِيمِ - عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْخَزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّنَى، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ. فَدَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلِيَهَا فَقَالَ: «أَحْسِنُ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ فَأَنْبِي بِهَا^(٣)» فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرَجَمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ زَنَتْ! فَقَالَ لَهُ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لَلَّهِ عَزَّوَجَلَّ!» رواه مسلم^(٤).

٢٤- وعن ابن عباسٍ وأنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٥) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لابنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوْبُ اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٢٥- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى رَجُلَيْنِ يُقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ؛ يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتَوْبُ اللَّهُ عَلَيَّ الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمُ فَيَسْتَشْهَدُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(٢) مسلم (٧١٦).

(١) البخاري (٢٩٥٠).

(٤) مسلم (١٦٩٦).

(٣) من «ل» والصحيح.

(٥) في مطبوعة الشيخ ماهر الفحل: وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٦) البخاري (٦٤٣٦) عن ابن عباس و(٦٤٣٩) عن أنس، ومسلم (١٠٤٩) عن ابن عباس، و(١٠٤٨) عن أنس.

(٧) البخاري (٢٨٢٦) ومسلم (١٨٩٠).

٣ - باب الصبر

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠]
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ
 وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اسْتَعِينُوا^(١) بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾
 [البقرة: ١٥٣] وَقَالَ تَعَالَى: [ك/ ١٠] ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾
 [محمد: ٣١] وَالآيَاتُ فِي الْأَمْرِ بِالصَّبْرِ وَبَيَانِ فَضْلِهِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

٢٦- وعن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
 «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ» أَوْ
 «تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ،
 وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُؤْبِقُهَا^(٢)»
 رواه مسلم^(٣).

٢٧- وعن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ
 سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ
 أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِيَدِهِ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ (فَلَنْ أَدْخِرُهُ)^(٤) عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ
 يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ [ص/ ٨] وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً
 خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

(١) في «ص، ل»: واستعينوا. وهي من آية أخرى.

(٢) أي: كل إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها
 للشيطان والهوى فيهلكها.

(٣) مسلم (٢٢٣). (٤) في «ك»: فأدخره.

(٥) البخاري (١٤٦٩) ومسلم (١٠٥٣).

٢٨- وعن أبي يحيى صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ؛ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ لَهُ»^(١) وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ» رواه مسلم^(٢).

٢٩- وعن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ (فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ) جَعَلَ يَتَعَشَّاهُ الْكَرْبُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَاکْرَبْ أَبْتَاهُ! فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبْتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ! يَا أَبْتَاهُ، مَنْ ^(٤) جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ! يَا أَبْتَاهُ، إِلَى جَبْرِيلَ نَنَعَاهُ! فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا أَنَسُ ^(٥) أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ! رواه البخاري^(٦).

٣٠- وعن أَبِي زَيْدِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحِبِّهِ وَابْنِ حَبِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَرْسَلْتُ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ ابْنِي قَدْ احْتَضَرَ، فَاشْهَدْنَا. فَأَرْسَلَ يُقْرئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ [١٠/أ] مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ» فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ، فَأَقْعَدَهُ فِي حِجْرِهِ، وَنَفْسُهُ تَقْعَقُعُ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ» وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٧).

وَمَعْنَى «تَقْعَقُعُ»: تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ.

(١) فِي «ص»: كَلَهُ لَهُ. وَفِي «ل»: لَهُ خَيْرٌ.

(٢) مُسْلِمٌ (٢٩٩٩).

(٣) ثَقُلَ: اشْتَدَّ وَجَعُهُ.

(٤) مِنْ «ل» وَالصَّحِيحُ.

(٥) مِنْ «ل» وَالصَّحِيحُ.

(٦) الْبُخَارِيُّ (٤٤٦٢).

(٧) الْبُخَارِيُّ (٦٦٥٥) وَمُسْلِمٌ (٩٢٣).

٣١- وعن صهيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ، فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ، وَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ^(١) وَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي. وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ.»

فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلَ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ، فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ. فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ، فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بَنِي، أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنْ ابْتُلِيتَ فَلَا تُدَلَّ عَلَيَّ.»

قال: «فَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ^(٢) وَالْأَبْرَصَ^(٣) وَيُدَاوِي النَّاسَ سَائِرَ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ^(٤) قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا هُنَا لَكَ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي. قَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنْ آمَنْتَ بِاللَّهِ تَعَالَى دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ. فَأَمَّنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَأَتَى الْمَلِكَ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ [ك/ ١١] يَجْلِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ^(٥). فَأَخَذَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ.»

(١) كتب فوقها في «ص» بخط صغير: فأعجبه. (٢) الأكمة: الذي ولد أعمى.

(٣) الأبرص: من به داء البرص، وهو بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد.

(٤) ليست في «ص». وكتب في الحاشية اليسرى: كان قد عمي.

(٥) ليست في «ك، ص».

فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بُنْيَ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ
وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ! ^(١) فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ تَعَالَى. فَأَخَذَهُ،
فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ.

فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَى، فَدَعَا بِالْمِنْشَارِ، فَوَضَعَ
الْمِنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ ^(٢) حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ.

ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ، فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِنْشَارَ فِي
مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ.

ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَى، فَدَفَعَهُ [ص / ٩] إِلَى نَفَرٍ مِنْ
أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ
فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ، فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، قَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ
بِمَا شِئْتَ. فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا
فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى.

فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ، فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ وَتَوَسَّطُوا بِهِ
الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ.
فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَعَرِقُوا، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ
أَصْحَابُكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ. قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ
النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ

(١) في «ص»: ما يبرئ الأكمه والأبرص ويفعل ويفعل.

(٢) ليست في «ك، ص».

في كَبِدِ الْقَوْسِ^(١) ثُمَّ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ اِزْمِ بِهِ^(٢) فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ رَمَاهُ، فَوَقَعَ السَّهْمُ^(٣) فِي صُدْغِهِ^(٤) فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ.

فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ، قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ. فَأَمَرَ بِالْأَخْذُودِ بِأَفْوَاهِ السَّكَّكِ فَخُدَّتْ، وَأُضْرِمَ فِيهَا النَّيْرَانُ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَن دِينِهِ فَأَقْحِمُوهُ فِيهَا» أَوْ «قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ. فَفَعَلُوا، حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا^(٥) فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهُ اضْبِرِي؛ فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ» رواه مسلم^(٦).

«ذِرْوَةُ الْجَبَلِ» أَعْلَاهُ. وَهِيَ بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا. «الْقُرْقُورُ» بَضْمٌ الْقَافَيْنِ: نَوْعٌ مِنَ السُّفْنِ. وَ«انْكَفَأَتْ» انْقَلَبَتْ^(٧). وَ«الصَّعِيدُ» هُنَا: الْأَرْضُ الْبَارِزَةُ. وَ«الْأَخْذُودُ»^(٨) الشُّقُوقُ فِي الْأَرْضِ، كَالنَّهْرِ الصَّغِيرِ. وَ«أُضْرِمَ» أَوْقَدَ. وَ«تَقَاعَسَتْ» تَوَقَّفَتْ وَجَبَنْتْ.

٣٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاضْبِرِي» فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي! وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ. فَاتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ! فَقَالَ:

(٢) ليست في «ك، ص».

(٤) الصدغ: ما بين العين إلى شحمة الأذن.

(٦) مسلم (٣٠٠٥).

(١) كبد القوس: وسط القوس.

(٣) ليست في «ل».

(٥) «أن تقع فيها» من «ل» والصحيح.

(٧) الكلمة وتفسيرها من «ل».

(٨) الأخدود: الشق. وهو مفرد، جمعه «أخاديد» وقد فسره هنا بالجمع.

«إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «تَبَكَّى عَلَى صَبِيٍّ لَهَا»^(٣).

٣٣- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ اخْتَسَبَهُ، إِلَّا الْجَنَّةَ» رواه البخاري^(٤).

٣٤- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ «كَانَ عَدَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ فِي الطَّاعُونَ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» رواه البخاري^(٥).

٣٥- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ [ك/١٢] النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَكْفُرُ بِكَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ فَصَبِرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ» يريدُ عَيْنِيهِ. رواه البخاري^(٦).

٣٦- وعن عطاء بن أبي رباح قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُضْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي^(٧) أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي^(٨) أَلَا أَتَكَشَّفُ. فَدَعَا لَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

(١) الصبر عند الصدمة الأولى: الصبر الكامل الذي يترتب عليه الأجر الجزيل لكثرة المشقة فيه.

(٢) البخاري (٣١) ومسلم (٩٢٦). (٣) مسلم (١٥/٩٢٦).

(٤) البخاري (٦٤٢٤). (٥) البخاري (٣٤٧٤).

(٦) البخاري (٥٦٥٣). (٧) من «ص، ل».

(٨) من «ص». (٩) البخاري (٥٦٥٢) ومسلم (٢٥٧٦).

٣٧- وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ [ص/ ١٠] صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذَمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَن وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٣٨- وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَذَى، وَلَا غَمٍّ (٢) حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ (٣) خَطَايَاهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

و«الْوَصَبُ» الْمَرَضُ.

٣٩- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا! قَالَ: «أَجَلٌ، إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلٌ، ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى؛ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ (٥) كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

و«الْوَعَكُ»: مَغْثُ الْحُمَّى. وَقِيلَ: الْحُمَّى.

٤٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ

(١) البخاري (٣٤٧٧) ومسلم (١٧٩٢).

(٢) النَّصَبُ: التَّعَبُ. وَالْهَمُّ: الْأَمْرُ الْمَكْرُوهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَالْحَزَنُ: الْأَمْرُ الْمَكْرُوهُ فِي الْمَاضِي. وَالْغَمُّ: مَا يَلْحَقُهُ مِنْ تَضْيِيقٍ، وَهُوَ شَامِلٌ لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْمَكْرُوهِ.

(٣) مِنْ «ص، ل». (٤) البخاري (٥٦٤١) ومسلم (٢٥٧٣).

(٥) بَعْدَهَا فِي بَعْضِ الْمَطْبُوعَاتِ: «وَحَطَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ». وَلَيْسَتْ فِي الصَّحِيحِينَ.

(٦) البخاري (٥٦٤٨) ومسلم (٢٥٧١).

منه» رواه البخاري^(١).

وَصَبَطُوا «يُصَبُّ» بَفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا.

٤١- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ (٢) الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٤٢- وعن أبي عبد الله^(٤) حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَتَوَسِّدٌ بُرْدَةً (٥) لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا! أَلَا تَدْعُو لَنَا! فَقَالَ: «قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ، فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمَشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، مَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ. وَاللَّهِ لَيَتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالذُّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» رواه البخاري^(٦).

وفي رواية: «وَهُوَ مَتَوَسِّدٌ بُرْدَةً، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً» (٧).

٤٣- وعن ابن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَتَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ (٨) فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ مِثْلَ

(١) البخاري (٥٦٤٥).

(٣) البخاري (٥٦٧١) ومسلم (٢٦٨٠).

(٤) في «ك»: عبد الرحمن. ولم أجد في كتب التراجم من كناه «أبا عبد الرحمن» وإنما هذه كنية أبيه «الأرت».

(٥) البردة: كساء مخطط. توسدها: وضعها تحت رأسه كالوسادة.

(٦) البخاري (٣٦١٢).

(٧) البخاري (٣٨٥٢).

(٨) تأليفاً لقلوبهم.

ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا عَدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ! فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ، ثُمَّ قَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ!» ثُمَّ قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ» فَقُلْتُ: لَا جَرَمَ، لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

وَقَوْلُهُ: «كَالصَّرْفِ» هُوَ بِكَسْرِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ: وَهُوَ صِبْغٌ أَحْمَرٌ. [ك/١٣]

٤٤ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا^(٢) وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ^(٣) بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» رواه الترمذي وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٤).

٤٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فُقِبِصَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ - وَهِيَ أُمُّ الصَّبِيِّ -: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ^(٦). فَقَرَّبَتْ لَهُ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ^(٧). فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ،

(١) البخاري (٣٤٠٥) ومسلم (١٠٦٢).

(٢) أي: عجل له جزاء سيئاته في الدنيا ببلاء في نفسه، أو بفقد ماله.

(٣) من «ك».

(٤) الترمذي (٢٣٩٦) وهو مع اللفظ الذي قبله حديث واحد.

(٥) في «ص»: أبي.

(٦) أي: ذهب عنه ألمه الذي كان يعانيه. كناية عن موته.

(٧) أي: ادفنوه.

فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ؟»^(١) قَالَ: نَعَمْ. [ص/١٣] قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَحْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. وَبَعَثْتُ^(٢) مَعَهُ بَتَمْرَاتٍ، فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، تَمْرَاتٌ. فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، ثُمَّ حَنَّكَهُ^(٣) وَسَمَّاهُ «عَبْدَ اللَّهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وفي رواية للبخاري: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ^(٥) الْقُرْآنَ^(٦). يَعْنِي أَوْلَادَ «عَبْدِ اللَّهِ» الْمَوْلُودِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ. فَجَاءَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا أَنْ^(٧) رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا^(٨) قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟^(٩) قَالَ: لَا. فَقَالَتْ: فَاحْتَسِبْ ابْنَكَ. قَالَ: فَغَضِبْتُ ثُمَّ قَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى إِذَا تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِابْنِي! فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَْا^(١٠) فِي لَيْلَتِكُمَا» قَالَ: فَحَمَلْتُ.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى

(١) أعرستم الليلة؟: أجمعت امرأتك هذه الليلة؟

(٢) في «ل»: وبعث.

(٣) في «ل»: وحنكها.

(٤) البخاري (٥٤٧٠) ومسلم (٢١٤٤).

(٥) في «ل»: قرأوا.

(٦) البخاري (١٣٠١).

(٧) من «ك».

(٨) من هنا وقع سقط كبير في «ك» فيبدأ الوجه الذي يلي هذا بقوله: «عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه» وهو الحديث الأول في باب المجاهدة (رقم ٩٩) مع أن ترقيم اللوحات صحيح متتال.

(٩) في «ل»: يمنعونهن.

(١٠) من «ل» والصحيح.

الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا^(١) فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أُخْرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى. وَتَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ^(٢) انْطَلَقْتُ. فَانْطَلَقْنَا، وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ، لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَكَرْتَمَامَ الْحَدِيثِ^(٣).

٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

«وَالصُّرَعَةُ» بَضْمٌ الصَّادِ وَفَتْحُ الرَّاءِ، وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ: مَنْ يَصْرَعُ النَّاسَ كَثِيرًا.

٤٧ - وعن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ، وَأَحَدُهُمَا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أُوْدَاجُهُ^(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ذَهَبَ^(٦) عَنْهُ مَا يَجِدُ» فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

٤٨ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ مَنْ

(١) لا يطرُقها طرُوقًا: لا يدخلها في الليل.

(٢) ما أجِد الذي كنت أجِد: أي أن الطلق انجلى عنها وتأخرت الولادة.

(٣) مسلم (١٠٧/٢١٤٤). (٤) البخاري (٦١١٤) ومسلم (٢٦٠٩).

(٥) الأوداج، جمع ودج: وهو عرق يكون على جانب العنق. وانتفاخها كناية عن شدة الغضب.

(٦) في «ل»: لذهب. (٧) البخاري (٣٢٨٢) ومسلم (٢٦١٠).

الحُورِ مَا شَاءَ» رواه أبو داودَ والترمذيُّ^(١) وقال: حديثٌ حسنٌ.

٤٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَوْصِنِي. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» رواه البخاريُّ^(٢).

٥٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا^(٣) يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ، فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٤).

٥١- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ ابْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رضي الله عنه وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رضي الله عنه وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لَابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي. فَاسْتَأْذَنَ^(٥) فَأُذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ يَا بَنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ^(٦) وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ^(٧) فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٨] وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. رواه البخاريُّ^(٨).

٥٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُ وَنَهَا» [ص / ١٤] قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي

(١) أبو داود (٤٧٧٧) والترمذي (٢٠٢١). (٢) البخاري (٦١١٦).

(٣) في «ل»: لا. (٤) الترمذي (٢٣٩٩).

(٥) «لي فاستأذن» ليست في «ل».

(٦) في «ل»: بالجزل. ومعنى (ما تعطينا الجزل): ما تعطينا العطاء الكثير.

(٧) يوقع به: يعاقبه لسوء أده. (٨) البخاري (٤٦٤٢).

عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

«وَالْآثَرَةُ»: الْإِنْفِرَادُ بِالشَّيْءِ عَمَّنْ لَهُ فِيهِ حَقٌّ.

٥٣- وعن أبي يحيى أسيد بن حضير رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار، قال: يا رسول الله، ألا تستعلمني^(٢) كما استعلمت فلاناً! فقال: «إِنكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

«وَأَسِيدٌ» بضم الهمزة. «وَحُضِيرٌ» بحاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، وِضَادٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٤- وعن أبي إبراهيم عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى إذا مالت^(٤) الشمس قام فيهم فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ^(٥)» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦). وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^(٧).

٤- باب الصدق

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة:

(١) البخاري (٧٠٥٢) ومسلم (١٨٤٣).

(٢) تستعلمني: تجعلني عاملاً على الصدقة أو متولياً على بلد.

(٣) البخاري (٣٧٩٢) ومسلم (١٨٤٥). (٤) في «ص»: وانتظر حتى مالت.

(٥) واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف: ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله، ومشى المجاهدين في سبيل الله، فاحضروا فيه بصدق وأثبتوا.

(٦) البخاري (٢٨١٨) ومسلم (١٧٤٢). (٧) ليست في «ل».

١١٩] وقال تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] وقال تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا﴾
 اللَّهُ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴿ [محمد: ٢١].

وأما الأحاديث:

٥٥- فالأول: عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الصُّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ (١) صِدِّيقًا. وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٥٦- الثاني: عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ؛ فَإِنَّ الصُّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَالْكَذِبَ رِيَّةٌ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ (٣).

قوله: «يَرِيكَ» هُوَ بفتح الياءِ وَضَمُّهَا، ومعناه: اترك ما تشكُّ في حِلِّهِ، وَاعْدِلْ (٤) إِلَى مَا لَا تَشْكُ (٥) فِيهِ.

٥٧- الثالث: عن أبي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه في حديثه الطويل (٦) في قصة هِرَقْلَ: قَالَ هِرَقْلُ: فَمَاذَا يَا مُرُكُم؟ يَعْنِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم. قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: قُلْتُ: يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ. وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصُّدْقِ، وَالْعَفَافِ، وَالصَّلَاةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

٥٨- الرابع: عن أبي ثابتٍ - وقيل: أبي سعيدٍ. وقيل: أبي الوليدٍ - سهل بن

- (١) في «ص»: يكون.
 (٢) البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧).
 (٣) الترمذي (٢٥١٨).
 (٤) ليست في «ل».
 (٥) في «ص»: شك.
 (٦) «في حديثه الطويل» ليست في «ص».
 (٧) «يعني النبي صلى الله عليه وسلم» ليست في «ص».
 (٨) البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣).

حَنِيفٍ، وَهُوَ بَدْرِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه مسلم^(١).

٥٩ - الخامس: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَزَانِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعَنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ^(٢) وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا^(٣) وَلَمَّا بَيْنَ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بِيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى عَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا^(٤). فَعَزَا، فَدَنَا مِنَ الْقَرِيْبَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيْبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ، وَأَنَا مَأْمُورٌ^(٥) اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا. فَحَبَسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ» يعني النَّارَ «لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ. فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ. فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ. فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعَهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ؛ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

«الْخَلِفَاتُ» بفتح الخاءِ الْمُعْجَمَةِ وَكسْرِ اللامِ: جَمْعُ خَلِيفَةٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ الْحَامِلُ.

٦٠ - السادس: عن أبي خالدٍ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَيْعَانِ^(٧) بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا^(٨) بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا

(١) مسلم (١٩٠٩).

(٢) يبني بها: يدخل عليها وتزف إليه.

(٣) في هذا الحديث أن الأمور المهمة ينبغي ألا تفوض إلا إلى أولي الحزم وفراغ البال لها، ولا تفوض إلى متعلق القلب بغيرها؛ لأن ذلك يضعف عزمه ويفوت كمال بذل وسعه.

(٤) «وأنا مأمور» ليست في «ص».

(٥) البخاري (٣١٢٤) ومسلم (١٧٤٧).

(٦) البيعان: البائع والمشتري.

(٧) بَيَّنَّا: بَيَّنَّ كُلُّ وَاحِدٍ لِمَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِهِ مِنْ عَيْبٍ وَنَحْوِهِ فِي السَّلْعَةِ وَالثَّمَنِ.

وَكَذَبًا مُحِقَّتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١). [ص / ١٥]

٥- باب المراقبة

قال الله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ (٢١٨) ﴿وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّلْجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨-٢١٩]
وقال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِيَالْمَرصَادِ﴾ [الفجر: ١٤]
وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث:

٦١- فالأول: عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَىٰ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ؛ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: «مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا. قَالَ:

(١) البخاري (٢٠٧٩) ومسلم (١٥٣٢).

«أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعَرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوُلُونَ فِي الْبُنْيَانِ» ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فِيْنَهُ جِبْرِيْلُ، أَتَاكُمْ يَعْلَمُكُمْ دِينَكُمْ» رواه مسلم^(١).

ومعنى «تَلِدُ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا» أَي سَيِّدَتَهَا. ومعناه: تَكْتُمُ السَّرَارِي حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ السُّرِّيَّةَ بِنْتًا لِسَيِّدِهَا، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ. وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ. وَ«الْعَالَةُ» الْفُقَرَاءُ. وَقَوْلُهُ: «مَلِيًّا» أَي زَمَانًا طَوِيلًا. وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا^(٢).

٦٢- الثاني: عن أبي ذرٍّ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن رسولِ الله ﷺ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنِ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ^(٤).

٦٣- الثالث: عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَيَّ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعَتْ^(٥) عَلَيَّ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٦).

وفي روايةٍ غيرِ الترمذي: «أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفِ إِلَيَّ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ

(١) مسلم (٨).

(٢) كما في «المسند» (٣٦٧) وغيره.

(٣) الترمذي (١٩٨٧).

(٤) الكلام على الحديث سقط من «ل».

(٥) الترمذي (٢٥١٦).

(٦) في «ص»: «ولو اجتمعوا».

يُسْرًا»^(١).

٦٤- الرابع: عن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا، هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنْ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ^(٢) الْمُؤَبَّاتِ. رواه البخاري وقال: المؤَبَّاتُ: الْمُهْلِكَاتُ^(٣).

٦٥- الخامس: عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).
و«الغَيْرَةُ» بفتح الغين، وَأَصْلُهَا الْأَنْفَةُ^(٥).

٦٦- السادس: عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ [ص/١٦] النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ^(٦) فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَاتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُحَسِّنُ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأَعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبْلُ» أَوْ «قَالَ: الْبَقْرُ» شَكَ الرَّاوي «فَأَعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَاتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ. فَأَعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

(١) رواه أحمد في «المسند» (رقم ٢٨٠٣).
(٢) ليست في «ص».
(٣) البخاري (٦٤٩٢).
(٤) البخاري (٥٢٢٣) ومسلم (٢٧٦١).
(٥) الغيرة من صفات الله صلى الله عليه وسلم اللاتفة به، نبتها له كما جاءت من غير تكييف ولا تمثيل.
(٦) فأراد الله أن يبتليهم أي: يعاملهم معاملة المبتلي المختبر، فله سبحانه وتعالى يعلم كل شيء.

فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يُرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرَ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ^(١) بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا.

فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ^(٢) فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِي^(٣) الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْحِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ! فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ.

وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلُ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ.

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ اللَّهُ. فَقَالَ: أُمْسِكْ

(١) ليست في «ص».

(٢) أي: أن الملك جاء إلى الرجل الذي كان به برص، في هيئة رجل أبرص.

(٣) في «ص»: به.

مَالِكٍ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

و«النَّاقَةُ الْعُشْرَاءُ» بضم العين وفتح الشين وبالمد: هي الحامل. قوله: «أَنْتَجَ» وفي رواية: «فَتَجَّ» معناه: تولَّى نِتَاجَهَا. والناتجُ لِلنَّاقَةِ كَالْقَابِلَةِ لِلْمَرَأَةِ. وقوله: «وَلَدَّ هَذَا» بتشديد اللام: أي تولَّى ولادتها. وهو بمعنى «أنتج» (٢) في الناقة، فالمولود والناتج والقابلة بمعنى، لكن هذا للحيوان (٣) وذلك لِغَيْرِهِ. قوله: «انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ» هُوَ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ: أي الأسباب. قوله: «لَا أَجْهَدُكَ» معناه: لا أشقُّ عليك في رد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي. وفي رواية للبخاري: «لَا أَحْمَدُكَ» (٤) بِالْحَاءِ وَالْمِيمِ، ومعناه: لا أحمدك برد شيء تحتاج إليه. كما قالوا: لَيْسَ عَلَيَّ طَوْلِ الْحَيَاةِ نَدْمٌ (٥). أي: عَلَيَّ فَوَاتِ طَوْلِهَا (٦).

٦٧- السابع: عن أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْكَيْسُ (٧) مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ (٨)، وَالْعَاجِزُ مَنْ اتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَيَّ اللَّهُ (٩)» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ (١٠).

قال الترمذي وغيره من العلماء: معنى «دَانَ نَفْسَهُ» حَاسَبَهَا.

-
- (١) البخاري (٣٤٦٤) ومسلم (٢٩٦٤). (٢) في «ص»: نتج.
 (٣) في «ص»: الحيوان.
 (٤) ليست في المطبوع من صحيح البخاري، قال القرطبي: هي عند ابن مهران، أحد رواة مسلم (المفهم ١١٩/٧).
 (٥) صدر بيت للمرقش الأكبر (المفضليات ٢٣٩). (٦) انظر: المفهم للقرطبي (١١٩/٧).
 (٧) الكيس: العاقل.
 (٨) «وعمل لما بعد الموت» سقط من «ل».
 (٩) أي: جعلها تابعة لما تهواه، مؤثرة لشهواتها، معرضة عن صالح الأعمال، وتمنى على الله الفوز في الآخرة.
 (١٠) الترمذي (٢٤٥٩). وفي إسناده ضعف.

٦٨- الثامن: عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» حديثٌ حسنٌ رواه الترمذي وغيره (١).

٦٩- التاسع: عن عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ» (٢) رواه أبو داود وغيره (٣).

٦- الباب السادس

في التقوى

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وهذه الآية مبينة للمراد من الأولى. وقال تعالى: [ص / ١٧] ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠] والآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۗ وَمِنْ رِزْقِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣] وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٩] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث:

٧٠- فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ» فقالوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ. قَالَ: «فَيُؤَسِّفُ نَبِيَّ اللَّهِ، ابْنَ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنَ خَلِيلِ اللَّهِ»

(١) الترمذي (٢٣١٧).

(٢) لاحتمال أن يكون السبب مما يُستحيى من ذكره، بل يُترك ذلك إليه وإلى مراقبته لمولاه، إلا إن احتاج الأمر إلى الرفع إلى الحكام فُتَبِّين الأمور.

(٣) أبو داود (٢١٤٧).

قالوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ. قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ^(١) تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَهُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

و«فَفَهُوا» بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحُكِّي كَسْرُهَا: أَيِ عِلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ.

٧١- الثَّانِي: عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ^(٣) فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

٧٢- الثَّلَاثُ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالتَّقَىٰ وَالعَفَاةَ وَالعِنْيَ^(٥)» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

٧٣- الرَّابِعُ: عَنْ أَبِي طَرِيفٍ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ، ثُمَّ رَأَىٰ أَتَقَىٰ لِلَّهِ مِنْهَا، فَلْيَأْتِ التَّقْوَىٰ^(٧)» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٨).

٧٤- الْخَامِسُ: عَنْ أَبِي أَمَامَةَ صُدَيْيِّ بْنِ عَجْلَانَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا أَمْرَاءَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّلَاةِ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٩).

(١) معادن العرب: أصولها.

(٢) أي: اجتنبوا الافتتان بهما.

(٣) العنْيُ هنا: غنى النفس، والاستغناء عن الناس و عما في أيديهم.

(٤) مسلم (٢٧٢١).

(٥) حاصله: أن من حلف على ترك فعل شيء أو فعله، فرأى غيره خيراً من التماسي على اليمين

وأتقى، وجب عليه الحنث والإتيان بما هو التقوى، من فعل المأمور به وترك المنهي عنه.

(٦) مسلم (١٦٥١).

(٧) الترمذي (٦١٦).

٧- الباب السابع

في اليقين والتوكل

قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢] وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (١٧٣) ﴿فَأَنْقَلِبُوا فِي نِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضِّلْ لَمْ يَمَسَّ سَمُّهُمُ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣-١٧٤] وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨] وقال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [إبراهيم: ١١] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (١١٠) [آل عمران: ١٥٩] والآيات في الأمر بالتوكل كثيرة معلومة، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣] أي: كافيهِ. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢] والآيات في فضل التوكل كثيرة معلومة.

وأما الأحاديث:

٧٥- فالأول: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ ^(١١) الرَّهِيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ^(١٢) فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ. فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخِرِ. فَإِذَا سَوَادٌ

(١٠) بقية الآية من «ص».

(١١) في «ص»: معه.

(١٢) سواد عظيم: أشخاص كثيرة.

عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ».

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاصَّ النَّاسَ ^(١) فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ. [ص/ ١٨] وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخَوْضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

«الرَّهَيْطُ» بضم الراء، تصغير رَهْطٍ: وهم دون عشرة أنفس. و«الأفق» الناحية والجانب. و«عُكَّاشَةُ» بضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها، والتشديد أفصح.

٧٦- الثاني: عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ. اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَنَّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣) وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ، وَاخْتَصَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

٧٧- الثالث: عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا

(١) خاض الناس: تكلموا وتناظروا.

(٢) البخاري (٥٧٠٥) ومسلم (٢٢٠).

(٣) البخاري (٧٣٨٣) ومسلم (٢٧١٧).

لَكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١﴾ رواه البخاري (١).

وفي رواية له عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام حِينَ أُلْفِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (٢).

٧٨- الرابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْنَدْتُهُمْ مِثْلَ أَفْنِدَةِ الطَّيْرِ» رواه مسلم (٣).

قيل: معناه: يتوكلون. وقيل: قلوبهم (٤) رقيقة.

٧٩- الخامس: عن جابر رضي الله عنه أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَفَلَ مَعَهُمْ، فَأَدْرَكَتُهُمُ الْقَائِلَةُ (٥) فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَنْظِلُونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ سَمْرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَّتْنَا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ. ثَلَاثًا» وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

وفي رواية قال جابر: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا» فَقَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ» (٧).

(٢) البخاري (٤٥٦٤).

(١) البخاري (٤٥٦٣).

(٤) ليست في «ص».

(٣) مسلم (٢٨٤٠).

(٦) البخاري (٢٩١٣) ومسلم (٨٤٣).

(٥) القائلة: الظهيرة.

(٧) البخاري (٤١٣٦).

وفي رواية أبي بكر الإسماعيلي في «صحيحه»: قال: مَنْ يَمْنَعُكَ مَنِيَّ؟ قال: «اللهُ» فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ فَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مَنِيَّ؟» فَقَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ^(١). فقال: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قال: لَا، وَكَانِي أُعَاهِدُكَ أَنِّي لَا أَقَاتِلُكَ، وَلَا أَكُونُ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ. فَخَلَى سَبِيلَهُ، فَأَتَى أَصْحَابَهُ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ^(٢).

قَوْلُهُ: «قَفَلَ» أَي: رَجَعَ. وَ«الْعِضَاءُ» الشَّجَرُ الَّذِي لَهُ شَوْكٌ. وَ«السَّمْرَةُ» بفتح السين وضم الميم: الشَّجَرَةُ مِنَ الطَّلْحِ، وَهِيَ الْعِظَامُ مِنْ شَجَرِ الْعِضَاءِ. وَ«اخْتَرَطَ السَّيْفُ» أَي: سَلَّهُ وَهُوَ فِي يَدِهِ. «صَلَّتَا» أَي: مَسَلُوهُ. وَهُوَ بفتح الصادِ وَضَمَّهَا.

٨٠- السادس: عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ؛ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

معناه: تَذْهَبُ أَوَّلَ النَّهَارِ خِمَاصًا، أَي ضَامِرَةً الْبُطُونِ مِنَ الْجُوعِ، وَتَرُجِعُ آخِرَ النَّهَارِ بِطَانًا، أَي مُمْتَلِئَةً الْبُطُونِ.

٨١- السابع: [ص/١٩] عن أبي عَمَارَةَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ، إِذَا أَوَيْتَ إِلَيَّ فَرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً

(١) أي: اصفح عني.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (رقم ١٤٩٢٩) وابن حبان في صحيحه (٢٨٨٣) والحاكم في المستدرک (٤٣٨١).

(٣) الترمذي (٢٣٤٤) وفي المطبوع: هذا حديث حسن صحيح.

وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ^(١)، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

وفي رواية في «الصحيحين» عن البراء بن عازب قال: قال لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا آتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَيَّ شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ...» وَذَكَرَ نَحْوَهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَاجْعَلُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» ^(٣).

٨٢- الثامن: عن أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر ^(٤) بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي رضي الله عنه - وهو وأبوه وأمه صحابة رضي الله عنهم - قال: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ، وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، وَهُمْ عَلَيَّ رُؤُوسِنَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ ^(٥) لَأَبْصَرَنَا! فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بَاتْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

٨٣- التاسع: عن أم المؤمنين أم سلمة - واسمها هند بنت أبي أمية حذيفة - الْمَخْزُومِيَّةَ رضي الله عنها ^(٧) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رواه أبو داود والترمذي وغيرهما ^(٨) بأسانيد

(١) «وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك» سقط من «ل».

(٢) البخاري (٦٣١٣) ومسلم (٢٧١٠).

(٣) البخاري (٦٣١١) وليس عند مسلم «وَاجْعَلُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ».

(٤) «بن عامر» ليست في «ل». (٥) في «ص»: قدمه.

(٦) البخاري (٣٦٥٣) ومسلم (٢٣٨١). (٧) في «ل»: عنهما.

(٨) أبو داود (٥٠٩٤) والترمذي (٣٤٢٧) والنسائي (٥٤٨٦) وابن ماجه (٣٨٨٤) وأحمد (٢٦٧٠٤).

صحيحة، قال الترمذي: حديث حسنٌ صحيحٌ. وهذا لفظُ أبي داودَ.

٨٤- العاشر: عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ» يَعْنِي: إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. يُقَالُ لَهُ: كُفِّيتَ وَهُدَيْتَ ^(١) وَوُقِيَتْ. وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ» رواه أبو داودَ والترمذي والنسائي وغيرهم ^(٢). قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ.

زاد أبو داودَ: «فَيَقُولُ» يَعْنِي: الشَّيْطَانُ لِشَّيْطَانٍ آخَرَ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِّي وَوُقِيَ!». ^(٣)

٨٥- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ أَخْوَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ ^(٤)» رواه الترمذي بإسنادٍ صحيحٍ على شرطِ مسلمٍ ^(٤).

«يَحْتَرِفُ»: يَكْتَسِبُ وَيَتَسَبَّبُ.

٨- الباب الثامن

في الاستقامة

قال الله تعالى: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتَ﴾ [هود: ١١٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ

- (١) ليست في «ل» وكتبت في الحاشية اليمنى في «ص» بخط صغير.
 (٢) أبو داود (٥٠٩٥) والترمذي (٣٤٢٦) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٨).
 (٣) أي: لعل قيامك بأمره سبب لتيسير رزقك؛ لأن الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.
 (٤) الترمذي (٢٣٤٥).

الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا
 نَشْتَهَى أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴿٣١﴾ نَزَّلْنَا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ ﴿فصلت: ٣٠-٣٢﴾
 وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾
 أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿الأحقاف: ١٣-١٤﴾.

٨٦- وعن أبي عمرو - وقيل: أبي عمرة - سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ. قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ.
 ثُمَّ اسْتَقَمْتُ» رواه مسلم^(١).

٨٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدُّوا، وَاعْلَمُوا
 أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ
 بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ» رواه مسلم^(٢).

و«المُقَارِبَةُ» الْقَصْدُ الَّذِي لَا غُلُوفَ فِيهِ وَلَا تَقْصِيرَ. وَ«السَّدَادُ» الْإِسْتِقَامَةُ وَالْإِصَابَةُ.
 وَ«يَتَّعَمَدَنِي» يُلِيسُنِي وَيَسْتُرُنِي.

قال العلماء: مَعْنَى الْإِسْتِقَامَةِ لُزُومُ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى. قَالُوا: وَهِيَ مِنْ جَوَامِعِ
 الْكَلِمِ، وَهِيَ نِظَامُ الْأُمُورِ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(١) مسلم (٣٨) وعنده: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ. فَاسْتَقَمْتُ». و«رواه مسلم» ليست في «ل».

(٢) رواه البخاري (٥٦٧٣) ومسلم (٢٨١٦).

٩- الباب التاسع [ص/ ٢٠]

في التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا، وأهوال الآخرة
وسائر أمورها، وتقصير النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُكُمْ بِوَحْدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشْئِئًا وَفُرْدَيًّا ثُمَّ
تُنْفَكُّرُوا﴾ [سبأ: ٤٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ
الَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ
وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠﴾
الآية (١) [آل عمران: ١٩٠-١٩١] وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾
وَالِى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾ فَذَكِّرْ ﴿٢١﴾
الآية [الغاشية: ١٧-٢١] وقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا﴾ الآية [القتال: ١٠].

والآيات في الباب كثيرة.

٨٨- ومن الأحاديث الحديث السابق: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ» (٢).

١٠- الباب العاشر

في المبادرة إلى الخيرات، وحث من توجه لخير على الإقبال عليه بالجد
من غير تردد

قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨] وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ

(١) في «ص» إلى قوله: ﴿وَالِى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾ فَذَكِّرْ ﴿٢١﴾. وقوله: «الآية» ليست في «ص».

(٢) الترمذي (٢٤٥٩) وقد تقدم برقم (٦٧).

مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴿١٣٣﴾ الآية [آل عمران: ١٣٣].

وأما الأحاديث:

٨٩- فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِتْنًا^(١) كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ^(٢) يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِّنَ الدُّنْيَا» رواه مسلم^(٣).

٩٠- الثاني: عن أبي سروعة - بكسر السين المهملة وفتحها - عقبه بن الحارث رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمْتُ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّطَى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجَبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، قَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبَرٍّ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْسِبَنِي^(٤) فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» رواه البخاري^(٥).

وفي رواية له: «كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبَرًّا مِّنَ الصَّدَقَةِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ^(٦)».

«التَّبَرُّ» قَطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ.

٩١- الثالث: عن جابر رضي الله عنه قال: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ، فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

-
- (١) بادروا بالأعمال فتناً: ائتوا بالعمل الصالح وابتدروا إليه قبل ظهور المانع منه من الفتن.
 (٢) كقطع الليل المظلم: إشارة إلى تتابع الفتن المضلة أواخر الزمان، كلما انقضى منها فتنة أعقبها أخرى.
 (٣) مسلم (١١٨).
 (٤) يحسبني: يشغلي عن التوجه إلى الله، أو يحسبني يوم القيامة في الموقف.
 (٥) البخاري (٨٥١).
 (٦) أُبَيِّتُهُ: أتركه عندي ولا أدفعه لمستحقه.
 (٧) البخاري (٤٠٤٦) ومسلم (١٨٩٩).

٩٢- الرابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ، تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان» متفق عليه^(١).

«الحلقوم» مجرى النفس. و«المريء» مجرى الطعام والشراب.

٩٣- الخامس: عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ سيفاً يوم أحدٍ فقال: «من يأخذ مني هذا؟» فبسطوا أيديهم، كل إنسانٍ منهم يقول: أنا، أنا. قال: «فمن يأخذه بحقه؟»^(٢) فأحجم القوم، فقال أبو دجانة رضي الله عنه: أنا أخذه بحقه. فأخذه ففلق به هام المشركين. رواه مسلم^(٣).

قوله: «أحجم القوم» أي توقفوا. و«فلق به» أي شق. «هام المشركين» أي رؤوسهم.

٩٤- السادس: عن الزبير بن عدي^(٤) قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج، فقال: «اصبروا؛ فإنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم» سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري^(٥).

٩٥- السابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بادرُوا بالأعمالِ سبعا»^(٦) هل تنتظرون إلا فقراً منسياً، أو غنىً مطغياً، أو مرضاً مفسداً، أو هراماً مفنداً^(٧)

(١) البخاري (١٤١٩) ومسلم (١٠٣٢).

(٢) يعني بهذا الحق: أن يقاتل بذلك السيف إلى أن يفتح الله على المسلمين أو يموت.

(٣) مسلم (٢٤٧٠).

(٤) «بن عدي» ليست في «ل».

(٥) البخاري (٧٠٦٨).

(٦) بادروا بالأعمال سبعا: اسبقوا بما تمكتم منه من الأعمال الصالحة سبعا من الفتن النوازل.

(٧) هرام مفند: كبر يُفسد عقله.

أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا^(١) أَوْ الدَّجَالَ، فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةَ، فَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٢).

٩٦- الثامن: عَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَدَيْهِ» قَالَ عُمَرُ ﷺ: [ص/ ٢١] مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَتَسَاوَرْتُ لَهَا؛ رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا فَقَالَ: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٣) عَلَيَّ مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

قوله «فَتَسَاوَرْتُ» هُوَ بِالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ: أَي وَثَبْتُ مَتَطَلِّعًا.

١١- الباب الحادي عشر

في المجاهدة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩] وقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨] أي: انْقَطِعْ إِلَيْهِ. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا نَقُذُّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا نَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ

(٢) الترمذي (٢٣٠٦). وفي إسناده ضعف.

(١) مجهولاً: سريعاً.

(٤) مسلم (٢٤٠٥).

(٣) في «ص»: يرسل الله.

اللَّهِ بِهِ عَلِيمٌ ﴿﴾ [البقرة: ٢١٥] والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ.

وأما الأحاديثُ:

٩٧- فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ^(١) عَلَيْهِ وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِذَنَّهُ» رواه البخاري^(٣).

«آذَنْتُهُ»: أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ. «اسْتَعَاذَنِي» رُوِيَ بِالنُّونِ وَبِالْبَاءِ.

٩٨- الثاني: عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا^(٤) وَإِذَا آتَانِي بِمَشْيِي أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً» رواه البخاري^(٥).

٩٩- الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحْحَةُ وَالْفِرَاعُ^(٦)» رواه البخاري^(٧).

١٠٠- الرابع: عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ^(٨) قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟

(١) إلى هنا انتهى السقط في «ك».

(٢) في «ص»: الذي. في هذا الموضع والذي بعده. (٣) البخاري (٦٥٠٢).

(٤) الباع: ذراعان. (٥) البخاري (٧٥٣٦).

(٦) معناه أنهم مقصرون في شكرهما لا يقومون بواجبهما. فكل من لا يقوم بحق ما وجب عليه فهو مغبون.

(٧) البخاري (٦٤١٢). (٨) تنفطر: تورم وتشقق.

قال: «أَفْلا أَحَبُّ أَنْ^(١) أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢) هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

١٠١ - وَنَحْوُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ رِوَايَةِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ^(٣).

١٠٢ - الْخَامِسُ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وَالْمُرَادُ بِالْعَشْرِ^(٥): الْأَوَاخِرُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

و«الْمِئْزَرُ» الْإِزَارُ. وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ اعْتِزَالِ النِّسَاءِ^(٦). وَقِيلَ: الْمُرَادُ تَشْمِيرُهُ لِلْعِبَادَةِ، يُقَالُ: شَدَدْتُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِئْزَرِي؛ أَي شَمَّرْتُ وَتَفَرَّغْتُ لَهُ.

١٠٣ - السَّادِسُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ^(٧) خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ. أَحْرَضَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعْنَى بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزُ^(٨). وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنَّ «لَوْ» تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ^(٩)» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١٠).

١٠٤ - السَّابِعُ: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [ك/ ١٤] قَالَ: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ^(١١)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١٢).

(١) «أحب أن» ليست في «ك».

(٣) البخاري (١١٣٠) ومسلم (٢٨١٩).

(٤) البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (١١٧٤).

(٦) في «ص»: الناس.

(٨) ولا تعجز: لا تفرط في طلب ما ينفعك، فتنسب للتقصير وتلام على التفریط.

(٩) عمل الشيطان: وسواسه المفضية بصاحبها للخسران.

(١٠) مسلم (٢٦٦٤).

(١١) معناه: لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره، والنار إلا بالشهوات.

(١٢) البخاري (٦٤٨٧) ومسلم (٢٨٢٢).

(٢) البخاري (٤٨٣٧) ومسلم (٢٨٢٠).

(٥) في «ص، ل»: العشر.

(٧) المراد بالقوة هنا عزيمة النفس في أمور الآخرة.

وفي رواية مسلم: «حُفَّت» بدل «حُجِبَتْ» وهو بمعناه: أي بينه وبينها هذا الحجاب، فإذا فعله دخلها.

١٠٥- الثامن: عن أبي عبد الله حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكُوعٌ عِنْدَ الْمِائَةِ. ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ. فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكُوعٌ بِهَا. ثُمَّ افْتَتَحَ النَّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ [ص/ ٢٢] آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِّلاً؛ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. رواه مسلم^(١).

١٠٦- التاسع: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَأَطَالَ، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ! قِيلَ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٠٧- العاشر: عن أنس رضي الله عنه عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ^(٣): أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ؛ يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٠٨- الحادي عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ

(١) مسلم (٧٧٢).

(٢) البخاري (١١٣٥) ومسلم (٧٧٣).

(٣) كذا في (ص، ل). وفي الصحيحين: ثلاثة.

(٤) البخاري (٦٥١٤) ومسلم (٢٩٦٠).

إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ^(١) نَعْلِهِ وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ^(٢)» رواه البخاري^(٣).

١٠٩ - الثاني عشر: عن أبي فراسٍ ربيعة بن كعبٍ الأسلمي، خادمِ رسولِ الله ﷺ ومن أهل الصُّفَّةِ ﷺ قال: كُنْتُ أُبَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَّتِهِ، فقال: «سَلْنِي» فقلتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قال: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قلتُ: هُوَ ذَاكَ. قال: «فَاعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» رواه مسلم^(٤).

١١٠ - الثالث عشر: عن أبي عبد الله - ويقال «أبو عبد الرحمن» - ثوبان مؤلى رسولِ الله ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ» رواه مسلم^(٥).

١١١ - الرابع عشر: عن أبي صفوان عبد الله بن بسرٍ الأسلمي^(٦) قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسَنَ عَمَلُهُ» رواه الترمذي وقال^(٧): حديثٌ حسنٌ^(٨).

«بُسْرٌ» بَضَمُ الْبَاءِ وَبِسِينٍ مُهْمَلَةٍ^(٩).

١١٢ - الخامس عشر: عن أنسٍ ﷺ قال: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ ﷺ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَكِنَّ اللَّهَ أَشْهَدَنِي

(١) الشرك: سير النعل، وهو خيط من جلد ونحوه يُستخدم لربط النعل.

(٢) معناه: أن الطاعة موصلة إلى الجنة، وأن المعصية مقربة إلى النار، وأنها قد يكونان في أيسر الأشياء.

(٤) مسلم (٤٨٩).

(٣) البخاري (٦٤٨٨).

(٦) بعدها في «ل»: بَضَمُ الْبَاءِ وَبِسِينٍ مُهْمَلَةٍ.

(٥) مسلم (٤٨٨).

(٨) الترمذي (٢٣٢٩).

(٧) في «ص»: قال.

(٩) الضبط ليس في «ل».

قَتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِينَ اللَّهَ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْكَشَفَ^(١) الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اَعْتَدِرْ لِيكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ لِيكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ. يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، الْجَنَّةُ، وَرَبُّ النَّصْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ. قَالَ سَعْدٌ^(٢): فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ^(٣). قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرِمْحٍ، أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ، وَمَثَلُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَانَةَ^(٤). قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُرِي أَوْ^(٥) نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِهَا [الأحزاب: ٢٣]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

قوله: «لَيَرِينَ اللَّهَ» رُوِيَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ: أَي لَيُظْهِرَنَّ اللَّهُ ذَلِكَ^(٧) لِلنَّاسِ. وَرُوِيَ بِفَتْحِهِمَا، وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٣ - السادس عشر: عن أَبِي مَسْعُودٍ عَقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نَحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا: مُرَاءٍ! وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ صَاعِ هَذَا! فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [الآية: التوبة: ٧٩]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

و«نُحَامِلُ» بِضَمِّ النُّونِ [ك/ ١٥] وَبِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ: أَي يَحْمِلُ أَحَدُنَا عَلَى ظَهْرِهِ بِالْأَجْرَةِ وَيَتَصَدَّقُ بِهَا.

(١) انكشف: انهزم.

(٢) فما استطعت ما صنع: ما استطعت أن أصف ما صنع من كثرة ما أعبأ وأبلى في المشركين.

(٣) البنان: الأصابع.

(٤) (نرى أو) ليست في «ك».

(٥) (نرى أو) ليست في «ص». رواه البخاري (٢٨٠٥) ومسلم (١٩٠٣).

(٦) ليست في «ك».

(٧) ليست في «ك».

(٨) البخاري (١٤١٥) ومسلم (١٠١٨).

١١٤ - السابع عشر: عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم [ص/٢٣] فيما يروي عن الله تبارك وتعالى، أنه قال: «يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا. يا عبادي، كلُّكم ضالٌّ إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم. يا عبادي، كلُّكم جائعٌ إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم. يا عبادي، كلُّكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم. يا عبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي، إنكم لن تبغوا ضري فتضروني، ولن تبغوا نفعي فتنفعوني. يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على اتقى قلب رجلٍ واحدٍ منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً. يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أفجر قلب رجلٍ واحدٍ ما نقص ذلك من ملكي شيئاً. يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، فأموا في صعيدٍ واحدٍ^(١) فسألوني، فأعطيتُ كلَّ إنسانٍ مسألتَهُ، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقصُ المخيطُ^(٢) إذا أدخل البحر. يا عبادي، إنما هي أعمالكم أُحصيها لكم، ثم أوفِّيكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلا نفسه» قال سعيد: كان أبو إدريس إذا حدَّث بهذا الحديث جثا على ركبتيه. رواه مسلم^(٣).

ورؤينا عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه قال: ليس لأهل الشام حديثٌ أشرفُ

من هذا الحديث.

(٢) المخيط: الإبرة.

(١) صعيد واحد: أرض واحدة.

(٣) مسلم (٢٥٧٧).

١٢- باب (١) الحث على الازيادة من الخير في آخر (٢) العمر

قال الله تعالى: ﴿أَوْلَمْ نَعْمِرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧].

قال ابن عباس والمُحَقِّقُونَ: معناه: أَو لَمْ نَعْمِرْكُمْ سِتِّينَ سَنَةً؟ وَيُؤَيِّدُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي سَنَدُ كُرَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقِيلَ: معناه ثمانى عَشْرَةَ سَنَةً. وَقِيلَ: أَرْبَعِينَ سَنَةً. قاله الحسن والكلبي ومسروق، ونُقِلَ عن ابن عباس أيضًا.

وَنَقَلُوا أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ كَانُوا إِذَا بَلَغَ أَحَدُهُمْ (٣) أَرْبَعِينَ سَنَةً تَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ. وَقِيلَ: هُوَ الْبُلُوغُ.

وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ قال ابن عباس والجمهور (٤): هُوَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقِيلَ: الشَّيْبُ. قاله عِكْرِمَةُ وابْنُ عُيَيْنَةَ وغيرهما. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وأما الأحاديث:

١١٥- فالحديث الأول (٥): عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيَّ أَمْرِي أَخْرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً» رواه البخاري (٦).

قال العلماء: معناه: لَمْ يَتْرِكْ لَهُ عُدْرًا إِذْ أَمْهَلَهُ هَذِهِ الْمُدَّةَ، يُقَالُ: أَعْذَرَ الرَّجُلُ؛ إِذَا بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْعُدْرِ.

١١٦- الثاني: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرِ،

(١) في «ل»: الباب الثاني عشر. (٢) في «ص، ل»: أواخر.

(٣) ليست في «ص».

(٤) في «ل»: المحققون. (٥) في «ل»: فالأول.

(٦) البخاري (٦٤١٩).

فَكَانَ بَعْضُهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ فَقَالَ (١): لِمَ يَدْخُلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلَهُ! فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ (٢)! فَدَعَانِي ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَنِي مَعَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟ [الفتح: ١] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمْرُنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا. وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: كَذَلِكَ (٣) تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ لَهُ، قَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ وَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: لَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَقُولُ. رواه البخاري (٤).

١١٧ - الثالث: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَّا يَقُولُ (٥) فِيهَا (٦): «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ» عنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ [ك/١٦] يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ (٨): «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ (٩).

معنى: «يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ» أَي: يَعْمَلُ بِمَا أَمَرَ بِهِ فِي الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾.

وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ

(١) بعدها في «ل»: له. (٢) من حيث علمتم: علمتم فضله وغزارة علمه.

(٣) في «ل»: فقال لي عمر: كذلك. (٤) البخاري (٤٢٩٤).

(٥) في «ل»: ويقول. (٦) ليست في «ك».

(٧) البخاري (٤٩٦٧) ومسلم (٤٨٤/٢١٨).

(٨) في «ص»: وسجود. (٩) البخاري (٤٩٦٨) ومسلم (٤٨٤/٢١٧).

اللَّهُمَّ^(١) وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» قالت عائشة^(٢): قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا الْكَلِمَاتُ الَّتِي^(٣) أَرَاكَ أَحَدْتَهَا تَقُولُهَا؟ قَالَ: «جُعِلَتْ لِي [ص / ٢٤] عَلامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتَهَا قُلْتُهَا ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ^(٤).

وفي رواية له: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» قالت: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَاكَ تَكْثِرُ مِنْ قَوْلِ^(٥): «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ»! فقال: «أَخْبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرْتُ عَلامَةً فِي أُمَّتِي فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. فَقَدْ رَأَيْتَهَا ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَتَحُ مَكَّةَ ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾^(٦) فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا^(٦).

١١٨ - الرابع: عن أنسٍ رضي الله عنه قال: إِنَّ اللَّهَ ﷻ تَابَعَ الْوَحْيِ^(٧) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوْفِّي^(٨) أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

١١٩ - الخامس: عن جابرٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَيَّ مَا مَاتَ عَلَيْهِ» رواه مسلم^(١٠).

(١) ليست في «ص، ل».

(٢) ليست في «ص، ل».

(٣) كذا في النسخ، وفي «ص»: الذي.

(٤) مسلم (٤٨٤/٢١٨).

(٥) مسلم (٤٨٤/٢٢٠).

(٥) في «ص»: قولها.

(٨) حتى توفي: قُرْبَ وفاة رسول الله ﷺ.

(٧) تابع الوحي: أكثر الوحي وإنزال القرآن.

(٩) البخاري (٤٩٨٢) ومسلم (٣٠١٦).

(١٠) (٢٨٧٨). وفي «ك»: «البخاري». وليس فيه.

١٣- الباب الثالث عشر

في بيان كثرة طرق الخير

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥] وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧] وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [الجاثية: ١٥].

والآيات في الباب كثيرة.

وأما الأحاديث فكثيرة جدًا، وهي غير منحصرة، فنذكر طرفًا منها:

١٢٠- الأول: عن أبي ذرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الإيمانُ باللهِ والجِهادُ في سبيلِهِ» قلتُ: أيُّ الرِّقَابِ أفضلُ؟ قال: «أنفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» قلتُ: فإن لَمْ أفعلْ؟ قال: «تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ» قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنِ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قال: «تَكُفُّ شَرَكًا عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«الصَّانِعُ» بالصادِ المُهْمَلَةِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَرُوي «ضَائِعًا» بِالْمُعْجَمَةِ: أَي ذَا ضِيَاعٍ مِنْ فَقْرٍ أَوْ عِيَالٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ. «وَالْأَخْرَقُ»: الَّذِي لَا يُتَقِنُ مَا يُحَاوِلُ فِعْلَهُ.

١٢١- الثاني: عن أبي ذرٍّ أيضًا رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُضْبِحُ عَلَيَّ كُلُّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ؛ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ،

(١) البخاري (٢٥١٨) ومسلم (٨٤).

وَيُجْزَىٰ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرَكُهُمَا مِنَ الضُّحَىٰ» رواه مسلم^(١).

«السَّلَامَى» بضم السين المَهْمَلَةِ وتخفيف اللام وفتح الميم: المَفْصِلُ.

١٢٢- الثالث: عنه قال: قال النبي ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ» رواه مسلم^(٢).

١٢٣- الرابع: عنه أن ناسًا قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفَضْلِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ! إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ^(٣) صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ^(٤) أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» رواه مسلم^(٥).

«الدُّثُورُ» بالثاء المثناة: الأموال، واحِدُهَا «دَثْرٌ». [ك/١٧]

١٢٤- الخامس: عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَىٰ أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ» رواه مسلم^(٦).

١٢٥- السادس: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَىٍ مِنْ

(٢) مسلم (٥٥٣).
(٤) البُضْعُ هنا: الجَمَاعُ.
(٦) مسلم (٢٦٢٦).

(١) مسلم (٧٢٠).
(٣) في «ص، ل»: منكر.
(٥) مسلم (١٠٠٦).

النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛ يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ (١) صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ، فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١٢٦ - ورواه مسلمٌ أيضًا من رواية عائشة رضي الله عنها قالت: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ [ص / ٢٥] عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمَدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ (٣) وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ (٤) أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنِ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنِ مُنْكَرٍ، عَدَدَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ - فَإِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ» (٥).

١٢٧ - السابع: عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ (٦) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

«النُّزْلُ»: الْقُوْتُ وَالرِّزْقُ، وَمَا يُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ.

١٢٨ - الثامن: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

قال الجوهرى: الْفَرَسَنُ مِنَ الْبَعِيرِ كَالْحَافِرِ مِنَ الدَّابَّةِ. قَالَ: وَرُبَّمَا اسْتَعِيرَ فِي

الشَّاةِ.

(١) يعدل بين الاثنتين: يصلح بينهما بالعدل. (٢) البخاري (٢٩٨٩) ومسلم (١٠٠٩).

(٣) في «ل»: وهلل الله. (٤) في «ل»: المسلمين.

(٥) مسلم (١٠٠٧).

(٦) من غدا إلى المسجد أو راح: تردد على المساجد في أي وقت.

(٧) البخاري (٦٦٢) ومسلم (٦٦٩). (٨) البخاري (٢٥٦٦) ومسلم (١٠٣٠).

١٢٩- التاسع: عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ» أَوْ «بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«الْبِضْعُ» مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى تِسْعَةٍ، بِكسْرِ الْبَاءِ، وَقَدْ تَفَتَّحَ. وَ«الشُّعْبَةُ»: الْقِطْعَةُ.

١٣٠- العاشر: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَاشْتَدَّ (٢) عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَيْتًا، فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى (٣) مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي. فَنَزَلَ الْبَيْتَ، فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى رَفَعِي، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» (٤) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

وفي روايةٍ للبخاري: «فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ» (٦) فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» (٧).

وفي روايةٍ لهما: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ، قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ (٨) مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَزَعَتْ مَوْقَهَا، فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ، فَغَفَرَ لَهَا بِهِ» (٩).

«الموق» الخف. و«يطيف» يدور حول «ركية» وهي البئر.

١٣١- الحادي عشر: عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ» (١٠)

(١) البخاري (٩) ومسلم (٣٥).

(٢) الثرى: التراب الندي.

(٣) في كل كبد رطبة أجر: الإحسان إلى كل حيوان حيي أجر.

(٤) البخاري (٢٣٦٣) ومسلم (٢٢٤٤).

(٥) بعدها في مطبوعة الشيخ ماهر الفحل والأرناؤوط: «فغفر له» وليست في البخاري.

(٦) البخاري (١٧٣).

(٧) بغي: زانية.

(٨) البخاري (٣٤٦٧) ومسلم (٢٢٤٥).

(٩) يتقلب في الجنة: يتنعم في الجنة بما لا ذها.

في شَجَرَةٍ^(١) قَطَعَهَا مِنْ^(٢) ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ» رواه مسلم^(٣).

وفي رواية: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُنْحِيَنَّ هَذِهِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ؛ لَا تُؤْذِيهِمْ. فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ»^(٤).

وفي روايةٍ لهما: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»^(٥).

١٣٢ - الثاني عشر: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ التَّوَضُّؤَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا» رواه مسلم^(٦).

١٣٣ - الثالث عشر: عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ» أَوْ «الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ، مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ، مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ، مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الدُّنُوبِ» رواه مسلم^(٧). [ك/١٨]

١٣٤ - الرابع عشر: عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرَ» رواه مسلم^(٨).

(٢) في «ل»: قلعتها عن.

(٤) مسلم (١٩١٤/١٢٨).

(٦) مسلم (٨٥٧).

(٨) مسلم (٢٣٣).

(١) أي: بسبب شجرة.

(٣) مسلم (١٩١٤).

(٥) البخاري (٦٥٢) ومسلم (١٦٤/١٩١٤).

(٧) مسلم (٢٤٤).

١٣٥ - الخامس عشر: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ^(١) وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ^(٢)» رواه مسلم^(٣). [ص/ ٢٦]

١٣٦ - السادس عشر: عن أبي موسى الأشعريّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).
«الْبَرْدَانِ»: الصبح والعصر^(٥).

١٣٧ - السابع عشر: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا^(٦)» رواه البخاري^(٧).
١٣٨ - الثامن عشر: عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» رواه البخاري^(٨).

١٣٩ - ورواه مسلمٌ مِنْ رِوَايَةِ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٩).

١٤٠ - التاسع عشر: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ^(١٠) وَلَا يَرْزُؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»

(١) الْمَكَارَةُ جَمْعُ مَكْرَهٍ. وَهُوَ مَا يَكْرَهُهُ الْإِنْسَانُ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ.

(٢) الرِّبَاطُ: الْأَمْرُ الْمَرْغَبُ فِيهِ، الْكَامِلُ الْأَجْرُ، الَّذِي يَنْبَغِي حِسَابُ النَّفْسِ عَلَيْهِ.

(٣) مسلم (٢٥١).

(٤) البخاري (٥٧٤) ومسلم (٦٣٥).

(٥) وَسُمِّيَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمَا يُصَلِّيَانِ فِي بَرْدِي النَّهَارِ، أَي طَرَفَيْهِ، حِينَ يَطِيبُ الْهَوَاءَ وَتَذْهَبُ شِدَّةُ الْحَرِّ.

(٦) هَذَا فِي أَمْرِ النَّوَافِلِ، أَمَا صَلَاةُ الْفَرَضِ فَلَا تَسْقُطُ بِسَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ.

(٧) البخاري (٢٩٩٦). (٨) البخاري (٦٠٢١).

(٩) مسلم (١٠٠٥). (١٠) «وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ» سَقَطَ مِنْ «ك».

رواه مسلم^(١).

وفي رواية له: «وَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وفي رواية له: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٣).

١٤١ - وَرَوِيَاهُ جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤).

قوله: «يَرْزُؤُهُ» أَي يَنْقُصُهُ.

١٤٢ - العشرون: عنه^(٥) قال: أراد بنو سلمة أن يتقبلوا قرب المسجد، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: «إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَتَقَبَّلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ» فقالوا: نعم، يا رسول الله، قد أردنا ذلك. فقال: «بَنِي سَلِمَةَ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ^(٦) دِيَارَكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ»^(٧) رواه مسلم^(٨).

وفي رواية: «إِنَّ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ»^(٩).

١٤٣ - ورواه البخاري أيضًا بمعناه من رواية أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١٠).

و«بَنُو سَلِمَةَ» بكسر اللام: قبيلة معروفة من الأنصار رضي الله عنهم. و«آثَارُهُمْ» خَطَاهُمْ.

(١) مسلم (١٥٥٢).

(٢) مسلم (٨/١٥٥٢).

(٣) مسلم (١٠/١٥٥٢).

(٤) البخاري (٢٣٢٠) ومسلم (١٥٥٣).

(٥) أي: عن جابر بن عبد الله.

(٦) معناه: الزموا دياركم؛ فإنكم إذا لزمتموها كتبت آثاركم وخطاكم الكثيرة إلى المسجد.

(٧) لم تتكرر الجملة في «ص».

(٨) مسلم (٦٦٥).

(٩) مسلم (٦٦٤).

(١٠) البخاري (٦٥٥، ٦٥٦).

١٤٤ - الحادي والعشرون: عن أبي المنذر أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ صَلَاةٌ، فَقِيلَ لَهُ، أَوْ فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ! فَقَالَ: مَا يُسْرِنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَيَّ جَنِبِ الْمَسْجِدِ؛ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَيَّ أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» رواه مسلم^(١).

وفي رواية: «إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ»^(٢).

«الرَّمْضَاءُ» الأَرْضُ الَّتِي أَصَابَهَا^(٣) الْحَرُّ الشَّدِيدُ.

١٤٥ - الثاني والعشرون: عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً، أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا؛ رَجَاءً ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا^(٤) إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ» رواه البخاري^(٥).

«الْمَنِيحَةُ» أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا لِيَأْكُلَ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدَّهَا إِلَيْهِ.

١٤٦ - الثالث والعشرون: عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

وفي رواية لهما عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ،

(١) مسلم (٢٧٨/٦٦٣). (٢) مسلم (٦٦٣).

(٣) «الأرض التي أصابها» ليست في «ل».

(٤) في «ل»: وعودها. وفي «ك»: بوعودها. والمثبت من «ص» وصحيح البخاري.

(٥) البخاري (٢٦٣١). (٦) البخاري (١٤١٧) ومسلم (١٠١٦).

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(١).

١٤٧ - الرابع والعشرون: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا» رواه [ك/١٩] مسلم^(٢).

وَالْأَكْلَةُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ: وَهِيَ الْغَدْوَةُ أَوْ الْعَشْوَةُ.

١٤٨ - الخامس والعشرون: عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قال: «يَعْمَلُ^(٣) بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قال: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قال^(٤): أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قال: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ النَّهْيِ» قال: أَرَأَيْتَ [ص/٢٧] إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قال: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٤ - الباب الرابع عشر

في الاقتصاد في العبادة

قال الله تعالى: ﴿طه ﴿١﴾ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴿٢﴾ [طه: ١-٢] وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

١٤٩ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ

(١) البخاري (٧٥١٢) ومسلم (٦٧/١٠١٦).

(٢) مسلم (٢٧٣٤).

(٣) في «ص، ل»: يعتمل.

(٤) في «ص»: قيل.

(٥) البخاري (٦٠٢٢) ومسلم (١٠٠٨).

هذه؟» قالت: هذه فلانة، تذكر من صلاتيها^(١). قال: «مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا» وكان أحب الدين إليه ما دأوم صاحبه عليه. متفق عليه^(٢).

و«مه»: كلمة نهي وزجر.

ومعنى «لا يمل الله» أي: لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم، ويعاملكم معاملة المال، حتى تملوا فتتركوا، فينبغي لكم أن تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه؛ ليُدوم ثوابه لكم وفضله عليكم.

١٥٠- وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهطٍ إلى يوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها^(٣) وقالوا: أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر! قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً. وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر ولا أفطر^(٤). وقال آخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنني لأخشاكم لله^(٥) وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأزقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني^(٦)» متفق عليه^(٧).

١٥١- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثاً.

رواه مسلم^(٨).

(١) أوضحها رواية مسلم: امرأة لا تنام، تُصلي.

(٢) البخاري (٤٣) ومسلم (٧٨٥).

(٣) تقالوها: عدوها قليلة.

(٤) «أما» و«الله» ليست في «ك».

(٥) معناه: من تركها إعراضاً عنها غير معتقد لها على ما هي عليه.

(٦) البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١).

(٧) مسلم (٢٦٧٠).

(٨) مسلم (٢٦٧٠).

«الْمُتَنَطِّعُونَ»: المتعمِّقون المشدِّدون في غير موضع التشديد.

١٥٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ إِلَّا غَلْبَةً، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا^(١) وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ»
رواه البخاري^(٢).

وفي رواية له: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ، الْقَصْدُ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا^(٣)»^(٤).

قوله: «الدِّينُ» هو مرفوع على ما لم يُسمَّ فاعله، ورؤي منصوبًا، ورؤي «لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ»^(٥). وقوله صلى الله عليه وسلم: «إِلَّا غَلْبَةً» أي: غلبه الدين، وَعَجَزَ ذَلِكَ الْمُشَادُّ عَنْ مَقَاوِمَةِ الدِّينِ لِكثْرَةِ طُرُقِهِ. وَ«الْغَدْوَةُ» سَيْرٌ أَوَّلِ النَّهَارِ. وَ«الرَّوْحَةُ» آخِرُ النَّهَارِ. وَ«الدَّلْجَةُ» آخِرُ اللَّيْلِ.

وهذا استعارة وتمثيل، ومعناه: اسْتَعِينُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْأَعْمَالِ فِي وَقْتِ نَشَاطِكُمْ وَفَرَاغِ قُلُوبِكُمْ، بِحَيْثُ تَسْتَلِدُّونَ الْعِبَادَةَ وَلَا تَسْأَمُونَ، وَتَبْلُغُونَ مَقْصُودَكُمْ، كَمَا أَنَّ الْمُسَافِرَ الْحَاقِقَ يَسِيرُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، وَيَسْتَرِيحُ هُوَ وَدَابَّتُهُ فِي غَيْرِهَا، فَيَصِلُ الْمَقْصُودَ بِغَيْرِ تَعَبٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٥٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِبَتَيْنِ،

(١) سَدِّدُوا: الزموا السَّدَادَ، وهو التوسط من غير إفراط ولا تفريط. وقاربوا: إن لم تستطيعوا العمل بالأكمل فاعملوا ما يقرب منه.

(٢) البخاري (٣٩).

(٣) القصد القصد تبلغوا: الزموا التوسط في الأمر من غير إفراط ولا تفريط، تبلغوا القصد من مرضاة ربكم ودوام القيام بعبوديته.

(٥) البخاري (٣٩).

(٤) البخاري (٦٤٦٣).

فقال: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ، فَإِذَا فَتَرْتِ تَعَلَّقْتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُلُوهُ، لِيَصِلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَرُقْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٥٤- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرُقْ قَدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١٥٥- وعن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

قوله: «قَصْدًا» أَي: بَيْنَ الطَّوْلِ وَالْقِصْرِ.

١٥٦- وعن أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ [ك/ ٢٠] سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً (٤) فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَحُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ: كُلْ؛ فَإِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ [ص/ ٢٨] اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ لَهُ: نَمْ. فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ. فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ. فَصَلَّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلَا أَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥).

(٢) البخاري (٢١٢) ومسلم (٧٨٦).

(١) البخاري (١١٥٠) ومسلم (٧٨٤).

(٣) مسلم (٨٦٦).

(٤) في «ص»: مبتدلة. ومبتدلة: لابسة ثياب الخدمة في بيتها، تاركة للبس ما يليق بالنساء من الزينة.

(٥) البخاري (١٩٦٨).

١٥٧- وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أني أقول: والله^(١) لأصومنَّ النَّهَارَ وَلَا قَوْمَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنت الذي تقول ذلك؟» فقلت له: قد قلتُ له: بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: «فإنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ^(٢) فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قلتُ: إني أطيعُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ» قلتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ»^(٣).

وفي رواية: «هُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ» قلتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» وَلَآنَ أَكُونُ قَبْلُ الثَّلَاثَةِ أَيَّامِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي^(٤).

وفي رواية: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» قلتُ: بلى، يا رسول الله. قال: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ؛ فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ^(٥) عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ بِحَسَبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا^(٦) فَإِذَا ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ» فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ، قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً. قال: «صُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ» قلتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ دَاوُدَ؟ قال: «نِصْفُ الدَّهْرِ» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ

(٢) ليست في «ك».

(١) ليست في «ك».

(٣) البخاري (١٩٧٦) ومسلم (١١٥٩/١٨١).

(٤) البخاري (١٩٧٦) ومسلم (١١٥٩/١٨١).

(٦) في «ص»: أمثال.

(٥) الرزور: الضيوف الزائرون.

بَعْدَمَا كَبِرَ^(١): يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ.

وفي رواية: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فقلت: بلى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ. قال: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَاقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ^(٢)، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قال: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعِ، وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ» فَشَدَدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ. وقال لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي، لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ» قال: فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي^(٣) كُنْتُ قَبِلْتُ رُحْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ^(٤).

وفي رواية: «وَإِنْ لَوْلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»^(٥).

وفي رواية: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ» ثلاثاً^(٦).

وفي رواية: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ؛ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى»^(٧).

(١) بعدها في «ك» علامة إلحاق وفي الحاشية اليسرى منه كتب: «يقول» وكتب بعدها: صح.

(٢) البخاري (١٩٧٥) ومسلم (١١٥٩/١٨٢). (٣) «يا نبي الله» من «ل» والصحيح.

(٤) ليست في «ل».

(٥) ليست في «ص، ل».

(٦) في «ص»: أني لو.

(٧) مسلم (١١٥٩/١٨٢).

(٨) مسلم (١١٥٩/١٨٣).

(٩) البخاري (١٩٧٧) ومسلم (١١٥٩/١٨٦).

(١٠) البخاري (١١٣١) ومسلم (١١٥٩/١٨٩).

وفي رواية قال: أنكحني أبي امرأة ذات حسبٍ، وكان يتعاهد كته - أي: امرأة ولديه - فيسألها عن بعلها، فتقول له: نعم الرجل، من رجلٍ لم يطل لنا فراشا، ولم يفتش لنا كنفًا منذ أتيناها^(١). فلما طال ذلك عليه ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «القني به» فلقيته بعد فقال: «كيف تصوم؟» قلت: كل يوم. قال: «وكيف تحتم؟» قلت: كل ليلة. وذكر نحو ما سبق، وكان يقرأ على بعض أهله السبع الذي يقرؤه، يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى أفرط أيامًا، وأحصى، وصام مثلهن؛ كراهة أن يترك شيئًا فارق عليه النبي ﷺ^(٢).

كل هذه الروايات صحيحة، معظمها في «الصحيحين» [ك / ٢١] وقليل منها في أحدهما. [ص / ٢٩]

١٥٨- وعن أبي ربيعي حنظلة بن الربيع الأسدي - الكاتب، أحد كتّاب رسول الله ﷺ - قال: لقيني أبو بكر ﷺ فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قلت: نافق حنظلة! قال: سبحان الله! ما تقول! قلت: نكون عند رسول الله ﷺ يذكّرنا بالجنة والنار كأننا رأينا عين^(٣) فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، نسينا كثيرًا! قال أبو بكر ﷺ: فوالله إننا لتلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ فقلت: نافق حنظلة يا رسول الله! قال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قلت: يا رسول الله، نكون عندك، تذكّرنا بالنار والجنة كأننا رأينا العين، فإذا خرجنا من عندك^(٤) عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، نسينا كثيرًا. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إن

(١) كناية عن امتناعه عن الجماع. (٢) البخاري (٥٠٥٢).

(٣) كأننا رأينا عين: كأننا نراها بأعيننا. (٤) «من عندك» ليست في «ص».

لَوْ تَدُومُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَيَّ فُرْشَكُمْ
وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مِرَارٍ. رواه مسلم^(١).

قوله: «رِبْعِي» بكسر الراء. و«الأسَيْدِي» بضم الهمزة وفتح السين وبعدها ياء^(٢)
مشددة مكسورة^(٣). قوله: «عَافَسْنَا» هو بِالْعَيْنِ وَالسَّيْنِ الْمُهِمَلَتَيْنِ، أَي: عَالَجْنَا
وَلَا عَبْنَا. و«الضَّبِيعَاتُ» المعاش.

١٥٩- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ،
فَسَأَلَ^(٤) عَنْهُ، فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ،
وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُّهُ»^(٥) فَلَيْتَ كَلَّمْتُ، وَلَيْسْتَ ظِلًّا، وَلَيْقَعُدَ، وَلَيْسَمَّ
صَوْمَهُ» رواه البخاري^(٦).

١٥- الباب الخامس عشر

في المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ
وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦] وقال
تعالى: ﴿وَفَقِينًا يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ
رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ
رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ
أَنْكَبَتْ﴾ [النحل: ٩٢] وقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩].

(١) مسلم (٢٧٥٠).

(٢) ليست في «ص».

(٣) ليست في «ل».

(٤) في «ص»: قائم يخطب فسألوا.

(٥) في «ص، ل»: مروه.

(٦) البخاري (٦٧٠٤).

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَمِنْهَا:

١٦٠ - حديث: وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ^(١). وَقَدْ سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ^(٢).

١٦١ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ^(٣) مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم^(٤).

١٦٢ - وعن عبدِ اللهِ رضي الله عنه (٥) بنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٦٣ - وعن عائشة رضي الله عنها (٧) قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ، مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً^(٨). رواه مسلم^(٩).

١٦ - الباب السادس عشر

في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ

(١) رواه البخاري (٤٣) ومسلم (٧٨٥) عن عائشة.

(٢) تقدم برقم (١٤٩).

(٣) الحزب: ما يعتاده المرء من قراءة أو صلاة في الليل.

(٤) مسلم (٧٤٧).

(٥) البخاري (١١٥٢) ومسلم (١١٥٩).

(٦) في «ص»: عن.

(٧) جبراً لفضيلة قيام الليل، لا قضاء له، إذ ليست صلاة الليل منه في العدد كذلك.

(٨) مسلم (٧٤٦).

كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴿٣١﴾ [آل عمران: ٣١] وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ ^(١) [الأحزاب: ٢١] وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال تعالى: ﴿فَإِن نَنزَعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قال العلماء: معناه: إلى الكتاب والسنة. [ص/ ٣٠] وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] [ك/ ٢٢] وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] وقال تعالى: ﴿وَأذْكُرَكُم مَّا تَلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤] والآيات في الباب كثيرة.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ:

١٦٤ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةَ^(٢) سُؤَالِهِمْ^(٣) وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَيَّ أَنْبِيَائِهِمْ^(٤)، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٦٥ - الثاني: عن أبي نجیح العَرَبِيَّ بنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قال: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَّعٍ، فَأَوْصِنَا. قال: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ،

(١) هذه الآية ليست في «ك». (٢) من «ل» والصحيح.

(٣) أي: سؤالهم من غير حاجة، بل لقصد التعنت المؤدي للإيذاء أو التكلذب.

(٤) اختلافهم على أنبيائهم: تقولهم عليهم ما لم يقولوه، وتحريفهم ما قالوه إيثارة لما ينالهم من ضعفائهم وأتباعهم على رضا الله تعالى وأتباع أنبيائه ورسوله.

(٥) البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧).

وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»
رواه أبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(١).

«النَّوَاجِدُ» بالذالِ الْمُعْجَمَةِ: الْأَنْبَابُ. وَقِيلَ: الْأَضْرَاسُ.

١٦٦ - الثَّالِثُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي» قِيلَ: وَمَنْ يَا أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟^(٢) قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي» رواه البخاري^(٣).

١٦٧ - الرَّابِعُ: عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ - وَقِيلَ: أَبِي إِيَّاسٍ - سَلَمَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ!» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ، فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ. رواه مسلم^(٤).

١٦٨ - الْخَامِسُ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»^(٥) «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٦).

وفي روايةٍ لمسلم^(٧): كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(٨) حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فِقَامًا، حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ، فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ

(١) أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) ورواه ابن ماجه (٤٢) وأحمد (رقم ١٧١٤٤).

(٢) «يا رسول الله» ليست في «ص، ل».

(٣) البخاري (٧٢٨٠).

(٤) ليست في «ص». مسلم (٢٠٢١).

(٥) معناه: يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب.

(٦) البخاري (٧١٧) ومسلم (٤٣٦).

(٧) ليست في «ص».

(٨) القِدَاح: خشب السهام حين تنحت وتُبْرَى. معناه: يبلغ في تسويتها حتى تصير كأنما تقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها.

وَجُوهِكُمْ»^(١).

١٦٩- السادس: عن أبي موسى رضي الله عنه قال: احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل، فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» متفق عليه^(٢).

١٧٠- السابع: عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ»^(٣) أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس، فشربوا منها وسقوا وزرعوا، وأصاب طائفة منها أخرى، إنما هي قيعان^(٤) لا تُمسك ماءً ولا تَتبثُ كلاً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ» متفق عليه^(٥).

«فَقَهُ» بضم القاف، على المشهور، وقيل بكسرها: أي صار فقيهاً.

١٧١- الثامن: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْلَتُونَ مِنْ يَدَيَّ» رواه مسلم^(٦).

«الْجَنَادِبُ» نحو الجرادِ والفَرَاشِ، هَذَا الْمَعْرُوفُ الَّذِي يَقَعُ فِي النَّارِ. وَ«الْحُجْرُ» جَمْعُ حُجْرَةٍ: وَهِيَ مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَالسَّرَاوِيلِ.

(٢) البخاري (٦٢٩٤) ومسلم (٢٠٦٦).

(١) مسلم (٤٣٦/١٢٨).

(٣) أجادب: هي الأرض التي لا تنبت كلاً.

(٤) قيعان، جمع القاع: وهو الأرض المستوية الملساء.

(٦) مسلم (٢٢٨٥).

(٥) البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢).

١٧٢ - التاسع: عَنْهُ^(١) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي آيَةِ طَعَامِكُمْ^(٢) الْبَرَكَةَ» رواه مسلم^(٣).

وفي رواية له: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا [ك/٢٣] لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمَنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ»^(٤).

وفي رواية: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَ^(٥) مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ، فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، فَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»^(٦)^(٧).

١٧٣ - العاشر: عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما [ص/٣١] قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حُفَاةَ عَرَاةٍ غُرْلًا^(٨)» ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ رضي الله عنه. أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي! فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِّكَ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧ - ١١٨] فَيُقَالُ^(٩):

(١) في «ل»: عن جابر.

(٢) في «ص»: في آيه. وفي «ل»: آيه. ورواية صحيح مسلم «في آيه».

(٣) مسلم (٢٠٣٣/١٣٣). (٤) مسلم (٢٠٣٣/١٣٤).

(٥) في «ل»: سقطت. (٦) من قوله: «ولا يمسح بيده...» إلى هنا، سقط من «ص».

(٧) مسلم (٢٠٣٣/١٣٥). (٨) المقصود أنهم يُحْشَرُونَ كما خُلِقُوا.

(٩) في «ل»: فيقال لي.

إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ^(١) مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢) .

«غُرُلاً»: أي غير مختونين.

١٧٤- الحادي عشر: عن أبي سعيد عبد الله بن مَعْقِلٍ رضي الله عنه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ^(٣) وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَنْفَقُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤) .

وفي رواية: أَنَّ قَرِيْبًا لِابْنِ مَعْقِلٍ خَذَفَ، فَنَهَاهُ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ^(٥) صَيْدًا» ثُمَّ عَادَ، فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ عُدَّتْ تَخَذِفُ! لَا أَكَلِّمُكَ أَبَدًا^(٦) .

١٧٥- وَعَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُقْبَلُ الْحَجَرَ - يَعْنِي^(٧): الْأَسْوَدَ - وَيَقُولُ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا^(٨) تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩) .

(١) ليس المراد الردة عن الإسلام، بل التخلف عن الحقوق الواجبة، فلم يرتد بحمد الله ومنه أحد من أصحاب رسول الله ﷺ وإنما ارتد قوم من جُفَاة العرب الذين كانوا دخلوا في الإسلام أيام حياته رغبة ورهبة.

(٢) البخاري (٣٤٤٧) ومسلم (٢٨٦٠).

(٣) الخذف: الرمي بالحصى أو النواة بين إصبعين.

(٤) البخاري (٦٢٢٠) ومسلم (١٩٥٤/٥٥).

(٥) في «ل»: لا يقتل.

(٦) البخاري (٥٤٧٩) ومسلم (١٩٥٤/٥٤).

(٧) ليست في «ص».

(٨) في «ل»: لا.

(٩) البخاري (١٥٩٧) ومسلم (١٢٧٠).

١٧- الباب السابع عشر

في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى وما يقوله من دُعي إلى ذلك، وأمر
بمعروف أو نهي^(١) عن منكر

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وفيه من الأحاديث:

١٧٦- حديث أبي هريرة المذكور في أوّل الباب قبله^(٢). وغيره من الأحاديث فيه.

١٧٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٣] اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، كُلفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ؛ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَلَا نُطِيقُهَا! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؟ بَلْ قُولُوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنُهُمْ^(٤)

(١) في «ص»: ونهي. (٢) رواه البخاري (٧٢٨٠) وقد تقدم برقم (١٦٧).

(٣) «فأتوا رسول الله ﷺ سقط من «ص».

(٤) أي: لانت ألسنتهم وخضعت والتذت بقراءة تلك الآية التي شكوا منها.

أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِثْرِهَا: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: نَعَمْ ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال: نَعَمْ ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قال: نَعَمْ^(١). رواه مسلم^(٢).

١٨- الباب الثامن عشر

في النهي عن البدع ومحدثات الأمور

قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢] وقال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقال تعالى: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] أي: إلى الكتاب والسنة. وقال تعالى: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] [ص/ ٣٢] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جَدًّا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ، فَتَقْتَصِرُ عَلَيَّ طَرَفٍ مِنْهَا:

١٧٨- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا

(١) من «ل» والصحيح. (٢) مسلم (١٢٥).

لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٣).

١٧٩- وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَانَتْهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»^(٤) وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرَنُ بَيْنَ أَضْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلِإِيَّيَّ وَعَلَيَّ»^(٥) رواه مسلم^(٦).

١٨٠- وعن العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه حَدِيثُهُ السَّابِقُ فِي بَابِ الْمَحَافِظَةِ عَلَيَّ السُّنَّةِ^(٧).

-
- (١) أي: مما لا يوجد في الكتاب أو السنة، ولا يندرج تحت حكم فيهما، أو يتعارض مع أحكامهما. فهو رد: باطل غير معتد به.
- (٢) البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨/١٧).
- (٣) مسلم (١٧١٨/١٨).
- (٤) أي: أتاكم جيش العدو صباحًا ومساءً.
- (٥) الضِّيَاع: العيال. والمعنى: من ترك عيالاً ضائعين لا يستقلون بأمرهم ولا مال لهم، فعلي كفاية عياله ومؤنتهم وقضاء دينه.
- (٦) مسلم (٨٦٧).
- (٧) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢). تقدم برقم (١٦٥).

١٩- الباب التاسع عشر

فيمن سن سنة حسنة^(١) أو سيئة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا (٢) قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِمُنْقِبِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ آيَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [السجدة: ٢٤].

١٨١- عن أبي عمرو جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا في صدر النهار عند رسول الله ﷺ فجاءه قوم عراة، مجتأبي النمار أو العباء، متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة^(٣) فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن وأقام، فصلى، ثم خطب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾ إلى آخر الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَبِّبًا﴾ [النساء: ١] والآية التي في آخر الحشر: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨] «تصدق رجل من دينار، من درهم، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره» حتى قال: «ولو بشق تمر» فجاء رجل من الأنصار بصرة^(٤) كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت، ثم تتابع الناس، حتى رأيت كومين^(٥) من طعام وثياب، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة، فقال رسول الله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في

(١) سقط من «ص».

(٢) في «ل»: وذريتنا. وهي قراءة أبي عمرو وحمة والكسائي وشعبة.

(٣) أي: من شدة الاحتياج وعدم مواسة الأغنياء لهم بما يدفع ضررهم.

(٤) الصرة: كيس توضع فيه الدراهم والدنانير.

(٥) كومين، مثني كوم: العظيم من كل شيء.

الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من^(١) بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» رواه مسلم^(٢).

قوله: «مُجْتَابِي النَّمَارِ» هو بالجيِّم وبعد الألف باءٌ موحدةٌ، والنَّمَارُ جَمْعُ نَمْرَةٍ: وَهِيَ كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّطٌ. وَمَعْنَى «مُجْتَابِيهَا» أَي^(٣): لَا يَسِيهَا، قَدْ حَرَفُوهَا فِي رُؤُوسِهِمْ. وَ«الْجَوْبُ»: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ﴾ [الفجر: ٩] أَي: نَحْتُوهُ وَقَطَعُوهُ. وَقَوْلُهُ: «تَمَعَّرَ» هُوَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ: أَي تَغَيَّرَ. قَوْلُهُ: «رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ» بفتح الكافِ وَضَمِّهَا: أَي صَبْرَتَيْنِ. وَقَوْلُهُ: «كَانَهُ مُذْهَبَةٌ»^(٤) هُوَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِ الهاءِ وَبِالْبَاءِ الموحدةِ. قَالَ القاضِي عِيَاضُ وَغَيْرُهُ: وَصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: «مُذْهَنَةٌ» بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ وَضَمِّ الهاءِ وَبِالنونِ، وَكَذَا صَبَطَهُ الحَمِيدِيُّ^(٥) وَالصَّحِيحُ المشهورُ هُوَ الأوَّلُ^(٦). وَالمُرَادُ بِهِ عَلِيُّ الوَجْهَيْنِ: الصَّفَاءُ وَالاستنارة.

١٨٢ - وعن [ك / ٢٥] ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأوَّلِ^(٧) كِفْلٌ^(٨) مِنْ دِمَها؛ لِأَنَّهُ كَانَ أوَّلَ مَنْ سَنَّ القَتْلَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

(١) ليست في «ل».

(٢) مسلم (١٠١٧).

(٣) من «ك».

(٤) أي: فضة مذهبة بالذهب.

(٥) الجمع بين الصحيحين (١/٣٢٨).

(٦) مشارق الأنوار (١/٢٧١) مطالع الأنوار (٣/٨٠).

(٧) الكفل: النصيب.

(٨) ابن آدم الأول: قابيل.

(٩) البخاري (٣٣٣٥) ومسلم (١٦٧٧).

٢٠- الباب المُوَفِّي عشرين

في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة

قال الله تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ [القصص: ٨٧] وقال: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] وقال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

١٨٣- وعن أبي مسعود عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَىٰ خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» رواه مسلم^(١).

١٨٤- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم^(٢).

١٨٥- وعن أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا. فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. قَالَ: «فَارْسُلُوا إِلَيْهِ» فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، وَفَبَرِيءٌ، حَتَّىٰ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّىٰ يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ قَالَ: «انْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ^(٣) حَتَّىٰ تَنْزِلَ

(٢) مسلم (٢٦٧٤).

(١) مسلم (١٨٩٣).

(٣) أي: سر مترفقا متشبها ولا تتعجل عليهم.

بَسَّاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ^(١)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

قوله: «يَدُوكُونَ»: أي يَخْوُضُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ. قوله: «رِسْلِكَ» بكسر الراء وفتحها لغتان، الكسرُ أَفْصَحُ.

١٨٦- وعن أنسٍ رضي الله عنه أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله، إني أريد الغزوة، وليس معي ما أتجهز به! قال: «أنت فلان؛ فإنه قد كان تجهز فمرض» فاتاه فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويقول: أعطني الذي تجهزت به. قال: يا فلانة، أعطيه الذي تجهزت به ولا تحبسي منه شيئاً، فوالله لا تحبسي منه شيئاً فيبارك لك فيه. رواه مسلم^(٣).

٢١- الباب الحادي والعشرون^(٤)

في التعاون على البر والتقوى

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] وقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ٢ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣].

قال الإمام الشافعي رحمته الله كلاماً معناه: إن الناس أو أكثرهم في غفلة عن تدبر

(١) حمر النعم: هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب.

(٢) البخاري (٣٧٠١) ومسلم (٢٤٠٦).

(٣) مسلم (١٨٩٤).

(٤) في «ص»: وعشرون. وفي «ك»: وعشرين.

هذه السورة^(١).

١٨٧- وعن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَارِيًّا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٨٨- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً إلى بني لحيان من هذيل، فقال: «لِيَتَّبِعْتُمْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا» رواه مسلم^(٣).

١٨٩- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركباً بالروحاء^(٤) فقال: «مَنْ الْقَوْمُ؟» فقالوا: المسلمون. فقالوا: من أنت؟ قال: «رَسُولُ اللَّهِ» فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَيِّبًا فَقَالَتْ: «أَلْهَذَا حَجٌّ؟»^(٥) قال: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مسلم^(٦).

١٩٠- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الْحَارِزُ الْمُسْلِمِ الْأَمِينُ، الَّذِي يُنْفِذُ مَا أَمَرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ، أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

وفي رواية: «الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ»^(٨).

وضبطوا «الْمُتَصَدِّقِينَ» بفتح القاف مع كسر النون، على التثنية، وعكسه

(١) نقلها غير واحد بلفظ: لو فكر الناس كلهم في هذه السورة لكفتهم. ينظر: مجموع الفتاوى (١٥٢/٢٨) عدة الصابرين (ص ٧٥).

(٢) البخاري (٢٨٤٣) ومسلم (١٨٩٥). (٣) مسلم (١٨٩٦).

(٤) الروحاء: مكان على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة.

(٥) ألهذا حج: أبيض الإحرام عنه بالحج ويثاب عليه وإن كان غير مميز.

(٦) مسلم (١٣٣٦). (٧) البخاري (١٤٣٨) ومسلم (١٠٢٣).

(٨) البخاري (١٤٣٨) ومسلم (١٠٢٣).

[ك/ ٢٦] على الجمع، وكلاهما فصيح^(١) صحيح.

٢٢ - الباب الثاني والعشرون^(٢)

في النصيحة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال تعالى إخبارًا عن نوح عليه السلام: ﴿وَأَنْصَحْ لَكُمْ﴾ [الأعراف: ٦٢] وعن هود عليه السلام: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٨].

وأما الأحاديثُ:

١٩١ - فالأول: عن أبي رُقَيْة تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ» قلنا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ [ص/ ٣٤] وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ^(٣)» رواه مسلم^(٤).

١٩٢ - الثاني: عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

(١) من «ل». (٢) في «ك، ص»: وعشرون.

(٣) النصيحة لله تعالى: الإيمان به ونفي الشريك عنه. والنصيحة لكتابه سبحانه وتعالى: الإيمان أنه كلام الله تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه. والنصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم: الإيمان بجميع ما جاء به. والنصيحة لأئمة المسلمين، وهم الخلفاء ومن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب الولايات: معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به. والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم.

(٤) مسلم (٥٥).

(٥) البخاري (٥٨) ومسلم (٥٦).

١٩٣ - الثالث: عن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ ^(١) حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٢٣ - الباب الثالث والعشرون ^(٣)

في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤] وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ^(٤) [آل عمران: ١١٠] وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١] وقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ ^(٥) [النساء: ٧٨ - ٧٩] وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾ [الكهف: ٢٩] وقال تعالى: ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤] وقال تعالى: ﴿أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

وأما الأحاديثُ:

١٩٤ - فالأول: عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ:

(٢) البخاري (١٣) ومسلم (٤٥).

(٤) الآية ليست في «ك».

(١) معناه: لا يؤمن الإيمان الكامل التام.

(٣) في «ك، ص»: وعشرون.

«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم^(١).

١٩٥ - الثاني: عن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ» رواه مسلم^(٢).

١٩٦ - الثالث: عن أبي الوليد عبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهُ، وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا^(٣)، وَعَلَى أَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ^(٤)، «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٥)، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

«الْمَنْشَطُ وَالْمَكْرَهُ» بفتح ميميهما: أي في السهل والصعب. و«الأثرية» الاختصاص بالمشترك. وقد سبق بيانها. «بَوَاحًا» بفتح الباء الموحدة بعدها واو ثم ألف ثم حاء مهملة: أي ظاهرًا لا يحتمل تأويلًا.

١٩٧ - الرابع: عن النعمانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ

(١) مسلم (٤٩). (٢) مسلم (٥٠).

(٣) أي: وفي حال استبدادهم بالدنيا والمناصب.

(٤) أي: لا نخاصم الأمراء والولاة في الإمارة والولايات.

(٥) أي: حجة واضحة تعلمونها من دين الله تعالى. (٦) البخاري (٧٠٥٦) ومسلم (١٧٠٩).

أَنَا خَرَفْنَا فِي نَصِينَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا! فَإِنْ تَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» رواه البخاري^(١).

«الْقَائِمُ فِي حُدُودِ اللَّهِ» معناه: المُنْكَرُ لَهَا الْقَائِمُ فِي دَفْعِهَا وَإِزَالَتِهَا. وَالْمُرَادُ بِالْحُدُودِ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ. وَ«اسْتَهَمُوا» اقْتَرَعُوا.

١٩٨ - الخامس: عن أم المؤمنين أم سلمة هند بنت أبي أمية حديفة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ [ك/ ٢٧] فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكَرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيءٌ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قال: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» رواه مسلم^(٢).

معناه: مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَسْتَطِعْ إِنْكَارًا بِيَدٍ [ص/ ٣٥] وَلَا لِسَانٍ فَقَدْ بَرِيءٌ مِنَ الْإِثْمِ وَأَدَّى وَظِيْفَتَهُ، وَمَنْ أَنْكَرَ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ فَقَدْ سَلِمَ مِنْ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، وَمَنْ رَضِيَ بِفِعْلِهِمْ وَتَابَعَهُمْ عَلَيْهِ فَهُوَ الْعَاصِي.

١٩٩ - السادس: عن أم المؤمنين أم الحَكَمِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِعًا، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ! وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ! فَتَبَحَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِأَصْبُعَيْهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قال: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ»^(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٢٠٠ - السابع: عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرُقَاتِ!» فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بَدُّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا:

(١) البخاري (٢٤٩٣).
 (٢) مسلم (١٨٥٤).
 (٣) الخَبْثُ: الفسوق والفجور والمعاصي.
 (٤) البخاري (٣٣٤٦) ومسلم (٢٨٨٠).

وما حَقَّ الطَّرِيقَ يا رَسولَ اللهِ؟ قال: «غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، والأَمْرُ بالمَعْرُوفِ، والنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٢٠١- الثامن: عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم رأى خاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ في يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلى الجَمْرَةِ (٢) مِنْ نارٍ فَيَجْعَلُها في يَدِهِ!» فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَما ذَهَبَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: خُذْ خاتَمَكَ ائْتَمِعْ بِهِ. قال: لا، والله، لا آخُذُهُ أبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم. رواه مسلم (٣).

٢٠٢- التاسع: عن أبي سَعِيدٍ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، أَن عائِدَ بنَ عَمِرو رضي الله عنه دَخَلَ عَلى عُبَيْدِ اللهِ بنِ زيادٍ فَقَالَ: أَيُّ بُنَيٍّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقولُ: «إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الحُطَمَةُ (٤)» فَإِياكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمُ! فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ؛ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُخالَةٍ أَصْحابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم (٥). فقال: وهل كانت لهم نخالة! إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم. رواه مسلم (٦).

٢٠٣- العاشر: عن حذيفة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ (٧) يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجابُ لَكُمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن (٨).

٢٠٤- الحادي عشر: عن أبي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «أَفْضَلُ الجِهَادِ

(١) البخاري (٦٢٢٩) ومسلم (٢١٢١).

(٢) مسلم (٢٠٩٠).

(٣) الرِّعَاءُ، جَمْعُ راعٍ. والحُطَمَةُ: العنيفة في رعايته للإبل. ضربه النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً لولاية السوء الذين يظلمون الرعية.

(٤) يعني: أنت من سقّطهم، لست من فضلائهم وعلمائهم وأهل المراتب منهم.

(٥) مسلم (١٨٣٠).

(٦) ليست في النسخ، والمثبت من الترمذي.

(٧) الترمذي (٢١٦٩).

كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه أَبُو داوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١).

٢٠٥ - الثاني عشر: عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِقِ بْنِ شِهَابِ الْبَجَلِيِّ الْأَحْمَسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرِزِ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه النسائي بإسنادٍ صحيح^(٢).

«العرز» بعينٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ رَاءٍ سَاكِنَةٍ ثُمَّ زَايٍ: وَهُوَ رِكَابٌ كَوْرِ الْجَمَلِ^(٣) إِذَا كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ. وَقِيلَ: لَا يَخْتَصُّ بِجِلْدٍ وَلَا خَشَبٍ.

٢٠٦ - الثالث عشر: عن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ: يَا هَذَا، أَتَقِيَ اللَّهَ وَدَعَا مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ. ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ، وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكْبَلَهُ وَشَرِيهَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ» ثُمَّ قَالَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلْيَسْقُوتَ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٨١] ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا، وَاللَّهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَيَّ يَدِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطِرُنَّهُ عَلَيَّ الْحَقُّ أَطْرًا [ك/ ٢٨] وَلَتَقْضُرُنَّهُ عَلَيَّ الْحَقُّ قَصْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَيَّ بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ» رواه أَبُو داوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٤).

هذا لفظُ أَبِي داوُدَ.

(١) أبو داود (٤٣٤٤) والترمذي (٢١٧٤) ورواه ابن ماجه (٤٠١١).

(٢) النسائي (٤٢٠٩). (٣) الكور: الرحل. مثل السرج.

(٤) أبو داود (٤٣٣٦) والترمذي (٣٠٤٧). وفي إسناده ضعف.

ولفظ [ص/ ٣٦] الترمذي: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَتَّهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضْرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ^(١) بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؛ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا».

قوله: «تَأْطِرُوهُمْ» أي تعطفوهم. «وَلتَقْصُرُنَّهُ» أي لتحبسُنَّهُ.

٢٠٧- الرابع عشر: عن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسَ، إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ، فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَيَّ يَدِيهِ، أَوْشَكَ أَنْ يُعَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ^(٢).

٢٤- باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله قال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [٢-٣] وقال تعالى إخبارًا عن شعيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَخْلِفَ كَيْفَ إِلَى مَا أَنْهَكُمُ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

٢٠٨- وعن أَبِي زَيْدٍ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في «ك»: على قلوب.

(٢) أبو داود (٤٣٣٨) والترمذي (٢١٦٨) والنسائي (١١٠٩٢).

يقول: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ فِي الرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ، مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

قوله: «تَنْدَلِقُ» بالدالِ الْمُهْمَلَةِ، ومعناه: تَخْرُجُ. و«الْأَقْتَابُ» الأمعاء، واحِدُهَا قَتَبٌ.

٢٥- باب الأمر بأداء^(٢) الأمانة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

٢٠٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

وفي رواية: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»^(٤).

٢١٠- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ، ثُمَّ

(١) البخاري (٣٢٦٧) ومسلم (٢٩٨٩).

(٢) في «ك»: برد.

(٣) البخاري (٣٣) ومسلم (١٠٧/٥٩).

(٤) مسلم (١٠٩/٥٩).

نَزَلَ الْقُرْآنَ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ:
«يَتَأَمُّ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَتَأَمُّ
النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ أَثَرِ^(١) الْمَجْلِ، كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ
عَلَى رِجْلِكَ فَتَنْفَطِرُ^(٢) فَتَرَاهُ مُتَبَيَّرًا^(٣) وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ» ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَحْرَجَهُ
عَلَى رِجْلِهِ «فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ
فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا. حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدَهُ! مَا أَظْرَفَهُ! مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا
فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ^(٤) خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ» وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ
بَايَعْتُ^(٥) لَيْنٌ كَانَ مُسْلِمًا لِيُرِدَّنَهُ عَلَيَّ دِينَهُ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لِيُرِدَّنَهُ
عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا^(٦). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

قوله: «جَذُرٌ» بفتح الجيم وإسكان الذال المعجمة: وهو أصل الشيء.
و«الوكت» بإسكان الكاف و^(٨) بالتاء المثناة: الأثر اليسير. و«المجل» بفتح الميم
وإسكان الجيم: وهو تنفط في اليد ونحوها [ك/٢٩] من أثر عمل وغيره. قوله:

(١) ليست في «ك».

(٢) نفط: صار بين الجلد واللحم ماء.

(٣) في «ك»: منبثراً.

(٤) من «ل» والصحيح.

(٥) المبايعة هنا: البيع والشراء المعروفان.

(٦) ومراده: أي كنت أعلم أن الأمانة لم ترتفع، وأن في الناس وفاءً بالعهود، فكنت أتبايع مع الناس من غير بحث عن الحال وثوقاً بأمانتهم؛ فإنه إن كان مسلماً فدينه وأمانته تمنعه من الخيانة وتحمله على أداء الأمانة، وإن كان كافراً فالوالي عليه في ولايته سيستخرج حقي منه، وأما اليوم فقد ذهب الأمانة، فما بقي لي وثوق بمن أتبايعه، ولا بالوالي عليه، فما أتبايع إلا مع فلان وفلان. يعني أفراداً من الناس أعرفهم وأثق بهم.

(٧) البخاري (٦٤٩٧) ومسلم (١٤٣).

(٨) «بإسكان الكاف و» من «ل».

«مُنْتَبِرًا»^(١) مرتفعًا. قوله «ساعيه»: الوالي عليه^(٢).

٢١١- وعن حذيفة وأبي هريرة رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: [ص/ ٣٧] «يَجْمَعُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٣) فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُم مِّنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةٌ أَيْبِكُمْ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَيَّ ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللهِ» قال: «فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِّنْ وَرَاءَ وَرَاءَ، اعْمَدُوا إِلَيَّ مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ تَكْلِيمًا. فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَيَّ عِيسَى كَلِمَةَ اللهِ وَرُوحِهِ. فَيَقُولُ عِيسَى: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُومُ فَيُؤَدِّنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحْمُ، فَيَقُومَانِ جَنبَتِي الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ» قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَّ الْبَرْقُ؟ قال: ^(٤) «أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ! ثُمَّ كَمَرَّ الرَّيْحِ، ثُمَّ كَمَرَّ الطَّيْرِ، وَشَدَّ الرَّجَالِ^(٥) تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيُّكُمْ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ! حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ^(٦) حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ وَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي حَافَتِي الصِّرَاطِ كَلَالِيْبُ^(٧) مَعْلَقَةٌ، مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرَتْ بِهِ، فَمَخْدُوشُ نَاجٍ، وَمُكْرَدَسُ^(٨) فِي النَّارِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) في «ك»: منبترًا.

(٢) ليست في «ص». وبعدها في الحاشية اليسرى في «ل»: وقيل: رئيسه. وكل من ولي على قوم فهو ساع لهم.

(٣) «يوم القيامة» من «ك».

(٤) «قلت: بأي... إلى هنا ليست في «ص».

(٥) الشد: العدو الشديد والجري.

(٦) أي: تقصر أعمال بعض العباد عن الجري بهم لغلبة ما ارتكبوا من السيئات.

(٧) كلاليب، جمع كلوب: خطاطيف.

(٨) مكردس: مدفوع.

بِيَدِهِ، إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعِينَ^(١) خَرِيْفًا. رواه مسلم^(٢).

قوله: «وراء وراء» هو بالفتح فيهما. وقيل بالضم بلا تنوين، ومعناه: كست^(٣) بتلك الدرجة الرفيعة. وهي كلمة تُذكر على سبيل التواضع. وقد بسطت معناها في شرح صحيح مسلم^(٤). والله أعلم.

٢١٢- وعن أبي حبيب - بضم الخاء المعجمة - عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أُرَانِي سَأُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا^(٥) مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفْتَرَى دَيْنَنَا يُبْقِي مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ، بَعْ مَا لَنَا وَأَقْضِ دَيْنِي. وَأَوْصَى بِالثُلُثِ وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ. يَعْنِي لِبَنِي عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ فَضَّلَ مِنْ مَالِنَا بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ^(٦) فَثُلُثُهُ لِبَنِيكَ.

قال عبد الله: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ عَجَزَتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ بِمَوْلَايَ. فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ، حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللَّهُ. فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ، اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ! فَيَقْضِيهِ.

قال: فَفُتِلَ الزُّبَيْرُ، وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِلَّا أَرْضِيْنَ، مِنْهَا الْعَابَةُ، وَإِحْدَى

(١) كذا في النسخ. قال القرطبي: والأجود رفع «لسبعون» على الخبر، وبعضهم يرويه «لسبعين» يتأول فيه الظرف، وفيه بُعد (المفهوم لما أشكل من تلخيص مسلم ١/ ٤٤٠) وقال النووي: ووقع في معظم الأصول والروايات «لسبعين» بالياء، وهو صحيح أيضًا؛ إما على مذهب من يحذف المضاف ويبقى المضاف إليه على جرّه، فيكون التقدير (سير سبعين) وإما على أن (قعر جهنم) مصدر، ويكون (سبعين) ظرف زمان، والتقدير: إن بلوغ قعر جهنم لكائن في سبعين خريفًا (شرح النووي على مسلم ٣/ ٧٢ - ٧٣).

(٢) مسلم (١٩٥).

(٣) في «ك»: ليست.

(٤) شرح النووي على مسلم (٣/ ٧١).

(٥) في «ل»: إلا سأقتل اليوم.

(٦) ليست في «ص».

عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِبِصْرَ، وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَنْ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا، وَلَكِنْ هُوَ سَلَفٌ؛ إِنِّي أَخَشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ. وَمَا وَلِي إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةً وَلَا خَرَاجًا وَلَا شَيْئًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم.

قال عبد الله: فَحَسَبْتُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ، فَلَقِي حَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَمْ عَلَيَّ مِنْ الدَّيْنِ؟ فَكَتَمْتُهُ وَقُلْتُ: مِائَةُ أَلْفٍ. فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ هَذِهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ! قَالَ: مَا أَرَأَيْتَ تَطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ ^(١) فَاسْتَعِينُوا بِي.

قال: وَكَانَ الزُّبَيْرُ قَدْ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةَ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْفِ أَلْفٍ وَسِتِّمِائَةَ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ شَيْءٌ فَلْيُؤَانِفْنَا بِالْغَابَةِ. فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةَ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ! قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا. قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُموها فيما تَوَخَّرُونَ إِنْ إِخْرْتُمْ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا. قَالَ: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا. [ص/ ٣٨]

فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا، فَقَضَى دَيْنَهُ وَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْدِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُومَتِ الْغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِائَةُ أَلْفٍ. قَالَ: [ك/ ٣٠] كَمْ بَقِيَ مِنْهَا؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ. فَقَالَ الْمُنْدِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ.

(١) في «ل»: شيء منه.

فقال معاوية: كم بقي؟ قال: سهمٌ ونصفٌ. فقال: قد أخذتُه بخمسين ومائة ألفٍ.

قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألفٍ.

فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا. قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّىٰ أَنْادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ. فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي فِي الْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَىٰ أَرْبَعَ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، وَدَفَعَ الثُّلُثَ. وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِئَتِي أَلْفٍ، فَجَمِعَ مَالَهُ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ. رواه البخاري^(١).

٢٦ - باب تحريم الظلم والأمر برّد المظالم

قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيرٍ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] وقال تعالى: ﴿وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^(٢) [الشورى: ٨].

وأما الأحاديث:

٢١٣ - فمنها: حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه المتقدم في آخر باب المجاهدة^(٣).

٢١٤ - وعن جابرٍ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَىٰ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» رواه مسلم^(٤).

(١) البخاري (٣١٢٩). وبعده في «ك، ص» حاشية عن إشكال في هذا الحديث وجواب عنه.
(٢) في النسخ: {ما للظالمين من ولي ولا نصير} وليست في التلاوة. وفي المطبوع: {ما للظالمين من نصير}. وما أثبتته هو الأقرب.

(٣) رواه مسلم (٢٥٧٧) وتقدم برقم (١١٤). (٤) مسلم (٢٥٧٨).

٢١٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ» ^(١) مِنَ الشَّاةِ الْقِرْنَاءِ» رواه مسلم ^(٢).

٢١٦- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ ^(٣) حَتَّى حَمِدَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَأُطِنَبَ فِي ذِكْرِهِ وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ؛ أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» ^(٤). «أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ أَشْهَدُ» ثَلَاثًا «وَيْلَكُمْ» أَوْ «وَيْحَكُمْ! انظروا، لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا [ص/ ٣٩] يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» رواه البخاري ^(٥) وروى مسلم بعضه ^(٦).

٢١٧- وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ ^(٧) مِنَ الْأَرْضِ، طَوَّقَهُ» ^(٨) مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» [ك/ ٣١] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٩).

٢١٨- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» ثُمَّ قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١٠).

(٢) مسلم (٢٥٨٢).

(١) الجلحاء: التي لا قرن لها.

(٣) كأنه شيء ذكره النبي ﷺ فتحدثوا به، وما فهموا أن المراد بالوداع وداع النبي ﷺ حتى وقعت وفاته بعدها بقليل فعرّفوا ذلك.

(٤) أي: بارزة جاحظة.

(٥) البخاري (٤٤٠٢ - ٤٤٠٣).

(٧) قيد شبر: قدر شبر.

(٦) مسلم (١٦٩).

(٩) البخاري (٢٤٥٣) ومسلم (١٦١٢).

(٨) طوّقه: جعله الله طوقاً في عنقه.

(١٠) البخاري (٤٦٨٦) ومسلم (٢٥٨٣).

٢١٩- وعن مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِكِ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤَخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَنُفِرُّدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَيَاكَ وَكَرَائِمِ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٢٢٠- وعن أَبِي حَمِيدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ «ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ» عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي إِلَيَّ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمَلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ، مِمَّا وَلَا نَبِيَّ اللَّهُ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ إِلَيَّ! أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا! وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا عَرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لِقَى اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَعْرُ (٢)» ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٢٢١- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ، مِنْ عَرَضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ؛ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَحَدٌ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ

(١) البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩).

(٢) في «ك»: نتعر. وفي «ل»: تنعر. والرغاء: صوت الإبل. والخوار: صوت البقر. واليغار: صوت الشاة.

(٣) البخاري (٢٥٩٧) ومسلم (١٨٣٢).

فَحَمِلَ عَلَيْهِ» رواه البخاري^(١).

٢٢٢- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٢٢٣- وعنه قال: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ «كِرْكِرَةٌ» فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ» فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا^(٤). رواه البخاري^(٥).

٢٢٤- وعن أبي بكرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»^(٦)، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرَّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ^(٧). فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ

(١) البخاري (٢٤٤٩).

(٢) البخاري (١٠) ومسلم (٤٠).

(٣) الثَّقَلُ: ما يثقل حمله من الأمتعة.

(٤) غَلَّهَا: أخذها من المغنم دون وجه حق.

(٥) البخاري (٣٠٧٤).

(٦) معناه أنهم كانوا في الجاهلية يتمسكون بملة إبراهيم ﷺ في تحريم الأشهر الحرم، وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات، فكانوا إذا احتاجوا إلى قتال أخرجوا تحريم المحرم إلى الشهر الذي بعده، وهو صفر، ثم يؤخرونه في السنة الأخرى إلى شهر آخر، وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة، حتى اختلط عليهم الأمر، وصادفت حجة النبي ﷺ تحريمهم وقد طابق الشرع، وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذاك الحجة لموافقة الحساب الذي ذكرناه، فأخبر النبي ﷺ أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والأرض.

(٧) هذا من حسن أدبهم؛ فإنهم علموا أنه ﷺ لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب، فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الإخبار بما يعرفون.

اسمِهِ، قال: «أليسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قال: «فإنَّ دِمَاءَ كُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ؛ فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يَبْلُغُهُ أَن يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِن بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ» ثُمَّ قال: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ! أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ!» قُلْنَا: نَعَمْ. قال: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٢٢٥- وعن أبي أَمَامَةَ إِياسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ك/ ٣٢] أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ [ص/ ٤٠] لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فقال [رَجُلٌ]^(٢): «وَأَنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» فقال: «وَأِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ^(٣)» رواه مسلم^(٤).

٢٢٦- وعن عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مَخِيطًا^(٦) فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلِكَ^(٧). قال: «وَمَا لَكَ؟» قال: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا! قال: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ: مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ^(٨) عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ أَنْتَهَى» رواه مسلم^(٩).

٢٢٧- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ

(١) البخاري (٥٥٥٠) ومسلم (١٦٧٩).

(٢) سقط من النسخ، والمثبت من صحيح مسلم. (٣) قضيًّا من أراك: سواكًا صغيرًا.

(٤) مسلم (١٣٧). (٥) في «ك»: عمير. وعميرة بفتح العين المهملة.

(٦) المَخِيطُ: الإبرة وما يخاط به.

(٧) يعني أراد الاستقالة من عمله خوفًا من أن يدخل في الوعيد.

(٨) من «ل» والصحيح. (٩) مسلم (١٨٣٣).

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ. حَتَّىٰ (١) مَرُّوا عَلَيَّ رَجُلٌ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلَّا، إِنِّي (٢) رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ؛ فِي بُرْدَةٍ (٣) غَلَّهَا» أَوْ «عَبَاءَةٌ» (٤).
رواه مسلم (٥).

٢٢٨- وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكْفَرُ (٦) عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُّحْتَسِبٌ، مُّقْبِلٌ غَيْرٌ مُّذْبِرٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُّحْتَسِبٌ، مُّقْبِلٌ غَيْرٌ مُّذْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ؛ فَإِنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم (٧).

٢٢٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» رواه مسلم (٨).

٢٣٠- وعن أم سلمة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ (٩) وَإِنِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ نَحْوَ مَا

(١) «أقبل نفر...» إلى هنا سقط من «ك».

(٢) ليست في «ك».

(٣) في بردة: بسبب بردة. والبردة: كساء مخطط.

(٤) «أو عباءة» ليست في «ص».

(٥) مسلم (١١٤).

(٦) في «ل»: أيكفر.

(٧) مسلم (١٨٨٥).

(٨) مسلم (٢٥٨١).

(٩) من «ك».

أَسْمِعْ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).
و«أَلْحَنُ» أَي: أَعْلَمُ.

٢٣١- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ^(٢) مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا» رواه البخاري^(٣).

٢٣٢- وعن خَوْلَةَ بِنْتِ ثَامِرٍ^(٤) الْأَنْصَارِيَّةِ، وَهِيَ امْرَأَةٌ حَمْرَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْهَا^(٥) قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ^(٦) فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(٧).

٢٧- باب تعظيم حُرُمَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَبَيَانِ حَقْوَقِهِمُ وَالشَّفَقَةَ عَلَيْهِمْ وَرَحْمَتَهُمْ

قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠] وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] وقال تعالى: ﴿وَاحْفَظْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

(١) البخاري (٦٩٦٧) ومسلم (١٧١٣).

(٢) في فسحة من دينه: في سعة منه لا تضيق عليه الذنوب طريق المغفرة.

(٣) البخاري (٦٨٦٢).

(٤) في بعض المطبوعات: «عامر» تصحيف. ينظر: «الإصابة» (٦١٧/٧).

(٥) في «ك»: «عنها».

(٦) يتخوضون في مال الله بغير حق: يتصرفون في مال الله بما لا يرضاه.

(٧) البخاري (٣١١٨).

٢٣٣- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٢٣٤- وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَيَّ نِصَالِهَا بِكَفِّهِ؛ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٢٣٥- وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه [ص/ ٤١] رضي الله [ك/ ٣٣] عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ ^(٣) سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

٢٣٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبَّلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنْ لِي عَشْرَةٌ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا! فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

٢٣٧- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: أَتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالُوا: لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقَبِّلُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

٢٣٨- وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٧).

(٢) البخاري (٧٠٧٥) ومسلم (٢٦١٥).

(٤) البخاري (٦٠١١) ومسلم (٢٥٨٦).

(٦) البخاري (٥٩٩٨) ومسلم (٢٣١٧).

(١) البخاري (٦٠٢٦) ومسلم (٢٥٨٥).

(٣) أي: دعا بعضه بعضًا إلى المشاركة في ذلك.

(٥) البخاري (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨).

(٧) البخاري (٧٣٧٦) ومسلم (٢٣١٩).

٢٣٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنْ فِيهِم الضَّعِيفُ وَالسَّقِيمُ وَالْكَبِيرُ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

وفي رواية: «وَذَا الْحَاجَةِ» ^(٢).

٢٤٠- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

٢٤١- وَعَنْهَا قَالَتْ: نَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصِلُ! قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

وَمَعْنَاهُ: يَجْعَلُ فِي قُوَّةٍ مَنْ أَكَلَ وَشَرِبَ.

٢٤٢- وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ» رواه البخاري ^(٥).

٢٤٣- وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ^(٦) فَلَا يَطْلُبُنْكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ^(٧) فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم ^(٨).

(٢) مسلم (٤٦٧/١٨٥).

(١) البخاري (٧٠٣) ومسلم (٤٦٧).

(٤) البخاري (١٩٦٤) ومسلم (١١٠٣).

(٣) البخاري (١١٢٨) ومسلم (٧١٨).

(٦) في ذمة الله: في عهده وأمانه وضمائه.

(٥) البخاري (٧٠٧).

(٧) فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء: فلا تتعرضوا بمكروه لمن صلى الصبح.

(٨) مسلم (٦٥٧).

٢٤٤- وعن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما أن رسولَ الله ﷺ قال: «المُسلِمُ أخو المُسلِمِ، لا يظلمُهُ ولا يُسلَمُهُ»^(١). مَنْ كانَ في حاجَةِ أخيه كانَ اللهُ في حاجتِهِ، ومَنْ فرَجَ عن مُسلِمٍ كُربَةً فرَجَ اللهُ عنه بها كُربَةً من كُربِ يومِ القيامةِ، ومَنْ سترَ مُسلِمًا سترَهُ اللهُ يومَ القيامةِ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٢).

٢٤٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُسلِمُ أخو المُسلِمِ، لا يَخونُهُ ولا يَكذِبُهُ ولا يَخذُلُهُ، كُلُّ المُسلِمِ على المُسلِمِ حَرامٌ؛ عِرْضُهُ وَمالُهُ وَدَمُهُ. التَّقوى هاهنا، بحَسْبِ امرئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسلِمَ» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

٢٤٦- وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَحاسدُوا، ولا تَناجِسُوا، ولا تَباغِضُوا، ولا تَدابِرُوا، ولا يَبِعْ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوانًا. المُسلِمُ أخو المُسلِمِ؛ لا يظلمُهُ ولا يَخذُلُهُ ولا يَحْقِرُهُ. التَّقوى هاهنا» وَيُشيرُ إلى صدرِهِ ثلاثَ مرَّارٍ «بحَسْبِ امرئٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسلِمِ، كُلُّ المُسلِمِ على المُسلِمِ حَرامٌ، دَمُهُ وَمالُهُ وَعِرْضُهُ» رواه مسلمٌ^(٤).

«النَّجْسُ» أن يَزِيدَ في ثَمَنِ سَلْعَةٍ يُنادى عَلَيْها في السُّوقِ وَنَحْوِهِ، ولا رَغْبَةَ لَهُ في شِرائِها، بَلْ يَقْصِدُ أن يَغْرَ غَيْرَهُ. وَهَذَا حَرامٌ. وَ«التَّدابِرُ» أن يُعْرِضَ عَنِ الإنسانِ وَيَهْجُرَهُ، وَيَجْعَلُهُ كَالشَّيْءِ الَّذِي وِراءَ الظَّهْرِ وَالدُّبْرِ.

٢٤٧- وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأخيه ما

(١) لا يُسلَمُهُ: لا يتركه مع من يؤذيه، ولا فيما يؤذيه، بل ينصره ويدفع عنه.

(٢) البخاري (٢٤٤٢) ومسلم (٢٥٨٠). (٣) الترمذي (١٩٢٧).

(٤) مسلم (٢٥٦٤).

يُحِبُّ لِنَفْسِهِ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(١). [ص/ ٤٢]

٢٤٨- وعنه: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» فقال رجلٌ: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا، كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قال: «تَحْجُزُهُ» أَوْ «تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ» رواه البخاري^(٢).

٢٤٩- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ [ك/ ٣٤] الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَاَنْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»^(٤).

٢٥٠- وعن أَبِي عَمْرَةَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ. وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ أَوْ تَخْتُمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبِ بِالْفِضَّةِ، وَعَنْ المِيَاثِرِ الحُمْرِ، وَعَنْ الْقَسْيِ، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَالدِّيْبَاجِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

وفي روايةٍ: وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ^(٦). فِي السَّبْعِ الأوَّلِ^(٧).

(١) البخاري (١٣) ومسلم (٤٥).

(٢) البخاري (١٢٤٠) ومسلم (٢١٦٢).

(٣) البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦).

(٤) مسلم (٢٠٦٦).

(٥) أي: وأمرنا بإنشاد الحيوانات الضالة التي ضلت وضاعت عن صاحبها.

(٦) البخاري (٦٩٥٢).

(٧) مسلم (٥/٢١٦٢).

(٨) مسلم (٢٠٦٦).

«المَيَاثِرُ» بِيَاءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ تَحْتِ قَبْلِ الْأَلْفِ وَثَاءٌ مُثَلَّثَةٌ بَعْدَهَا، وَهِيَ جَمْعُ مَيْثَرَةٍ، وَهِيَ شَيْءٌ يُتَّخَذُ مِنْ حَرِيرٍ وَيُحْشَى قَطْنًا أَوْ غَيْرَهُ، وَيُجْعَلُ فِي السَّرَجِ وَكُورِ الْبَعِيرِ، يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّكْبُ. وَ«الْقَسِّيُّ» بَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ الْمُشَدَّدَةِ: وَهِيَ ثِيَابٌ تُسَجُّ (١) مِنْ حَرِيرٍ وَكَتَانٍ مُخْتَلِطَيْنِ. «وَأَنْشَادُ الضَّالَّةِ» تَعْرِيفُهَا.

٢٨- باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

٢٥١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم (٢).

٢٥٢- وعنه قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقول: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا! وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٢٥٣- وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا زَنَتِ الْأُمَّةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ (٤) وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْهَا (٥) وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّلَاثَةَ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ (٦) شَعْرِ (٦) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

(٢) مسلم (٢٥٩٠).

(٤) ليست في «ص».

(٦) ليست في «ل».

(١) ليست في «ل».

(٣) البخاري (٦٠٦٩) ومسلم (٢٩٩٠).

(٥) في «ل»: فليجلدها الحد.

(٧) البخاري (٢١٥٢) ومسلم (١٧٠٣).

«التشريب»: التوبيخ.

٢٥٤- وعنه قال: أُمِّي النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ^(١) قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ! قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ» رواه البخاري^(٢).

٢٩- باب قضاء حوائج المسلمين

٢٥٥- عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ. مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ. وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٢٥٦- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ يَسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ^(٤) بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى^(٥) يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ [ص/ ٤٣] السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ

(١) ليست في «ص، ل».

(٢) البخاري (٦٧٧٧).

(٣) البخاري (٢٤٤٢) ومسلم (٢٥٨٠).

(٤) ليست في «ل».

(٥) قال النووي: بيت الله خرج مخرج الغالب، وكذلك لو اجتمعوا في غير المسجد.

الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده. ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» رواه مسلم^(١).

٣٠- باب الشفاعة

قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِمَّا﴾ [النساء: ٨٥].

٢٥٧- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً، أَقْبَلَ عَلَيَّ جُلْسَائِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا تُوجَرُوا»^(٢) وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

وفي رواية: «مَا شَاءَ»^(٤).

٢٥٨- وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قصة بَرِيرَةَ وَزَوْجِهَا^(٥) قال: قال لها النبي ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِيهِ!» قالت: يا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي؟ قال: «إِنَّمَا أَشْفَعُ» قالت: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ. رواه البخاري^(٦).

٣١- باب الإصلاَح بَيْنَ النَّاسِ

قال الله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنَ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ

(١) مسلم (٢٦٦٩).

(٢) أي: توسَّطوا في قضاء حاجة من طلب أو سأل، يكن لكم مثل أجر قضاء حاجته.

(٣) البخاري (٦٠٢٦) ومسلم (٢٦٢٧). (٤) البخاري (١٤٣٢).

(٥) كان زوج بَرِيرَةَ عَبْدًا، وكانت هي أمة، فلما أعتقت بَرِيرَةَ خيَّرها النبي ﷺ بين بقائها زوجها له أو فراقها، فأختارت الفراق، فسُق ذلك على زوجها، فرَّق النبي ﷺ لحاله، فشفع في أمره عند بَرِيرَةَ.

(٦) البخاري (٥٢٨٣).

إِصْلَاحُ بَيْنِ النَّاسِ ﴿ [النساء: ١١٤] وقال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] وقال
تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ
إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَتِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

٢٥٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ
عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: يَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ فِي
دَائِبَتِهِ، فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ
خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

ومعنى «يعدّل بينهما» يصلح بينهما بالعدل.

٢٦٠- وعن أمّ كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ
يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا (٢) أَوْ يَقُولُ خَيْرًا (٣)» مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ (٤).

وفي رواية مسلم زيادة: قالت: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُهُ النَّاسُ إِلَّا
فِي ثَلَاثٍ. يَعْنِي: الْحَرْبَ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثَ
الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا (٥).

(١) البخاري (٢٩٨٩) ومسلم (١٠٠٩). (٢) ينمي خيرا: يبلغ خيرا وينقله.
(٣) ليس المراد نفي ذات الكذب، بل نفي إثمه، فليس لأحد أن يعتقد إباحة الكذب وقد نهى النبي
ﷺ عن الكذب نيبًا مطلقًا، وإنما أطلق عليه السلام للصالح بين الناس أن يقول ما علم من
الخير بين الفريقين ويسكت عما سمع من الشر منهم، ويعد أن يسهل ما صعّب ويقرب ما بعد،
لأنه يخبر بالشيء على خلاف ما هو عليه، وكذلك الرجل يعد المرأة ويمنّيها. وكذلك الحرب
إنما يجوز فيها المعارض والإيهام بألفاظٍ تحتمل وجهين، فيؤدي بها عن أحد المعنيين ليغتر
السامع بأحدهما عن الآخر.

(٤) البخاري (٢٦٩٢) ومسلم (٢٦٠٥). (٥) مسلم (١٠١/٢٦٠٥).

٢٦١- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ! فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَلَّى عَلَى اللَّهِ» ^(١) لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفُ؟» فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

ومعنى «يَسْتَوْضِعُهُ» يَسْأَلُهُ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ دَيْنِهِ. «وَيَسْتَرْفِقُهُ» يَسْأَلُهُ الرَّفَقَ. «وَالْمُتَأَلَّى» الْحَالِفُ.

٢٦٢- وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانُوا بَيْنَهُمْ شَرًّا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ، فِي أَنَاسٍ مَعَهُ، فَحَسِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُسِبَ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تُؤَمَّ النَّاسُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ. فَأَقَامَ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ! إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ ^(٣) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» إِلَّا التَّفَتَّ. يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشْرْتُ إِلَيْكَ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي

(١) المتألي على الله: الحالف المبالغ في اليمين. (٢) البخاري (٢٧٠٥) ومسلم (١٥٥٧).

(٣) نابه: أصابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير.

لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

معنى «حُبْسٍ» أَمْسَكَوهُ لِيُضَيِّفُوهُ. [ص/ ٤٤]

٣٢- باب فضل ضَعْفَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْفُقَرَاءِ الْخَامِلِينَ (٢)

قال الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعِشْيِ يُرِيدُونَ
وَجْهَهُمْ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨].

٢٦٣- وعن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَلَا
أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ (٣) لَوْ يُقْسِمُ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ
بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتَلٍ جَوَّازٍ مُسْتَكْبِرٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

«العتلُّ» الغليظ الجافي. «والجواز» بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء
المُعجَمة: وهو الجموعُ المنوعُ. وقيل: الضخمُ المختالُ [ك/ ٣٦] في مشيِّته. وقيل:
القَصِيرُ (٥) البَطِينُ.

٢٦٤- وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: مرَّ رجلٌ على النبي
ﷺ فقال لرجلٍ عنده جالسٌ: «مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟» فقال: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ،
هَذَا وَاللهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ
مَرَّ رَجُلٌ آخَرَ (٦) فقال لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟» فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا

(١) ليست في «ص». ورواه البخاري (٦٨٤) ومسلم (٤٢١).

(٢) في «ص»: والخاملين.

(٣) متضعف: يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا.

(٤) البخاري (٤٩١٨) ومسلم (٢٨٥٣). (٥) ليست في «ك».

(٦) من «ك».

رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَلَّا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَلَّا يُشْفَعَ، وَإِنْ قَالَ لَا يُسْمَعُ لِقَوْلِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

قوله: «حَرِيٌّ» هُوَ بَفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ: أَي حَقِيقٌ. وَقَوْلُهُ: «شَفَعَ» بَفَتْحِ الْفَاءِ.

٢٦٥- وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٢): «اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ^(٣) فَقَالَتِ النَّارُ: فِيَّ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ! وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِيَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ! فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي، أَعْدَبُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ، وَلِكَلِيكُمْ عَلَيَّ مَلُؤُهَا» رواه مسلم^(٤).

٢٦٦- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٢٦٧- وعنه، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ، أَوْ شَابًا، فَفَقَدَهَا^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهَا، أَوْ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي!» فَكَانَتْهُمْ صَعْرُوًا أَمْرَهَا، أَوْ أَمْرَهُ، فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

قوله: «تَقُمُّ» هُوَ بَفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ: أَي تَكُنُّسُ. «وَالْقِمَامَةُ» الْكُنَاسَةُ.

(١) كذا في النسخ، وقد رواه البخاري (٥٠٩١) ولم نجده في مسلم.

(٢) في «ل»: فقال.

(٣) احتجَّت: تخاصمت.

(٤) مسلم (٢٨٤٦) وقد رواه البخاري (٤٨٥٠). (٥) البخاري (٤٧٢٩) ومسلم (٢٧٨٥).

(٦) في «ل»: ففقدتها. (٧) البخاري (٤٥٨) ومسلم (٩٥٦).

«وَأَذَنْتُمُونِي» بِمَدِّ الهمزة: أَيِ أَعْلَمْتُمُونِي.

٢٦٨- وعنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ^(١) لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لَأَبْرَهُ» رواه مسلم^(٢).

٢٦٩- وعن أسامةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «قُمْتُ عَلَيَّ بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ^(٣)، غَيْرَ أَنْ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وَقُمْتُ عَلَيَّ بَابِ النَّارِ فإِذَا عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

«وَالْجَدُّ» بفتح الجيم: الحِطُّ وَالغِنَى. وقوله: «مَحْبُوسُونَ» أَي: لَمْ يُؤْذَنَ لَهُمْ بَعْدُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ.

٢٧٠- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا، فَاتَّهَتْ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَنْصَرَفْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ اتَّهَتْ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ اتَّهَتْ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي^(٥)، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُثْمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَيَّ وَجُوهَ الْمُؤْمِسَاتِ.

فَتَدَاكَّرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيًّا يَتِمَّتُّ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ:

(١) أشعث أغبر: ملبد الشعر مغبر غير مدهون ولا مرجل. مدفوع بالأبواب: لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن أبوابهم ويطردهونه عنهم احتقارًا له.

(٢) مسلم (٢٦٢٢).

(٣) سقطت من «ص».

(٤) البخاري (٥١٩٦) ومسلم (٢٧٣٦). (٥) «فلما كان من الغد» الثالثة من «ك».

إِنْ شِئْتُمْ لِأَفْتِنَنَّهُ! فَتَعَرَّضْتُ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ [ص / ٤٥] فَأَمَكَّنْتُهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلْتُ، فَلَمَّا وَلَدْتُ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ، فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ فَقَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدْتَ مِنْكَ. قَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ. فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي. فَأَقْبَلُوا عَلَيَّ جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبِيٌّ لَكَ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ! قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ. فَفَعَلُوا.

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرِضُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ وَشَارَةَ حَسَنَةٍ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا! فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ [ك / ٣٧] فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ. وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ، وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ! سَرَقْتَ! وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ! فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا! فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا!

فَهَذَا لِكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ! فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ^(١) وَهُمْ^(٢) يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتَ! سَرَقْتَ! فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا! فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا! قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ! وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ: زَنَيْتَ! وَلَمْ تَزِنْ، وَسَرَقْتَ! وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

(٢) ليست في «ل» وفي «ص»: التي.

(١) في «ص»: المرأة.

(٣) البخاري (٣٤٣٦) ومسلم (٢٥٥٠).

«المُوسَّاتُ» بِضَمِّ المِيمِ الأُولَى وإِسْكَانِ الواوِ وَكَسْرِ المِيمِ الثَّانِيَةِ وبالسِّينِ المُهْمَلَةِ: وَهُنَّ الرِّوَانِي. وَالْمُوسَّةُ: الزَّانِيَةُ. وَقَوْلُهُ: «دَابَّةٌ فَاْرِهَةٌ» بِالْفَاءِ: أَي حَاذِقَةٌ نَفِيْسَةٌ. «وَالشَّارَةُ» بِالنُّشِينِ المُعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ: وَهِيَ الجَمَالُ الظَّاهِرُ فِي الهَيْئَةِ وَالمَلْبَسِ. وَمَعْنَى «تَرَاجَعَا الحَدِيثُ» أَي: حَدَّثْتُ الصَّبِيَّ وَحَدَّثَهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٣- باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضعفة والمساكين
والمنكسرين والإحسان إليهم، والشفقة عليهم، والتواضع معهم،
وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعِشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨] وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝١ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝٢﴾ [الضحى: ٩-١٠] وقال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ ۝١ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ۝٢ وَلَا يُحِضُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الماعون: ٦].

٢٧١- وعن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: اطْرُدْ هؤُلاءِ؛ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا. وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هُدَيْلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعِشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢] رواه مسلم ^(٢).

(١) بعدها في «ل»: ﴿وَأَمَّا يَنْعَمَ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾. (٢) مسلم (٢٤١٣).

٢٧٢- وعن أبي هبيرة^(١) عائد بن عمرو المزني وهو من أهل بيعة الرضوان رضي الله عنه أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر^(٢) فقالوا: ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها. فقال أبو بكر رضي الله عنه: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم! فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: «يا أبا بكر، لعلك أغضبتهم! لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك» فأتاهم فقال: يا إخوانه، أغضبتكم؟^(٣) قالوا: لا، يغفر الله لك يا أخي. رواه مسلم^(٤).

قوله «مأخذها» أي: لم تستوف حقها منه. وقوله: «يا أخي» روي بفتح الهمزة وكسر الخاء وتخفيف الياء، وروى بضم الهمزة وفتح الخاء وتشديد الياء.

٢٧٣- وعن سهل بن سعد [ص/٤٦] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما. رواه البخاري^(٥).
و«كافل اليتيم» القائم بأمره^(٦).

٢٧٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كافل اليتيم، له أو لغيره، أنا وهو كهاتين في الجنة» وأشار الراوي، وهو مالك بن أنس، بالسبابة والوسطى. رواه مسلم^(٧).

وقوله صلى الله عليه وسلم: «اليتيم له أو لغيره» معناه: قريبه، أو الأجنبي منه، فالقريب مثل أن تكفله أمه أو جدّه أو أخوه أو غيرهم من قرابته، والله أعلم.

(١) «أبي هبيرة» ليست في «ل».

(٢) مرور أبي سفيان عليهم قبل أن يسلم، في الهدنة، بعد صلح الحديبية.

(٣) في «ل»: «أغضبتكم» وفي «ل»: «أغضبتهم». (٤) مسلم (٢٥٠٤).

(٥) البخاري (٥٣٠٤). (٦) بعده سقط كبير في «ل» حتى الحديث (رقم ٣١٤).

(٧) مسلم (٢٩٨٣).

٢٧٥- وعنه قال: قال النبي ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ^(١) إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ»: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْظَنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ»^(٣).

٢٧٦- وعنه، عن النبي ﷺ قال: «السَّاعِي عَلَى [ك/٣٨] الْأَرْزَمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتَرُ، وَكَالصَّائِمِ الَّذِي لَا يُفْطِرُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٢٧٧- وعنه، عن النبي ﷺ قال: «شَرُّ الطَّعَامِ^(٥) طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُحِبِّ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» رواه مسلم^(٦).

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ: «بُسْسَ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ»^(٧).

٢٧٨- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ^(٨) حَتَّى يَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ. رواه مسلم^(٩).

(١) في «ص»: ولا اللقمتان.

(٢) البخاري (٤٥٣٩) ومسلم (١٠٣٩/١٠٢).

(٣) البخاري (١٤٧٩) ومسلم (١٠١/١٠٣٩). (٤) البخاري (٦٠٠٧) ومسلم (٢٩٨٢).

(٥) شر الطعام: أي لا بركة فيه. (٦) مسلم (١٤٣٢/١١٠).

(٧) البخاري (٥١٧٧) ومسلم (١٠٧/١٤٣٢).

(٨) عال جاريتين: قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما.

(٩) مسلم (٢٦٣١).

«جَارِيَتَيْنِ» أَي: بِنْتَيْنِ.

٢٧٩- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْتَان لَهَا، تَسْأَلُ^(١) فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٢٨٠- وعن عائشة أيضًا قَالَتْ: جَاءَنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطَعَمْتَهَا ابْنَتَاهَا^(٣) فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ» أَوْ «أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

٢٨١- وعن أَبِي شُرَيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرِو الْخَزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^(٥).

ومعنى «أُحْرَجُ» أُلْحِقُ الْحَرَجَ، وَهُوَ الْإِثْمُ، بِمَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُمَا، وَأَحَدَرُ مِنْ ذَلِكَ تَحْذِيرًا بَلِيغًا، وَأَزْجُرُ عَنْهُ زَجْرًا أَكِيدًا.

٢٨٢- وعن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: رَأَى سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ

(١) أي: تطلب صدقة.

(٢) البخاري (١٤١٨) ومسلم (٢٦٢٩).

(٣) أي: طلبت ابنتها منها أن تطعمها تلك التمرة. (٤) مسلم (٢٦٣٠).

(٥) النسائي في الكبرى (١١/١٦٤ رقم ٩٣٠٢).

دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضِعْفَائِكُمْ!» رواه البخاري هكذا مُرْسَلًا^(١) فَإِنْ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ تَابِعِيٍّ. وَرَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» مُتَّصِلًا عَنِ مُصْعَبٍ، عَنِ أَبِيهِ^(٢).

٢٨٣- وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ابْغُونِي الضُّعْفَاءَ»^(٣) فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضِعْفَائِكُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ^(٤).
[ص/٤٧]

٣٤- باب الوصية بالنساء

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٢٩].

٢٨٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ^(٥) وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ»: «الْمَرْأَةُ كَالضِّلْعِ؛ إِنْ أَقْمَتَهَا كَسْرَتَهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ

(١) البخاري (٢٨٩٦) (٢) ورواه النسائي متصلاً برواية مصعب عن أبيه (٣١٧٨).
(٣) ابغوني الضعفاء: تقربوا إليّ بالتقرب إليهم، وتفقد حالهم، وحفظ حقوقهم، والإحسان إليهم قولاً وفعلاً.
(٤) أبو داود (٢٥٩٤) ورواه الترمذي (١٧٠٢) وقال: حسن صحيح. والنسائي (٣١٧٩).
(٥) الضلع واحد الأضلاع: وهي عظام الجنين.
(٦) البخاري (٣٣٣١) ومسلم (١٤٦٨/٦٠).

بِهَا^(١) اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ^(٢).

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الْمَرَأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ يَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسَرْتَهَا طَلَأَتْهَا»^(٣).

قوله: «عَوْجٌ» بفتح العين والواو.

٢٨٥- وعن عبد الله بن زَمْعَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشَقْنَهَا﴾ «أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ»^(٤) ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعِظَ فِيهِنَّ فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ! فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ وَقَالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

«وَالْعَارِمُ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ: هُوَ الشَّرِيْرُ الْمَفْسِدُ. وَقَوْلُهُ: «أَنْبَعَتْ» أَي: قَامَ

بسرعة.

٢٨٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً؛ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرُهُ» رواه مسلم^(٦).

قَوْلُهُ: «يَفْرُكُ» هُوَ بفتح الياء وإسكان الفاء وفتح الراء، ومعناه: يُبْعِضُ. يُقَالُ: فَرَكْتُ الْمَرَأَةَ زَوْجَهَا، وَفَرَكَهَا زَوْجَهَا - بكسر الراء - يَفْرُكُهَا بفتحها: أَي

(١) إن استمتعت بها: إن أحببت أن تتفجع من خيرها عليك أن تغض الطرف عما فيها من نقص.

(٢) البخاري (٥١٨٤) ومسلم (٦٥/١٤٦٨). (٣) مسلم (٦٩/١٤٦٨).

(٤) أي: جبار صعب، ومفسد خبيث، وجاهل، شرس شديد ذو منعة.

(٥) البخاري (٤٩٤٢) ومسلم (٢٨٥٥). (٦) مسلم (١٤٦٩).

أَبْغَضَهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٨٧- وعن عمرو بن الأحرص الجُشمي رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ، بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَوَعظَ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ» (١) إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ (٢) فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا. أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا؛ فَحَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ أَلَّا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ (٣). أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٤).

قوله صلى الله عليه وسلم: «عَوَانٍ» أَي: أَسِيرَاتٌ، جَمْعُ «عَانِيَةٍ» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ، وَالْعَانِي: الْأَسِيرُ. شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَرْأَةَ فِي دُخُولِهَا تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بِالْأَسِيرَةِ. وَ«الضَّرْبُ الْمُبْرِحُ» هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ. وَقَوْلُهُ: «فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أَي: لَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا تَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤْذُوهُنَّ بِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٨٨- وعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقْبِحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ» حديثٌ حسنٌ رواه أَبُو دَاوُدَ (٥) وَقَالَ: مَعْنَى «لَا تُقْبِحَ»

(١) أَي: غَيْرِ الْوَصَايَةِ بِهِنَّ بِالْخَيْرِ.

(٢) الْفَاحِشَةُ: كُلُّ مَا يَشْتَدُّ قَبْحُهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ. وَتَأْتِي أَيْضًا بِمَعْنَى الزِّنَى، وَهُوَ غَيْرُ مَرَادِ هُنَا.

(٣) أَي: لَا يَأْذَنُ لِأَحَدٍ تَكْرَهُوهُ فِي دُخُولِ الْبَيْتِ وَالْجُلُوسِ فِيهِ، سِوَاءِ كَانَتْ رَجُلًا أَوْ أجنبيةً أَوْ أَحَدًا مَحَارِمَهَا أَوْ أَمْرًا.

(٥) أَبُو دَاوُدَ (٢١٤٢).

(٤) الترمذي (١١٦٣).

أي لا تقل: قَبَحَكَ اللهُ.

٢٨٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ» رواه الترمذي وقال: حسنٌ صحيح^(١).

٢٩٠- وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: [ص/٤٨] «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ» فجاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال: ذَرْنِ النَّسَاءَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ! فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ طَافَ بِأَلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، لَيْسَ أَوْلَئِكَ بِخِيَارِكُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٢).

قوله: «ذَرْنِ» هُوَ بَدَالٍ مُعْجَمَةٍ مُفْتُوحَةٍ، ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ نُونٌ، أَي: اجْتَرَأَنَّ. قوله: «فَأَطَافَ» أَي: أَحَاطَ.

٢٩١- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ^(٣) وَخَيْرُ (مَتَاعِ الدُّنْيَا)^(٤) الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ» رواه مسلم^(٥).

٣٥- باب حق الزوج على امرأته

قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَ لِحَّتُهَا فَنِزَاجٌ حَافِظَةٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].

(١) الترمذي (١١٦٢).

(٢) أبو داود (٢١٤٦).

(٣) أي: يتمتع بها إلى وقت، فهي زائلة غير دائمة. (٤) في «ص»: متاعها.

(٥) مسلم (١٤٦٧).

وأما الأحاديثُ فمنها:

٢٩٢- حديثُ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ السَّابِقِ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ (١).

٢٩٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ (٢) فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

وفي روايةٍ لهما: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشِ زَوْجِهَا، لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» (٤).

وفي روايةٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْتِي عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا» (٥).

٢٩٤- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ (٦) إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا [ك/ ٤٠] تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧) وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

٢٩٥- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

٢٩٦- وعن أَبِي عَلِيٍّ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ

(١) رواه الترمذي (١١٦٣) وقد تقدم برقم (٢٨٧). (٢) أي: لغير مانع شرعي.

(٣) البخاري (٣٢٣٧) ومسلم (١٤٣٦/١٢٢).

(٤) البخاري (٥١٩٤) ومسلم (١٤٣٦/١٢٠). (٥) مسلم (١٤٣٦/١٢١).

(٦) وزوجها شاهد: وزوجها حاضر. (٧) البخاري (٥١٩٥) ومسلم (١٠٢٦).

(٨) البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢٩).

زَوْجَتُهُ لِحَاجَتِهِ، فَلَتَأْتِيهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنَوُّرِ^(١)» رواه الترمذي والنسائي^(٢). قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ.

٢٩٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لَزَوْجِهَا» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٤).

٢٩٨- وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٥).

٢٩٩- وعن معاوية بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تُؤْذِي أَمْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ زَوْجُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لَا تُؤْذِيهِ، قَاتَلَكِ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ^(٦) يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٧).

٣٠٠- وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

(١) أي: وإن كانت في أكثر أحوالها شغلاً، مثل الخبيز.

(٢) الترمذي (١١٦٠) والنسائي في الكبرى (٩١١٩).

(٣) الترمذي (١١٥٩).

(٤) وفي بعض نسخ الترمذي: «حديث حسن غريب».

(٥) الترمذي (١١٦١)، ورواه ابن ماجه (١٨٥٤). حديث ضعيف.

(٦) دخيل: ضيف.

(٧) الترمذي (١١٧٤) ورواه ابن ماجه (٢٠١٤).

(٨) البخاري (٥٠٩٦) ومسلم (٢٧٤٠).

٣٦- باب النفقة على العيال

قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وقال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبا: ٣٩].

٣٠١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «دينارٌ أنفقته في سبيل الله، ودينارٌ أنفقته [ص / ٤٩] في رقية^(١) ودينارٌ أنفقته على أهلِكَ، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلِكَ» رواه مسلم^(٢).

٣٠٢- وعن أبي عبد الله بن بُجْدِدٍ^(٣) مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل دينارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ: دينارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، ودينارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ودينارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه مسلم^(٤).

٣٠٣- وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، هل لي أجرٌ في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم؟ ولست بتاركتهم هكذا وهكذا^(٥) إنما هم بني! فقال: «نعم، لك أجرٌ ما أنفقت عليهم» متفق عليه^(٦).

٣٠٤- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في حديثه الطويل الذي قدمناه في أول الكتاب في باب النية^(٧) أن رسول الله ﷺ قال له: «وإنك لن تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ

(١) في رقبة: في إعتاقها. وبعدها في بعض المطبوعات: «ودينارٌ تصدقت به على مسكين» وهي في صحيح مسلم، وليست في النسخ.

(٢) مسلم (٩٩٥).

(٣) هو الصحابي «ثوبان».

(٤) مسلم (٩٩٤).

(٥) هكذا وهكذا: أي محتاجين وضائعين.

(٦) البخاري (٥٣٦٩) ومسلم (١٠٠١).

(٧) تقدم برقم (٧).

اللَّهِ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٣٠٥- وعن أبي مسعود البدرى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا^(٢) فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٣٠٦- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ» حديثٌ صحيحٌ، رواه أبو داود وغيره^(٤).

ورواه مسلمٌ في «صَحِيحِهِ» بِمَعْنَاهُ، قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا^(٥) أَنْ يَحْسِبَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ»^(٦).

٣٠٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، يَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا! وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

٣٠٨- وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْبَيْدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ^(٨) السُّفْلَى^(٩). وَإِبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى^(١٠) وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» رواه البخاري^(١١).

(١) البخاري (١٢٩٥) ومسلم (١٦٢٨).

(٢) يحتسبها: يطلب ثوابها عند الله.

(٣) البخاري (٥٥) ومسلم (١٠٠٢).

(٤) أبو داود (١٦٩٢) ورواه النسائي في الكبرى (رقم ٩١٣١) وأحمد (رقم ٦٤٩٥).

(٥) سقط من «ص».

(٦) مسلم (٩٩٦).

(٧) البخاري (١٤٤٢) ومسلم (١٠١٠).

(٨) ليست في «ك».

(٩) فسرتها رواية البخاري (١٤٢٩) ومسلم (١٠٣٣) عن ابن عمر: «وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَنَفِّعَةُ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ».

(١٠) أي: أفضل الصدقة ما أبقته بعدها غنى يعتمد عليها صاحبها ويستظهر به على مصالحه وحوائجه.

(١١) أخرج البخاري عن أبي هريرة مرفوعاً: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَإِبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» (١٤٢٦) ثم أخرج عن حكيم بن حزام اللفظ الذي أورده النووي هنا (١٤٢٧) ثم ساق بسنده عن أبي هريرة وقال: عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا (١٤٢٨).

٣٧- باب الإنفاق مما يحب ومن الجيد

قال الله تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] [ك/ ٤١]
 وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ
 الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

٣٠٩- وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ
 نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ «بَيْرَحَاءُ» وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ
 حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ
 تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ «بَيْرَحَاءُ»^(١)
 وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ
 أَرَاكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْحُ! ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا
 قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَكَسَمَهَا
 أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

قوله ﷺ^(٣): «مَالٌ رَابِحٌ» رُوِيَ فِي «الصَّحِيحِ»: «رَابِحٌ» و«رَابِحٌ»^(٤) بِالْبَاءِ
 الْمُوَحَّدَةِ وَبِالْيَاءِ الْمُثَنَّى، أَي: رَابِحٌ عَلَيْكَ نَفْعُهُ. وَ«بَيْرَحَاءُ»: حَدِيقَةُ نَخْلٍ. وَرُوِيَ
 بِكسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا.

(٢) البخاري (١٤٦١) ومسلم (٩٩٨).

(٤) البخاري (٤٥٤٤).

(١) بيرحاء: اسم بستان لأبي طلحة.

(٣) هنا انتهى السقط في «ل».

٣٨- باب وجوب أمره^(١) أهله وأولاده المميزين وسائر من في رعيته
بطاعة الله تعالى ونهيهم عن المخالفة، وتأديبهم، ومنعهم من ارتكاب
منهيه عنه

قال الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه: ١٣٢] وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا
فَوَأْنُفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]. [ص / ٥٠]

٣١٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تمرًا من تمر الصدقة
فجعلها في فيه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كخ كخ، ازم بها، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة!»
متفق عليه^(٢).

وفي رواية: «أنا لا تحل لنا الصدقة»^(٣).

وقوله: «كخ كخ» يقال بإسكان الخاء، ويقال بكسرهما مع التنوين: وهي كلمة
زجر للصبي عن المستقذرات. وكان الحسن رضي الله عنه صبيًا.

٣١١- وعن أبي حفص عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد، ربيب رسول الله
صلى الله عليه وسلم^(٤) قال: كنت غلامًا في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٥) وكانت يدي تطيش في الصحفة،
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك» فما زالت
تلك طعمتي بعد. متفق عليه^(٦).

«تطيش»: تدور في نواحي الصحفة.

(٢) البخاري (١٤٩١) ومسلم (١٠٦٩).

(٤) أي: أي ولد زوجته. وهي أم سلمة.

(٦) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢).

(١) في «ل»: أمر.

(٣) هي رواية مسلم (١٠٦٩).

(٥) أي: في حضنته وتحت رعايته.

٣١٢- وعن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٣١٣- وعن عمرو بنِ شعيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا ^(٢) وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ^(٣).

٣١٤- وعن أبي ثُرَيَّةَ سَبْرَةَ بنِ مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

ولفظ أبي داود: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ».

٣٩- باب حَقِّ الْجَارِ وَالْوَصِيَّةِ بِهِ

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

٣١٥- وعن ابنِ عمرَ وعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ [ك/ ٤٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ

(١) البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢٩).
 (٢) في «ل»: على تركها.
 (٣) أبو داود (٤٩٥).
 (٤) أبو داود (٤٩٤) والترمذي (٤٠٧).

جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٣١٦- وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا طَبَّحْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ» رواه مسلم^(٢).

وفي روايةٍ لَهُ عن أَبِي ذَرٍّ قال: إِنَّ خَلِيلِي رضي الله عنه أَوْصَانِي: «إِذَا طَبَّحْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَتِكَ فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ»^(٣).

٣١٧- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ!» قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وفي روايةٍ لمسلم: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ»^(٥).

«الْبَوَائِقُ» الْغَوَائِلُ وَالشُّرُورُ^(٦).

٣١٨- وعنه، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِعِجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

٣١٩- وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ! وَاللَّهِ لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ^(٨).
[ص/ ٥١] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

(١) حديث ابن عمر في البخاري (٦٠١٥) ومسلم (٢٦٢٥) وحديث عائشة في البخاري (٦٠١٤) ومسلم (٢٦٢٤).

(٢) مسلم (١٤٢/٢٦٢٥). (٣) مسلم (١٤٣/٢٦٢٥).

(٤) علقه البخاري عن أبي هريرة (عقب الحديث ٦٠١٦) ورواه مسلم (٤٦).

(٥) مسلم (٧٣/٤٦). (٦) في «ص»: والشر.

(٧) البخاري (٢٥٦٦) ومسلم (١٠٣٠).

(٨) أي: لأحدثنكم بتلك المقالة التي استقلتم سماعها من غير مبالاة ولا تقية.

(٩) البخاري (٢٤٦٣) ومسلم (١٦٠٩).

رُويَ «حَسَبَهُ» بِالْإِضَافَةِ وَالْجَمْعِ، وَ«حَشَبَهُ» بِالتَّنْوِينِ عَلَى الْإِفْرَادِ. وَقَوْلُهُ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ»^(١) يَعْنِي: عَنْ هَذِهِ السَّنَةِ.

٣٢٠- وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُتٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٣٢١- وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُتٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٣) وَرَوَى الْبُخَارِيُّ بَعْضَهُ^(٤).

٣٢٢- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فِإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

٣٢٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٧).

(٢) البخاري (٦٠١٨) ومسلم (٤٧).

(٤) البخاري (٦٠١٩).

(٦) في «ص»: «عَمَرٌ» بدون واو.

(١) من بعد «وقوله» سقط من «ص، ل».

(٣) مسلم (٤٨).

(٥) البخاري (٢٢٥٩).

(٧) الترمذي (١٩٤٤).

٤٠- باب برِّ الوالدين وصِلَةِ الأرحام

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ
السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ الآية [الرعد:
٢١] وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨] وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبِّيكَ
أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ
لَهُمَا قَوْلًا وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٣٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ
وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ
بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴿١١﴾﴾ [لقمان:
.١٤]

٣٢٤- وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم:
أيُّ العمل أحبُّ إلى الله تعالى؟ قال: «الصلاة على وقتها» ^(٢) قلت: ثمَّ أيُّ؟ قال: «برُّ
الوالدين» قلت: ثمَّ أيُّ؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» متفق عليه ^(٣).

٣٢٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يجزي ولدٌ والدًا، إلا
أن يجده مملوكًا فيشتريه فيعتقه» رواه مسلم ^(٤).

٣٢٦- وعنه أيضًا رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر،
فليكرم صيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه، ومن كان يؤمن بالله

(٢) على وقتها: في أول وقتها.

(٤) مسلم (١٥١٠).

(١) بعدها في «ل»: ﴿إِلَى النَّصِيرِ﴾.

(٣) البخاري (٥٢٧) ومسلم (٨٥).

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُتْلُ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمْتُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٣٢٧- وعنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [ك/ ٤٣] «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحْمُ فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْرُوا وَإِنْ شِئْتُمْ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ﴾» [محمد: ٢٢ - ٢٣] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي روايةٍ للبخاري: «فقال اللهُ تَعَالَى: مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ [ص/ ٥٢] وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ»^(٣).

٣٢٨- وعنه قال: جاء رجلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وفي رواية: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ»^(٥) ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ^(٦)»^(٧).

«وَالصَّحَابَةُ» بِمَعْنَى الصُّحْبَةِ. وَقَوْلُهُ «ثُمَّ أَبَاكَ» هَكَذَا هُوَ مَنْصُوبٌ بِفَعْلٍ مَحذُوفٍ، أَي: ثُمَّ بَرَّ أَبَاكَ. وَفِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ أَبُوكَ»^(٨) وَهَذَا وَاضِحٌ.

(١) البخاري (٦١٣٨) ومسلم (٤٧) وليس عند مسلم «فليصل رحمه» وهي الشاهد في الحديث.

(٢) البخاري (٥٩٨٧) ومسلم (٢٥٥٤). (٣) البخاري (٥٩٨٨).

(٤) البخاري (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨).

(٥) في «ك»: «أُمَّكَ» مرة واحدة، والذي في صحيح مسلم: «أُمَّكَ» ثلاث مرات.

(٦) ثم أدناك: أي أقرهم إليك. (٧) مسلم (٢/٢٥٤٨).

(٨) البخاري (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨).

٣٢٩- وعنه، عن النبي ﷺ قال: «رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ» (١) مَنْ أَدْرَكَ أَبُوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَوْ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ» رواه مسلم (٢).

٣٣٠- وعنه أن رجلاً قال: يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيَسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ! فقال: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ» رواه مسلم (٣).

«تُسِفُّهُمُ» بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء. «وَالْمَلَّ» بفتح الميم وتشديد اللام: هُوَ الرَّمَادُ الْحَارُّ. أَي: كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الْحَارَّ (٤). وَهُوَ تَشْبِيهُ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الْإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ أَكْلَ الرَّمَادِ الْحَارِّ مِنَ الْأَلْمِ، وَلَا شَيْءَ عَلَيَّ هَذَا الْمُحْسِنِ إِلَيْهِمْ، لَكِنْ يَنَالُهُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ بِتَقْصِيرِهِمْ فِي حَقِّهِ وَإِدْخَالِهِمُ الْأَذَى عَلَيْهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٣١- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

ومعنى 'يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ' أي: يؤخر له في أجله وعمره.

٣٣٢- وعنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَا لَا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ «بَيْرَحَاءٌ» وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ نُنْفِقُوا مِمَّا نَحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

(١) تكررت «رغم أنف» في «ل» مرتين.

(٢) مسلم (٢٥٥١).

(٣) مسلم (٢٥٥٨).

(٤) البخاري (٥٩٨٥) ومسلم (٢٥٥٧).

(٥) هذه الجملة ليست في «ص».

يقول: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ «بَيْرَحَاءً» وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِخٍ»^(١)! ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ^(٢) وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَكَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

وَسَبَقَ بَيَانُ أَلْفَاظِهِ فِي بَابِ الْإِنْفَاقِ مِمَّا يُحِبُّ^(٤).

٣٣٣- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَيَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ: «فَهَلْ لَكَ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا. قَالَ: «فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَارْجِعِي إِلَيَّ وَالْوَالِدَيْنِ فَأُحْسِنُ صُحْبَتَهُمَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥) وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ. وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحْيٌ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: «فَفِيهِمَا فَبَاهِدُ»^(٦).

٣٣٤- وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي»^(٨) وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعْتَ رَحِمَهُ^(٩) وَصَلَّهَا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١٠).

وَوَقَطَعْتَ» بِفَتْحِ الْقَافِ وَالطَّاءِ. وَ«رَحِمُهُ» مَرْفُوعٌ.

(١) في «ل»: بخٍ بخ.

(٢) البخاري (١٤٦١) ومسلم (٩٩٨).

(٣) البخاري (٣٠٠٤) ومسلم (٦).

(٤) ليست في «ص».

(٥) ليس الواصل بالمكافي: ليس الواصل للرحم الذي يعامل قريبه بمثل معاملته له.

(٦) قَطَعْتَ رَحِمَهُ: انْقَطَعَتْ.

(٧) قَطَعْتَ رَحِمَهُ: انْقَطَعَتْ.

(٨) قَطَعْتَ رَحِمَهُ: انْقَطَعَتْ.

(٩) قَطَعْتَ رَحِمَهُ: انْقَطَعَتْ.

(١٠) البخاري (٥٩٩١).

٣٣٥- وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ» ^(١) تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٣٣٦- وعن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أنها أعتقت وليدةً ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدورُ عليها فيه ^(٣) قالت: أشعرت ^(٤) يا رسول الله أني [ك/ ٤٤] أعتقت وليدتي؟ قال: «أَوْ فَعَلْتِ؟» قالت: نَعَمْ. قال: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالِكَ [ص/ ٥٣] كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

٣٣٧- وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها قالت: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ^(٦) فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قال: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٧).

وَقَوْلُهَا: «رَاغِبَةٌ» أَي: طَامِعَةٌ فِيمَا عِنْدِي، تَسْأَلُنِي شَيْئًا. قِيلَ: كَانَتْ أُمَّهَا مِنَ النَّسَبِ. وَقِيلَ: مِنَ الرَّضَاعَةِ. وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

٣٣٨- وعن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وعنها ^(٨) قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَصَدَّقْنَ - يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ - وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قالت: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ ^(٩) وَإِنْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، فَأَتَيْهِ فَاسْأَلْهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنِّي، وَإِلَّا صَرَفْتُهَا

(١) معلقة بالعرش: مستعيذة مستجيبة به.

(٢) البخاري (٥٩٨٩) ومسلم (٢٥٥٥).

(٣) يدور عليها فيه: بيت عندها.

(٤) أشعرت: أعلمت.

(٥) البخاري (٢٥٩٢) ومسلم (٩٩٩).

(٦) في رواية مسلم (في عهد قريش): أي قدمت في مدة عهد قريش بين الحديبية والفتح.

(٧) البخاري (٢٦٢٠) ومسلم (١٠٠٣).

(٨) في «ل»: عنهما.

(٩) خفيف ذات اليد: قليل المال.

إِلَى غَيْرِكُمْ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَلِ اثْتِهِ أَنْتِ. فَاذْطَلَقْتُ، فَاذْأ امْرَأَةٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُقِيَّتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا لَهُ: ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِيكَ: أُتْجِرِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ وَلَا تُخْبِرُهُ مَن نَحْنُ. فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هُمَا؟» قَالَ: امْرَأَةٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الرِّيَانِبِ؟» قَالَ: امْرَأَةٌ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٣٣٩- وعن أبي سفيان صحخر (٣) بن حرب روى في حديثه الطويل في قصة هرقل: أن هرقل قال لأبي سفيان: فماذا يأمركم به؟ - يعني النبي ﷺ - قال: قلت: يقول: «اعبدوا الله وحده لا تشركوا به شيئا، واتركوا ما يقول آباؤكم، ويأمرنا بالصلاة والصدقة» (٤) والعفاف والصلة» متفق عليه (٥).

٣٤٠- وعن أبي ذر روى قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستفتحون أرضا يذكرونها القيراط» (٦).

وفي رواية: «ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيرا؛ فإن لهم ذمّة ورحمًا» (٧).

(١) سقط من النسخ، والمثبت من صحيح مسلم، والسياق يقتضيه.

(٢) البخاري (١٤٦٦) ومسلم (١٠٠٠). (٣) في «ل»: سفيان بن أبي صحخر.

(٤) في «ص» وصحيح البخاري: «والصدق». وفي صحيح مسلم: «والزكاة».

(٥) البخاري (١٧٧٣). (٦) مسلم (٢٥٤٣/٢٢٦).

(٧) مسلم (٢٥٤٣/٢٢٧).

وفي رواية: «فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا» أَوْ قَالَ: «ذِمَّةٌ وَصِهْرًا» رواه مسلم^(١).

قال العلماء: «الرَّحِمُ» الَّتِي لَهُمْ كَوْنٌ^(٢) هَاجَرَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُمْ. و«الصَّهْرُ» كَوْنٌ مَارِيَةً أُمَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ^(٣).

٣٤١- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا، فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ: «يَا بَنِي كَعْبِ ابْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ^(٤)، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَابُلُهَا بَيْلَالُهَا» رواه مسلم^(٥).

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْلَالُهَا» هُوَ بَفَتْحِ الْبَاءِ الثَّانِيَةِ وَكسْرِهَا «وَالْبَيْلَالُ» الْمَاءُ. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: سَأَصِلُهَا. شَبَّهَ قَطِيعَتَهَا بِالْحَرَارَةِ تُطْفَأُ بِالْمَاءِ، وَهَذِهِ تُبْرَدُ بِالصَّلَاةِ.

٣٤٢- وعن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٦) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنَّ لَهُمْ رَحِمًا سَابُلُهَا بَيْلَالُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧) وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

٣٤٣- وعن أَبِي أَيُّوبَ خَالِدِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) مسلم (٢٥٤٣/٢٢٧).

(٢) في «ك»: «كون أن».

(٣) «والصهر...» إلى هنا ليست في «ص».

(٤) مسلم (٢٠٤).

(٥) «يا بني مرة...» إلى هنا ليست في «ل».

(٦) البخاري (٥٩٩٠) ومسلم (٢١٥).

(٧) سقط من «ك»، وفي «ص»: عنه.

أَخْبَرَنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتُصِلُّ الرَّحِمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٣٤٤- وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ [ك/ ٤٥] [ص/ ٥٤] فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ؛ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالْمَاءُ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» وقال: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ» حديثٌ حسنٌ، رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ (٢).

٣٤٥- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ، وَكُنْتُ أَحِبُّهَا، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ لِي: طَلَّقْهَا. فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ رضي الله عنه النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَلَّقْهَا» رواه أبو داود والترمذي (٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٤٦- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلاً أتاه فقال: إِنَّ لِي امْرَأَةً، وَإِنَّ أُمَّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا! فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ» (٤) فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ (٥).

٣٤٧- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ (٦).

وفي البابِ أحاديثٌ كثيرةٌ في الصحيح مشهورةٌ، مِنْهَا حديثُ أصحابِ الغارِ وحديثُ جُرَيْجٍ، وقد سَبَقَا (٧) وأحاديثٌ مشهورةٌ في الصحيح حَدَفْتُهَا اختِصَارًا،

(١) البخاري (١٣٩٦) ومسلم (١٣).

(٢) الترمذي (٦٥٨).

(٣) أبو داود (٥١٣٨) والترمذي (١١٨٩).

(٤) أوسط أبواب الجنة: أي أحسن ما يتوصل به إلى دخول الجنة.

(٥) الترمذي (١٩٠٠).

(٦) الترمذي (١٩٠٤).

(٧) أخرجهما الشيخان، وتقدما برقم (١٣، ٢٧٠).

وَمِنْ أَهْمِّهَا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيلُ، الْمُشْتَمِلُ عَلَى جُمَلٍ كَثِيرَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ وَأَدَابِهِ، وَسَأَذْكُرُهُ بِتَمَامِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فِي بَابِ الرَّجَاءِ، قَالَ فِيهِ:

٣٤٨- دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ - يَعْنِي: فِي أَوَّلِ النُّبُوَّةِ - فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟

قَالَ: «نَبِيٌّ» فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ تَعَالَى» فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟

قَالَ: «أُرْسَلَنِي بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ...» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ (١).

٤١- بابُ تحريمِ العقوقِ وقطيعةِ الرَّحمِ

قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ

﴿٢٢﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣] وقال تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ

أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥] وقال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا

إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آيٍ وَلَا

نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ

أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤].

٣٤٩- وعن أبي بكرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ

بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» ثَلَاثًا، قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»

وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا:

لَيْتَهُ سَكَتَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٣٥٠- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الكبائرُ: الإشرāk بالله، وعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الغَمُوسُ» رواه البخاري^(١).

«اليمينُ الغمُوسُ» التي يحلفُها كاذبًا عامدًا. سُمِّيت غموسًا لأنها تغمسُ الحالفَ في الإثم.

٣٥١- وعنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «مِنَ الكبائرِ شتمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ» قالوا: يا رسولَ الله، وهل يشتمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ! قال: «نعم؛ يسبُّ أبَا الرَّجُلِ فيسبُّ أباه، وَيَسبُّ أُمَّهُ فيسبُّ أُمَّهُ» متفقٌ عليه^(٢).

وفي رواية: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكبائرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قيل: يا رسولَ الله، كيف يلعنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قال: «يسبُّ أبَا الرَّجُلِ فيسبُّ أباه، وَيَسبُّ أُمَّهُ فيسبُّ أُمَّهُ»^(٣).

٣٥٢- وعن أبي محمدٍ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ». قال سفيانُ في روايته: يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ^(٤). متفقٌ عليه^(٥).

٣٥٣- وعن أبي عيسى المُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَأَدَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ» [ص/ ٥٥] متفقٌ عليه^(٦).

قوله: «مَنْعًا» معناه: مَنْعُ مَا وَجِبَ عَلَيْهِ. وَ«هَاتِ» طَلَبُ مَا لَيْسَ لَهُ. وَ«وَأَدَ الْبَنَاتِ» دَفْنُهُنَّ فِي الْحَيَاةِ. وَ«قَيْلَ وَقَالَ» مَعْنَاهُ: الْحَدِيثُ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُهُ، فَيَقُولُ: قَيْلَ

(١) البخاري (٦٦٧٥).

(٢) البخاري (٥٩٧٣) ومسلم (٩٠).

(٣) البخاري (٥٩٨٤) ومسلم (٢٥٥٦).

(٤) هي رواية مسلم (١٨/٢٥٥٦).

(٥) البخاري (٥٩٨٤) ومسلم (٢٥٥٦).

(٦) البخاري (٢٤٠٨) ومسلم (٥٩٣).

كَذَا، وَقَالَ فُلَانٌ كَذَا. مِمَّا لَا يَعْلَمُ صِحَّتَهُ وَلَا يَظُنُّهَا، وَكَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ
بِكُلِّ مَا سَمِعَ^(١). وَ«إِضَاعَةُ الْمَالِ» تَبْذِيرُهُ وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ الْوُجُوهِ الْمَأْذُونِ فِيهَا مِنْ
مَقَاصِدِ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا، وَتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ إِمْكَانِ الْحِفْظِ. وَ«كَثْرَةُ السُّؤَالِ»: الْإِلْحَاحُ
فِي مَا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ.

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ سَبَقَتْ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ كَحَدِيثِ: «وَأَقْطَعْ مَنْ قَطَعَكَ»^(٢)
وَحَدِيثِ: «مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»^(٣).

٤٢ - باب فضل برِّ أصدقاء الأب والأم والأقارب والزوجة وسائر من يُنْدَبُ إِلَى إِكْرَامِهِ

٣٥٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْرُ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ»^(٤).

٣٥٥- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ
لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ
عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ^(٥). قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ! إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ،
وَهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا^(٦) لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَالِدِ أَهْلٍ وَدَّ أَبِيهِ»^(٧).

(١) نص حديث أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١٠/١).

(٢) رواه البخاري (٥٩٨٧) ومسلم (٢٥٥٤).

(٣) رواه البخاري (٥٩٨٩) ومسلم (٢٥٥٥).

(٤) مسلم (٢٥٥٢/١٢). (٥) في «ل»: فراشه.

(٦) وُدًّا: صديقًا. (٧) مسلم (٢٥٥٢/١١).

وفي رواية عن ابن دينارٍ، عن ابنِ عمرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يُشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أُعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ فَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا. وَالْعِمَامَةَ^(١) قَالَ: أَشَدُّ بِهَا رَأْسَكَ. فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: عَفَرَ اللَّهُ لَكَ! أَعْطَيْتَ هَذَا الْأُعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تُشَدُّ بِهَا رَأْسَكَ! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبْرِّ صِلَةِ الرَّجُلِ أَهْلَهُ وَوَدَّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ^(٢)» وَإِنْ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

رَوَى هَذِهِ الرِّوَايَاتِ كُلَّهَا مُسْلِمٌ.

٣٥٦- وعن أبي أسيدٍ - بِضِمِّ الهمزة وفتح السين - مالك بن ربيعة الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِي شَيْءٌ أَبْرُهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا^(٤) وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٥).

٣٥٧- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَلَكِنْ كَانَ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقَطُّعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ! فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦)».

(١) كذا في النسخ. وفي صحيح مسلم: «وأعطاه العمامة». و«فقال: اركب هذا» ليست في «ل».

(٢) يولي: يموت. (٣) مسلم (٢٥٥٢/١٣).

(٤) الصلاة عليهما: الدعاء لهما. (٥) أبو داود (٥١٤٢). في إسناده ضعف.

(٦) البخاري (٣٨١٨) ومسلم (٢٤٣٥).

وفي رواية: وَإِنْ كَانَ كَلِذْبُحِ الشَّاةِ، فَيُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا (١) مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ (٢).

وفي رواية: كَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أُرْسَلُوا بِهَا إِلَيَّ أَصْدِقَاءَ خَدِيجَةَ» (٣).

وفي رواية: قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ (٤) فَارْتَأَحَ لِدَلِكِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ» (٥) (٦).

قَوْلُهَا: «فَارْتَأَحَ» هُوَ بِالْحَاءِ، وَفِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» لِلْحَمِيدِيِّ:
«فَارْتَأَحَ» (٧) بِالْعَيْنِ، وَمَعْنَاهُ: اهْتَمَّ بِهِ.

٣٥٨- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ
[ص/٥٦] ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ. فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ
تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا (٨) أَلَيْتُ أَلَّا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٩).

٤٣- بَابُ إِكْرَامِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيَانِ فَضْلِهِمْ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾
[الأحزاب: ٣٣] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْبِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

٣٥٩- وعن يزيد بن حيان قال: [ك/٤٧] انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمرو

(١) خلأئها: صديقاتها.

(٢) البخاري (٣٨١٦).

(٣) مسلم (٢٤٣٥/٧٥).

(٤) أي: اجعلها يا الله هالة. أو: هي هالة.

(٥) أي: تذكرة لشبه صوتها بصوتها رضي الله عنها.

(٦) البخاري (٣٨٢١) ومسلم (٢٤٣٧).

(٧) الجمع بين الصحيحين (٣٢٤٢) وهي رواية للبخاري (٣٨٢١).

(٨) أي: يخدمون رسول الله ﷺ كما ينبغي ويعظمونه.

(٩) البخاري (٢٨٨٨) ومسلم (٢٥١٣).

ابن مسلم إلى زيد بن أرقم رضي الله عنه فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً؛ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه، لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: يا ابن أخي، والله لقد كبرت سني، وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما حدثتكم فأقبلوه، وما لا فلا تكلفوني. ثم قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فينا خطيباً بماء يدعى «حماً» بين مكة والمدينة، فحمد الله، وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر، يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به» فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» فقال له حصين: ومن أهل بيتي يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيتي؟ قال: نساؤه من أهل بيتي، ولكن أهل بيتي من حرم الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي، وآل عقیل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم. رواه مسلم^(١).

وفي رواية: «ألا وإنني تارك فيكم ثقلين: أحدهما كتاب الله، هو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على ضلالة»^(٢).

٣٦٠- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه موقوفاً عليه، أنه قال: ازقبوا محمداً صلى الله عليه وسلم في أهل بيتي. رواه البخاري^(٣).

معنى «ارقبوه» راعوه^(٤) واحترموا وأكرموا.

(١) مسلم (٢٤٠٨).

(٢) مسلم (٣٧/٢٤٠٨).

(٣) البخاري (٣٧١٣).

(٤) في «ل»: ارعوه.

٤٤ - بابُ توقييرِ العُلَماءِ والكبارِ وأهلِ الفضلِ وتقدِيمهمِ على غيرهمِ،
ورَفَعِ مجالسهمِ وإظهارِ مَزِيَّتهمِ

قال اللهُ تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

٣٦١- وعن أبي مسعود^(١) عُبَيْةُ بنِ عَمْرِو البَدْرِيِّ الأنصاريِّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا، وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ^(٢) فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» رواه مسلم^(٣).

وفي روايةٍ له: «فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا»^(٤) بَدَل «سِنًا» أَي إِسْلَامًا.

وفي روايةٍ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيُؤْمَرُوا أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيُؤْمَرُوا أَكْبَرُهُمْ سِنًا»^(٥).

والمراد «بِسُلْطَانِهِ» محلُّ ولايته، أو الموضعُ الَّذِي يَخْتَصُّ بِهِ. «وتكريمته» بفتح التاء وكسر الراء: وهي ما ينفرد به من فراشٍ وسريرٍ ونحوهما.

٣٦٢- وعنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوْأُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ [ص/ ٥٧] وَالنُّهْيُ، ثُمَّ الَّذِينَ

(١) في «ل»: ابن مسعود.

(٢) ليست في «ك» و«ص». وهي في صحيح مسلم.

(٣) مسلم (٢٩١/٦٧٣).

(٤) مسلم (٢٩٠/٦٧٣).

(٥) مسلم (٢٩١/٦٧٣).

يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ^(١)» رواه مسلم^(٢).

وقوله ﷺ: «لِيلِنِي» هُوَ بِتَخْفِيفِ النُّونِ، وَلَيْسَ قَبْلَهَا يَاءٌ. وَرُوِيَ بِتَشْدِيدِ النُّونِ مَعَ يَاءٍ قَبْلَهَا. «وَالنَّهْيُ» الْعُقُولُ. «وَأَوْلُوا الْأَحْلَامَ» هُمُ الْبَالِغُونَ. وَقِيلَ: أَهْلُ الْحِلْمِ وَالْفَضْلِ.

٣٦٣- وعن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيلِنِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» ثَلَاثًا «وَأَيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ^(٣)» رواه مسلم^(٤).

٣٦٤- وعن أبي يحيى - وقيل «أبي محمد» - سهل بن أبي حنمة، بفتح الحاء المهملة وإسكان الناء المثناة، الأنصاري رضي الله عنه قال: انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة ابن مسعود إلى خيبر، وهي يومئذ صلح^(٥) ففترقا، فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه^(٦) قتيلاً، فدفته، ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة^(٧) وحويصة ابنا مسعود إلى رسول الله ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم، فقال: «كبر، كبر» وهو أحدث القوم^(٨) فسكت، فتكلم، فقال: «أتخلفون

(١) أي: ثم الذين يقربون منهم في هذه الصفة كالمراهقين، ثم الذين يلونهم كالصبيان المميزين.

(٢) مسلم (٤٣٢).

(٣) هيشات الأسواق: المنازعات والخصومات وارتفاع الأصوات واللغو والفتن التي فيها. أي: لا تفعلوا مثلها عند تسويتكم الصفوف في الصلاة بالمخاصمة والمنازعة وارتفاع الأصوات.

(٤) مسلم (٤٣٢).

(٥) أي: صلح بين اليهود والنبي ﷺ بعد فتحها وجريان أحكام المسلمين على أهلها وإبقاء اليهود بها.

(٦) أي: يضطرب ويتمرغ في دمه.

(٧) من قوله: «بن مسعود إلى خيبر...» إلى هنا ساقط من «ص».

(٨) أي: أصغرهم سنًا.

وَتَسْتَحِقُونَ قَاتِلَكُمْ؟^(١) وذكر تمام الحديث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وقوله ﷺ: [ك/ ٤٨] «كَبُرَ كَبْرٌ» معناه: يتكلم الأكبر.

٣٦٥- وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتَلَىٰ أَحَدٍ - يَعْنِي فِي الْقَبْرِ - ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَىٰ أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ^(٣). رواه البخاري^(٤).

٣٦٦- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَتَأَوَّلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ، فَقِيلَ لِي: كَبُرَ. فَدَفَعْتُهُ إِلَىٰ الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا» رواه مسلمٌ مسندًا، والبخاريُّ تعليقًا^(٥).

٣٦٧- وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى: إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ»^(٦) وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ» حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود^(٧).

٣٦٨- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا» حديثٌ صحيحٌ، رواه أبو داود

(١) أي: هل تحلفون خمسين يمينًا على أن اليهود هم الذين قتلوه وتستحقون الدية بدل دم صاحبكم.

(٢) البخاري (٧١٩٢) ومسلم (١٦٦٩).

(٣) اللحد: الشقُّ في جانب القبر.

(٤) البخاري (١٣٤٣).

(٥) في «ل»: تعليقًا بمعناه. وقد رواه مسلم (٢٢٧١) وعلقه البخاري (٢٤٦).

(٦) الغالي فيه: الذي يتجاوز الحد في العمل به، والتتبع لِمَا خفي واشتبه من معانيه. والجافي عنه: التارك له البعيد عن معاودة تلاوته والعمل بما فيه.

(٧) أبو داود (٤٨٤٣).

والترمذي^(١). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي رواية أبي داود: «حَقَّ كَبِيرَنَا».

٣٦٩- وعن ميمون بن أبي شبيب، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرَّ بِهَا سَائِلٌ، فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ، فَأَقْعَدَتْهُ فَأَكَلَ، فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»^(٢) رواه أبو داود لكن قال: ميمون لم يدرك عائشة^(٣).

وقد ذكره مسلم في أول «صحيحه»^(٤) تعليقا فقال: وَذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ. وَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ»^(٥) وَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٣٧٠- وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عِيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عِيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا بَنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ. فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ^(٦) يَا بَنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ^(٧) وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ! فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ^(٨) فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿لَا تَأْكُلْ أَمْوَالَهُمْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهْلِيبِ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا

(١) أبو داود (٤٩٤٣) والترمذي (١٩٢٠) ورواية أبي داود ليست من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه، والترمذي أخرجها أيضًا عقب الرواية السابقة.

(٢) أي: أكرموا كلاً بما يستحقه. (٣) أبو داود (٤٨٤٢).

(٤) مقدمة مسلم (٦/١). (٥) (ص ٤٨) ولفظه: «صَحَّتْ الرِّوَايَةُ عَنْ عَائِشَةَ».

(٦) هي: إيه!

(٧) ما تعطينا الجزل: ما تعطينا العطاء الكثير.

(٨) يوقع به: يعاقبه لسوء أدبه.

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. رواه البخاري^(١).

٣٧١- وعن أبي سعيدٍ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَاهُنَا رِجَالًا هُمْ أَسَنُّ مِنِّي. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٣٧٢- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قِيَصَ اللَّهِ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ» رواه [ص/٥٨] الترمذي وقال: غريب^(٣).

٤٥- باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم^(٤)

وطلب زيارتهم والدعاء منهم، وزيارة المواضع الفاضلة

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَيْتُكَ﴾ [الكهف: ٦٠-٦٦] وقال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف: ٢٨].

٣٧٣- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ أُمَّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَزُرُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا. فَلَمَّا انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَتْ: إِنِّي لَا أَبْكِي أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَىٰ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ

(١) البخاري (٤٦٤٢).

(٢) رواه مسلم (٩٦٤) والحديث فيه قصة، وروى البخاري منه كيفية صلاة الجنابة على المرأة التي ماتت في نفاسها (٣٣٢) ولم يرو قول سمرة الذي ذكره المصنف رحمته الله.

(٤) ليست في «ص».

(٣) الترمذي (٢٠٢٢).

الْوَحْيِ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا. رواه مسلم^(١).

٣٧٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه [ك/ ٤٩] عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَحَا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَحَا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ^(٢) قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ» رواه مسلم^(٣).

يقال: «أَرْصَدَهُ» لِكَذَا؛ إِذَا وَكَّلَهُ بِحِفْظِهِ. وَ«الْمَدْرَجَةُ» بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ: الطَّرِيقُ. وَمَعْنَى «تَرْبُّهَا» تَقَوْمُ بِهَا وَتَسَعَى فِي صَلَاحِهَا.

٣٧٥- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ زَارَ أَحَا لَهُ^(٤) فِي اللَّهِ، نَادَاهُ مُنَادٍ بِأَنَّ: طِبْتَ، وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّاتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا^(٥)» رواه الترمذي وقال: حسنٌ. وفي بعض النسخ: غريب^(٦).

٣٧٦- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ: فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخِ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُتِنِنَةً مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٧).

«يُحْذِيكَ» يُعْطِيكَ.

٣٧٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا،

(١) مسلم (٢٤٥٤). (٢) «إليك بأن الله» ليست في «ل».

(٣) مسلم (٢٥٦٧). (٤) من «ل» والصحيح.

(٥) طاب ممشاك: عظم ثوابه. تبوت من الجنة منزلًا: اتخذت منها دارًا تنزله.

(٦) الترمذي (٢٠٠٨). (٧) البخاري (٥٥٣٤) ومسلم (٢٦٢٨).

وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرِ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ^(١) «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢)».

ومعناه: أَنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي الْعَادَةِ مِنَ الْمَرْأَةِ هَذِهِ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَ، فَاحْرِضْ أَنْتَ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ وَاطْفَرِ بِهَا، وَاحْرِضْ عَلَى صُحْبَتِهَا.

٣٧٨- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ لَجَبْرِيْلَ عليه السلام: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَبَايِنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤]. رواه البخاري^(٣).

٣٧٩- وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا^(٤)» رواه أبو داودَ والترمذيُّ بإسنادٍ لا بأسَ بِهِ^(٥).

٣٨٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ^(٦) فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ» رواه أبو داودَ والترمذيُّ بإسنادٍ صحيحٍ^(٧). قال الترمذيُّ: حديثٌ حسنٌ.

٣٨١- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

وفي روايةٍ قال: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قال: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(٩).

(١) تربت يداك: هو في الأصل دعاء معناه: لصقت يداك بالتراب، أي افتقرت، لكن العرب أصبحت تستعمله للتعجب والحث على الشيء، وهو المراد هنا.

(٢) البخاري (٥٠٩٠) ومسلم (١٤٦٦). (٣) البخاري (٣٢١٨).

(٤) لأنه يتقوى به على عبادة الله وطاعته وتقواه، بخلاف غيره فإنه يتقوى به على المعاصي.

(٥) أبو داود (٤٨٣٢) والترمذي (٢٣٩٥).

(٦) أي: على أخلاق صاحبه وسيرته وطريقته. (٧) أبو داود (٤٨٣٣) والترمذي (٢٣٧٨).

(٨) البخاري (٦١٧٠) ومسلم (٢٦٤١). (٩) البخاري (٦١٧٠).

٣٨٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه أن أعرابياً قال لرسولِ الله ﷺ: متى الساعة؟ قال له رسولُ الله ﷺ: «ما أعددت لها؟» [ص/ ٥٩] قال: حُبُّ الله ورسوله. قال: «أنت مع من أحببت» متفقٌ عليه^(١) وهذا لفظُ مسلمٍ.

وفي روايةٍ لهما: ما أعددت من كثيرِ صومٍ ولا صلاةٍ ولا صدقةٍ، ولكن أحبُّ الله ورسوله^(٢).

٣٨٣- وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، كيف تقولُ في رجلٍ أحبَّ قوماً ولم يلحقْ بهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مع من أحبَّ» متفقٌ عليه^(٣).

٣٨٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ^(٤)، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فُقِّهُوا، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ^(٥) فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ» رواه مسلم^(٦).

٣٨٥- وروى البخاري: «الأرواح...» إلخ، من رواية عائشة رضي الله عنها^(٧).

٣٨٦- وعن أسيرِ بنِ عمرو - ويُقال «ابنُ^(٨) جابرٍ» وهو بضمُّ الهمزة وفتح السين المهملة - قال: كان عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه إذا أتى عليه أمدادُ أهلِ اليمنِ سألهم: أفيكم أُويسُ بنُ عامرٍ؟ حتَّى أتى على أُويسٍ رضي الله عنه فقال: أنت أُويسُ بنُ عامرٍ؟ قال: نعم. قال:

(١) البخاري (٣٦٨٨) ومسلم (٢٦٣٩).

(٢) البخاري (٦١٧١) ومسلم (١٦٤/٢٦٣٩).

(٣) البخاري (٦١٦٩) ومسلم (٢٦٤٠).

(٤) أي: أصول مختلفة كاختلاف المعادن، فيها الذهب والفضة والنحاس ونحوها، فكما أن المعادن منها ما لا تتغير صفته فكذا صفة الشرف لا تتغير.

(٥) أي: جموع مجتمعة في عالم الأرواح.

(٦) مسلم (٢٦٣٨).

(٧) من «ل».

(٨) البخاري (٣٣٣٦).

مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَكَانَ بِكَ بَرَصٌ، فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ [ك/ ٥٠] مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فَاسْتَغْفِرَ لِي. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ. قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فَاتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفْرِ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفْرِ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ^(١). رواه مسلم^(٢).

وفي رواية لمسلم أيضًا عن أسير بن جابر أن أهل الكوفة وفدوا إلى عمر رضي الله عنه وفيهم رجل ميمن كان يسحر بأويس، فقال عمر: هل هاهنا أحد من القرنيين؟ فجاء ذلك الرجل، فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قد قال: «إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له أويس، لا يدع باليمن غير أم له، قد كان به بياض، فدعا الله تعالى فأذهبته، إلا موضع الدينار أو الدرهم، فمن لقيه منكم فليستغفر لكم»^(٣).

وفي رواية له عن عمر رضي الله عنه قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن خير

(١) أي: أسرع وابتعد عنهم خوفًا من الشهرة بينهم. (٢) مسلم (٢٥٤٢/٢٢٥).

(٣) مسلم (٢٥٤٢/٢٢٣).

التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَوْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِه بِيَاضٌ، فَمُرُّهُ فَلَيْسَتْغْفِرَ لَكُمْ»^(١).

قوله: «عَبْرَاءِ النَّاسِ» بفتح العين المُعْجَمَةِ وإسكانِ الباءِ وبالمدِّ: وهم فقراءُهم وصعاليكُهم، وَمَنْ لَا تُعْرَفُ عَيْنُهُ مِنْ أَخْلَاطِهِمْ. و«الأمْدَادُ» جَمْعُ مَدَدٍ: وَهُمْ الْأَعْوَانُ وَالنَّاصِرُونَ الَّذِينَ كَانُوا يُمَدُّونَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجِهَادِ.

٣٨٧- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي الْعُمْرَةِ، فَأَذِنَ وَقَالَ: «لَا تَنْسَنَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ» فَقَالَ كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا.

وفي رواية: قَالَ: «أَشْرِكْنَا يَا أُخَيَّ فِي دُعَائِكَ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٨٨- وعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم [ص / ٦٠] يَزُورُ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

وفي رواية: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ^(٤).



٤٦- باب فضل الحب في الله تعالى والحث عليه

وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٥) إِلَى

(٢) أبو داود (١٤٩٨) والترمذي (٣٥٦٢).

(١) مسلم (٢٥٤٢/٢٢٤).

(٣) البخاري (١١٩٤) ومسلم (٥١٦/١٣٩٩).

(٤) البخاري (١١٩٣) ومسلم (٥٢١/١٣٩٩).

(٥) بعدها في «ال»: ﴿تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سَجْدًا﴾.

آخر السورة [الفتح: ٢٩] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ [الحشر: ٩].

٣٨٩- وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٣٩٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ. وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٣٩١- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيُّنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أَظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» رواه مسلم (٣).

٣٩٢- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ [ك/ ٥١] تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم (٤).

٣٩٣- وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا...» وذكر الحديث (٥) إلى قوله: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتَهُ فِيهِ» رواه

(٢) البخاري (٦٦٠) ومسلم (١٠٣١).

(١) البخاري (١٦) ومسلم (٤٣).

(٣) مسلم (٢٥٦٦) وهذا الحديث ليس في «ص».

(٥) في «ل»: تمام الحديث.

(٤) مسلم (٥٤).

مسلم^(١) وقد سبق في البابِ قبله.

٣٩٤- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال في الأنصار: «لا يُحِبُّهُمُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٣٩٥- وعن معاذ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «قال اللهُ تعالى: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٣).

٣٩٦- وعن أبي إدريس الخولاني رحمته الله قال: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا فَتَى بَرَّاقُ الشَّامِيَا^(٤) وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ هَجَرْتُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَانْتَضَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ لِلَّهِ. فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ. فَقَالَ: اللَّهُ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ. فَأَخَذَ بِحَبْوَةِ رِدَائِي فَجَذَبَنِي^(٥) إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبَشِرْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «قال اللهُ تعالى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ»^(٦) حديثٌ صحيحٌ، رواه مالكٌ في «الموطأ» بإسناده الصحيح^(٧).

(١) مسلم (٢٥٦٧). وسبق برقم (٣٧٤).

(٢) البخاري (٣٧٨٣) ومسلم (٧٥).

(٣) الترمذي (٢٣٩٠).

(٤) أي: إذا ابتسم ظهرت أسنانه لامعة بيضاء. وصف وجهه بالبشر والطلاقة.

(٥) في «ل»: فجذبني.

(٦) المتبازلين في: الذين يبذلون ما لديهم لبعضهم بعضاً لأجل الله وما وعد به على ذلك.

(٧) الموطأ (٩٥٣/٢).

قوله: «هَجَرْتُ» أَي بَكَرْتُ. وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ.

قوله: «آلِه؟ فَقُلْتُ: اللهُ» الأَوَّلُ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ لِلاِسْتِفْهَامِ، وَالثَّانِي بِلا مَدٍّ.

٣٩٧- وعن أَبِي كَرِيمَةَ المِقْدَامِ بنِ مَعْدِي كَرَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ» رواه [ص/ ٦١] أَبُو داودَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٩٨- وعن معاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ» فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ: لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رواه أَبُو داودَ وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٢).

٣٩٩- وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لِأُحِبُّ هَذَا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعَلِمْتَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَعَلِمْتَهُ» فَالْحَقَّهُ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللهِ^(٣). فَقَالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. رواه أَبُو داودَ^(٤).

٤٧- باب علاماتِ حُبِّ الله تعالى العبدَ والحثُّ على التخلُّق بها والسعي في تحصيلها

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١] وقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ^(٥) مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ

(١) أبو داود (٥١٢٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٩٢).

(٢) أبو داود (١٥٢٢) وَالنَّسَائِيُّ (١٣٠٣).

(٣) «فِي اللهِ» لَيْسَتْ فِي «ك».

(٤) أبو داود (٥١٢٥). (٥) فِي «ل»: يَرْتَدُّ. وَهِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ وَابْنِ عَامِرٍ.

يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ [المائدة: ٥٤].

٤٠٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ^(١) عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ» رواه البخاري^(٢).

معنى «آذنته» أعلمته أني محارب له. وقوله تعالى: «استعاذني» روي بالباء وروي بالنون.

٤٠١ - وعنه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ. فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» [ك/ ٥٢] متفق عليه^(٣).

وفي رواية مسلم: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ^(٤)» فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فيقول: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فيقول: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ. فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ:

(١) في «ل»: افترضته. (٢) البخاري (٦٥٠٢).

(٣) البخاري (٣٢٠٩) ومسلم (٢٦٣٧).

(٤) في «ل»: وفي رواية مسلم: قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ. فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ. فَيُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ» متفق عليه. وفي رواية مسلم: قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ».

إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ. ثُمَّ تَوَضَّعَ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

٤٠٢- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «سَلُوهُ؛ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٤٨- باب التحذير من إيذاء الصالحين والضعفة والمساكين

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨] وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَنْهَرْ ۝ ٩﴾ [الضحى: ٩-١٠].

وأما الأحاديث فكثيرة، منها:

٤٠٣- حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ» ^(٢).

٤٠٤- ومنها حديثُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَابِ مَلَاظِمَةِ الْيَتِيمِ ^(٣) وَقَوْلُهُ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتُهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ» ^(٤). [ص/ ٦٢]

٤٠٥- وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً

(١) البخاري (٧٣٧٥) ومسلم (٨١٣).

(٢) رواه البخاري (٦٥٠٢). وتقدم برقم (٤٠٠). (٣) تقدم برقم (٢٧١).

(٤) رواه مسلم (٢٥٠٤)

الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ، ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم^(١).

٤٩ - بابُ إجراءِ أحكامِ الناسِ على الظاهر، وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

٤٠٦ - وعن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بَحَقَّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى»^(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٤٠٧ - وعن أبي عبد الله طارق بنِ أشيم رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» رواه مسلم^(٤).

٤٠٨ - وعن أبي معبدٍ المقدادِ بنِ الأسودِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَأَقْتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْيَ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لِلَّهِ. أَأَقْتُلُهُ^(٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ: «لَا تَقْتُلُهُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَطَعَ إِحْدَى يَدَيْيَ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَمَا

(١) مسلم (٦٥٧).

(٢) إلا بحق الإسلام: إلا إذا فعلوا ما يستوجب عقوبة مالية أو بدنية في الإسلام فإنهم يؤاخذون بذلك قصاصًا. وحسابهم على الله: فيما يتعلق بسرائرهم وما يضمرون.

(٤) مسلم (٢٣).

(٣) البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

(٥) في «ل»: أأقتله.

قَطَعَهَا! فقال: «لا تَقْتُلْهُ؛ فَإِنْ قَتَلْتُهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

ومعنى «إنه بمنزلتك» أي: معصوم الدم محكومٌ بإسلامه. ومعنى «إنك بمنزلة» أي: مباح الدم بالقصاص لورثته، لأنه بمنزلة في الكفر. والله أعلم.

٤٠٩- وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرَقَةَ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ عَلَى مِيَاهِهِمْ^(٢) وَلَحَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَطَعَنَتْهُ بَرْمُجِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةَ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مَتَعَوِّذًا! فَقَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)!»^(٣) فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ: [ك/٥٣] «أَقَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَقَتَلْتُهُ!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ! قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَن قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا!» فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا^(٥) حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ^(٦).

«الْحُرَقَةَ» بَضْمُ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحُ الرَّاءِ: بَطْنٌ مِنْ جُهَيْنَةَ الْقَبِيلَةِ الْمَعْرُوفَةِ. وَقَوْلُهُ: «مَتَعَوِّذًا» أَي: مُعْتَصِمًا بِهَا مِنَ الْقَتْلِ، لَا مُعْتَقِدًا لَهَا.

٤١٠- وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بعث بعثًا من المسلمين إلى قومٍ من المشركين، وأنهم التقوا، فكان رجلٌ من المشركين إذا شاء أن يقصد

(١) البخاري (٦٨٦٥) ومسلم (٩٥).

(٢) «قلت: يا رسول الله...» إلى هنا ليس في «ص». (٤) البخاري (٤٢٦٩) ومسلم (٩٦).

(٥) في «ص»: يكررها علي.

(٦) مسلم (١٥٨/٩٦).

إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَصَدَّ لَهُ فِقْتَلَهُ، وَأَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَصَدَّ عَفَلْتَهُ - وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ^(١) أَنَّهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ - فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ وَأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْجَعُ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا - وَسَمِّيَ لَهُ نَفْرًا - وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْتَلْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ!» [ص/٦٣] قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ!» فَجَعَلَ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم^(٢).

٤١١ - وعن عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ بنِ مسعودٍ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣) وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَاهُ وَقَرَّبَنَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنُهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ. رواه البخاري^(٤).

٥٠ - باب الخوف

قال الله تعالى: ﴿وَلِيَّتِي فَأَرْهَبُونَ﴾ [البقرة: ٤٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ

(١) في «ك»: نحدث.

(٢) مسلم (٩٧).

(٣) أي: كان الوحي يكشف عن سرائر الناس في بعض الأوقات.

(٤) البخاري (٢٦٤١).

أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا تُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ سَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ سَفَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿هود: ١٠٢-١٠٦﴾
 وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقْرَأُ الرَّءُفُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٢٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَاحِبِيهِ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧]
 وقال تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِلُ كُلُّ مَرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١-٢] وقال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴿٤٦﴾﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٣٥﴾ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴿٣٦﴾ فَمَنْبَأُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَوَقْنَا عَذَابَ السَّمُورِ ﴿٣٧﴾ إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ [الطور: ٢٥-٢٨] والآيات في الباب كثيرةٌ جدًا معلوماتٌ، والغرض الإشارةُ إلى بعضها، وقد حصل.

وأما الأحاديثُ فكثيرةٌ جدًا، فنذكرُ منها طرفًا^(١) وبالله التوفيقُ:

٤١٢ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المصدوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ^(٢) فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا

(١) في (ل): أطرافًا.

(٢) أي: يغلب عليه كتابه الذي كتبه الملك وهو في بطن أمه.

ذراعٌ، فَيَسْتَقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٤١٣ - وعنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ [ك/ ٥٤] أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُونَهَا» رواه مسلم^(٢).

٤١٤ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَرَجُلٌ يُوَضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ^(٣) جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ، مَا يَرَى أَنْ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا، وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٤١٥ - وعن سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتِهِ» رواه مسلم^(٥).

«الْحُجْرَةُ» مَعْقِدُ الْإِزَارِ تَحْتَ الشَّرَّةِ. وَ«التَّرْقُوتَةُ» بَفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ: هِيَ الْعِظْمُ الَّذِي عِنْدَ نَعْرَةِ النَّحْرِ. وَلِلْإِنْسَانِ تَرْقُوتَانِ فِي جَانِبَيْ النَّحْرِ.

٤١٦ - وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ «حَتَّى [ص/ ٦٤] يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

وَ«الرَّشْحُ» الْعَرَقُ.

٤١٧ - وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحَّحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ

(١) البخاري (٣٢٠٨) ومسلم (٢٦٤٣).
 (٢) مسلم (٢٨٤٢).
 (٣) أحمص قدميه: باطن قدميه.
 (٤) البخاري (٦٥٦١) ومسلم (٢١٣).
 (٥) مسلم (٢٨٤٥).
 (٦) البخاري (٤٩٣٨) ومسلم (٢٨٦٢).

ﷺ وَجُوهَهُمْ، لَهُمْ خَنِينٌ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

وفي رواية: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ، فَخَطَبَ فَقَالَ: «عَرِضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَشَدُّ مِنْهُ، غَطَّوْا رُؤُسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ^(٢).

«الْخَنِينُ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ: هُوَ الْبُكَاءُ مَعَ غُنَّةٍ وَانْتِشَاقِ الصَّوْتِ مِنَ الْأَنْفِ.

٤١٨- وعن المِقْدَادِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ الرَّاوِي عَنْ المِقْدَادِ: فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا يَعْنِي بِالمِيلِ؛ أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ أَمْ المِيلَ الَّذِي يُكْتَحَلُ بِهِ العَيْنُ! «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي العَرَقِ: فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حِقْوَيْهِ^(٣) وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ العَرَقُ إِنْجَامًا» وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ. رواه مسلم^(٤).

٤١٩- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

ومعنى «يَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ» يَنْزِلُ وَيُغْوِصُ.

(١) البخاري (٤٦٢١) ومسلم (٢٣٥٩).

(٢) هي رواية مسلم (٢٣٥٩).

(٣) هما: العظامان اللذان يُعْقَدُ عليهما الإزار في وسط البدن من الجانبين.

(٤) مسلم (٢٨٦٤).

(٥) البخاري (٦٥٣٢) ومسلم (٢٨٦٣).

٤٢٠- وعنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً^(١) فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى^(٢) انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا» رواه مسلم^(٣).

٤٢١- وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشَامَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٤٢٢- وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، أُطَّتِ السَّمَاءُ، وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَنْطَبَّ؛ مَا فِيهَا مَوْضِعٌ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى. وَاللَّهُ لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٥).

و«أطت» بفتح الهمزة وتشديد الطاء. و«تنط» بفتح التاء وبعدها همزة مكسورة، والأطيط: صوت الرّحل والقتب وشبههما. ومعناه: أن كثرة من في السماء من الملائكة العابدين قد أنقلتها حتى أطت. و«الصُّعدَات» بضم الصاد والعين: الطُّرقات. ومعنى «تجارون» تستغيثون.

٤٢٣- وعن أبي بزرّة - براء ثم زاي - نضلة بن عبید الأسلميّ رضي الله عنه قال: قال

(١) وجبة: وقعة وهزة. يعني صوت سقوطه.

(٢) في «ل»: حين.

(٣) مسلم (٢٨٤٤).

(٤) البخاري (٧٥١٢) ومسلم (١٠١٦).

(٥) الترمذي (٢٣١٢).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عَمَلِهِ^(١) فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٢).

٤٢٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] قال: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ وَأَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا [ص/ ٦٥] تَقُولُ: عَمِلَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

٤٢٥- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدِ التَّقَمَ الْقَرْنَ، وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ؛ مَتَى يُؤَمَّرُ بِالنَّفْحِ فَيَنْفُخُ» فَكَأَنَّ ذَلِكَ نُقِلَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٤).

«الْقَرْنُ» هُوَ الصُّورُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ [الكهف: ٩٩] كَذَا فَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٢٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٥).

(١) كذا بالنسخ، وفي «جامع الترمذي»: علمه.

(٢) الترمذي (٢٤١٧). (٣) الترمذي (٢٤٢٩) وفي المطبوع: حسن صحيح.

(٤) الترمذي (٢٤٣١).

(٥) أخرج أبو داود (٤٧٤٢) والترمذي (٢٤٣٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا الصُّورُ؟ قَالَ: «قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ».

(٦) الترمذي (٢٤٥٠).

وَ«أَدْخَجَ» بِإِسْكَانِ الدَّالِ، وَمَعْنَاهُ: سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ. وَالْمُرَادُ التَّشْمِيرَ فِي الطَّاعَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٢٧- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاهُ غُرْلًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ! قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ»^(١).

وفي رواية^(٢): «الْأَمْرُ أَهَمُّ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«غُرْلًا» بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: غَيْرَ مَخْتُونِينَ.

٥١ - باب الرجاء

قال الله تعالى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] وقال تعالى: ﴿وَهَلْ يُجَارَىٰ (٣) إِلَّا الْكُفُورُ﴾ [سبأ: ١٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [طه: ٤٨] وقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

٤٢٨- وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ

(١) البخاري (٦٥٢٧) ومسلم (٢٨٥٩).

(٢) أخرجها بهذا اللفظ ابن ماجه (٤٢٧٦) وابن أبي شيبة (٣٤٣٩٤).

(٣) كذا بالنسخ. بضم الياء وفتح الزاي على البناء للمفعول، وهي قراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر، وقرئ بضم الياء وكسر الزاي على البناء للفاعل (يُجَارَى)، وبالنون وكسر الزاي (نَجَارَى) وهي قراءة حمزة والكسائي وحفص عن عاصم ويعقوب وخلف.

وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيَمَ وَرُوحَ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَقًّا، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ^(١) «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٢).

وفي روايةٍ لمسلم: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»^(٣).

٤٢٩- وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «يقول الله ﻋَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلِهَا»^(٤) أَوْ أَغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ آتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً، لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِينْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»^(٥) رواه مسلم.

معنى الحديث: «مَنْ تَقَرَّبَ» إِلَيَّ بِطَاعَتِي «تَقَرَّبْتُ» إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي^(٦) وَإِنْ زَادَ زِدْتُ «فَإِنْ آتَانِي يَمْشِي» وَأَسْرَعَ فِي طَاعَتِي «أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» أَي: صَبَبْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ وَسَبَبْتُهُ بِهَا، وَلَمْ أُحَوِّجْهُ إِلَى الْمَشْيِ الْكَثِيرِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَقْصُودِ. و«قُرَابُ الْأَرْضِ» بَضْمُ الْقَافِ، وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا، وَالضَّمُّ أَصْحَحُ وَأَشْهَرُ، وَمَعْنَاهُ: مَا يُقَارِبُ مِلًّا هَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) على ما كان من العمل: على أي عمل كان، سيئاً أو حسناً، فمن مات على الإيمان لا تخرجه الكبائر عن إيمانه فيدخل الجنة.

(٢) البخاري (٣٤٣٥) ومسلم (٢٨).

(٣) مسلم (٢٩).

(٤) في «ص»: بمثلها. وفي «ل»: سيئة مثلها.

(٥) مسلم (٢٦٨٧).

(٦) هذا تأويل للحديث، والصواب حمله على ظاهره على الوجه اللائق بالله ﷻ وهو مذهب السلف.

٤٣٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ما الموجدتان؟^(١) قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك به دخل النار» رواه مسلم^(٢).

٤٣١ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل، قال: «يا معاذ» قال: لبيك يا رسول الله^(٣) وسعديك. قال: «يا معاذ» قال: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: «يا معاذ» قال: لبيك [ك/٥٦] يا رسول الله وسعديك. ثلاثاً، قال: «ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، صدقاً من قلبه، إلا حرمه الله على النار» [ص/٦٦] قال: يا رسول الله، أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا؟ قال: «إذا يتكلموا»^(٤) فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً. متفق عليه^(٥).

وقوله: «تأثماً» أي خوفاً من الإثم في كتم هذا العلم.

٤٣٢ - وعن أبي هريرة، أو أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما - شك الراوي، ولا يضرب الشك في عين الصحابي لأنهم كلهم عدول - قال: لما كان يوم غزوة تبوك، أصاب الناس مجاعة، فقالوا: يا رسول الله، لو أذنت لنا فنحرتنا نواضحنا فأكلنا وادهننا! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افعلوا» فجاء عمر رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، إن فعلت قل الظهر، ولكن ادعهم بفضل أزوادهم^(٦)، ثم ادع الله لهم عليها بالبركة، لعل الله أن يجعل في

(١) الموجدتان: الخصلة الموجهة للجنة والخصلة الموجهة للنار.

(٢) مسلم (٩٣).

(٣) في المواضع الثلاثة في «ك، ص»: رسول الله. بحذف (ياء) النداء.

(٤) أي: يتركوا الأعمال ويتكلموا على ذلك فيفوتهم بذلك عالي المنازل في العقبي.

(٥) البخاري (١٢٨) ومسلم (٣٢).

(٦) النواضح من الإبل: التي يستقى عليها. الظهر: الدواب. سميت ظهراً لكونها يركب على ظهرها. بفضل أزوادهم: بما بقي عندهم من الطعام.

ذَلِكَ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» فَدَعَا بِنَطْعٍ^(٢) فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَّةٍ، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ بِكَفِّ تَمْرٍ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ» فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ، حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَ فَضْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهَا^(٣) عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ» رواه مسلم^(٤).

٤٣٣- وعن عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي^(٥)، وَإِنَّ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا اتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ» فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَعْدَمَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، وَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ^(٦) وَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرَةٍ

(١) كتب فوقها في «ل»: بركة. وفي «ص»: كتب لحق في الحاشية اليمنى: البركة. وكتب فوقها في «ك»: صح. يعني الصحيح حذف كلمة (البركة أو بركة). وليست أي منهما في «صحيح مسلم» قال النووي: (لعلَّ الله تعالى أن يجعل في ذلك) كذا وقع في الأصول التي رأينا، وفيه محذوف تقديره: يجعل في ذلك بركة أو خيرا. فحذف المفعول به لأنه فضلة.

(٢) النطع: بساط من جلد. (٣) في «ص»: بهما.

(٤) مسلم (٢٧). (٥) أنكرت بصري: ضعف بصري. أو المراد أنه عمي.

(٦) بعدها في «ل»: وكبرنا.

تُصْنَعُ لَهُ^(١) فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ^(٢) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَتَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرَّجَالُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا فَعَلَ مَالِكُ؟ لَا أَرَاهُ! فَقَالَ رَجُلٌ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ!» فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَا نَحْنُ فَوَاللَّهِ لَا نَرَى وَدَّهُ وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

«عِثْبَانٌ» بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَإِسْكَانِ التَّاءِ الْمُشْتَأَةِ فَوْقَ وَبَعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. وَ«الْحَزِيرَةُ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالزَّايِ: هِيَ^(٤) دَقِيقٌ يُطْبَخُ بِشَحْمٍ. قَوْلُهُ: «ثَابَ رِجَالٌ» بِالنَّوْءِ الْمُثَلَّثَةِ: أَيِ جَاؤُوا وَاجْتَمَعُوا.

٤٣٤- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبِيٍّ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ تَسْعَى إِذْ^(٥) وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ أَخَذَتْهُ^(٦) فَأَلْزَقَتْهُ بِبَطْنِهَا فَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟» قُلْنَا: لَا وَاللَّهِ. فَقَالَ: «لِلَّهِ^(٧) أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

٤٣٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابٍ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»^(٩).

وفي رواية: «غَلَبَتْ غَضَبِي»^(١٠).

(٢) الدار هنا: المَجْلَّة.

(٤) ليست في «ك».

(٦) في «ل»: فأخذته.

(٨) البخاري (٥٩٩٩) ومسلم (٢٧٥٤).

(١٠) البخاري (٣١٩٤).

(١) في «ك»: «حزير يصنع له».

(٣) البخاري (١١٨٦) ومسلم (٣٣).

(٥) في «ك»: وإذا.

(٧) في «ل»: الله.

(٩) البخاري (٧٤٠٤) ومسلم (١٤/٢٧٥١).

وفي رواية: «سَبَقْتُ غَضَبِي»^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٤٣٦- وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ [ص/٦٧] فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً [ك/٥٧] أَنْ تُصِيبَهُ»^(٢).

وفي رواية: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالِدَوَابِّ»^(٣) فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرَحِمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٤٣٧- ورواه مسلمٌ أيضًا من رواية سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ يَتَرَاخَمُ بِهَا الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٥).

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»^(٦)، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فِيهَا^(٧) تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَّلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ»^(٨)»^(٩).

(١) البخاري (٧٤٢٢) وفي «ل» تقديم رواية «سبقت» على رواية «غلبت».

(٢) البخاري (٦٠٠٠) ومسلم (٢٧٥٢). (٣) في «ص، ل»: «والهوام».

(٤) مسلم (١٩/٢٧٥٢). (٥) مسلم (٢٧٥٣).

(٦) أي: ملؤها. (٧) في «ل»: «منها».

(٨) أي: كمل التسعة والتسعين رحمة بهذه الرحمة التي أنزلها إلى الأرض.

(٩) مسلم (٢١/٢٧٥٣).

٤٣٨- وعنه، عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه تعالى قال: «أذنب عبدٌ ذنباً فقال: اللهم اغفر لي ذنبي. فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً، علم أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب فقال: أي رب، اغفر لي ذنبي. فقال تبارك وتعالى: عبدي أذنب ذنباً، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب فقال: أي رب، اغفر لي ذنبي. فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب، قد غفرت لعبدي، فليفعل ما شاء» متفق عليه^(١).

وقوله: «فليفعل ما شاء» أي: ما دام يفعل هكذا؛ يُذنب ويتوب، اغفر له، فإن التوبة تهدم ما قبلها.

٤٣٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو لم تُذنبوا لذهب بكم، وجاء ب قوم يُذنبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم» رواه مسلم^(٢).

٤٤٠- وعن أبي أيوب ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنكم تُذنبون، لخلق الله خلقاً يُذنبون، يغفر^(٣) لهم» رواه مسلم^(٤).

٤٤١- وعن أبي هريرة ﷺ قال: كنا قُعوداً مع رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر في نفر، فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا، فأبطأ علينا، وحسينا أن يقتطع دوننا^(٥) ففررنا فقمنا، فكننت أول من فرغ، فخرجت أبتغي رسول الله ﷺ حتى أتيت حائطاً^(٦) للأنصار... وذكر الحديث بطوله إلى قوله: فقال رسول الله ﷺ: «اذهب، فمن لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه، فبشره بالجنة»

(٢) مسلم (٢٧٤٩).

(١) البخاري (٧٥٠٧) ومسلم (٢٧٥٨).

(٤) مسلم (٢٧٤٨).

(٣) في «ص»: فيغفر.

(٦) الحائط: البستان.

(٥) أي: يصاب بمكروه من عدو.

رواه مسلم^(١).

٤٤٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَلَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِبْرَاهِيمَ رضي الله عنه: ﴿ رَبِّ إِنِّي نَجَّيْتُكَ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وَقَالَ عِيسَى رضي الله عنه: ﴿ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة: ١١٨] فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي!» وَبَكَى، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا جِبْرِيْلُ، أَذْهَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ - وَرَبُّكَ أَعْلَمُ - فَسَلَّهُ: مَا يُبَيِّنُكَ؟» فَأَتَاهُ جِبْرِيْلُ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَا قَالَ - وَهُوَ أَعْلَمُ - فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يَا جِبْرِيْلُ، أَذْهَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ فَقُلْ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوؤُكَ» رواه مسلم^(٢).

٤٤٣ - وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تُدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ الْآلَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٤٤٤ - [ص/ ٦٨] وعن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾^(٤) [إبراهيم: ٢٧] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

(٢) مسلم (٢٠٢).

(٤) أكمل الآية في «ل».

(١) مسلم (٣١).

(٣) البخاري (٢٨٥٦) ومسلم (٣٠).

(٥) البخاري (٤٦٩٩) ومسلم (٢٨٧١).

٤٤٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطِعِمَ بِهَا طَعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ [ك/ ٥٨] فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ»^(١).

وفي رواية: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً؛ يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢) فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا» رواه مسلم^(٣).

٤٤٦ - وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ غَمْرٍ، عَلَى بَابٍ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم^(٤).
و«الغمر» الكثير.

٤٤٧ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» رواه مسلم^(٥).

٤٤٨ - وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَبَّةٍ، نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا^(٦) فَقَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرِكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ

(٢) في «ل»: حسناته ما عمل فيه.

(٤) مسلم (٦٦٨).

(٦) من «ل» والصحيح.

(١) مسلم (٢٨٠٨/٥٧).

(٣) مسلم (٢٨٠٨/٥٦).

(٥) مسلم (٩٤٨).

الأحمر» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٤٤٩- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَائِكَ مِنَ النَّارِ»^(٢).

وفي رواية عنه، عن النبي ﷺ قال: «يَحِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ كَأَمْثَالِ الْجِبَالِ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ»^(٣) رواه مسلم^(٤).

قوله: «دَفَعَ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فِكَائِكَ مِنَ النَّارِ» مَعْنَاهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لِكُلِّ أَحَدٍ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ»^(٥) فَالْمُؤْمِنُ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ خَلَفَهُ الْكَافِرُ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَحِقٌّ لِذَلِكَ بِكُفْرِهِ.

ومعنى «فِكَائِكَ» أَنْتَ كُنْتَ مَعْرَظًا لِدُخُولِ النَّارِ، وَهَذَا فِكَائِكَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّرَ لِلنَّارِ عَدَدًا يَمْلَأُهَا، فَإِذَا دَخَلَهَا الْكَافِرُ بِذُنُوبِهِمْ وَكُفْرِهِمْ صَارُوا فِي مَعْنَى الْفِكَائِكِ لِلْمُسْلِمِينَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٥٠- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُذَنِّبِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّي، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنْفَهُ، فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّ، أَعْرِفُ. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ. فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

(١) البخاري (٦٥٢٨) ومسلم (٢٢١).

(٢) مسلم (٤٩/٢٧٦٧).

(٣) تمامه في صحيح مسلم: «وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

(٤) مسلم (٥١/٢٧٦٧) ولفظه: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ: مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الرِّثُونَ﴾».

(٥) رواه ابن ماجه (٤٣٤١).

(٦) البخاري (٢٤٤١) ومسلم (٢٧٦٨).

«كَنَفَهُ» سَتَرَهُ وَرَحِمْتُهُ.

٤٥١- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاقِرِ الصَّلَاةِ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرجل: ألي هذا يا رسول الله؟ قال: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٤٥٢- وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ [ص/ ٦٩] إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ. وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: «هَلْ حَضَرْتَ مَعَنَا الصَّلَاةَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «قَدْ غُفِرَ ^(٢) لَكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

وقوله: «أَصَبْتُ حَدًّا» مَعْنَاهُ: مَعْصِيَةٌ تَوْجِبُ التَّعْزِيرَ ^(٤) وَكَيْسَ الْمُرَادُ الْحَدَّ الشَّرْعِيَّ الْحَقِيقِيَّ، كَحَدِّ الزَّنَا وَالْخَمْرِ وَغَيْرِهِمَا، فَإِنَّ هَذِهِ الْحُدُودَ لَا تَسْقُطُ بِالصَّلَاةِ، وَلَا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ تَرْكُهَا.

٤٥٣- وعنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا» رواه مسلم ^(٥).

«الْأَكْلَةَ» بفتح الهمزة: وهي المرة الواحدة من الأكل، كالغداء والعشاء.

٤٥٤- وعن أبي موسى رضي الله عنه عن [ك/ ٥٩] النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْسُطُ

(١) البخاري (٥٢٦) ومسلم (٢٧٦٣).

(٢) البخاري (٦٨٢٣) ومسلم (٢٧٦٤).

(٣) التعزير: هو تأديبٌ دون الحد. وأصله من العزْر، وهو المنع (التعريفات للجرجاني ص ٦٢).

(٤) مسلم (٢٧٣٤).

يَدُهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَسُطُّ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» رواه مسلم^(١).

٤٥٥- وعن أبي نَجِيحَ عَمْرٍو بْنِ عَبَسَةَ - بفتح العين والباء - السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قال: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنْتَهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بَرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُسْتَخْفِيًا، جُرَأءُ عَلَيْهِ^(٢) قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «أَنَا نَبِيٌّ» فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ» فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ» فَقُلْتُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» وَمَعَهُ يَوْمئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رضي الله عنهما فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ! وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي».

قال: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَنْخَبِرُ الْأَخْبَارَ وَأَسْأَلُ^(٣) النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ^(٤) الْمَدِينَةِ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ؟ فَقَالُوا: النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ.

فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَنْتَ الَّذِي لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ،

(١) مسلم (٢٧٥٩). (٢) في «ص»: «أو عليه».

(٣) في «ك»: «أرسل». والمثبت من «ص، ل» وهو موافق لما في صحيح مسلم.

(٤) في «ك»: «أهلي». والمثبت من «ص، ل». وفي صحيح مسلم: «حتى قدم عليّ نفرٌ من أهل يثرب من أهل المدينة».

أَخْبِرَنِي عَنِ الصَّلَاةِ. قَالَ: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ اقْضِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ اقْضِرْ عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ اقْضِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ^(١) يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ».

قال: فقلت: يا نبي الله، فالوضوء، حَدَّثَنِي عَنْهُ. فقال: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرَّبُ وَضُوءُهُ، فَيَمْضُمُضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ^(٢) اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا^(٣) وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ^(٤) مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبُهُ لِلَّهِ تَعَالَى، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ [ص / ٧٠] عَبَسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أَمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ أَبُو أَمَامَةَ: يَا عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ، انْظُرْ مَا تَقُولُ! فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ عَمْرُو: يَا أَبَا أَمَامَةَ، لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَاقْتَرَبَ أَجْلِي، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ

(١) في «ك»: وحين.

(٢) في «ك»: أمر.

(٣) من «وفيه وخياشيمه...» إلى هنا سقط من بعض المطبوعات.

(٤) «من أنامله» ليست في «ك» والمثبت من «ص، ل» وهو موافق لما في صحيح مسلم.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّىٰ عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ - مَا حَدَّثْتُ أَبَدًا بِهِ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. رواه مسلم^(١).

قوله: «جُرَاءٌ عَلَيْهِ قَوْمُهُ» هُوَ بِجِيمٍ مضمومةٍ وبالمدِّ، عَلَى وزنِ (عُلَمَاءٍ) أَي: جَاسِرُونَ مُسْتَطِيلُونَ غَيْرُ هَائِبِينَ. هَذِهِ الرِوَايَةُ المشهورةُ، وَرَوَاهُ الحُمَيْدِيُّ وَغَيْرُهُ «جِرَاءٌ عَلَيْهِ»^(٢) بِكسْرِ الحَاءِ المُهْمَلَةِ وَقَالَ: معناه: غِضَابٌ، ذُووُ غَمٍّ وَهَمٍّ، قَدْ عِيلَ صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أَثَّرَ فِي أَجْسَامِهِمْ، مِنْ قَوْلِهِ: حَرَى جِسْمُهُ يَحْرَى؛ إِذَا نَقَصَ مِنَ أَلْمِ^(٣) أَوْ غَمٍّ وَنَحْوِهِ^(٤). وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالجِيمِ.

قوله ﷺ: «بَيْنَ قَرْنِي شَيْطَانٌ» أَي: نَاحِيَتِي رَأْسِهِ. وَالمَرَادُ التَّمثِيلُ، معناه أَنَّهُ حِينْتِذِ يَتَحَرَّكُ الشَّيْطَانُ وَشِيعَتُهُ وَيَتَسَلَّطُونَ. وَقَوْلُهُ: [ك/ ٦٠] «يُقَرَّبُ وَضَوْءُهُ» معناه: يُحْضِرُ المَاءَ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ. وَقَوْلُهُ: «إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ» هُوَ بِالخَاءِ المعجمة: أَي سَقَطَتْ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ «جَرَّتْ» بِالجِيمِ^(٥) وَالصَّحِيحُ بِالخَاءِ، وَهُوَ رِوَايَةُ الجُمهُورِ. وَقَوْلُهُ: «فَيَنْتَثِرُ» أَي: يَسْتَخْرِجُ مَا فِي أَنفِهِ مِنْ أَدْنَى. وَالثَّرَّةُ: طَرْفُ الأَنْفِ.

٤٥٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأشعريِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً أُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا»^(٦) وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَيًّا، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ، فَأَقْرَبَ عَيْنَهُ بِهَلَاكِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧).

(١) مسلم (٨٣٢). (٢) الجمع بين الصحيحين (٣٠٧٥).

(٣) في «ل»: هَمْ.

(٤) لم أجد هذا النص عند الحميدي، وهو نص كلام ابن الجوزي في (كشف المشكل ٤/ ١٩٦).

(٥) من «ك». (٦) أي: يكون مقدمًا بين أيديهم يشفع لهم.

(٧) مسلم (٢٢٨٨).

٥٢ - باب فضل الرجاء

قال الله تعالى إخبارًا عن العبد الصالح: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ إِلَى اللَّهِ ابْتَغُوا اللَّهَ بِصِيْرَتِهِ بِالْعِبَادِ﴾ (٤٤) فَوَفَّاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا ﴿[غافر: ٤٤-٤٥].

٤٥٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قال الله عز وجل: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ لِلَّهِ (١) أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ. (وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا) (٢) وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ» متفق عليه (٣). وهذا لفظٌ إحدَى روايات مسلم. وتقدّم شرحه في الباب قبله.

وروي في «الصحيحين»: «وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي» بالنون (٤)، وفي هذه الرواية «حَيْثُ» بالثاء، وكلاهما صحيح.

٤٥٨- وعن جابر رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة أيام يقول: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» رواه مسلم (٥).

٤٥٩- وعن أنس رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: يَا بَنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي. يَا بَنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ. يَا بَنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن (٦).

(٢) من «ك».

(١) في «ص»: الله.

(٤) مسلم (٧٤٠٥/٢).

(٣) البخاري (٧٤٠٥) ومسلم (٢٦٧٥).

(٦) الترمذي (٣٥٤٠).

(٥) مسلم (٢٨٧٧).

«عَنَانَ السَّمَاءِ» بَفَتْحِ الْعَيْنِ، قِيلَ: هُوَ مَا عَنَ لَكَ مِنْهَا، أَيُّ: ظَهَرَ إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ. وَقِيلَ: هُوَ السَّحَابُ. وَ«قُرَابُ الْأَرْضِ» بِضَمِّ الْقَافِ، وَقِيلَ بِكَسْرِهَا، وَالضَّمُّ أَصَحُّ وَأَشْهَرُ، وَهُوَ: مَا يُقَارِبُ مِلَأَهَا.

٥٣- باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعْلَمْ أَنَّ الْمُخْتَارَ لِلْعَبْدِ فِي حَالِ صِحَّتِهِ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا رَاجِيًا، وَيَكُونَ خَوْفُهُ وَرَجَاؤُهُ سَوَاءً، وَفِي حَالِ الْمَرَضِ يَتَمَحَّضُ الرَّجَاءُ، وَقَوَاعِدُ الشَّرْعِ مِنْ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُتَظَاهِرَةٌ عَلَى ذَلِكَ. [ص / ٧١]

قال الله تعالى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٦٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [١٣] وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣-١٤] وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [٦] ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [٧] وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [٨] فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦-٩] والآيات في هذا المعنى كثيرة، فَيَجْتَمِعُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ فِي آيَتَيْنِ مُقْتَرِنَتَيْنِ^(١) أَوْ آيَاتٍ أَوْ آيَةٍ.

٤٦٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ^(٢) مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ^(٣) مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ^(٤) أَحَدٌ» رواه مسلم^(٥).

(٢) أي: من غير أن ينظر إلى رحمته.

(٤) في «ل»: رحمته.

(١) في «ك»: متفتنتين.

(٣) أي: من غير أن ينظر إلى عذابه.

(٥) مسلم (٢٧٥٥).

٤٦١- وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ واحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدُّمُونِي قَدُّمُونِي! وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ» رواه البخاري^(١).

٤٦٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: [ك/٦١] قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ^(٢) نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ^(٣)» رواه البخاري^(٤).

٥٤- باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً

قال الله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٩] وقال تعالى: ﴿أَفَإِنْ هَذَا الْحَدِيثُ تَعْجَبُونَ^(٥) وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ﴾ [النجم: ٥٩ - ٦٠].

٤٦٣- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «أَقْرَأُ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» قلتُ: يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل! قال: «إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فقرأتُ عليه سورة النساء، حتَّى جِئْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُّؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قال: «حَسْبُكَ الْآنَ» فَالْتَمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. متفقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٤٦٤- وعن أنس رضي الله عنه قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعتُ مثلها قطُّ،

(١) البخاري (١٣٨٠).

(٢) الشراك: سير النعل، وهو خيط من جلد ونحوه يُستخدم لربط النعل.

(٣) أي: أن الطاعة موصلة إلى الجنة، وأن المعصية مقرّبة إلى النار، وأنهما قد يكونان في أيسر الأشياء.

(٤) البخاري (٦٤٨٨).

(٥) البخاري (٤٥٨٣) ومسلم (٨٠٠).

فقال: «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قال: فَغَطَىٰ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وُجُوهَهُمْ، وَلَهُمْ خَنِينٌ. متفقٌ عَلَيْهِ (١). وَسَبَقَ بَيَانُهُ فِي بَابِ الْخَوْفِ (٢).

٤٦٥- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٣).

٤٦٦- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَتْ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ! وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا (٤) حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» متفقٌ عَلَيْهِ (٥).

٤٦٧- وعن عبد الله بن الشخير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَلِجَوْفِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمَرْجَلِ (٦) مِنَ الْبُكَاءِ. حديثٌ صحيحٌ، رواه أبو داود والترمذي (٧) في «الشمائل» بإسنادٍ صحيح.

٤٦٨- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى.

(١) البخاري (٤٦٢١) ومسلم (٢٣٥٩).

(٢) الترمذي (١٦٣٣).

(٣) البخاري (٦٦٠) ومسلم (١٠٣١).

(٤) الأريز: الصوت. والمرجل: القدر من النحاس. أي: يصدر من صدره صوت كصوت غليان القدر.

(٧) أبو داود (٩٠٤) والترمذي في الشمائل (٣٢٢) ورواه أيضًا النسائي (١٢١٤).

متفقٌ عَلَيْهِ^(١).

وفي رواية: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي^(٢).

٤٦٩ - وعنه قال: قال أبو بكرٍ لِعُمَرَ رضي الله عنهما [ص / ٧٢] بعد وفاة النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: انطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمَّ أَيْمَنَ، نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيَا^(٣) إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَ لَهَا: مَا يُبْكِيكَ؟ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم! قَالَتْ: إِنِّي لَا أَبْكِي أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا. رواه مسلم^(٤). وقد سبق في باب زيارَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ^(٥).

٤٧٠ - وعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ، قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فقالت عائشة رضي الله عنها: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قرَأَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ، فقال: «مُرُوهُ فَلْيُصَلِّ»^(٦).

٤٧١ - وفي روايةٍ عن عائشة قالت: قلتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ. متفقٌ عَلَيْهِ^(٧).

٤٧٢ - وعن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوفٍ أن عبد الرحمن بن عوفٍ رضي الله عنه أتى بطعام، وكان صائماً، فقال: قَتَلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ رضي الله عنه وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، فَلَمْ يوجِدْ لَهُ مَا يُكْفِنُ فِيهِ، إِلَّا بُرْدَةً إِنْ غَطَّيْتُ بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غَطَّيْتُ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ. أو قال: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، قَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ

(١) البخاري (٤٩٥٩) ومسلم (٧٩٩).

(٢) البخاري (٤٩٦٠) ومسلم (٧٩٩/٢٤٥).

(٣) في «ل»: انتهينا.

(٤) مسلم (٢٤٥٤).

(٥) تقدم برقم (٣٧٣).

(٦) البخاري (٦٨٢) ومسلم (٤١٨).

(٧) البخاري (٦٧٩).

حَسَنَاتُنَا عَجَلَتْ لَنَا! ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. رواه البخاري^(١).

٤٧٣ - وعن أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ فِطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ: قَطْرَةٌ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٌ [ك/٦٢] دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى. وَأَمَّا الْأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

وفي الباب أحاديث كثيرة، منها: حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال^(٣):
وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ^(٤). وقد سبق في باب البدع^(٥).

٥٥ - باب فضل الزهد في الدنيا والحث على التقلل منها، وفضل الفقر

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَدِرُوا عَلَيْهَا آتْنَهَا أَمْرًا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ نَغْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْنِدًا ﴿٤٥﴾﴾^(١)
أَمْوَالٌ وَالْبُنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾ [الكهف: ٤٥-٤٦] وقال تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهيجُ فَتَرْتُمُهُ صَفْرًا ثُمَّ يُكَوِّنُ حُطَمًا وَفِي الْآخِرَةِ

(١) البخاري (١٢٧٥).

(٢) الترمذي (١٦٦٩).

(٣) من «ل».

(٤) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢).

(٥) تقدم برقم (١٦٥).

عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمَتَّعَ الْغُرُورِ ﴿٢٠﴾ [الحديد: ٢٠] وقال تعالى: ﴿ زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ۗ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴾ [آل عمران: ١٤] وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا فَلَا تَغُرُّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرُّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴾ [فاطر: ٥] وقال تعالى: ﴿ أَلْهَمَكُمُ التَّكَاثُرَ ۗ ﴿١﴾ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ۗ ﴿٢﴾ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ ﴾ [التكاثر: ١-٥] وقال تعالى: [ص/ ٧٣] ﴿ وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [المنكوث: ٦٤].

والآيات في الباب كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث فأكثر من أن تُحصَرَ، فننبه بطرفٍ منها على ما سِوَاهُ.

٤٧٤ - عن عمرو بن عوفٍ الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى البحرين يأتي بجزيتهما، فقدم بمالٍ من البحرين، فسمعت الأنصارُ بقدوم أبي عبيدة، فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف، فتعرضوا له ^(١) فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم ثم قال: «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيءٍ من البحرين؟» فقالوا: أجل يا رسول الله. فقال: «أبشروا وأملوا ما يسرُّكم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكني ^(٢) أخشى أن تُبسط الدنيا عليكم كما بُسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها ^(٣) فتهلككم كما أهلكتهم» متفقٌ عليه ^(٤).

(١) فتعرضوا له: وقفوا قدامه كأنهم يطلبون منه شيئاً.

(٢) في «ص»: ولكن. (٣) «تنافسوها...» ليست في «ك».

(٤) البخاري (٣١٥٨) ومسلم (٢٩٦١).

٤٧٥- وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: جلس رسول الله ﷺ على المنبر، وجلسنا حوله، فقال: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَرِزْقَتِهَا» متفقٌ عليه^(١).

٤٧٦- وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ حَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ» رواه مسلم^(٢).

٤٧٧- وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ» متفقٌ عليه^(٣).

٤٧٨- وعنه، عن رسول الله ﷺ قال: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ^(٤): أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفقٌ عليه^(٥).

٤٧٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُضْبَعُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا بَنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ. وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ [فَيُضْبَعُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ]^(٦) فَيُقَالُ لَهُ: يَا بَنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ [ك/ ٦٣] هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا وَاللَّهِ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ» رواه مسلم^(٧).

٤٨٠- وعن المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا الدُّنْيَا فِي

(١) البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٠٥٢).

(٢) مسلم (٢٧٤٢).

(٣) رواه البخاري (٢٩٦١) ومسلم (١٨٠٥). وسقطت العبارة من «ل».

(٤) كذا في النسخ، وفي الصحيحين: ثلاثة.

(٥) البخاري (٦٥١٤) ومسلم (٢٩٦٠).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٧) مسلم (٢٨٠٧).

الآخِرَةَ إِلَّا مِثْلَ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أَصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ!» رواه مسلم^(١).

٤٨١- وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله مَرَّ بِالسُّوقِ، وَالنَّاسُ كَنَفْتِيهِ، فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ مَيْتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرَهُمْ؟» فقالوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «تُحِبُّونَ^(٢) أَنَّهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عِيًّا، إِنَّهُ أَسْكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيْتٌ! فقال: «فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْنُكُمْ» رواه مسلم^(٣).

قوله: «كَنَفْتِيهِ» أي: جانبيه. و«الأسك» الصغير الأذن^(٤).

٤٨٢- وعن أبي ذر رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فِي حَرَّةٍ^(٥) بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَمَبَلْنَا أَحَدًا، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» فَقُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا يَسْرُنِي أَنْ عِنْدِي مِثْلَ أَحَدٍ هَذَا ذَهَبًا، تَمْضِي عَلَيَّ ثَالِثَةً وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْضُدُهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا» عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، ثُمَّ سَارَ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ» ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانَكَ، لَا تَبْرُحْ حَتَّى آتِيكَ» ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى، فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدِ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا تَبْرُحْ حَتَّى آتِيكَ» فَلَمْ أَبْرُحْ حَتَّى آتَانِي، فَقُلْتُ^(٦): لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ لَهُ [ص / ٧٤] فقال: «وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «ذَاكَ جَبْرِيلُ، آتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ

(١) مسلم (٢٨٥٨). (٢) في «ص»: «أتحبون.

(٣) مسلم (٢٩٥٧). (٤) سقط من «ص».

(٥) الحرّة: أرض ذات حجارة سوداء خارج المدينة.

(٦) في «ص»: «فقلت له. وفي «ل»: «يا رسول الله.

لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قلت: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١) وهذا لفظ البخاري.

٤٨٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، لَسَرَّنِي إِلَّا يَمْرًا عَلَيَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَعِنْدِي^(٢) مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْصُدُهُ لِذَيْنِ» متفق عليه^(٣).

٤٨٤- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انظُرُوا إِلَيَّ مَنْ هُوَ^(٤) أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَيَّ مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ؛ فَهُوَ أَجْدَرُ أَلَّا تَزْدُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ» متفق عليه^(٥) وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية البخاري: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَيَّ مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ».

٤٨٥- وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ، وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ^(٦) إِنْ أُعْطِيَ رِضْيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ» رواه البخاري^(٧).

٤٨٦- وعنه قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءً^(٨) قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ. رواه البخاري^(٩).

(١) البخاري (٦٢٦٨) ومسلم (٩٤).

(٢) في «ص»: وعنده.

(٣) البخاري (٢٣٨٩) ومسلم (٩٩١).

(٤) البخاري (٦٤٩٠) ومسلم (٢٩٦٣).

(٥) الخميصة: كساء أسود مربع له خطوط.

(٦) الرداء: ما يستر أعالي البدن فقط. والإزار: ما يستر أسافل البدن.

(٧) البخاري (٢٨٨٦).

(٨) البخاري (٤٤٢).

٤٨٧ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ» رواه مسلم^(١).

٤٨٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» وكان ابن عمر يقول: إِذَا أُمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ^(٢). رواه البخاري^(٣).

قالوا في شرح هذا الحديث: معناه: لا تركزن إلى الدنيا، ولا تتخذها وطناً، ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها ولا بالاعتناء بها، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه، ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله. وبالله التوفيق.

٤٨٩ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ذلني على عمل إذا عملته أحببني الله وأحبنى الناس. فقال: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس» حديث حسن، رواه ابن ماجه^(٤) وغيره بأسانيد [ك/ ٦٤] حسنة.

٤٩٠ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما أصاب الناس من الدنيا فقال: لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي؛ ما يجد دقلاً يملأ

(١) مسلم (٢٩٥٦).

(٢) أي: اشتغل حال الصحة بالطاعات بقدر يسد النقص الحاصل بسبب المرض الذي قد يقعد عنها. «ومن حياتك لموتك» أي: اغتنم أيام حياتك بالأعمال التي تنفعك عند الله بعد موتك.

(٣) البخاري (٦٤١٦).

(٤) ابن ماجه (٤١٠٢).

بِهِ بَطْنُهُ. رواه مسلم^(١).

«الدَّقْلُ» بفتح الدالِ المَهْمَلَةِ والقافِ: رديءُ التمرِ.

٤٩١- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تُوفِّي رسولُ الله ﷺ وما في بيتي من^(٢) شيءٍ يأكلُهُ ذو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ في رَفِّ لي، فأكلتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلِئْتُهُ ففَنِي^(٣). مَتَّقْ عَلَيْهِ^(٤).

وقوله: «شَطْرُ شَعِيرٍ» أي: شيءٌ من شَعِيرٍ^(٥). كَذَا فَسَّرَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٦).

٤٩٢- وعن عمرو بن الحارثِ، أَخِي جُوَيْرِيَةَ بنتِ الحارثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قال: مَا تَرَكَ رسولُ الله ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا، وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً، وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَغَلْتُهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً. رواه البخاري^(٧).

٤٩٣- وعن خَبَّابِ بنِ الْأَرْتِّ رضي الله عنه قال: هَاجَرْنَا مَعَ رسولِ الله ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ تَعَالَى، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا^(٨)، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ رضي الله عنه قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ

(١) مسلم (٢٩٧٨).

(٢) من «ك».

(٣) مكانها بياض في «ل». والمعنى: أنها كانت تخرج طعامها بغير كيل، وهي متقوتة بالسير، فيبارك لها فيه مع بركته ﷺ الباقية عليها وفي بيتها، فلما كالت علمت المدة التي يبلغ إليها، ففني عند انقضائها.

(٤) البخاري (٣٠٩٧) ومسلم (٢٩٧٣). (٥) «من شعير» ليست في «ص».

(٦) الترمذي عقب تخريجه للحديث (٢٤٦٧).

(٧) البخاري (٢٧٣٩).

(٨) أي: لم توسع عليه الدنيا ولم يعجل له شيء من جزاء عمله.

رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ص/ ٧٥] أَنْ نُغَطِّيَ (١) رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْإِذْخِرِ. وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

«النَّمْرَةُ» كِسَاءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صَوْفٍ. وَقَوْلُهُ «أَيْنَعَتْ» أَي: نَضِجَتْ وَأَدْرَكَتْ. وَقَوْلُهُ «يَهْدُبُهَا» هُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الدَّالِ وَكَسْرِهَا، لَغْتَانِ، أَي: يَقْطُفُهَا وَيَجْتَنِيهَا. وَهَذِهِ اسْتِعَارَةٌ لِمَا فُتِحَ عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا وَتَمَكَّنُوا فِيهَا.

٤٩٤- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ (٣).

٤٩٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا» (٤) إِلَّا ذَكَرَ اللَّهَ، وَمَا وَالَاهُ (٥) وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ (٦).

٤٩٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ (٧) فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ (٨).

٤٩٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا (٩) لَنَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى، فَنَحْنُ نُصَلِّحُهُ. فَقَالَ: «مَا

(١) في «ص»: يغطي.

(٢) البخاري (١٢٧٦) ومسلم (٩٤٠).

(٣) الترمذي (٢٣٢٠) ورواه ابن ماجه (٤١١٠). (٤) أي: محتقرة، محتقر ما فيها.

(٥) أي: كل أمر يرضاه الله فإنه تابع لذكره في رضاه.

(٦) الترمذي (٢٣٢٢).

(٧) الضيعة: الأرض التي تُزْرَع وتُشْتَعَل.

(٨) الترمذي (٢٣٢٨).

(٩) الخُصُّ: بيت يعمل من خشب وقصب.

أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ» رواه أبو داودَ والترمذيُّ^(١) بإسنادِ البخاريِّ ومسلمٍ، قال الترمذيُّ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٩٨- وعن كعبِ بنِ عيَاضٍ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٢).

٤٩٩- وعن أبي عمرو - ويقالُ: أبو عبد الله. ويقالُ: أبو ليلَى - عثمان بنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ صحيحٌ^(٣).
قال الترمذيُّ: سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنَ سَلْمِ الْبَلْخِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّضَرَ ابْنَ شَمِيلٍ يَقُولُ: الْجِلْفُ الْخُبْزُ لَيْسَ مَعَهُ إِدَامٌ.

وقال غيره: هُوَ غَلِيظُ الْخُبْزِ. وقال الهَرَوِيُّ: الْمُرَادُ بِهِ هُنَا وَعَاءُ الْخُبْزِ، كَالْجُوَالِقِ وَالْحَرْجِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٠٠- وعن عبدِ اللهِ بنِ الشَّخِيرِ - بكسرِ الشَّينِ والخاءِ المُشَدَّدةِ المُعْجَمَتَيْنِ - رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي! وَهَلْ لَكَ يَا بَنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ!» رواه مسلمٌ^(٤).

٥٠١- وعن عبدِ اللهِ بنِ مُغْفَلٍ رضي الله عنه قال: قال رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ. فقال: «انظُرْ مَاذَا تَقُولُ» قال: وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ. فقال: «انظُرْ مَاذَا تَقُولُ»

(١) أبو داود (٥٢٣٦) والترمذي (٢٣٣٥) ورواه ابن ماجه (٤١٦٠).

(٢) الترمذي (٢٣٣٦).

(٣) الترمذي (٢٣٤١) وفي «ل»: حديث حسن.

(٤) مسلم (٢٩٥٨).

قال: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ. ثَلَاثَ [ك/ ٦٥] مَرَّاتٍ، فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدِّ لِلْفَقْرِ تَجْهَفًا»^(١) فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَيَّ مِنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّبِيلِ إِلَى مُتْتَهَاهُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

«التجفاف» بكسر التاء المثناة فوق وإسكان الجيم وبالفاء المكررة: وَهُوَ شَيْءٌ يُلبَسُهُ الْفَرَسُ لِيَتَّقَى بِهِ الْأَذَى، وَقَدْ يَلْبَسُهُ الْإِنْسَانُ.

٥٠٢- وعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا ذُبَّانٍ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ»^(٣) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٤).

٥٠٣- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: نام رسول الله ﷺ على حصير، فقام وقد أثر في جنبه، قلنا: يا رسول الله، لو اتخذنا لك وطاء! فقال: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا! مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ اسْتِظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٥).

٥٠٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٦). [ص/ ٧٦]

٥٠٥- وعن ابن عباس وعمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ عَلَى»^(٧) النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»

(١) كناية عن الصبر على المشاق والشدائد، يعني أنك زعمت أمراً عظيماً فعليك البينة، وهي الصبر على الفقر وقلة المال وتحمل المكروه.

(٢) الترمذي (٢٣٥٠).

(٣) أي أن الحرص على الشرف والمال أكثر إفساداً للدين من إفساد الذئب للغنم.

(٤) الترمذي (٢٣٧٦). (٥) الترمذي (٢٣٧٧) ورواه ابن ماجه (٤١٠٩).

(٦) الترمذي (٢٣٥٣) ورواه ابن ماجه (٤١٢٢).

(٧) في «ل»: في.

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١).

٥٠٦- ورواه البخاري أيضًا من رواية عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ^(٢).

٥٠٧- وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ» متفق عليه^(٣).

«الجدُّ» الحظُّ والغنى. وقد سبق بيانُ هذا الحديثِ في بابِ فَضْلِ الضَّعْفَةِ^(٤).

٥٠٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أُصْدِقُ كَلِمَةً قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةً لَيْدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ» متفق عليه^(٥).

٥٦- باب فضل الجوع وخشونة العيش والاقْتِصَارُ عَلَى الْقَلِيلِ مِنَ الْمَأْكُولِ

والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفوس، وترك الشهوات

قال الله تعالى: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيَاً﴾ (٥٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴿[مريم: ٥٩-٦٠] وقال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا لِيَلَيَنَّ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَدْ رُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ (٧١) وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ تَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴿[القصص: ٧٩-٨٠] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لَتَسْتَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ

(١) البخاري (٢٩) ومسلم (٢٧٣٧).

(٢) البخاري (٥١٩٦) ومسلم (٢٧٣٦).

(٣) البخاري (٣٨٤١) ومسلم (٢٢٥٦). وسقطت العبارة من «ل».

(٤) البخاري (٣٢٤١).

(٥) تقدم برقم (٢٦٩).

نُرِيدُ ثَرْجَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴿١٨﴾ [الإسراء: ١٨] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٥٠٩- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَئِذٍ مُتَّابِعِينَ حَتَّى قَبِضَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

وفي رواية: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قَبِضَ ^(٢).

٥١٠- وعن عُرْوَةَ، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ، يَا بَنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ؛ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَارٌ. قُلْتُ: يَا خَالَتُ، فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ؛ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ ^(٣) فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَلْبَانِهَا فَيَسْقِينَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

٥١١- وعن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَضْلِيَّةٌ، فَدَعَا، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ ^(٥) وقال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبِعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ. رواه البخاري ^(٦).

«مَضْلِيَّةٌ» بفتح الميم: أي مَسْوِيَّةٌ. [ك/٦٦]

(١) البخاري (٥٤٢٣) ومسلم (٢٩٧٠).

(٢) البخاري (٥٤١٦) ومسلم (٢٩٧٠).

(٣) منائح، جمع منيحة: وهي الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها ثم يردها إذا انقطع اللبن.

(٤) البخاري (٢٥٦٧) ومسلم (٢٩٢٧).

(٥) في «ص»: فلم يأكل.

(٦) البخاري (٥٤١٤).

٥١٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى خِوَانٍ ^(١) حَتَّى مَاتَ، وَمَا أَكَلَ خُبْزًا مَرْقَقًا حَتَّى مَاتَ. رواه البخاري ^(٢).

وفي رواية له ^(٣): وَلَا رَأَى شَاءَ سَمِيطًا بَعَيْنِهِ قَطُّ ^(٤).

٥١٣- وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَكُمْ صلى الله عليه وسلم وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. رواه مسلم ^(٥).

«الدَّقْلُ» تَمْرٌ رَدِيٌّ.

٥١٤- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم النَّقِيَّ مِنْ حِينِ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنَاحِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنُحْلًا مِنْ حِينِ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ ^(٦) غَيْرَ مَنُحُولٍ؟ قَالَ: [ص / ٧٧] كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرِينًا. رواه البخاري ^(٧).

قَوْلُهُ «النَّقِيَّ» هُوَ بَفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ: وَهُوَ الْخُبْزُ الْحَوَّارِيُّ، وَهُوَ الدَّرْمَكُ. قَوْلُهُ: «ثَرِينًا» ^(٨) هُوَ بِنَاءٌ مُثَلَّثَةٌ ثُمَّ رَاءٌ مُشَدَّدَةٌ ثُمَّ يَاءٌ مُثَنَّاءٌ مِنْ تَحْتِ ثُمَّ نُونٍ، أَي: بَلَلْنَاهُ وَعَجَّنَاهُ.

٥١٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَا: الْجُوعُ

(١) الخوان: طبق مرتفع يوضع عليه الطعام. وهو ما يسمى الآن بالطاولة والمنضدة.

(٢) البخاري (٦٤٥٠).

(٣) ليست في «ل».

(٤) البخاري (٥٤٢١). سميطة: مشوية.

(٥) مسلم (٢٩٧٧).

(٦) في «ل»: خبز الشعير.

(٧) البخاري (٥٤١٣).

(٨) في «ك»: ثرينا. وفي «ل»: ثرينا لهم.

يا رسول الله. قال: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، فُقُومُوا»
 فقاموا معه، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ:
 مَرْحَبًا وَأَهْلًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا الْمَاءَ.
 إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدٌ
 الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي. فَاذْهَبُوا فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ، فَقَالَ: كُلُوا.
 وَأَخَذَ الْمُدِيَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ!» فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ
 وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ، وَشَرِبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ
 ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ
 الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ» رواه مسلم^(١).

قولها: «يَسْتَعْذِبُ» أي: يَطْلُبُ^(٢) الماء العذب، وهو الطيب. و«العِدْقُ» بكسر
 العين وإسكان الذال المعجمة: وهو الكِبَاسَةُ، وهي الغَضْنُ. و«الْمُدِيَّةُ» بضم الميم
 وكسرهما: هي السُّكَيْنُ. و«الْحُلُوبُ»: ذات اللَّبَنِ. وَالسُّؤَالُ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ سُؤَالٌ
 تَعْدِيدِ النَّعْمِ لَا سُؤَالِ تَوْبِيخٍ وَتَعْذِيبٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣). وَهَذَا الْأَنْصَارِيُّ الَّذِي أَتَوْهُ هُوَ
 «أَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيَّهَانِ» كَذَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ^(٤).

٥١٦- وعن خالد بن عمر^(٥) العدوي قال: حَطَبْنَا عُبْتَةَ بْنَ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيرًا
 عَلَى الْبَصْرَةِ، فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتُ

(١) مسلم (٢٠٣٨). (٢) في «ل»: يطلب لنا.

(٣) «والله أعلم» ليست في «ل». (٤) الترمذي (٢٣٦٩).

(٥) كذا في «ك، ص» وفي «ل»: عمرو. قال ابن علان: (وعن خالد بن عمر) بضم العين وفتح الميم
 والراء، وكذا وقفت عليه في نسخ متعددة من الرياض، وهو من تحريف الكتاب، إنما هو «عمير»
 بالتصغير (دليل الفالحين ٤/٤٤٢).

بِضْرَمٍ، وَوَلَّتْ حَذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فِيهِوَ فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَاللَّهُ لَتُمْلَأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ! وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٍ مِنَ الرَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى^(١) فَرِحْتُ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا، وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا. رواه مسلم^(٢).

قوله: «أَذَنْتُ» هُوَ بِمَدِّ الْأَلْفِ، أَي: أَعْلَمْتُ. وَقَوْلُهُ: «بِضْرَمٍ» بَضَمُّ الصَّادِ، أَي: بَانْقِطَاعِهَا وَفَنَائِهَا. قَوْلُهُ: «وَوَلَّتْ حَذَاءً» هُوَ بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ [ك/٦٧] مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ مُشَدَّدَةٍ ثُمَّ أَلْفٍ مَمْدُودَةٍ، أَي: سَرِيعَةٍ. وَ«الصُّبَابَةُ» بَضَمُّ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، وَهِيَ: الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ. وَقَوْلُهُ: «يَتَصَابُهَا» هُوَ بِشَدِيدِ الْبَاءِ قَبْلَ الْهَاءِ، أَي: يَجْمَعُهَا. وَ«الْكُظِيظُ»: الْكَثِيرُ الْمَمْتَلِيُّ. وَقَوْلُهُ: «قَرِحْتُ» هُوَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، أَي: صَارَ فِيهَا قُرُوحٌ.

٥١٧- وعن أبي موسى الأشعري^(٣) رضي الله عنه قال: أَخْرَجَتْ لَنَا عَائِشَةُ رضي الله عنها كِسَاءً وَإِزَارًا غَلِيظًا، قَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ. مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

(١) في «ص»: قد.

(٢) مسلم (٢٩٦٧).

(٣) كذا في النسخ، والذي في الصحيحين: «عن أبي بردة» وهو ابن أبي موسى الأشعري.

(٤) البخاري (٥٨١٨) ومسلم (٢٠٨٠).

٥١٨- وعن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه قال: إنِّي لأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ [ص / ٧٨] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا ^(١) تَضَعُ الشَّاةُ، مَا لَهُ خَلْطٌ ^(٢). متفقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

«الْحُبْلَةُ» بَضْمُ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ: وَهِيَ وَالسَّمْرُ نَوْعَانِ مَعْرُوفَانِ مِنْ شَجَرِ الْبَادِيَةِ.

٥١٩- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا» متفقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ وَالْغَرِيبِ: مَعْنَى «قُوْتًا» أَي: مَا يَسُدُّ الرَّمَقَ.

٥٢٠- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: وَاللَّهِ الَّذِي ^(٥) لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ^(٦)، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ ^(٧) مِنْهُ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَيْتِي، وَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِِي وَمَا فِي نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: «أَبَا هُرَّ» قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الْحَقُّ» وَمَضَى، فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةٌ. قَالَ: «أَبَا هُرَّ» قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الْحَقُّ إِلَيَّ أَهْلِي الصُّفَّةَ فَادْعُهُمْ لِي» قَالَ: وَأَهْلِي الصُّفَّةَ أَضْيَافُ

(١) في «ص»: ما.

(٢) يضع: يتغوط ويتبرز. ما له خلط: لا يختلط بعضه ببعض لجفافه وشدة يبسه الناشئ عن خشونة العيش.

(٤) البخاري (٦٤٦٠) ومسلم (١٠٥٥).

(٣) البخاري (٦٤٥٣) ومسلم (٢٩٦٦).

(٦) لأعتمد بكبدي: ألصق بطني بالأرض.

(٥) في «ل»: والذي.

(٧) في «ل»: يخرجوا.

الإسلام، لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم، وأصاب منها وأشركهم فيها، فسأني ذلك، فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة! كنت أحق أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاءوا أمرني، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن! ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله (صلى الله عليه وسلم) ^(١) فأتيتهم فدعوتهم، فأقبلوا واستأذنوا، فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت، قال: «أبا هريرة» قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «خذ ^(٢) فأعطيهم» فأخذت القدح، فجعلت أعطيه الرجل، فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، فأعطيه الآخر، فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، فأعطيه الآخر فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، حتى انتهيت إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) وقد روي القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إلي فبتسم فقال: «أبا هريرة» قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «بقيت أنا وأنت» قلت: صدقت يا رسول الله. قال: «افعد فأشرب» فقعدت فشربت، فقال «اشرب» فشربت، فما زال يقول: «اشرب» حتى قلت: لا، والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلكاً! قال: «فأرني» فأعطيته القدح، فحمد الله تعالى وسمى، وشرب الفضلة. رواه البخاري ^(٣).

٥٢١- وعن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) ^(٤) قال: لقد رأيتني وإني لأحرق فيما بين منبر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى حجرة عائشة (رضي الله عنها) مغشياً علي، فيجئني الجائي فيضع رجله على عنقي ^(٥) ويرى أنني مجنون، وما بي من جنون، ما بي إلا الجوع.

(١) في «ل»: رسول الله.

(٢) في «ل»: خذه.

(٣) البخاري (٦٤٥٢).

(٤) في «ل»: عنه.

(٥) فيضع رجله على عنقه: خشية أن أصيب أحداً بأذى على ظنه أي مجنون.

رواه البخاري^(١).

٥٢٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تُوِّفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي (٢) ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. متفق عليه^(٣).

٥٢٣- وعن أنس رضي الله عنه قال: رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ. وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةَ سِنِحَةٍ. وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ^(٤): مَا أَصْبَحَ لَالٍ مُحَمَّدٍ إِلَّا صَاعٌ وَلَا أُمْسَى^(٥). وَإِنَّهُمْ [ك/٦٨] لَتِسْعَةُ آيَاتٍ. رواه البخاري^(٦).

«الإِهَالَةُ» بكسر الهمزة: الشَّحْمُ الذَّائِبُ. وَ«السِّنِحَةُ» بالنونِ والخاءِ المُعْجَمَةِ: وهي المُتَغَيِّرَةُ^(٧).

٥٢٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَةِ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ^(٨) وَإِمَّا كِسَاءً، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ [ص/٧٩] السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ. رواه البخاري^(٩).

٥٢٥- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ^(١٠) حَشْوُهُ لَيْفٌ. رواه البخاري^(١١).

-
- (١) البخاري (٧٣٢٤).
 (٢) في «ل»: علي.
 (٣) البخاري (٢٩١٦) ومسلم (١٦٠٣) ولفظ مسلم: اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعامًا، ورهنه دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ. وليس فيه أنه توفي ودرعه مرهونة، فالمتفق عليه رهن الدرع.
 (٤) السامع هو قتادة راوي الحديث عن أنس، أي: سمعت أنسًا يقول.
 (٥) أي: ما أصبح عندهم ولا أمسى لهم سوى صاع بر أو حب.
 (٦) البخاري (٢٥٠٨).
 (٧) في «ص»: المتغير.
 (٨) في «ص»: رداء.
 (٩) البخاري (٤٤٢).
 (١٠) الأدم، جمع أديم: وهو الجلد المدبوغ.
 (١١) البخاري (٦٤٥٦) ورواه مسلم أيضًا (٢٠٨٢).

٥٢٦- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَذْبَرَ الْأَنْصَارِيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَخَا الْأَنْصَارِ، كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟» فَقَالَ: صَالِحٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟» فَقَامَ، وَقُمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بِضِعَةِ عَشْرٍ ^(١) مَا عَلَيْنَا نِعَالَ وَلَا خِفَافٌ، وَلَا قَلَانِسٌ وَلَا قُمُصٌ، نَمْشِي فِي تِلْكَ السَّبَاحِ ^(٢) حَتَّى جِئْنَا، فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ. رواه مسلم ^(٣).

٥٢٧- وعن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» قَالَ عِمْرَانُ: فَمَا أَذْرِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» متفقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

٥٢٨- وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنَ آدَمَ، إِنَّكَ إِنْ تَبَدَّلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تَمَسَّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَيَّ كَفَافٍ ^(٥) وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ^(٦).

٥٢٩- وعن عبيد الله بن محصن الأنصاري رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ ^(٧).

(١) في «ص»: بضع عشرة.

(٢) السباح، جمع سَبَحة: وهي الأرض التي تعلقها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر.

(٣) مسلم (٩٢٥). (٤) البخاري (٢٦٥١) ومسلم (٢٥٣٥).

(٥) معناه: إن بدلت الفضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه، وإن أمسكته فهو

شر لك، أما من كان عنده قدر الحاجة فلا لوم عليه.

(٦) الترمذي (٢٣٤٣) ورواه مسلم أيضًا (١٠٣٦).

(٧) الترمذي (٢٣٤٦) ورواه ابن ماجه (٤١٤١).

«سُرِّبَهُ» بكسر السين المُهْمَلَةِ: أي نَفْسَهُ. وقيل: قومه.

٥٣٠- وعن عبد الله بن عمرو^(١) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا^(٢) وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم^(٣).

٥٣١- وعن أبي محمد فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، وَقَنَّعَ» رواه الترمذي وقال: حديث صحيح^(٤).

٥٣٢- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِي الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا^(٥) وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عِشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرَ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ. رواه الترمذي وقال: حسن صحيح^(٦).

٥٣٣- وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخِصَاصَةِ - وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ - حَتَّى تَقُولَ الْأَعْرَابُ: هُوَ لَاءَ مَجَانِينٍ. فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً» رواه الترمذي وقال: حديث صحيح^(٧).

«الْخِصَاصَةُ» الْفَاقَةُ وَالْجُوعُ الشَّدِيدُ.

٥٣٤- وعن أبي كريمة المقدام بن معدي كَرَبَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في النسخ: «عمر». والمثبت ما في صحيح مسلم.

(٢) الكفاف: هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه.

(٣) مسلم (١٠٥٤).

(٤) الترمذي (٢٣٤٩).

(٥) طاوياً: خالي البطن جائعاً. (٦) الترمذي (٢٣٦٠) ورواه ابن ماجه (٣٣٤٧).

(٧) الترمذي (٢٣٦٨).

يقول: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ^(١) وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ^(٢) يُقْمَنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَهَ فُتِلَتْ لِبَطْنِهِ، وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٣).

«أَكْلَاتُ» أَي: لُقْمٌ.

٥٣٥- وعن أبي أمامة إياس بن ثعلبة الأنصاري الحارثي رضي الله عنه قال: ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: [ص/ ٨٠] «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ الْبَدَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، إِنَّ الْبَدَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ» يَعْنِي: التَّقَحُّلُ. رواه أبو داود^(٤).

«الْبَدَاذَةُ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالذَّالَيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ: وَهِيَ رَثَائَةُ الْهَيْئَةِ وَتَرَكَ فَاخِرِ اللَّبَاسِ. وَأَمَّا «التَّقَحُّلُ» فَبِالْقَافِ [ك/ ٦٩] وَالْحَاءِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْمُتَقَحِّلُ هُوَ الرَّجُلُ الْيَاسُ الْجِلْدِ؛ مِنْ حُسُونَةِ الْعَيْشِ وَتَرَكَ التَّرَفُّهِ.

٥٣٦- وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمَرَ عَلَيْنَا أبا عُبَيْدَةَ رضي الله عنه نَتَلَقَى عِمْرًا لِقْرِيسٍ^(٥) وَزَوَدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَقِيلَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمْصُهَا كَمَا يَمْصُ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخَبَطَ، ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ. وَأَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعْنَا لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ الضَّخْمِ، فَاتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى

(١) في «ل»: ابن آدم.

(٢) بعدها سقط كبير في «ل» حتى الحديث (٥٦٣).

(٣) الترمذي (٢٣٨٠) ولفظه: حديث حسن صحيح.

(٤) أبو داود (٤١٦١) ورواه ابن ماجه (٤١١٨).

(٥) العير: القافلة التي تحمل البر والطعام.

«الْعَبْرُ» فقال أبو عبيدة: مَيْتَةٌ. ثُمَّ قَالَ: لَا^(١) بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ اضْطُرُّرْتُمْ، فَكُلُوا. فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ حَتَّى سَمِنَّا، وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا نَعْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدَّهْنِ، وَتَقَطُّعُ مِنْهُ الْفِدْرَ كَالثَّوْرِ، أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ، وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا، فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا، وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَاتِقٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونَا؟» فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ. رواه مسلم^(٢).

«الْحِرَابُ» وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ. مَعْرُوفٌ. وَهُوَ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا، وَالْكَسْرِ أَفْصَحُ. قَوْلُهُ «نَمِصْهَا» بَفَتْحِ الْمِيمِ^(٣). وَ«الْحَبْطُ» وَرُقٌ شَجَرٍ مَعْرُوفٍ تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ. وَ«الْكَثِيبُ» التُّلُّ مِنَ الرَّمْلِ. «الْوَقْبُ» بَفَتْحِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَبَعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ: وَهُوَ نُقْرَةُ الْعَيْنِ. «الْقِلَالُ» الْجِرَارُ. «الْفِدْرُ» بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ: الْقِطْعُ. «رَحَلَ الْبَعِيرُ» بِتَخْفِيفِ الْحَاءِ: جَعَلَ عَلَيْهِ الرَّحْلَ. وَ«الْوَشَاتِقُ» بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَالْقَافِ: اللَّحْمُ الَّذِي قُطِعَ لِيُقَدَّدَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٣٧- وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: كَانَ كُمْ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّضْغِ^(٤). رواه أبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٥).

(١) ليست في «ص».

(٢) مسلم (١٩٣٥).

(٣) قال المصنف في شرح مسلم: (نمصها) بفتح الميم وضمها، الفتح أفصح وأشهر.

(٤) كذا في النسخ الخطية بالصاد، ولفظ الحديث عندهما: كَانَ كُمْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّضْغِ. بِالسِّينِ، لَكِنْ قَالَ ابْنُ عَلَّانَ: «كَذَا فِي نَسْخِ (الرِّيَاضِ) بِالسِّينِ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ الْهَيْتَمِيُّ فِي «شَرْحِ الشَّمَائِلِ»: هُوَ بِالصَّادِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَالْمَصْنَفِ، وَبِالسِّينِ عِنْدَ غَيْرِهِمَا. قِيلَ: وَلَعَلَّهُ أَرَادَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ فِي «جَامِعِهِ» وَإِلَّا فَنَسَخَ «الشَّمَائِلِ» بِالسِّينِ بِلَا خِلَافٍ. وَمِنْهُ يَعْلَمُ أَنَّ كِتَابَتَهُ بِالسِّينِ هُنَا مِنَ الْكُتُبِ».

(٥) أبو داود (٤٠٢٧) والترمذي (١٧٦٥). وفيه ضعف.

«الرُّضْعُ» بالصادِ، والرُّسْعُ بالسینِ أيضًا: هُوَ الْمَفْصِلُ بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ.

٥٣٨- وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضْتُ كُدْيَةً شَدِيدَةً، فَجَاؤُوا^(١) النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ! فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ» ثُمَّ قَامَ، وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ، وَكَلِمَتُنَا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمِعْوَلَ فَضْرَبَ فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَذَنُّ لِي إِلَى الْبَيْتِ. فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَيْئًا مَا فِي ذَلِكَ صَبْرٌ^(٢) فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَعَاقٌ^(٣). فَذَبَحْتُ الْعَنَاقَ وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ، حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ^(٤) ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْعَجِينَ قَدْ انْكَسَرَ^(٥) وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ قَدْ كَادَتْ تَنْضِجُ، فَقُلْتُ: طُعِيمٌ لِي، فَقُمُ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ. قَالَ: «كَمْ هُوَ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قُلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي» فَقَالَ: «قُومُوا» فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ: وَيْحَكَ! قَدْ جَاءَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَمَنْ مَعَهُمْ! قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاعَطُوا» فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ [ص / ٨١] وَيُخَمِّرُ^(٦) الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ مِنْهُ، فَقَالَ: «كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي؛ فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَهُمْ مَجَاعَةٌ» متفقٌ عَلَيْهِ^(٧).

وفي رواية: قال جابرٌ: لَمَّا حَفَرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَصًا، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَصًا شَدِيدًا! فَأَخْرَجَتْ

(١) في «ص»: فجاء.

(٢) ما في ذلك صبر: أي هو مما لا يحتمل. أو: لم يبق لدي الصبر أن أرى ما في رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأتركه هكذا.

(٣) العناق: الأثني من ولد المعز. (٤) البرمة: القدر.

(٥) أي: لان وتمكن فيه الخمير. (٦) يخمر: يغطي.

(٧) البخاري (٤١٠١) ومسلم (٢٠٣٩).

إِلَى جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بِهِمَةٌ دَاجِنٌ، فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتُ، وَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي^(١) وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ. فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ: [ك/ ٧٠] يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بِهِمَةَ لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ. فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيْهَلًا بِكُمْ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ» فَجِئْتُ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ! فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ. فَأَخْرَجَتْ عَجِينَنَا، فَبَسَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَسَقَ وَبَارَكَ^(٢) ثُمَّ قَالَ: «ادْعِي خَابِرَةَ فَلْتَخْبِرْ مَعَكَ، وَقَدْحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهَا» وَهُمْ أَلْفٌ^(٣)، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَأَكُلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا^(٤) وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَنْغَطُ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبِرُ كَمَا هُوَ^(٥).

قَوْلُهُ: «عَرَضْتُ كُدَيْتَةً» بَضْمُ الْكَافِ وَإِسْكَانِ الدَّالِ وَبِالْيَاءِ الْمُثَنَّنَةِ تَحْتُ: وَهِيَ قِطْعَةٌ عَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الْأَرْضِ لَا تَعْمَلُ فِيهَا الْفَأْسُ. وَ«الْكَيْبُ» أَصْلُهُ تَلُّ الرَّمْلِ، وَالمُرَادُ هُنَا: صَارَتْ تُرَابًا نَاعِمًا. وَهُوَ مَعْنَى «أَهْيَلٌ». وَ«الْأَثَافِيُّ» الْأَحْبَارُ الَّتِي تَكُونُ عَلَيْهَا الْقِدْرُ. وَ«تَضَاغَطُوا» تَزَاحَمُوا. وَ«الْمَجَاعَةُ» الْجُوعُ. وَهُوَ بَفَتْحِ المِيمِ. وَ«الْحَمَّصُ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالمِيمِ: الْجُوعُ. وَ«انْكَفَأْتُ» انْقَلَبْتُ وَرَجَعْتُ. وَ«الْبُهَيْمَةُ» بَضْمُ البَاءِ، تَصْغِيرُ (بِهْمَةٍ): وَهِيَ الْعِنَاقُ. بَفَتْحِ الْعَيْنِ. وَ«الدَّاجِنُ» هِيَ الَّتِي أَلْفَتِ البَيْتَ. وَ«السُّورُ» الطَّعَامُ الَّذِي يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْهِ. وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ. وَ«حَيْهَلًا» أَي: تَعَالَوْا. وَقَوْلُهَا «بِكَ وَبِكَ» أَي: خَاصَمْتَهُ وَسَبَبْتَهُ؛ لِأَنَّهَا اعْتَقَدَتْ أَنَّ الَّذِي عِنْدَهُمْ لَا يَكْفِيهِمْ، فَاسْتَحْيَتْ وَخَفِي عَلَيْهَا مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ

(١) فَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي: فَرَعْتُ امْرَأَتِي مِنْ طَحْنِ الشَّعِيرِ مَعَ فَرَاعِي مِنْ ذَبْحِ البِهْمَةِ.

(٢) فِي «ص»: وَبَارَكَ فِيهِ. (٣) «وَهُمْ أَلْفٌ» مِنْ «ص» وَهِيَ فِي الصَّحِيحِينَ.

(٤) أَي: شَبِعُوا وَانْصَرَفُوا. (٥) الْبَخَارِيُّ (٤١٠٢) وَمُسْلِمٌ (٢٠٣٩).

ﷺ مِنْ هَذِهِ الْمُعْجِزَةِ الظَّاهِرَةِ وَالآيَةِ البَاهِرَةِ. «بَسَقَ» أَي: بَصَقَ. وَيُقَالُ أَيْضًا (بَرَقَ) ثَلَاثُ لُغَاتٍ. وَ«عَمَدًا» بفتح الميم، أَي: قَصَدَ. وَ«اِقْدَحِي» أَي: اغْرِفِي. وَالْمِقْدَحَةُ الْمِعْرَفَةُ. وَ«تَغَطُّ» أَي: لِيغْلِيَانَهَا صَوْتُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٥٣٩- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال أبو طلحة لأُمِّ سُلَيْمٍ: قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِيَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي ^(١) بِيَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي ^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَتْ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «أَلَطْعَامُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُومُوا» فَاَنْطَلَقُوا، وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ! فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَاَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْمِي مَا عِنْدَكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» فَأَتَتْ [ص/ ٨٢] بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَّتْ، وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمَّ سُلَيْمٍ عُكَّةً ^(٣) فَادَمَّتْهُ ^(٤)، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «اِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأُذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «اِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأُذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «اِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ» حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ. مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

(١) ردتني ببعضه: جعلت ببعضه رداء لي. والرداء هو ما يوضع على أعالي البدن من الثياب.

(٢) كذا في «ك، ص». أي أن أبا طلحة هو الذي أرسله.

(٣) العكَّة: وعاء من جلد مستدير مختص بالسمن والعسل، وهو بالسمن أخص.

(٤) فادمته: خلطت الخبز بالسمن.

(٥) البخاري (٣٥٧٨) ومسلم (٢٠٤٠).

وفي رواية: مَا زَالَ يَدْخُلُ عَشْرَةَ، وَيَخْرُجُ عَشْرَةَ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا، فَإِذَا هِيَ مِثْلَهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا^(١).

وفي رواية: فَأَكَلُوا عَشْرَةَ عَشْرَةَ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلَ الْبَيْتِ، وَتَرَكَوا سُورًا^(٢).

وفي رواية: ثُمَّ أَفْضَلُوا مَا بَلَّغُوا جِيرَانَهُمْ^(٣).

وفي رواية عن أنسٍ قال: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سَلِيمٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ [ك/ ٧١] بِعِصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ. فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَيَّ أُمِّي فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٌ، فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ... وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ^(٤).

٥٧- باب القناعة والعفاف، والاقتصاد في المعيشة والإنفاق

وذمّ السؤال من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ

(١) مسلم (٢٠٤٠/١٤٣).

(٢) مسلم (٢٠٤٠).

(٣) مسلم (٢٠٤٠).

(٤) مسلم (٢٠٤٠).

إِلْحَافًا ﴿البقرة: ٢٧٣﴾ وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴿الناريات: ٥٦-٥٧﴾.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَتَقَدَّمَ مُعْظَمُهَا فِي الْبَابَيْنِ السَّابِقَيْنِ، وَمِمَّا لَمْ يَتَقَدَّمَ:

٥٤٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» متفقٌ عليه^(١).

«الْعَرَضُ» بفتح العين والراء: هُوَ الْمَالُ.

٥٤١- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (٢) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرِزْقٌ كَفَافًا»^(٣) وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» رواه مسلم^(٤).

٥٤٢- وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي [ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي]^(٥) ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» قال حكيم: فقلت: يا رسول الله، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَشْهَدُكُمْ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي

(١) البخاري (٦٤٤٦) ومسلم (١٠٥١).

(٢) في «ص»: عمر. خطأ.

(٣) الكفاف: هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه.

(٤) مسلم (١٠٥٤).

(٥) ليست في «ك، ص» والمثبت من الصحيحين.

أَعْرِضْ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي فَسَمَهُ^(١) اللَّهُ لَهُ فِي هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرْزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ. مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٢).

«يَرْزَأُ» بِرَاءٍ ثُمَّ زَايٍ ثُمَّ هَمْزَةٌ: أَي لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا. وَأَصْلُ الرَّزَاءِ: [ص/ ٨٣] النَّقْصَانُ. أَي: لَمْ يَنْقُصْ أَحَدًا شَيْئًا بِالْأَخْذِ مِنْهُ. وَ«إِشْرَافُ النَّفْسِ» نَطَلُّهَا وَطَمَعُهَا بِالشَّيْءِ. وَ«سَخَاوَةُ النَّفْسِ» هِيَ عَدَمُ الإِشْرَافِ إِلَى الشَّيْءِ، وَالطَّمَعُ فِيهِ، وَالْمُبَالَغَةُ بِهِ، وَالشَّرُّهُ.

٥٤٣- وعن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَفَرٌ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ^(٣) فَنَقَبْتُ أَقْدَامُنَا، وَنَقَبْتُ قَدَمِي، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ، فَسُمِّيتَ (غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ) لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخِرْقِ. قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ وَقَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أذْكَرُهُ! قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ. مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٥٤٤- وعن عمرو بن تغلب - بفتح التاء المثناة فوق وإسكان الغين المعجمة وكسر اللام - رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بمالٍ أو سببي، ففسمه، فأعطى رجالاً وترك رجالاً، فبلغه أن الذين ترك عتبوا، فحمد الله تعالى ثم أثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فوالله إنني لأعطي الرجل وأدع الرجل، والذي أدع أحب إلي من الذي أعطي، ولكنني أعطي أقواماً لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير، منهم عمرو بن تغلب» فوالله ما أحب أن لي بكلمة

(١) في «ص»: قسم.

(٢) البخاري (١٤٧٢) ومسلم (١٠٣٥).

(٣) نعتبه: نركبه بالتناوب.

(٤) البخاري (٤١٢٨) ومسلم (١٨١٦).

رسول الله ﷺ حُمِرَ النَّعَمَ. رواه البخاري^(١).

«الهِلَعُ» هُوَ أَشَدُّ الْجَزَعِ. وقيل: الضَّجْرُ.

٥٤٥- وعن حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ك/ ٧٢] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٢) وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى^(٣) وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفْهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤). وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلمٍ أخصر.

٥٤٦- وعن أبي عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان بن^(٥) حرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَتُخْرَجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا، وَأَنَا لَهُ كَارُهُ، فَيَبَارِكَ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَ» رواه مسلم^(٦).

٥٤٧- وعن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ!» وَكُنَّا حَدِيثِي عَهْدٍ بَبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ!» فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَّامٌ نَبَايَعُكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا» وَأَسْرَرَ كَلِمَةً خَفِيَةً «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفْرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. رواه مسلم^(٧).

(١) البخاري (٩٢٣).

(٢) فسرهما رواية البخاري (١٤٢٩) ومسلم (١٠٣٣) عن ابن عمر: «وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَّفِقَةُ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ».

(٣) أي: أفضل الصدقة ما أبقَّت بعدها غنى يعتمده صاحبها ويستظهر به على مصالحه وحوالجه.

(٤) البخاري (١٤٢٧) ومسلم (١٠٣٥). (٥) في «ص»: صخر بن.

(٦) مسلم (١٠٣٨). (٧) مسلم (١٠٤٣).

٥٤٨- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم» متفق عليه (١).

«المزعة» بضم الميم وإسكان الزاي وبالعين المهملة: القطعة.

٥٤٩- وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر، وذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة» متفق عليه (٢).

٥٥٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سأل تكثراً (٣) فإنما يسأل جمراً، فليستقل أو ليستكبر» رواه مسلم (٤).

٥٥١- وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن المسألة كد يكذبها الرجل وجهه، إلا أن يسأل الرجل سلطاناً أو في أمر لا بد منه» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح (٥).

«الكذب» الخدش ونحوه. [ص / ٨٤]

٥٥٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أصابته فاقة فأنزلها بالناس (٦) لم تسد فاقته، ومن أنزلها بالله فيوشك الله له برزق عاجل أو آجل» رواه أبو داود والترمذي (٧) وقال: حديث حسن.

(١) البخاري (١٤٧٤) ومسلم (١٠٤٠).

(٢) البخاري (١٤٢٩) ومسلم (١٠٣٣).

(٣) تكثراً: ليكثر ماله لا للاحتياج. واللفظ في صحيح مسلم: «من سأل الناس...».

(٤) مسلم (١٠٤١).

(٥) الترمذي (٦٨١) ورواه أبو داود (١٦٣٩) والنسائي (٢٦٠٠).

(٦) فأنزلها بالناس: عرضها عليهم وسألهم سد خلتها.

(٧) أبو داود (١٦٤٥) والترمذي (٢٣٢٦).

«يُوشِكُ» بكسر الشين: أي يُسرِعُ.

٥٥٣- وعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَلَّا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا وَاتَّكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فقلتُ: أنا. فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ ^(١).

٥٥٤- وعن أبي بشرٍ قبيصة بن المخارق رضي الله عنه قال: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا» ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ تَحَمَّلَ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَا حَتَّ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ» أَوْ قَالَ: «سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجْبِيِّ مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ. فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ» أَوْ قَالَ: «سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتٌ، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا» رواه مسلم ^(٢).

«الْحَمَالَةُ» بفتح الحاء: أَنْ يَقَعَ قِتَالٌ وَنَحْوُهُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ، فَيُصْلِحَ إِنْسَانٌ بَيْنَهُمْ عَلَى مَالٍ يَتَحَمَّلُهُ وَيَلْتَزِمُهُ عَلَى نَفْسِهِ ^(٣). وَ«الْجَائِحَةُ» الْآفَةُ تُصِيبُ مَالَ الْإِنْسَانِ. وَ«الْقَوَامُ» بكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِهَا: هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَالٍ وَنَحْوِهِ. وَ«السِّدَادُ» بكَسْرِ السِّينِ: مَا يَسُدُّ حَاجَةَ الْمُعْوَزِ وَيَكْفِيهِ. وَ«الْفَاقَةُ» الْفَقْرُ. وَ«الْحِجْبِيُّ» الْعَقْلُ.

٥٥٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَاءً يُغْنِيهِ، وَلَا

(١) أبو داود (١٦٤٣) ورواه النسائي (٢٥٩٠) وابن ماجه (١٨٣٧).

(٢) مسلم (١٠٤٤). (٣) «على نفسه» من «ص».

يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١) ». [ك/ ٧٣]

٥٨- باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه

٥٥٦- عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ: «حُدِّهِ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ، فَحُدِّهِ فْتَمَوَّلَهُ ^(٢) فَإِنْ شِئْتَ كُلَّهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا لَا فَلا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

«مُشْرِفٌ» بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ: أَيُّ مُتَطَلِّعٌ إِلَيْهِ.

٥٩- باب الحث على الأكل من عمل يده والتعفف عن السؤال والتعرض للإعطاء

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾

[الجمعة: ١٠].

٥٥٧- وعن أبي عبد الله الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ ^(٤) ثُمَّ يَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَأْتِي بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفُفَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ» رواه البخاري ^(٥).

٥٥٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَطَبَ أَحَدُكُمْ

(١) البخاري (١٤٧٩) ومسلم (١٠٣٩).
 (٢) فتموله: انتفع به.
 (٣) البخاري (١٤٧٣) ومسلم (١٠٤٥).
 (٤) أحبله: جمع (حبل).
 (٥) البخاري (١٤٧١).

حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٥٥٩- وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «كَانَ دَاوُدُ ﷺ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري (٢).

٥٦٠- وعنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «كَانَ زَكَرِيَّا ﷺ نَجَارًا» رواه مسلم (٣).

٥٦١- وعن المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ [ص / ٨٥] دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» رواه البخاري (٤).

٦٠- باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير ثقةً بالله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩] وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا لِأَبْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢] وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ قَاتِلَ اللَّهِ بِهِ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

٥٦٢- وعن ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ (٥): رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَاسْلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ (٦) فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً (٧) فَهُوَ يَقْضِي بِهَا

(١) البخاري (٢٠٧٤) ومسلم (١٠٤٢).

(٢) البخاري (٢٠٧٣).

(٣) مسلم (٢٣٧٩).

(٤) البخاري (٢٠٧٢).

(٥) معناه: لا حسد ممدوح إلا هذا لأنه حسدٌ على فعل الخير.

(٦) هلكته: إنفاقه في الطاعات.

(٧) فسرتها رواية البخاري (٧٥٢٨) عن أبي هريرة مرفوعًا: «لَا تَحَاسَدُ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ

الْقُرْآنَ.... وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا...».

وَيُعَلِّمُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

ومعناه: يَنْبَغِي أَلَّا يُغْبَطَ أَحَدٌ إِلَّا عَلَىٰ إِحْدَىٰ هَاتَيْنِ الْخَصْلَتَيْنِ.

٥٦٣- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قالوا: يا رسول الله، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قال: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالٌ وَارِثِهِ مَا آخَرَ» رواه البخاري^(٢).

٥٦٤- وعن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٥٦٥- وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا^(٥). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٥٦٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا. وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

٥٦٧- وعنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْفِقْ يَا بَنَ آدَمَ^(٨) يُنْفِقْ عَلَيْكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

٥٦٨- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:

(١) البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦).
 (٢) البخاري (٦٤٤٢).
 (٣) بعده في «ل»: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». (٤) البخاري (١٤١٧) ومسلم (١٠١٦).
 (٥) أي: مَا طَلَبَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَمَتَاعِهَا فِي أَيِّ زَمَنِ مَضَىٰ فَقَالَ: لَا. وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَنْطِقُ بِالرَّدِّ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ أَعْطَاهُ إِنْ كَانَ الْإِعْطَاءُ سَائِعًا وَإِلَّا سَكَتَ.
 (٦) البخاري (٦٠٣٤) ومسلم (٢٣١١).
 (٧) البخاري (١٤٤٢) ومسلم (١٠١٠).
 (٨) «يَابَنَ آدَمَ» مِنْ «ل» وَصَحِيحُ الْبُخَارِيِّ.
 (٩) البخاري (٥٣٥٢) ومسلم (٩٩٣).

أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٥٦٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعُونَ خَصْلَةً، أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ، مِنْهَا رَجَاءُ ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ» رواه البخاري^(٢). وقد سبق بيان هذا الحديث في باب بَيَانِ كَثْرَةِ طُرُقِ الْخَيْرِ^(٣).

٥٧٠- وعن أَبِي أَمَامَةَ صَدِيِّ^(٤) بْنِ عَجْلَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ أَنْ تَبْدُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَ شَرٌّ لَكَ [ك/٧٤] وَلَا تُلَامَ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» رواه مسلم^(٥).

٥٧١- وعن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، وَلَقَدْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ^(٦)، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ: يَا قَوْمَ، أَسْلِمُوا؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ. وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ لَهُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يَلْبَثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. رواه مسلم^(٧).

٥٧٢- وعن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَعَيْرٌ هَؤُلَاءِ كَانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ! قَالَ: «إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنِّي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي»^(٨) وَلَسْتُ بِبَاخِلٍ رواه مسلم^(٩).

(٢) البخاري (٢٦٣١).

(٤) في «ل»: عدي. تحريف.

(٦) أي: كثيرة، كأنها تملأ ما بين جبلين.

(١) البخاري (١٢) ومسلم (٣٩).

(٣) تقدم برقم (١٤٥).

(٥) مسلم (١٠٣٦).

(٧) مسلم (٢٣١٢).

(٨) أي: ألجوا علي في السؤال لضعف إيمانهم، وألجئوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش أو بنسبتي إلى البخل.

(٩) مسلم (١٠٥٦).

٥٧٣- وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أنه قال: بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَقْفَلَهُ ^(١) مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ الْأَعْرَابُ ^(٢) يَسْأَلُونَهُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ، فَخَطِفَتْ رِداءَهُ ^(٣) فَوَقَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فقال: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذَّابًا وَلَا جَبَانًا» رواه البخاري ^(٤).

«مَقْفَلَهُ» ^(٥) أي: في حالِ رُجوعِهِ. «السَّمْرَةُ» شَجَرَةٌ. «العِضَاهُ» شَجَرٌ لَهُ [ص / ٨٦]

شوك.

٥٧٤- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ^(٦) قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تعالى» رواه مسلم ^(٧).

٥٧٥- وعن أَبِي كَبْشَةَ عَمْرٍ ^(٨) بْنِ سَعْدِ الْأَنْمَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ ^(٩) وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظَلَمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ ^(١٠) عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا «وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ» قَالَ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ ^(١١): عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النَّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ. فَهُوَ نَيْتُهُ ^(١٢) فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ

(١) في «ل»: بمقفله.

(٢) أي أن رداءه علق بشوك الشجرة، فزال عن بدنه صلى الله عليه وسلم.

(٣) في «ل»: بمقفله.

(٤) البخاري (٢٨٢١).

(٥) «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت من «ك».

(٦) مسلم (٢٥٨٨).

(٧) «ل» في «ك» ص» وجزم به الترمذي. وفي «ل» وبعض المطبوعات: عمرو. وحكى الحافظ ابن حجر الاختلاف في اسمه (الإصابة ١٢/٥٥٦).

(٨) في «ل»: عليهم.

(٩) في «ل»: بنيته.

(١٠) أي: حال الناس في الدنيا أربعة أحوال.

اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بغيرِ عِلْمٍ؛ لَا يَبْقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَتُهُ، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ. فَهُوَ بِنَيْتِهِ، فَوِزْرُهُمَا ^(١) سَوَاءٌ رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ ^(٢).

٥٧٦- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا. قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ ^(٣).

ومعناه: تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كَتِفَهَا، فَقَالَ: بَقِيَتْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَتِفُهَا.

٥٧٧- وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ» ^(٤) ^(٥).

وفي رواية: «أَنْفِقِي، أَوْ أَنْفِجِي، أَوْ أَنْضِحِي» ^(٦) وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ ^(٧) عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٨).

وَ«أَنْفِجِي» بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَهُوَ بِمَعْنَى «أَنْفِقِي» وَكَذَلِكَ «أَنْضِحِي».

٥٧٨- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنْتَانِ» ^(٩) مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ تُدْيِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ^(١٠) فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا

(١) في «ك»: نيته فورهما. وفي «ص»: نيته فوزرهما. (٢) الترمذي (٢٣٢٥).

(٣) الترمذي (٢٤٧٠). وفي «ل»: حديث حسن.

(٤) أي: لا تدخري وتشدي ما عندك وتمنعي ما في يدك فيقطع عليك مادة الرزق.

(٥) البخاري (١٤٣٣) ومسلم (١٠٢٩). (٦) في «ص»: وانفحي وانضحي.

(٧) من «ل» والصحيحين. (٨) البخاري (٢٥٩١) ومسلم (١٠٢٩).

(٩) في «ل»: جبتان.

(١٠) تُدْيُهُمَا، مثنى تصغير (تُدْي). وتراقيهما، جمع (ترقوة): وهما العظامان المشرفان في أعلى الصدر.

يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ» أَوْ «وَفَرَّتْ» (١) عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ ثِيَابَهُ وَتَعْفُوْ أَثَرَهُ (٢). وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسَّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ (٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

وَ«الْجِنَّةُ» (٥) الدَّرْعُ. وَمَعْنَاهُ أَنْ الْمُنْفِقَ كُلَّمَا أَنْفَقَ سَبَعَتْ (٦) وَطَالَتْ، حَتَّى تَجَرَّ وَرَاءَهُ، وَتُخْفِيَ رِجْلَيْهِ وَأَثَرَ مَشْيِهِ وَخَطْوَاتِهِ.

٥٧٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ (٧) مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَرْبِّيْهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يَرْبِّيْ أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

«الْفُلُوْ» بَفَتْحِ الْفَاءِ وَضَمِّ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ، وَيُقَالُ أَيْضًا بِكَسْرِ الْفَاءِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ: وَهُوَ الْمُهْرُ.

٥٨٠- وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: [ك/ ٧٥] «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ (٩): اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ. فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرَجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَّبَعِ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ».

(١) في «ل»: اتسعت ووفرت.

(٢) أي: أن الصدقة تستر خطاياها كما يغطي الثوب جميع بدنه. والمراد أن الجواد إذا همَّ بالصدقة انشرح لها صدره وطابت بها نفسه فوسع في الإنفاق.

(٣) أي: أن البخيل إذا همَّ بالصدقة شحَّت بها نفسه وضاق صدره، فلا يخرجها، فهو مضيق على نفسه، وكذلك ماله لا يتسع؛ لأنه كلما أراد متاجرة الله بالصدقة لم تسمح نفسه فيفوته الريح.

(٤) البخاري (٥٢٩٩) ومسلم (١٠٢١). (٥) في «ل»: والجبة.

(٦) في «ل»: اتسعت. (٧) في «ك»: ثمرة. ومعنى «بعدل ثمرة»: بقيمة ثمرة.

(٨) البخاري (١٤١٠) ومسلم (١٠١٤).

(٩) في «ل»: سحاب.

لِلْإِسْمِ^(١) الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْتِ حَدِيقَةَ فَلَانَ. لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ فَقَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ^(٢)» رواه مسلم^(٣).

«الْحَرَّةُ» الْأَرْضُ الْمُبَلَّسَةُ حَجَارَةً [ص / ٨٧] سَوْدَاءَ^(٤). وَ«الشَّرْجَةُ» بَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِ الرَّاءِ وَبِالْجِيمِ: هِيَ مَسِيلُ الْمَاءِ.

٦١- باب النهي عن البُخل والشُّحِّ^(٥)

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ يُخَلِّ وَأَسْتَغْنَى﴾^(٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى^(٩) فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى^(١٠) وَمَا يُعْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾ [الليل: ٨-١١] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقْ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

وأما الأحاديث فتقدّمت جملةٌ منها في الباب السابق.

٥٨١- وعن جابرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ» رواه مسلم^(٦).

(١) في «ص، ل»: الاسم.

(٢) في «ل»: بثلته. أي: أردّ في الحديقة الأصل الذي زرعه فيها.

(٣) مسلم (٢٩٨٤).

(٤) في «ل»: سود.

(٥) مسلم (٢٥٧٨).

(٦) ليست في «ص».

٦٢- باب الإيثار والمواساة

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] وقال تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِمْ شِكِيمًا وَيَبِيمًا وَأَسِيرًا﴾ إلى آخر الآيات [الإنسان: ٨].

٥٨٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنني مجهود^(١). فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء! ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك: لا، والذي بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء! فقال: «من يضيف هذا الليلة؟» فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله. فأنطلق به إلى رحله، فقال لامرأته: أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢).

وفي رواية: قال لامرأته: هل عندك شيء؟ فقالت: لا، إلا قوت صياني. قال: فعلّهم بشيء، وإذا أرادوا العشاء فنومهم، وإذا دخل صيفنا فأطفئي السراج وأريه أنا نأكل. فقعّدوا، وأكل الضيف، وباتا طاوئين^(٣) فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «لقد عجب الله من صنيعكمما بضيفكما الليلة» متفق عليه^(٤).

٥٨٣- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة» متفق عليه^(٥).

٥٨٤- وفي رواية لمسلم عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»^(٦).

(١) إني مجهد: أصابني الجهد، وهو المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع.

(٢) مسلم (٢٠٥٤). (٣) أي: بغير عشاء.

(٤) البخاري (٣٧٩٨) مسلم (٢٠٥٤). (٥) البخاري (٥٣٩٢) ومسلم (٢٠٥٨).

(٦) مسلم (٢٠٥٩).

٥٨٥- وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ^(١) بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ^(٢) فَلْيَعُدِّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَعُدِّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ. رواه مسلم^(٣).

٥٨٦- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أَنَّ أَمْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَسْجُوجَةٍ، فَقَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدَيَّ لِأَكْسُو كَهَا. فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَقَالَ فُلَانٌ: أَكْسِنِيهَا، مَا أَحْسَنَهَا! فَقَالَ: «نَعَمْ» فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ! لِبِسْهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا! فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهَا، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي. قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ. رواه البخاري^(٤).

٥٨٧- وعن أبي موسى رضي الله عنه [ك/٧٦]: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيَّيْنَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ [ص/٨٨] جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ افْتَسَمَوْهُ^(٥) بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

«أَرْمَلُوا»: فَرَعَ زَادُهُمْ، أَوْ قَارَبَ الْفَرَاغَ.

(١) في «ل»: يصرف. قال المصنف: هكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها (يصرف) فقط بحذف (بصره)

وفي بعضها (يضرب) ومعنى: (فجعل يصرف بصره) أي متعرِّضًا لشيء يدفع به حاجته.

(٢) أي: زيادة ما يركب على ظهره من الدواب. (٣) مسلم (١٧٢٨).

(٤) البخاري (١٢٧٧). (٥) في «ل»: اقسموه.

(٦) البخاري (٢٤٨٦) ومسلم (٢٥٠٠).

٦٣- باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يُتبركُ به

قال الله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

٥٨٨- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ ^(١) وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا. فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

«تَلَّهُ» بِالتَّاءِ الْمُثَنَاءِ فَوْقَ: أَي وَضَعَهُ. وَهَذَا الْغُلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

٥٨٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «بَيْنَا أَيُّوبُ عليه السلام يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَشِي فِي ثَوْبِهِ، فَناداهُ رَبُّهُ ﷻ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى! قال: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ» رواه البخاري ^(٣).

٦٤- باب فضل الغني الشاكر

وهو من أخذ المال من وجهه وصرفه في وجوهه المأمور بها

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَى﴾ ٥ ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ ٦ ﴿فَسَيَسِرُّهُ اللَّيْسِيُّ﴾ [الليل: ٥-٧]

وقال تعالى: ﴿وَسَيَجْزِيهَا الْأُنْفَى﴾ ١٧ ﴿الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ ١٨ ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ ١٩

إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ ٢٠ ﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [الليل: ١٧-٢١] وقال تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا لَصَدَّقْتِ

(١) في «ل»: فشرب منه. (٢) البخاري (٢٣٦٦) ومسلم (٢٠٣٠).

(٣) البخاري (٢٧٩).

فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تَخَفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ (١) خَيْرٌ لَكُمْ ۖ وَنَكَفَرٌ (٢) عَنْكُمْ مِمَّنْ سَكَّاتِكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿البقرة: ٢٧١﴾ وقال تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا يُحِبُّونَ ۚ وَمَا يُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿آل عمران: ٩٢﴾ والآيات في فضل الإنفاق (٣) في الطاعات كثيرة معلومة.

٥٩٠- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَىٰ هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤). وَتَقَدَّمَ شَرْحُهُ قَرِيبًا (٥).

٥٩١- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).
و«الآناء» الساعات (٧).

٥٩٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالدرجات (٨) الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ. فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَقَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيَعْتِقُونَ وَلَا نَعْتِقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَفَلَا أَعَلَّمْتُكُمْ شَيْئًا تَدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْتَبِقُونَ (٩) بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا

(١) ليست في «ك».

(٢) كذا في النسخ: {ونكفر} بالنون، وهي قراءة نافع وأبي جعفر وحمزة والكسائي وخلف.

(٤) البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦).

(٦) البخاري (٧٥٢٩) ومسلم (٨١٥).

(٨) في «ل»: بالأجور والدرجات.

(٩) في «ص، ل»: وتسبقون.

رسول الله. قال: «تَسْبِحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ (١) ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً»
فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا
فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢)
وهذا لفظ رواية مسلم.

«الدُّثُورُ» الْأَمْوَالُ الْكَثِيرَةُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٣).

٦٥- باب ذكر الموت وقصر الأمل

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ
زُجِرَ عَنِ النَّكَارِ وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران:
١٨٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾
[القيامة: ٣٤] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل: ٦١]
وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ
يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (١) وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ
فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ (٢) مِنَ الصَّالِحِينَ (٣) وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا
إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ٩-١١] وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ
الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ (٤) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ
بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ (٥) فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ (٦) فَمَنْ

(١) «دبر كل صلاة» ليست في «ص».

(٢) البخاري (٨٤٣) ومسلم (٩٥٩).

(٣) كذا في النسخ، وهي قراءة أبي عمرو.

(٤) ليست في «ل».

ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴿١٠٣﴾ تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارَ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ ﴿١٠٢﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٣﴾ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَسَلِّ الْعَاذِينَ ﴿١١٣﴾ قُلْ إِنْ لَبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١٤﴾ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾ [المؤمنون: ٩٩-١١٥] وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [الحديد: ١٦] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٥٩٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ^(١). رواه البخاري^(٢).

٥٩٤- وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمًا، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣) هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

وفي رواية مسلمٍ: «يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ» قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي^(٤).

(١) أي: اشتغل حال الصحة بالطاعات بقدر يسد النقص الحاصل بسبب المرض الذي قد يقعُ عنها، واغتنم أيام حياتك بالأعمال التي تنفعك عند الله تعالى بعد موتك.


(٢) البخاري (٦٤١٦).

(٣) البخاري (٢٧٣٨) ومسلم (١٦٢٧).

(٤) مسلم (٤/١٦٢٧) قال الشافعي رحمته الله: معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. فيستحب تعجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويُشهد عليه فيها، ويكتب فيها ما يحتاج إليه.

٥٩٥- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: خَطَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خُطُوطًا فَقَالَ: «هَذِهِ ^(١) الْأَمَلُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، فَيَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ ^(٢) الْخَطُّ الْأَقْرَبُ ^(٣)» رواه البخاري ^(٤).

٥٩٦- وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: خَطَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَطًّا مَرْبَعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطُوطًا ^(٥) صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ، فَقَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطًا بِهِ» أَوْ «قَدْ أَحَاطَ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ ^(٦) فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا» رواه البخاري ^(٧). وَهَذِهِ صُورَتُهُ:



٥٩٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا ^(٨): هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا ^(٩) أَوْ الدَّجَالَ، فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةِ، فَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ!» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ ^(١٠).

- (١) كذا في النسخ. وفي صحيح البخاري: هذا. (٢) في «ل»: جاءه.
 (٣) أي: فبينما هو طالب لأمله البعيد، إذ جاءه الخط الأقرب، وهو الأجل المحيط به.
 (٤) البخاري (٦٤١٨).
 (٥) في «ل»: خطوطًا.
 (٦) الأعراض: الآفات التي تعرض له من مرض وشغل، وآخرها الموت.
 (٧) البخاري (٦٤١٧).
 (٨) بادروا بالأعمال سبعا: اسبقوا بما تمكنتم منه من الأعمال الصالحة سبعا من الفتن النوازل.
 (٩) هَرَمٌ مُفْنِدٌ: كَبُرَ يُفْسِدُ عَقْلَهُ. مُجْهِزًا: سَرِيعًا.
 (١٠) الترمذي (٢٣٠٦).

٥٩٨- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ» يَعْنِي: الْمَوْتَ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(١).

٥٩٩- وعن أبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاحِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟^(٢) فَقَالَ: «مَا شِئْتَ» قُلْتُ: الرَّبْعُ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: فَالْنِّصْفَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» [ص / ٩٠] قُلْتُ: فَالثَّلَاثِينَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ، وَيَغْفِرَ لَكَ ذَنْبَكَ» رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن^(٤).

٦٦- باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر

٦٠٠- عن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: [ك / ٧٨] «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا» رواه مسلم^(٥).

(١) الترمذي (٢٣٠٧) ورواه النسائي (١٨٢٤) وابن ماجه (٤٢٥٨).
(٢) قال شيخ الإسلام: «قوله (كم أجعل لك من صلاتي؟) يعني: من دعائي، فإن الصلاة في اللغة هي الدعاء... فيكون مقصود السائل: يا رسول الله إن لي دعاء أدعو به، أستجلب به الخير وأستدفع به الشر، فكم أجعل لك من الدعاء؟ قال: «ما شئت» فلما انتهى إلى قوله: (أجعل لك صلاتي كلها؟) قال له: «إذن تكفى همك ويغفر ذنبك» وهذا غاية ما يدعو به الإنسان من جلب الخيرات ودفع المضرات؛ فإن الدعاء فيه تحصيل المطلوب واندفاع المرهوب» (قاعدة جليلة ١ / ٣١٤ - ٣١٥).

(٣) الترمذي (٢٤٥٧).

(٤) سقط من «ل».

(٥) مسلم (١٩٧٧). وبعدها في بعض المطبوعات: وفي رواية: «فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ الْقُبُورَ فَلْيَزُرْ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُنَا الْآخِرَةَ» وليست في النسخ، ولم أجد لها بذلك اللفظ.

٦٠١- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلَّمَكَ مَا كَانَ لَيْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَيْعِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَيْعِ الْغَرَقِدِ» رواه مسلم^(١).

٦٠٢- وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنها قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أَنْ يَقُولَ قَاتِلُهُمْ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ [وَالْمُسْلِمِينَ]»^(٢)، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ» رواه مسلم^(٣).

٦٠٣- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمَدِينَةِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ^(٤) بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ، أَنْتُمْ سَلَفْنَا وَنَحْنُ بِالْآثِرِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٥).

٦٧- باب كراهية تمني الموت لسبب^(٦) ضرر نزل به

ولا بأس به لخوفِ الفتنة في الدين

٦٠٤- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّي (٧) أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ؛ إِذَا مَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَادُ، وَإِنَّمَا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ (٨)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٩) وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

(١) مسلم (٩٧٤). (٢) ليست في (ك، ص) والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) رواه مسلم (٩٧٥). والحديث سقط من «ل».

(٤) ليست في «ل». (٥) الترمذي (١٠٥٣). في إسناده ضعف.

(٦) في «ل»: بسبب.

(٧) كذا في «ك»: لَا يَتَمَنَّيَنَّ. والمثبت من «ص، ل» والصحيحين، ومثله الرواية الآتية.

(٨) يستعقب: يسترضي الله تعالى بالتوبة. (٩) البخاري (٧٢٣٥) ومسلم (٢٦٨٢).

وفي رواية مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: « لا يَتَمَنَّيْ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ؛ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرَهُ إِلَّا خَيْرًا ».

٦٠٥- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٦٠٦- وعن قيس بن أبي حازم قال: دَخَلْنَا عَلَى حَبَابٍ رضي الله عنه نَعُودُهُ، وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ، فَقَالَ: إِنَّ ^(٢) أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا ^(٣) مَضَوْا وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ^(٤) وَوَلَا أَنْ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ. ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى، وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُوجِرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ، إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ ^(٥) فِي هَذَا التُّرَابِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦) وهذا لفظ رواية البخاري.

٦٨ - باب الورع وترك الشبهات

قال الله تعالى: ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١٥] وقال تعالى: ﴿ إِنَّ

رَبِّكَ لِيَالْمَرِّصَادِ ﴾ [الفجر: ١٤].

(١) البخاري (٥٦٧١) ومسلم (٢٦٨٠).

(٢) ليست في «ص».

(٣) سلفوا: ماتوا في حياة النبي ﷺ.

(٤) في «ك»: جعله. والمثبت من «ص، ل» والبخاري.

(٥) في «ك»: جعله. والمثبت من «ص، ل» والبخاري.

(٦) البخاري (٥٦٧٢) ومسلم (٢٦٨١).

٦٠٧- وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَائِلَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِزِّهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ. أَلَا إِنَّ^(١) فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢) رُوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقٍ بِالْفَاظِ مُتْقَابِرَةٍ.

٦٠٨- وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٦٠٩- وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبِرُّ [ص / ٩١] حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ^(٤)» رواه مسلم^(٥).

«حَاكَ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْكَافِ: أَي تَرَدَّدَ فِيهِ.

٦١٠- وعن وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ فِي مُسْتَدْرَيْهِمَا^(٦).

٦١١- وعن أَبِي سِرْوَعَةَ - بَكْسِرِ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ - عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه أَنَّهُ

(١) في «ل»: وإن.

(٢) البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩). (٣) البخاري (٢٤٣١) ومسلم (١٠٧١).

(٤) إنما أحاله النبي ﷺ على هذا الإدراك القلبي، لما علم من جودة فهمه، وحسن قريحته، وتنوير قلبه، وأنه يدرك ذلك من نفسه. وهذا الجواب لا يصلح لغليظ الطبع قليل الفهم، بل تفصل له الأوامر والنواهي.

(٥) مسلم (٢٥٥٣). (٦) الدارمي (٢٥٣٣) المسند (رقم ١٨٠٠٦).

تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي (١) إِهَابٍ [ك/ ٧٩] بِنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي قَدْ تَزَوَّجَ بِهَا. فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي، وَلَا أَخْبَرْتَنِي! فَكَرِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ!» فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ. رواه البخاري (٢).

«إِهَاب» بكسر الهمزة، و«عَزِيز» بفتح العين وبزاي مكررة.

٦١٢- وعن الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهما قال: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٣).

معناه: اترك ما تشكُّ فيه، وخذ ما لا شكَّ (٤) فيه.

٦١٣- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ (٥) يَوْمًا بِشَيْءٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الغُلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: كُنْتُ تَكْهَنْتُ (٦) لِإنْسَانٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسِنُ الكَهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِينِي فَأَعْطَانِي لِذَلِكَ هَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ. فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ (٧) فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. رواه البخاري (٨).

«الخَرَاجُ» شَيْءٌ يُجْعَلُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ يُؤَدِّيهِ إِلَى السَّيِّدِ كُلِّ يَوْمٍ، وَبَاقِي كَسْبِهِ يَكُونُ لِلْعَبْدِ.

٦١٤- وعن نافع، أن عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ قَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ الأوَّلِينَ

(١) في «ل»: لابن.

(٢) البخاري (٨٨).

(٣) الترمذي (٢٥١٨) ورواه النسائي (٥٧١١).

(٤) في «ل»: تشك.

(٥) في «ص»: فجاءه.

(٦) الكهانة: ادعاء علم الغيب من غير طريق شرعي.

(٧) في «ل»: يده فيه.

(٨) البخاري (٣٨٤٢).

أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِابْنِهِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقَصْتَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبُوهُ. يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

٦١٥- وعن عطية بن عروة السعدي الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ^(٢)»
رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٣).

٦٩- باب استحباب العزلة عند فساد الزمان أو الخوف من فتنة في

الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها

قال الله تعالى: ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكَرِمَةٌ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ [الذاريات: ٥٠].

٦١٦- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ^(٤)» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

المُرَادُ بـ«الغني» غِنَى النَّفْسِ. كَمَا سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ^(٦).

٦١٧- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قَالَ رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ^(٧): «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ

(١) البخاري (٣٩١٢).

(٢) المعنى: أن يترك فضول الحلال حذرًا من الوقوع في الحرام، ويترك كل ما يجر إلى ما لا يحل حذرًا من الوقوع في ما لا يحل.

(٣) الترمذي (٢٤٥١)، ورواه ابن ماجه (٤٢١٥). والحديث فيه ضعف.

(٤) في «ل»: الحفي. والخفي: الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمر نفسه.

(٥) مسلم (٢٩٦٥). (٦) تقدم برقم (٥٤٠).

(٧) بعدها في «ل»: الرجل القيم. وفي رواية: خير الرجل رجل.

فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ»^(١).

وفي رواية: «يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٦١٨- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ»^(٣) يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ» رواه البخاري^(٤).

و«شَعَفُ الْجِبَالِ» أَعْلَاهَا.

٦١٩- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ» فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: «نَعَمْ، كُنْتُ أُرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»^(٥) رواه البخاري^(٦). [ص/ ٩٢]

٦٢٠- وعنه، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرَعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَتَّغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ»^(٧)، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ، أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ» رواه مسلم^(٨).

-
- (١) البخاري (٦٤٩٤) ومسلم (١٨٨٨/١٢٣).
(٢) البخاري (٢٧٨٦) ومسلم (١٨٨٨/١٢٢). (٣) في «ل»: المطر.
(٤) البخاري (١٩). (٥) في «ل»: وأنت يا رسول الله.
(٦) القراريط، جمع القيراط: وهو جزء من الدرهم أو الدينار.
(٧) البخاري (٢٢٦٢).
(٨) في «ك، ص»: معاش. والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.
(٩) أي: يطلبه في موطنه التي يرجئ فيها لشدة رغبته في الشهادة.
(١٠) مسلم (١٨٨٩).

«يَطِيرُ»: أَي يُسْرِعُ. وَ«مَنْتُهُ» ظَهْرُهُ. وَ«الْهَيْعَةُ» الصَّوْتُ لِلْحَرْبِ^(١). وَ«الْفَرْعَةُ» نَحْوَهُ. وَ«مَظَانُّ الشَّيْءِ» الْمَوَاضِعُ الَّتِي يُظَنُّ وَجُودُهُ فِيهَا. وَ«الْغَنِيمَةُ» بَضْمُ الْعَيْنِ: تَصْغِيرُ الْغَنَمِ. وَ«الشَّعْفَةُ» بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْعَيْنِ: وَهِيَ أَعْلَى الْجَبَلِ.

٧٠- باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعتهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ومجالس الذكر معهم، وعيادة مريضهم، وحضور جنازتهم، ومواساة محتاجهم، وإرشاد جاهلهم، وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقمع نفسه عن الإيذاء، وصبر [ك/ ٨٠] على الأذى^(٢)

اعلم أن الاختلاط^(٣) بالناس على الوجه الذي ذكرته هو المختار الذي كان عليه رسول الله ﷺ وسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وكذلك الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء المسلمين وأخبارهم، وهو مذهب أكثر التابعين ومن بعدهم، وبه قال الشافعي وأحمد وأكثر الفقهاء رحمهم الله أجمعين، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢٠] والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة معلومة.

٧١- باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ^(٤)﴾ [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا

(١) ليست في «ل».

(٢) في «ل»: البلاء.

(٣) في «ك»: الاختلاط.

(٤) في «ل» وبعض المطبوعات: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهذه في سورة الشعراء: ٢١٥.

الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَرْتَدِّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَفٍ عَلَى الْكٰفِرِينَ ﴿٥٤﴾ [المائدة: ٥٤] وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ إِنَّا خَلَقْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقٰكُمْ ﴿١٢﴾ [الحجرات: ١٢] وقال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴿٣٢﴾ [النجم: ٣٢] وقال تعالى: ﴿وَادْعَىٰ أَحْضَبُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَانِهِمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهْتُولَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٨-٤٩﴾ [الأعراف: ٤٨-٤٩].

٦٢١- وعن عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ (١) رَوَى اللَّهُ تَعَالَى: قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّىٰ لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ» رواه مسلم (٢).

٦٢٢- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَى اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» رواه مسلم (٣).

٦٢٣- وعن أَنَسٍ رَوَى اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ مَرَّ عَلَىٰ صَبِيَّانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

٦٢٤- وعنه قال: كَانَتْ (٥) الْأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ. رواه البخاري (٦).

٦٢٥- وعن الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - يَعْنِي: خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. رواه البخاري (٧).

(١) في «ل»: حماد.

(٢) مسلم (٢٨٦٥).

(٣) مسلم (٢٥٨٨).

(٤) البخاري (٦٢٤٧) ومسلم (٢١٦٨).

(٥) في «ل»: إن كانت.

(٦) البخاري (٦٠٧٢).

(٧) البخاري (٦٧٦).

٦٢٦- وعن أبي رفاعَةَ تَمِيمِ بْنِ أُسَيْدٍ رضي الله عنه قال: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَن دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا. رواه مسلم^(١). [ص/ ٩٣]

٦٢٧- وعن أنسٍ رضي الله عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ^(٢). قال: وقال: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرَ أَنْ تُسَلَّتِ الْقِصْعَةُ^(٣) قال: «فإنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم^(٤).

٦٢٨- وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ» قال أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أُرْعَاهَا عَلَيَّ قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» رواه البخاري^(٥).

٦٢٩- وعنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لِأَجْبَتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ» رواه البخاري^(٦).

٦٣٠- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «الْعَضْبَاءُ» لَا تُسَبِّقُ، أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَيَّ فَعَوِدٌ^(٧) لَهُ فَسَبَّحَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَيَّ اللَّهُ أَلَّا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِّنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» رواه البخاري^(٨).

(١) مسلم (٨٧٦). (٢) أي: الإبهام والمسبحة والوسطى التي كان يأكل بها صلى الله عليه وسلم.

(٣) أي: تمسح ويتبع ما بقي فيها من الطعام. (٤) مسلم (٢٠٣٤).

(٥) البخاري (٢٢٦٢). (٦) البخاري (٢٥٦٨).

(٧) القعود: البكر من الإبل. (٨) البخاري (٢٨٧٢).

٧٢- باب تحريم الكبر والإعجاب

قال الله تعالى: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْأَخْرَىٰ جَعَلْنَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا
وَالْعَاقِبَةَ لِلْمُنْقِبِينَ ﴾ [القصص: ٨٣] وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ﴾ [الإسراء: ٣٧]
وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَصْعَرَ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ ﴾
[لقمان: ١٨] معنى «تَصْعَرَ خَدَّكَ لِلنَّاسِ» أي تُمِيلُهُ وتُعْرِضُ عَنِ النَّاسِ تَكْبَرًا عَلَيْهِمْ.
وَالْمَرَحُ: التَّبَخُّرُ. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۗ وَءَاتَيْنَاهُ مِنْ
الْكَوْنِ مَا إِن مَفَاتِحَهُ لِنُنْزَأَ بِالْعَصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴾
إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ ﴾ [القصص: ٧٦ - ٨١].

٦٣١- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ
كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» فقال رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا
وَنَعْلُهُ حَسَنَةً؟ قال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ»
رواه مسلم^(١).

«بَطْرُ الْحَقِّ» دَفَعُهُ وَرَدَّهُ عَلَى قَائِلِهِ. وَ«غَمَطُ النَّاسِ» احْتِقَارُهُمْ.

٦٣٢- وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِشِمَالِهِ،
فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أُسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ!» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ. قَالَ:
فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ. رواه مسلم^(٢).

٦٣٣- وعن حارثة بن وهب رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَلَا
أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عَتَلٍ^(٣) جَوَّازٍ مُسْتَكْبِرٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤). وَتَقَدَّمَ سَرْحُهُ فِي بَابِ

(٢) مسلم (٢٠٢١).

(٤) البخاري (٤٩١٨) ومسلم (٢٨٥٣).

(١) مسلم (٩١).

(٣) في «ص»: عتل.

ضَعَفَةَ الْمُسْلِمِينَ.

٦٣٤ - وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اِحْتَجَبَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُنْكَبِرُونَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِي ضُعَفَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينِهِمْ. فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي، أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءُ، وَلِكَلَيْكُمَا عَلَيَّ مَلُؤُهَا» رواه مسلم^(١).

٦٣٥ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢) إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٦٣٦ - وعنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ^(٤) وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» [ص/٩٤] رواه مسلم^(٥).

«العائلُ» الفقيرُ.

٦٣٧ - وعنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «العزُّ إِزَارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ^(٦)» فَمَنْ نَازَعَنِي فَقَدْ عَذَّبْتُهُ» رواه مسلم^(٧).

٦٣٨ - وعنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرْجَلٌ رَأْسُهُ، يَخْتَالُ فِي مَشْيَيْهِ، إِذْ حَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمٍ

(١) مسلم (٢٨٤٦).

(٢) البخاري (٥٧٨٨) ومسلم (٢٠٨٧).

(٣) «ولا ينظر إليهم» ليست في «ك».

(٤) مسلم (١٠٧).

(٥) في «ل»: «يقول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: العزُّ إِزَارِي وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي» وفي «ص»: «يقول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: العزُّ إِزَارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ» قال المصنف: «العزُّ إِزَارُهُ» هكذا هو في جميع النسخ، فالضمير في (إزاره ورداؤه) يعود إلى الله تعالى للعلم به، وفيه محذوف تقديره: قال الله تعالى.

(٦) مسلم (٢٦٢٠).

الْقِيَامَةِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

«مُرَجَّلُ رَأْسِهِ» أَي: مَشْطُهُ. «يَتَجَلَّجَلُ» بِالْجِيمَيْنِ: أَي يَغُوصُ وَيَنْزِلُ.

٦٣٩- وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ، حَتَّى يُكْتَبَ فِي^(٢) الْجَبَّارِينَ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

«يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ» أَي: يَرْتَفِعُ وَيَتَكَبَّرُ.

٧٣- باب حُسن الخُلُق

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] وقال تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٤) الآية [آل عمران: ١٣٤].

٦٤٠- وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٦٤١- وعنه قال: مَا مَسَسْتُ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا شَمِمْتُ رَائِحَةَ^(٦) أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ قَطُّ: أُمَّ! وَلَا قَالَ لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتُهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: أَلَا فَعَلْتُ كَذَا! مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) البخاري (٥٧٨٩) ومسلم (٢٠٨٨).

(٢) في «ل»: في ديوان.

(٣) الترمذي (٢٠٠٠). في إسناده ضعف.

(٥) البخاري (٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠).

(٤) ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ من «ص».

(٧) البخاري (٢٧٦٨) ومسلم (٢٣٠٩).

(٦) في «ل»: رائحة قط.

٦٤٢- وعن الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِييًّا، فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٦٤٣- وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رواه مسلم ^(٢).

٦٤٤- وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَّفَحِشًا ^(٣) وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

٦٤٥- وعن أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [ك/ ٨٢] قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ أَنْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِدِيءَ» رواه الترمذي ^(٥) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

«الْبِدِيءُ» هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْفُحْشِ وَرَدِيءِ الْكَلَامِ.

٦٤٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ» وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ فَقَالَ: «الْفَمُّ وَالْفَرْجُ» رواه الترمذي ^(٦) وقال: حديثٌ صحيحٌ ^(٧).

(١) البخاري (٢٥٧٣) ومسلم (١١٩٣).

(٢) الفاحش البديء. والمتفحش: الذي يتكلف الفحش ويتعمده لفساد حاله.

(٣) البخاري (٣٥٥٩) ومسلم (٢٣٢١).

(٤) الترمذي (٢٠٠٢) ورواه أبو داود (٤٧٩٩).

(٥) الترمذي (٢٠٠٤) ورواه ابن ماجه (٤٢٤٦).

(٦) في «ل»: حسن صحيح.

(٧) مسلم (٢٥٥٣).

٦٤٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ» رواه الترمذي وقال: حسنٌ صحيحٌ^(١).

٦٤٨- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ» رواه أبو داود^(٢).

٦٤٩- وعن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ^(٣) لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَارِحًا، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقُهُ» حديثٌ صحيحٌ^(٤) رواه أبو داودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٥).

«الزَّعِيمُ» الضَّامِنُ.

٦٥٠- وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ [ص/٩٥] وَالْمُتَفَيِّهُونَ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا «الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ» فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قَالَ: «الْمُتَكَبِّرُونَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٦).

«الثَّرَثَارُ» هُوَ كَثِيرُ الْكَلَامِ تَكَلَّفًا. وَ«الْمُتَشَدِّقُ» الْمُتَطَاوِلُ عَلَى النَّاسِ بِكَلَامِهِ وَيَتَكَلَّمُ بِمَلَأٍ فِيهِ^(٧) نَفَاصِحًا وَتَعْظِيمًا لِكَلَامِهِ. وَ«الْمُتَفَيِّهُ» أَصْلُهُ مِنَ الْفَهْقِ، وَهُوَ الْإِمْتِلَاءُ: وَهُوَ الَّذِي يَمْلَأُ فَمَهُ بِالْكَلامِ وَيَتَوَسَّعُ فِيهِ، وَيُغْرِبُ بِهِ تَكَبُّرًا وَارْتِفَاعًا،

(١) الترمذي (١١٦٢) ورواه أبو داود (٤٦٨٢).

(٢) أبو داود (٤٧٩٨). (٣) رضى الجنة: حوالي الجنة وأطرافها لا في وسطها.

(٤) «حديث صحيح» ليست في «ل». (٥) أبو داود (٤٨٠٠).

(٦) الترمذي (٢٠١٨). (٧) «ويتكلم بملء فيه» ليست في «ك».

وَإِظْهَارًا لِلْفُضِيلَةِ عَلَى غَيْرِهِ.

وروى الترمذي عن عبد الله بن المبارك رحمته الله في تفسير حُسن الخلق، قال: هُوَ طَلَاقَةُ الْوَجْهِ، وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ، وَكَفُّ الْأَذَى^(١).

٧٤- باب الحلم والأناة والرفق

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ بُولَئٌ حَمِيمٌ^(٢)﴾ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ [فصلت: ٣٤-٣٥] وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

٦٥١- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ» رواه مسلم^(٢).

٦٥٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٦٥٣- وعنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ^(٤)» رواه مسلم^(٥).

(١) الترمذي (٢٠٠٥).

(٢) مسلم (١٧). وهذا الحديث ليس في «ل».

(٣) البخاري (٦٩٢٧) ومسلم (٢١٦٥).

(٤) معناه: يعطي أجراً وثواباً على الرفق ما لا يعطي على ما سواه من التشديد والعنف.

(٥) مسلم (٢٥٩٣).

٦٥٤- وعنهما، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» رواه مسلم^(١).

٦٥٥- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقْعُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ، وَأَرِيقُوا عَلَيَّ بَوْلَهُ سَجَلًا^(٢) مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ؛ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ» رواه البخاري^(٣).

«السَّجَلُ» بفتح السين المهملة وإسكان الجيم: وهي الدلو الممتلئة ماءً. وكذلك الذنوب.

٦٥٦- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٦٥٧- وعن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ» رواه مسلم^(٥).

٦٥٨- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مَرَارًا^(٦) قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» رواه البخاري^(٧).

٦٥٩- وعن أبي يعلى شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ^(٨) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا

(٢) في «ل»: سجواً.

(٤) البخاري (٦٩) ومسلم (١٧٣٤).

(٦) أي: كرر طلب الوصية مراراً.

(٨) بعدها في «ل»: الداري.

(١) مسلم (٢٥٩٤).

(٣) البخاري (٢٢٠).

(٥) مسلم (٢٥٩٢).

(٧) البخاري (٦١١٦).

الدَّبْحَةَ، وَلِيَجِدَّ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِحَ ذَبِيحَتَهُ» رواه مسلم^(١).

٦٦٠- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: مَا خَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [ك/ ٨٣] بَيْنَ أَمْرَيْنِ ^(٢) قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ ^(٣) أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ تَعَالَى. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

٦٦١- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يُحَرِّمُ عَلَى النَّارِ؟ أَوْ بِمَنْ تُحَرِّمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ تُحَرِّمُ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ ^(٥) هَيِّنٍ، لَيْنٍ ^(٦) سَهْلٍ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ ^(٧). [ص/ ٩٦]

٧٥ - باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]
وقال تعالى: ﴿فَاصْفَحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ [الحجر: ٨٥] وقال تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] وقال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ

(١) مسلم (١٩٥٥).

(٢) أي: ما خيره أحد في شيئين، يجوز له فعل كل واحد منهما، أو عرّضت عليه مصلحتان إلا مال للأيسر منهما وترك الأثقل، فإذا كان في أحدهما إثم تركه وأخذ الآخر، وإن كان الأثقل.

(٣) في «ص، ل»: أخذ. والروايتان «أخذ واختار» كلتاها في الصحيح.

(٤) البخاري (٦٧٨٦) ومسلم (٢٣٢٧).

(٥) أي: قريب إلى الناس غير متكبر ولا متعظم.

(٦) هذه الكلمة ليست في الترمذي، وهي ثابتة في صحيح ابن حبان (رقم ٤٧٠).

(٧) الترمذي (٢٤٨٨).

ذَلِكَ لِمَنْ عَزَمَ الْأُمُورَ ﴿٤٣﴾ [الشورى: ٤٣] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

٦٦٢- وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ قال: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُهُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ^(١)، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَيَّ مَا أَرَدْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ^(٢)، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ^(٣)، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، وَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ ﷺ فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ. فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبِّي إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ؟ إِنْ شِئْتَ أَطَبَّقْتُ^(٤) عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ» فقال النبي ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

«الْأَخْشَبَانَ» الْجِبَلَانِ الْمُحِيطَانِ بِمَكَّةَ. وَالْأَخْشَبُ: الْجَبَلُ الْغَلِيظُ^(٦).

٦٦٣- وعن عائشة قالت: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُتْهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ تَعَالَى. رواه مسلم^(٧).

(١) يوم العقبة: هو اليوم الذي وقف ﷺ عند العقبة التي بمنى، داعيًا الناس إلى الإسلام، فما أجابوه وأذوه.

(٢) أي: انطلقت هائمًا لا أدري أين أتوجه.

(٣) أي: لم أظن لنفسي إلا وأنا عند قرن الثعالب (جبل مطل بعرفات) لكثرة همي الذي كنت فيه.

(٤) في «ص»: طبقت.

(٥) البخاري (٣٢٣١) ومسلم (١٧٩٥).

(٦) في «ل»: العظيم.

(٧) مسلم (٢٣٢٨).

٦٦٤- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، فَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرِّبِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٦٦٥- وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدَمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسُحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٦٦٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

٧٦- باب احتمال الأذى

قال الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

[آل عمران: ١٣٤] وقال تعالى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]

وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله.

٦٦٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيَسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ! فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ ^(٤) وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ

(٢) البخاري (٣٤٧٧) ومسلم (١٧٩٢).

(١) البخاري (٣١٤٩) ومسلم (١٠٥٧).

(٣) البخاري (٦١١٤) ومسلم (٢٦٠٩).

(٤) المَلُّ: الرَّمَادُ الْحَارُّ. أَيُّ: كَأَنَّمَا تَطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الْحَارَّ.

عَلَى ذَلِكَ» رواه مسلم^(١). وقد سَبَقَ شَرْحُهُ فِي بَابِ صَلَاةِ الْأَرْحَامِ^(٢).

٧٧- باب الغضب إذا انتهكت حُرُمات الشرع، والانتصار لدين الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]
وقال تعالى: ﴿إِنْ نَصَرُوا اللَّهَ يُصْرِكُمْ وَيُنَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].

وفي البابِ حديثُ عائشةَ السَّابِقِ فِي بَابِ الْعَفْوِ^(٣).

٦٦٨- وعن أبي مسعودٍ عُمَةَ بِنِ عَمْرِوِ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّي لَا تَأَخَّرُ عَن صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ؛ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا! فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِينَ، فَأَيْكُمْ أُمَّ النَّاسِ فَلْيُوجِزْ؛ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٦٦٩- وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلٌ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم هَتَكَهُ وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِحَلْقِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

«السَّهْوَةُ» كَالصَّفَةِ، تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ. وَ«الْقِرَامُ» بَكْسَرِ الْقَافِ: سِتْرٌ رَقِيقٌ. وَ«هَتَكَهُ» أَفْسَدَ الصُّورَةَ الَّتِي فِيهِ.

٦٧٠- وعنِهَا، أَنَّ قَرِيشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا:

(١) مسلم (٢٥٥٨). (٢) تقدم برقم (٣٣٠).
(٣) تقدم برقم (٦٦٢). (٤) البخاري (٧٠٢) ومسلم (٤٦٦).
(٥) البخاري (٥٩٥٤) ومسلم (٢١٠٧).

مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فقالوا: وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ!» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ مِنْهُمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٦٧١- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةَ فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ، وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَالأمرُ بِالْبَصَاقِ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ هُوَ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ، فَأَمَّا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْصُقُ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ.

٧٨- باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم، والتشديد عليهم، وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال الله تعالى: ﴿وَخُفِّضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

(١) البخاري (٣٤٧٥) ومسلم (١٦٨٨). (٢) البخاري (٤٠٥) ومسلم (٥٥١).

وَالْبَغِيُّ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ [النحل: ٩٠].

٦٧٢- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٦٧٣- وعن أَبِي يَعْلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

وفي رواية: «فَلَمْ يَحْطِهَا بِنَصِيحَةٍ ^(٤) لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» ^(٥).

وفي رواية لمسلم: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ لَهُمْ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ» ^(٦).

٦٧٤- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتُقْ عَلَيْهِ [ص / ٩٨] وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ» رواه مسلم ^(٧).

٦٧٥- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ

(١) البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢٩).

(٢) في «ص»: «أبي علي عقيل» وفي «ل»: «أبي علي معقل». والصواب ما في «ك».

(٣) مسلم (٢١ / ١٤٢). (٤) في «ل»: بنصحه.

(٥) بعدها في «ل»: متفق عليه. وقد رواها البخاري فقط (٧١٥٠).

(٦) مسلم (٢٢ / ١٤٢). (٧) مسلم (١٨٢٨).

[ك/ ٨٥] تَسُوْسُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ (١) كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ» قالوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قال: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ» (٢) وَاسْأَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٦٧٦- وعن عائذ بن عمرو رضي الله عنه أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ: أَيُّ بُنْيٍّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطْمَةُ» (٤) فَإِيَاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

٦٧٧- وعن أَبِي مَرْيَمَ الْأَزْدِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ وَلَاهَ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقَّرَهُمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقَّرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَجَعَلَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ. رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ (٦).

٧٩- باب الوالي العادل

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ الآية [النحل: ٩٠] وقال تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩].

- (١) تسوسهم الأنبياء: كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبياً يقيم لهم أمرهم، ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة.
 (٢) أعطوهم حقهم: أطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة.
 (٣) البخاري (٣٤٥٥) ومسلم (١٨٤٢).
 (٤) الرعاء، جمع راع. والحطمة: العنيف في رعايته للإبل. ضربه النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً لولاة السوء الذين يظلمون الرعية ولا يرحمونهم.
 (٥) مسلم (١٨٣٠) ولم نجده في البخاري.
 (٦) أبو داود (٢٩٤٨) والتِّرْمِذِيُّ (١٣٣٢).

٦٧٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سبعة يُظْلَهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ»^(١) وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللهِ؛ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهُ! وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهُ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٦٧٩- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا» رواه مسلم^(٣).

٦٨٠- وعن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «خِيَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ. وَشِرَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قال: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ^(٤)؟ قال: «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ»^(٥) رواه مسلم^(٦).

«تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ» تَدْعُونَ لَهُمْ.

٦٨١- وعن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى

(١) في «ل»: بالمسجد. (٢) البخاري (٦٦٠) ومسلم (١٠٣١).

(٣) مسلم (١٨٢٧). كذا اللفظ في النسخ الخطية، وتمام اللفظ في صحيح مسلم: «مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ صلى الله عليه وسلم وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ...».

(٤) أفلا تنابذهم: أفلا تنقض عهدهم ونخرج عليهم بالسيف.

(٥) غير مكررة في «ل». (٦) مسلم (١٨٥٥).

وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ^(١) ذُو عِيَالٍ» رواه مسلم^(٢).

٨٠- باب وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية، وتحريم طاعتهم في المعصية

قال الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

٦٨٢- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٦٨٣- وعنه قال: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٦٨٤- وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقِيَّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ^(٥)، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً^(٦)» رواه مسلم^(٧).

وفي رواية له: «وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً^(٨)».

(١) أي: عفيف عن الحرام في نفسه طبيعة، متعفف عن كسب الحرام.

(٢) مسلم (٢٨٦٥). (٣) البخاري (٧١٤٤) ومسلم (١٨٣٩).

(٤) البخاري (٧٢٠٢) ومسلم (١٨٦٧).

(٥) لا حجة له: لا حجة له في فعله ولا عذر له ينفعه.

(٦) أي: على هيئة ما مات عليه أهل الجاهلية، من كونهم فوضى لا يدينون لإمام.

(٧) مسلم (١٨٥١).

(٨) في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة (١٨٤٨) لا ابن عمر.

«المِيتَةُ» بِكَسْرِ المِيمِ.

٦٨٥- وعن أنسٍ رضي الله عنه [ص/ ٩٩] قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ ^(١) اسْتَعْمَلْ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً ^(٢)» رواه البخاري ^(٣).

٦٨٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةَ عَلَيْكَ ^(٤)» رواه مسلم ^(٥).

٦٨٧- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصَلِّحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَسْرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَاقِبَتُهَا فِي أَوَّلِهَا ^(٦) وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا [ك/ ٨٦] بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا ^(٧) وَتَحِيءُ فِتْنَةٌ ^(٨) يَرْقُقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَحِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي! ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَحِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ! فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْحُزَ ^(٩) عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ لِلنَّاسِ ^(١٠) الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمْرَةَ

(١) في «ص»: ولو.

(٢) البخاري (٦٩٣).

(٣) أي: اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حكمكم مما عندهم.

(٤) مسلم (١٨٣٦).

(٥) يعني بأول الأمة زمانه وزمان الخلفاء الراشدين.

(٦) في «ل» ونسخة في «ص»: تنكرونها. وهي كذلك في صحيح مسلم. وفي «ك» ونسخة في «ص»:

تكرونها.

(٧) في «ل»: فتن.

(٨) في «ل»: يخرج.

(٩) في «ص، ل»: إلى الناس. وهي كذلك في صحيح مسلم.

قَلْبِهِ فَلْيُطِيعُهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاصْرُبُوا عُتُقَ الْآخَرِ» رواه مسلم^(١).

قَوْلُهُ: «يَنْتَضِلُّ» أَي: يُسَابِقُ بِالرَّمِي بِالنَّبْلِ وَالنَّشَابِ. وَ«الْجَشْرُ» بَفَتْحِ الْجِيمِ وَالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالرَاءِ: وَهِيَ الدَّوَابُّ الَّتِي تَرَعَى وَتَبِيْتُ مَكَانَهَا. وَقَوْلُهُ «يُرْقُقُ بَعْضُهَا بَعْضًا» أَي: يُصَيِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا^(٢) رَقِيقًا؛ أَي خَفِيفًا، لِعِظَمِ مَا بَعْدَهُ، فَالثَّانِي يُرْقُقُ الْأَوَّلَ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: يُشَوِّقُ^(٣) بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ بِتَحْسِينِهَا وَتَسْوِيلِهَا. وَقِيلَ: يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا^(٤).

٦٨٨- وَعَنْ أَبِي هُنَيْدَةَ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتِ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ» رواه مسلم^(٥).

٦٨٩- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ^(٦) وَأُمُورٌ تُتَكْرَمُ وَنَهَا^(٧)» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

٦٩٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ

(١) مسلم (١٨٤٤). (٢) ليست في «ك».

(٣) في «ل»: يسوق. (٤) «وقيل معناه.....» إلى هنا ليست في «ك».

(٥) مسلم (١٨٤٦).

(٦) أثره: استئثار الأمراء بأموال بيت المال.

(٧) من «ص، ل» وهي كذلك في الصحيحين، وفي «ك»: «تكرهونها».

(٨) البخاري (٧٠٥٢) ومسلم (١٨٤٣).

عَصَانِي « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١) .

٦٩١- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢) .

٦٩٢- وعن أبي بَكْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ السُّلْطَانَ ^(٣) أَهَانَهُ اللَّهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ ^(٤) .

وفي البابِ أحاديثٌ كثيرةٌ في «الصحيح» وقد سَبَقَ بعضها في أبوابٍ.

٨١- باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم تتعين
عليه أو تدعُ حاجة إليه

قال الله تعالى: ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا
وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣].

٦٩٣- وعن أبي سعيدٍ عبدِ الرحمنِ بنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: قال لي ^(٥) رسولُ الله ﷺ: «يا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا. وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا [ص/ ١٠٠] فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦) .

٦٩٤- وعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قال ^(٧) رسولُ الله ﷺ: «يا أبا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا،

(١) البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥).

(٢) البخاري (٧٠٥٣) ومسلم (١٨٤٩).

(٣) عند الترمذي: سلطان الله.

(٤) الترمذي (٢٢٢٤). وفي المطبوع والتحفة: «حسن غريب».

(٥) ليست في «ك».

(٦) البخاري (٦٦٢٢) ومسلم (١٦٥٢).

(٧) في «ل»: قال لي.

وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأْمَرَنَّ عَلَيَّ اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلِّينَنَّ مَالَ يَتِيمٍ» رواه مسلم^(١).

٦٩٥- وعنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَيَّ مِنْكِبِي ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ^(٢)» إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا» رواه مسلم^(٣).

٦٩٦- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَيَّ الْإِمَارَةَ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(٤).

٨٢- باب حثّ السلطان والقاضي وغيرهما من ولاية الأمور على اتخاذ وزير صالح، وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم

قال الله تعالى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

٦٩٧- وعن أبي سعيد وأبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: [ك/ ٨٧] بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ» رواه البخاري^(٥).

(١) مسلم (١٨٢٦).

(٢) أي: خزي وندامة في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه ويندم على ما فرط.

(٣) مسلم (١٨٢٥).

(٤) البخاري (٧١٤٨).

(٥) البخاري (٧١٩٨).

٦٩٨- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صَدِيقٍ؛ إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ؛ إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنِّهُ» رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ على شرطِ مسلم^(١).

٨٣- باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما من الولايات لمن

سألها أو حرص عليها فعرض بها

٦٩٩- عن أبي موسى رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَاكَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ. وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّا وَاللَّهِ^(٢) لَا نُؤَلِّي هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ^(٣) أَوْ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ^(٤)».



(١) أبو داود (٢٩٣٢) ورواه النسائي (٤٢٠٤).

(٢) ليست في «ك».

(٣) في «ص»: يسأله.

(٤) البخاري (٧١٤٩) ومسلم (١٧٣٣).

كتاب الأدب

١- باب الحياء وفضله، والحث على التخلق به

٧٠٠- عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ^(١) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٧٠١- وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

وفي رواية لمسلم: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أَوْ قَالَ: «الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ» ^(٤).

٧٠٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ» أَوْ «بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَأَذْنَاهَا إِمَامَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

«الْبِضْعُ» بَكْسِرِ الْبَاءِ، وَيَجُوزُ بَفَتْحِهَا: وَهُوَ ^(٦) مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ. وَ«الشُّعْبَةُ» الْقِطْعَةُ وَالْخُصْلَةُ. وَ«الْإِمَامَةُ» الْإِزَالَةُ. وَ«الْأَذَى» مَا يُؤْذِي، كَحَجَرٍ وَشَوْكٍ وَطِينٍ وَرَمَادٍ وَقَدْرٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

٧٠٣- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خِدْرِهَا ^(٧)، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٨).

(١) أي: ينهاه عنه، ويقبح له فعله، ويخوفه منه.

(٢) البخاري (٦١١٧) ومسلم (٣٧).

(٣) البخاري (٩) ومسلم (٣٥).

(٤) البخاري (٦٠/٣٧).

(٥) البخاري (٦) في «ل»: وهي.

(٦) الخدر: ستر يجعل للجارية في ناحية البيت. أي: أشد حياءً من البكر حال اختلاطها بالزوج الذي لم تعرفه قبل.

(٧) البخاري (٣٥٦٢) ومسلم (٢٣٢٠).

قال العلماء: حَقِيقَةُ الْحَيَاءِ خُلِقَ يَبْعَثُ عَلَيَّ تَرْكِ الْقَبِيحِ، وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ. وَرُوِينَا عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْجُنَيْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الْحَيَاءُ: رُؤْيَةُ الْآلَاءِ - أَيِ النَّعَمِ - وَرُؤْيَةُ التَّقْصِيرِ، فَيَتَوَلَّدُ بَيْنَهُمَا حَالَةٌ تُسَمَّى حَيَاءً^(١).

٢- بابُ حفظ السِّرِّ

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

٧٠٤- وعن أبي سعيد [ص/ ١٠١] الخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَسْرَرٍ^(٢) النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُنْفِضِي إِلَيَّ الْمَرْأَةَ^(٣) وَتُنْفِضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا» رواه مسلم^(٤).

٧٠٥- وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَأَيَّمَتْ بِنْتُهُ حَفْصَةُ قَالَ: لَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ. قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي. فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ لَقِينِي فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَلَّا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ. فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا! فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ

(٢) في «ك»: أشرار.

(١) الرسالة القشيرية: ٣٧٠ / ٢.

(٤) مسلم (١٤٣٧).

(٣) يفضي إلى المرأة: كناية عن الجماع.

لِأُفْسِي سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَقَبِلْتُهَا. رواه البخاري^(١).

«تَأَيَّمْتُ» أَي: صَارَتْ بِلا زَوْج. وَكَانَ زَوْجَهَا تُوفِّي ﷺ. «وَجَدْتُ» عَضِبْتُ.

٧٠٦- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَمْشِي، مَا تُخْطِئُ مِشْيَتِهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَبَ بِهَا وَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا^(٢)، فَبَكَتُ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ، فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ك/ ٨٨] مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ! فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْسِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. فَلَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لَمَا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: أَمَا الْآنَ فَنَعَمْ، أَمَا حِينَ سَارَّانِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جَبْرِيْلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ^(٤) وَأَنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ «وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ افْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي؛ فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلْفِ أَنَا لَكَ^(٥)» فَبَكَيتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَّانِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ!» أَوْ «سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ!» فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦) وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

٧٠٧- وعن ثَابِتٍ، عن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا

(١) البخاري (٤٠٥).

(٢) في «ص»: جبرئيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وفي «ل»: جبرئيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) بين القاضي عياض أن قوله «مرتين» وهم من الراوي (إكمال المعلم ٧/ ٤٧٥).

(٥) أي: أنقذتك في الموت ثم تلحقيني. (٦) البخاري (٦٢٨٥) ومسلم (٢٤٥٠).

حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ. قَالَتْ: مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قَالَتْ: لَا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ. رواه مسلم^(١) وروى البخاريُّ بعضه مُختَصَرًا^(٢).

٣- باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ اللَّهَ إِذَا عَاهَدْتُمْ^(٣)﴾ [النحل: ٩١] وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣].

٧٠٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّخَمِنَ خَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

زَادَ فِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ: [ص/ ١٠٢] «وإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»^(٥).

٧٠٩- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اتَّخَمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

(١) مسلم (٢٤٨٢). (٢) البخاري (٦٢٨٩).

(٣) ﴿إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ من «ص». (٤) البخاري (٣٣) ومسلم (٥٩).

(٥) مسلم (١٠٩/٥٩). (٦) البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨).

٧١٠- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال لي عليه السلام (١) النبي صلى الله عليه وسلم: «لَوْ (٢) قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قَبِضَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِدَّةٌ (٣) أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا. فَأَتَيْتُهُ وَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا. فَحَتَّى لِي حِثِيَّةٌ، فَعَدَدْتُهَا فِإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ، فَقَالَ (٤): خُذْ مِثْلِيهَا (٥). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

٤- باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا﴾ [النحل: ٩٢] الأَنْكَاثُ جَمْعُ نِكْثٍ: وَهُوَ الْغَزْلُ الْمَنْقُوضُ. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فُتِسِقُونَ﴾ [الحديد: ١٦] وقال تعالى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧].

٧١١- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

(١) ليست في «ك».

(٢) ليست في «ص».

(٣) عِدَّةٌ: وَعَدُّ بَعْطَاءٍ.

(٤) في «ص»: فَقَالَ لِي.

(٥) في «ل»: مِثْلَهَا.

(٦) كَذَا فِي النسخ، وهي قراءة.

(٦) البخاري (٢٢٩٧) ومسلم (٢٣١٤).

(٨) البخاري (١١٥٢) ومسلم (١١٥٩).

٥- باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَقْتَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٧١٢- وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فكلمة طيبة» متفق عليه^(٢).

٧١٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «والكلمة الطيبة صدقة» متفق عليه^(٣). وهو بعض حديث تقدم بطوله^(٤).

٧١٤- وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق»^(٥) رواه مسلم^(٦).

٦- باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا

لم يفهم إلا بذلك

٧١٥- عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً. رواه البخاري^(٧).

(١) في «ص، ل»: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهي من سورة الشعراء: ٢٢٥.

(٢) البخاري (٦٠٢٣) ومسلم (١٠١٦). (٣) البخاري (٢٩٨٩) ومسلم (١٠٠٩).

(٤) تقدم برقم (١٢٥). (٥) في «ك»: طليق. طلق: سهل منبسط.

(٦) مسلم (٢٦٢٦). (٧) البخاري (٩٤).

٧١٦- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَامًا فَضْلًا (١) يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ. رواه أبو داود (٢).

٧- باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام، واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

٧١٧- عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» (٣) ثُمَّ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ» (٤).

٨- باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

٧١٨- وعن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه يُذَكِّرُنَا فِي كُلِّ خَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَوِدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ! فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، وَإِنِّي أَنْحَوْلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ص/ ١٠٣] يَتَحَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

«يَتَحَوَّلُنَا» يَتَعَهَّدُنَا.

(١) أي: بين المعنى ظاهر الألفاظ، لا يلتبس على أحد.

(٢) أبو داود (٤٨٣٩) ورواه الترمذي (٣٦٣٩).

(٣) استنصت الناس: مرهم بالإنصات.

(٤) البخاري (١٢١) ومسلم (٦٥).

(٥) البخاري (٧٠) ومسلم (٢٨٢١).

٧١٩- وعن أبي اليقظانِ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ مِثْنَةٌ مِنْ فَقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الخُطْبَةَ» رواه مسلم^(١).

«مِثْنَةٌ» بِمِيمٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ نُونٌ مُشَدَّدَةٌ، أَي: عَلَامَةٌ دَالَّةٌ عَلَى فَقْهِهِ.

٧٢٠- وعن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: بَيْنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَأَكُلُ أُمِّيَاهُ! ^(٢) مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ! فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْحَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونِي لِكِنِّي سَكَتُ ^(٣)، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُفْهَانَ! قَالَ: «فَلَا تَأْتِيهِمْ» قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَنْطَبِرُونَ! قَالَ: «ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّهُمْ» رواه مسلم^(٤).

«الْكُفْلُ» بِضَمِّ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ: الْمُصِيبَةُ وَالْفَجِيعَةُ. «مَا كَهَرَنِي» أَي: مَا نَهَرَنِي.

(١) مسلم (٨٦٩).

(٢) في «ل»: أماء.

(٣) أي: فلما رأيتهم يصمتونني غضبت وأردت أن أرد عليهم، لكنني سكت عن ذلك.

(٤) مسلم (٥٣٧).

٧٢١- وعن العَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١) وَقَدْ سَبَقَ بِطُولِهِ فِي بَابِ الْأَمْرِ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنَنِ ^(٢) وَذَكَرْنَا أَنَّ التِّرْمِذِيَّ قَالَ: إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٩- باب الوقار والسكينة

قال الله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

٧٢٢- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا ^(٣) حَتَّى يَرَى مِنْهُ لَهَوَاتُهُ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).
«اللَّهَوَاتُ» جَمْعُ لَهَاةٍ: وَهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي فِي أَقْصَى سَقْفِ الْفَمِ.

١٠- باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْبِرَ اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

٧٢٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢).

(٢) تقدم برقم (١٦٥).

(٣) أي: مبالغاً في الضحك.

(٤) البخاري (٦٠٩٢) ومسلم (٨٩٩).

فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا» [ك/ ٩٠] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

زاد مسلمٌ في رواية له: «فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ^(٢) فِي صَلَاةٍ»^(٣).

٧٢٤- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلإِبْلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ؛ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالِإِضَاعِ» رواه البخاري^(٤) وروى مسلمٌ بعضه^(٥).

«الْبِرُّ» الطَّاعَةُ. وَ«الإِضَاعُ» بِضَادٍ مَعْجَمَةٍ قَبْلَهَا هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَهُوَ: الإِسْرَاعُ.

١١- باب إكرام الضيف

قال الله تعالى: [ص/ ١٠٤] ﴿هَلْ أُنثِقَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾^(٢٤) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَّمَ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ^(٢٥) فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعَجَلٍ سَمِينٍ^(٢٦) فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿الذاريات: ٢٤-٢٧﴾ وقال تعالى: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمَنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَنْقُورُ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ﴾ [هود: ٧٨].

٧٢٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمِتْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

(٢) في «ل»: فانه.

(١) البخاري (٦٣٦) ومسلم (٦٠٢).

(٤) البخاري (١٦٧١).

(٣) مسلم (١٥٢/٦٠٢).

(٦) البخاري (٦١٣٨) ومسلم (٤٧).

(٥) مسلم (١٢٨٢).

٧٢٦- وعن أبي شريح خويلد بن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ» قالوا: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ»^(١) وَالضَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ^(٢) وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ مَّتَقًّى عَلَيْهِ^(٣).

وفي رواية: «لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَّهُ»^(٤) قالوا: يا رسول الله، كَيْفَ يُؤْتِمُّهُ؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يُقْرِيه بِهِ»^(٥) «^(٦).

١٢- باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير

قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧-١٨] وقال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبة: ٢١] وقال تعالى: ﴿وَأَبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُ بِعُلْمٍ حَلِيمٍ﴾ [الصفات: ١٠١] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾ [هود: ٦٩] وقال تعالى: ﴿وَأَمْرًا لَهُ، قَائِمَةٌ فَضَحَكْتُمْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ﴾ [هود: ٧١] وقال تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى﴾ [آل عمران: ٣٩] وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لِمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾^(٧) الآية^(٨) [آل عمران: ٤٥] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(١) أي: يعطيه ما يكفيه مسير يوم و ليلة.
 (٢) في (ص، ل): كان.
 (٣) البخاري (٦٠١٩) ومسلم (٤٨).
 (٤) يؤتمه: يوقعه في الإثم.
 (٥) يقريه: يضيفه.
 (٦) بعدها في (ص): ﴿أَسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾.

(٨) ليست في (ص، ل). وهذه الآية متقدمة في (ل) على آية ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ التي قبلها هنا.

وأما الأحاديث فكثيرةٌ جدًّا، وهي مشهورةٌ في الصَّحِيحِ، منها:

٧٢٧- عن أبي إبراهيم - ويقال «أبو محمد» ويقال «أبو معاوية» - عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَشَرَ خَدِيجَةَ رضي الله عنها ببيتٍ في الجنةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«الْقَصَبُ» هُنَا اللَّوْلُؤُ الْمُجَوَّفُ. وَ«الصَّخَبُ» الصِّيَاحُ وَاللَّغَطُ. وَ«النَّصَبُ»

التَّعَبُ.

٧٢٨- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: لَا لَزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَا أَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا. فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: وَجَّهَ هَاهُنَا. قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ «أَرِيْسٍ» فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ «أَرِيْسٍ» وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْيَوْمَ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: «إِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُشْرِكُ بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى جَلَسَ عَنِ يَمِينِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَعَهُ فِي الْقُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم [ص/ ١٠٥] وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ [ك/ ٩١] ثُمَّ رَجَعْتُ وَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ (٢) أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِي بِهِ. فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقُلْتُ: عَلَى

(٢) في «ك»: فرجعت وجلست، وتركت.

(١) البخاري (٣٨١٩) ومسلم (٢٤٣٣).

رِسْلِكَ. ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: «أَنْذَنْ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذِنَ، ادْخُلْ، وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَعْنِي أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ. فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَكَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «أَنْذَنْ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَ بَلَوَى تُصِيبُهُ» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، مَعَ بَلَوَى تُصِيبُكَ. فَدَخَلَ، فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

وزاد في رواية: وأمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ الْبَابِ. وَفِيهَا أَنَّ عُثْمَانَ حِينَ بَشَّرَهُ حَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ^(٢).

قَوْلُهُ: «وَجَّهٌ» هُوَ بَفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ: أَيُّ: تَوَجَّهَ. وَقَوْلُهُ «بِئْرٍ أَرِيْسٍ» هُوَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَبَعْدَهَا يَاءٌ مُنْثَنَةٌ مِنْ تَحْتِ سَاكِنَةٍ ثُمَّ سَيْنٌ مَهْمَلَةٌ: وَهُوَ مَصْرُوفٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ صَرْفَهُ. وَ«الْقَفُّ» بَضَمِّ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ: وَهُوَ الْمَبْنِيُّ حَوْلَ الْبِئْرِ. قَوْلُهُ «عَلَى رِسْلِكَ» هُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ بِفَتْحِهَا: أَيُّ أَرْفُقُ.

٧٢٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا^(٣) وَفَزِعْنَا، فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى

(١) البخاري (٣٦٧٤) ومسلم (٢٤٠٣).

(٢) البخاري (٣٦٩٣) ومسلم (٢٤٠٣/٢٨).

(٣) أي: يصاب بمكروه من عدو.

أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَارِ، فَذُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبًا، فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ^(١) مِنْ بَنِي خَارِجَةَ - وَالرَّبِيعُ: الْجَدْوَلُ - فَاحْتَفَزْتُ^(٢) فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَكُفْتُ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَزِعْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ^(٣) الثَّلْبُ، وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ وَرَاءَ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ...» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

«الرَّبِيعُ» النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وَهُوَ الْجَدْوَلُ - بَفَتْحِ الْجِيمِ - كَمَا فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَوْلُهُ «احْتَفَزْتُ» رُوِيَ بِالرَّاءِ وَبِالزَّايِ، وَمَعْنَاهُ بِالزَّايِ: تَضَامَمْتُ وَتَصَاغَرْتُ حَتَّى أَمَكَّنِي الدُّخُولُ.

٧٣٠- وعن ابنِ شِمَاسَةَ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَوَ بْنَ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ، يَبْكِي طَوِيلًا، وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا! أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا! فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نَعُدُّ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقِ ثَلَاثِ^(٥):

لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلِأَبَايَعَكَ. فَبَسَطَ يَمِينَهُ،

(١) الحائط: البستان. (٢) في «ل»: فاحتفرت.

(٣) في «ل»: فاحتفرت كما يحتفر. (٤) مسلم (٣١).

(٥) أي: منازل وأحوال.

فَقَبَضْتُ يَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» [ص/ ١٠٦] قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أُشْتَرِطَ. قَالَ: «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي. قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ!».

وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلٌ^(١) فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَلَا كُنْتُ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ؛ إِجْلَالًا لَهُ [ك/ ٩٢] وَلَوْ سَأَلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ، لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ^(٢) لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أُذْرِي مَا حَالِي فِيهَا.

فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَصْحَبَنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ^(٣)، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنْئًا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقَسَّمُ لِحْمُهَا، حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَنْظُرَ مَا^(٤) أَرَا جُعُ بِرَسُولِ رَبِّي. رواه مسلم^(٥).

قَوْلُهُ «شُنُّوا» رُوِيَ بِالشُّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ: أَيُّ صُبُّوا^(٦) قَلِيلًا قَلِيلًا.

١٣- باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له

وطلب الدعاء منه

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنَئَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٣) أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا

(١) في «ل»: أجله.

(٢) في «ل»: الحالة.

(٣) في «ك»: ولا نادٍ. وفي «ص»: ولا نادية. والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.

(٤) في «ص»: ماذا.

(٥) مسلم (١٢١).

(٦) في «ص، ل»: صبوه.

تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِنزِهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا
وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ [البقرة: ١٣٢-١٣٣].

وأما الأحاديثُ فمنها:

٧٣١- حديثُ زيد بن أرقم رضي الله عنه الذي سبق في بابِ إكْرَامِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: قام رسول الله ﷺ فينا خطيبًا، فحمد الله، وأثنى عليه، ووعظ وذكّر، ثم قال: «أما بعدُ، ألا أيّها النَّاسُ، فإنّما أنا بشرٌ يوشكُ أن يأتيَ رسولُ ربِّي فأجيبَ، وأنا تاركٌ فيكمُ ثقلين، أولهما كتابُ الله عزَّ وجلَّ فيه الهدى والنورُ، فخذوا بكتابِ الله واستمسكوا به» فحثَّ على كتابِ الله ورغبَ فيه، ثم قال: «وأهلُ بيتي، أذكركمُ الله في أهلِ بيتي» رواه مسلم^(١) وقد سبق بطوله^(٢).

٧٣٢- وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحنُ شببةٌ متقاربون، فأقمنا عندهُ عشرينَ ليلةً، وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رقيقاً، فظنَّ أنا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عمَّن تركنا من أهلنا فأخبرناهُ، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعلموهم ومروهم، وصلُّوا صلاةَ كذا في حينِ كذا، وصلاةَ^(٣) كذا في حينِ كذا، فإذا حضرتِ الصلاةُ فليؤدِّنْ لكمُ أحدكمُ، وليؤمِّكمُ أكبركمُ» متفقٌ عليه^(٤).

زاد البخاريُّ في روايةٍ له: «وصلُّوا كما رأيتموني أصلي»^(٥).

وقوله «رحيماً رقيقاً»^(٦) روي بفاءٍ وقافٍ، وروي بَقَافَيْنِ.

(٢) تقدم برقم (٣٥٨).

(١) مسلم (٢٤٠٨).

(٤) البخاري (٦٨٥) ومسلم (٦٧٤).

(٣) في «ص»: وصلوا صلاة.

(٦) في «ك»: رقيقاً.

(٥) البخاري (٦٣١).

٧٣٣- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: استأذنتُ النبي صلى الله عليه وسلم في العُمرة، فأذن وقال: «لا تُسننا يا أخِي مِنْ دُعَائِكَ» فقال كلمة ما يسُرُّني أن لي بها الدنيا^(١).

وفي رواية قال: «أشْرِكْنَا يا أخِي فِي دُعَائِكَ»^(٢) رواه أبو داود والترمذي^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٣٤- وعن سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً: اذُنْ مِنِّي أودِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُودِّعُنَا. فيقول: «أَسْتودِعُ اللهَ دينَكَ»^(٤) وَأَمَانَتَكَ^(٥) وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ^(٦) رواه الترمذي^(٧) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٣٥- وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الصحابي رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يودِّعَ الجيشَ قال: «أَسْتودِعُ اللهَ دينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ» حديثٌ صحيحٌ، رواه أبو داود وغيره بإسنادٍ صحيح^(٨).

٧٣٦- وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إنِّي أريدُ سفراً فزوِّدني. فقال: [ص/ ١٠٧] «زَوِّدَكَ اللهُ التَّقْوَى» قال: زدني. قال: «وَعَفْرَ ذَنْبِكَ» قال: زدني. قال: «وَيَسِّرْ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٩).

(١) أبو داود (١٤٩٨) والترمذي (٣٥٦٢) ورواه ابن ماجه (٢٨٩٤).

(٢) أبو داود (١٤٩٨). (٣) «الترمذي» ليست في «ك».

(٤) أي: يحفظ عليك أمور دينك.

(٥) أي: يحفظ عليك ما ائتمنت عليه من التكاليف الشرعية أو الحقوق الإنسانية.

(٦) أي: يحسن خاتمة عملك. (٧) الترمذي (٣٤٤٣). وهذا الحديث سقط من «ل».

(٨) أبو داود (٢٦٠١). (٩) الترمذي (٣٤٤٤).

١٤ - باب الاستخارة والاستشارة^(١)

قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] أي: يَتَشَاوَرُونَ فِيهِ.

٧٣٧- وعن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ^(٢) وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ^(٣) وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ [ك/ ٩٤] أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أو قال: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أو قال: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ^(٤) وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي^(٥)» قال: «وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ»
رواه البخاري^(٦).

(١) كتب في الحاشية اليسرى من «ك»: أصل (والمشاوره). وفي «ص، ل»: والمشاوره.

(٢) أي: أسألك بيان ما هو خيرٌ لي.

(٣) أي: أسألك أن تجعل لي قدرةً عليه.

(٤) أي: لا تبق في قلبي اشتغالا به.

(٥) في «ل»: رَضَّنِي بِهِ. وهي في رواية للبخاري (٦٣٨٢).

(٦) البخاري (١١٦٦).

١٥- باب استحباب الذهاب إلى العيد، وعبادة المريض، والحج، والغزو، والجنائز ونحوها، من طريق، والرجوع من طريق آخر؛ لتكثير مواضع العبادة

٧٣٨- عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق. رواه البخاري^(١).

قوله «خالف الطريق» يعني: ذهب في طريق، ورجع في طريق آخر.

٧٣٩- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة^(٢) ويدخل من طريق المعرس^(٣) وإذا دخل مكة دخل من الثنية العليا^(٤) ويخرج من الثنية السفلى^(٥). متفق عليه^(٦).

١٦- باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

كالوضوء والغسل والتيمم، ولبس الثوب والنعل والخف والسرّاويل، ودخول المسجد، والسواك، والاحتحال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، ونسف الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، والأكل، والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، والخروج من الخلاء، والأخذ والعطاء، وغير ذلك مما هو في معناه.

(١) البخاري (٩٨٦).

(٢) من طريق الشجرة التي عند مسجد ذي الحليفة.

(٣) في «ل»: العرس. والمعرس: موضع معروف بقرب المدينة على ستة أميال منها.

(٤) الثنية العليا: الثنية طريق العقبة، وهي التي ينزل منها إلى المعلاة، وهي مقبرة مكة المكرمة.

(٥) من الثنية السفلى التي أسفل مكة عند باب الشبيكة.

(٦) البخاري (١٥٣٣) ومسلم (١٢٥٧).

وَيُسْتَحَبُّ تَقْدِيمُ الْيَسَارِ فِي ضِدِّ ذَلِكَ، كَالْمَتْخَاطِ وَالْبَصَاقِ، عَنِ الْيَسَارِ، وَدُخُولِ الْخَلَاءِ، وَالخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَخَلْعِ الْخُفِّ وَالنَّعْلِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالثُوبِ، وَالِاسْتِنْجَاءِ، وَفِعْلِ الْمُسْتَقْدِرَاتِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ.

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْكَّ كَتِفَهُ بِيَمِينِهِ، فَيَقُولُ هَذَا مِنْ أَمْرِي وَإِنَّهُ لَكَيْفٌ﴾ [الحاقة: ١٩] وقال تعالى: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾ [الواقعة: ٨-٩].

٧٤٠- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ ^(١) فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ: فِي طُهُورِهِ وَتَرْجُلِهِ، وَتَنْعَلِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٧٤١- وعنها قالت: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيُمْنَى لِطُهُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ^(٣).

٧٤٢- وعن أمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَنَّ فِي غَسَلِ ابْنَتِهِ ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ابْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

٧٤٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اُنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، لِتَكُنِ الْيُمْنَى أَوْلَهُمَا يُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا يُنْزَعُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

(١) التيمن: الابتداء في الأفعال باليد اليمنى والرَّجْلَ الْيُمْنَى والجانب الأيمن.

(٢) البخاري (١٦٨) ومسلم (٢٦٨).

(٣) أبو داود (٣٣).

(٤) هي «زينب» زوج أبي العاص بن الربيع، وهي أكبر بنات النبي ﷺ.

(٥) البخاري (١٦٧) ومسلم (٩٣٩).

(٦) البخاري (٥٨٥٥) ومسلم (٢٠٩٧).

٧٤٤- وعن حفصة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يجعل يمينه لطماعيه [ص/١٠٨] وشرابه وثيابه، ويجعل يساره لما سوى ذلك. رواه أبو داود^(١) وغيره.

٧٤٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدُوا بِأَيِّمَانِكُمْ» حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذي^(٢) بإسناد صحيح.

٧٤٦- وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى منى، فأتى الجمرة فرماها^(٣) ثم أتى منزلة بمنى ونحر، ثم قال للحلاق: «خُذْ» وأشار إلى جانبه الأيمن ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس. متفق عليه^(٤).

وفي رواية: لما رمى الجمرة ونحر نسكه وحلق، ناول الحلاق شقه الأيمن فحلقه، ثم دعا أبا طلحة الأنصاري رضي الله عنه فأعطاه إياه، ثم ناوله الشق الأيسر فقال: «اخْلِقْ» فحلقه، فأعطاه أبا طلحة فقال: «اقسمه بين الناس»^(٥).



(١) أبو داود (٣٢) وبعدها في بعض المطبوعات: والترمذي. ولم يروه الترمذي بل روى الذي بعده.

(٢) أبو داود (٤١٤١) والترمذي (١٧٦٦) ولفظه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِيَمَانِيهِ.

(٣) في «ل»: فرمى بها.

(٤) مسلم (١٣٠٥) لكن رواه البخاري بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوْلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ (١٧١).

(٥) مسلم (٣٢٦/١٣٠٥).

كتاب آداب الطعام

١- باب التسمية في أوله، والحمد في آخره

٧٤٧- عن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٧٤٨- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [ك/ ٩٤] «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧٤٩- وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ ^(٣): لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْعَشَاءَ» رواه مسلم ^(٤).

٧٥٠- وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعُ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْهَا تُدْفَعُ ^(٥) فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ ^(٦) الَّذِي ^(٧) لَا يُذْكَرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا،

(١) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢).

(٢) أبو داود (٣٧٦٧) والتِّرْمِذِيُّ (١٨٥٨) ورواه ابن ماجه (٣٢٦٤).

(٣) أي: قال لإخوانه وأعوانه ورفقته.

(٤) مسلم (٢٠١٨).

(٥) كأنها تدفع: يعني لشدة سرعتها.

(٦) أي: يتمكن من أكله.

(٧) وفي مسلم: «أن».

فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لَيْسَتْحِلًّا بِهِ، فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهِمَا^(١)» ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَكَلَ. رواه مسلم^(٢).

٧٥١- وعن أمية بن محشبي الصحابي رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ، فَلَمْ يُسَمِّ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَآخِرُهُ. فَصَحَّكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ» رواه أبو داود والنسائي^(٣).

٧٥٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٤).

٧٥٣- وعن أبي^(٥) أَمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ^(٦) [وَلَا مُودِعٍ]^(٧) وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبُّنَا» رواه البخاري^(٨).

٧٥٤- وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ:

(١) في «ل»: يديهما. وفي صحيح مسلم: «يديها». قال المصنف في الشرح: هكذا هو في معظم الأصول «يديها» وفي بعضها «يديهما» فهذا ظاهر، والثنية تعود إلى الجارية والأعرابي، ومعناه: أن يدي في يد الشيطان مع يد الجارية والأعرابي. أما على رواية «يديها» بإفراد، فيعود الضمير على الجارية.

(٢) مسلم (٢٠١٧).

(٣) أبو داود (٣٧٦٨) والنسائي في الكبرى (٦٩٢٨). وفيه ضعف.

(٤) الترمذي (١٨٥٨). (٥) سقط من «ص».

(٦) أي: أن الله تعالى يُطعم ولا يُطعم، فهو مستغن عن مُعين وظهير.

(٧) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح البخاري. أي: غير متروك الطلب إليه والرغبة فيما عنده.

(٨) البخاري (٥٤٥٨).

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ. غُفِرَ لَهُ مَا [ص/ ١٠٩]
تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

٢- باب لا يعيبُ^(٢) الطَّعام، واستحباب مدِّحه

٧٥٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قطُّ، إن اشتهاهُ أكله، وإن كرهه تركه. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٧٥٦- وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ^(٤) فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ.
فَدَعَا بِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ: «نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ، نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ»^(٥) رواه مسلم^(٦).

٣- باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم، إذا لم يفطر

٧٥٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ» رواه مسلم^(٧).

قال العلماء: معنى «فليُصَلِّ» فليدعُ. ومعنى «فليطعم» فليأكل.

(١) أبو داود (٤٠٢٣) والترمذي (٣٤٥٨) ورواه ابن ماجه (٣٢٨٥).

(٢) في «ل»: يعاب.

(٣) البخاري (٣٥٦٣) ومسلم (٢٠٦٤).

(٤) الأُدْمُ: كل ما يؤكل به الخبز مما يُطَيَّبُه، سواء كان من المائعات أو الجامدات.

(٥) غير مكررة في «ص».

(٦) مسلم (٢٠٥٢).

(٧) مسلم (١٤٣١).

٤- باب ما يقوله من دُعي إلى طعام فتبعه غيره

٧٥٨- عن أبي (١) مسعود البدرى رضي الله عنه قال: دعا رجل النبي ﷺ لطعام صنع له، خامس خمسة (٢) فتبعهم رجل، فلما بلغ الباب قال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذَا تَبَعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجِعْ» قال: بل آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٥- باب الأكل مما يليه، ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

٧٥٩- عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥) وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمَّ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا [ك/٩٥] بِيَمِينِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

قوله: «تَطِيشُ» بكسر الطاء وبعدها ياءٌ مُثَنَّةٌ مِنْ تَحْتُ: معناه تتحرك وتمتدُّ إِلَى نَوَاحِي الصَّحْفَةِ.

٧٦٠- وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أُسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ!» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ؛ فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. رواه مسلم (٧).

(١) في «ص»: ابن. خطأ.

(٢) أي: طعام يكفي خمسة منهم النبي ﷺ.

(٣) البخاري (٢٠٨١) ومسلم (٢٠٣٦).

(٤) في «ل»: طعام الواحد كافي الاثنين، والأكل.

(٥) في حجر رسول الله: في حضائنه وتحت رعايته.

(٦) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢).

(٧) مسلم (٢٠٢١).

٦- باب النهي عن القِرَانِ بين تمرتين ونحوهما، إذا أكل جماعة، إِلَّا

بإذن^(١) رففته

٧٦١- عن جَبَلَةَ^(٢) بنِ سُحَيْمٍ قال: أَصَابْنَا عَامَ سَنَةِ^(٣) مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَرَزِقْنَا تَمْرًا، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا وَنَحْنُ نَأْكُلُ، فَيَقُولُ: لَا تُقَارِنُوا^(٤) فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ^(٥). ثُمَّ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ رَجُلًا أَخَاهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٧- باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٦٢- عن وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ! قَالَ: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ!» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَاجْتَمِعُوا عَلَيَّ طَعَامِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ» رواه أَبُو دَاوُدَ^(٧).

٨- باب الأمر بالأكل من جانب القَصْعَةِ، والنهي عن الأكل من وسطها

٧٦٣- فِيهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨) كَمَا سَبَقَ.

(١) في «ل»: أن يأذن. (٢) في «ل»: مسلمة. تصحيف.
 (٣) يعني: قلة وحاجة ومشقة. (٤) أي: لا تجمعوا تمرتين معًا، بل كلوا ثمرة ثمرة.
 (٥) كذا في «ك، ص» وهي رواية مسلم، وفي «ل»: القِرَان. وهي رواية البخاري. قال المصنف في الشرح: «(الإقْران) هكذا هو في الأصول، والمعروف في اللغة (القِرَان) يقال: قرَن بين الشيئين يقرن، بضمّ الراء وكسرهما، لغتان؛ أي جمع. ولا يقال: أقرن. والنهي عن القِرَان سببه ما كان فيه من ضيق العيش، ثم نُسخ لما حصلت التوسعة». (٦) البخاري (٥٤٤٦) ومسلم (٢٠٤٥).
 (٧) أبو داود (٣٧٦٤) ورواه ابن ماجه (٣٢٨٦).
 (٨) البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢). وتقدم برقم (٣١١).

٧٦٤- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الْبَرَكَهُ تُنْزَلُ وَسَطَ الطَّعَامِ؛ فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ» رواه أبو داودَ والترمذِيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(١).

٧٦٥- وعن عبد الله بن بسرٍ رضي الله عنه قال: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قِصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا «الْعَرَاءُ» يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الصُّحَى أُتِيَ بِتِلْكَ الْقِصْعَةِ - يَعْنِي وَقَدْ ثُرِدَ فِيهَا^(٢) - فَالْتَفُّوا عَلَيْهَا، فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا النَّبِيُّ ﷺ [ص / ١١٠] فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا، وَدَعُوا ذُرْوَتَهَا يُبَارِكُ فِيهَا» رواه أبو داودَ بإسنادٍ جيدٍ^(٤).

«ذُرْوَتَهَا» أَعْلَاهَا. بِكسْرِ الذَّالِ وَضَمِّهَا.

٩- باب كراهة الأكل مُتَكِنًا

٧٦٦- عن أبي جَحِيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا أَكُلُ مُتَكِنًا» رواه البخاريُّ^(٥).

قال الخطَّابِيُّ: المُتَكِنُ هُنَا الجَالِسُ مُعْتَمِدًا عَلَى وَطْءٍ. قال: وأرادَ أَنَّهُ لَا يَقْعُدُ عَلَى الوِطْءِ وَالوَسَائِدِ، كَفِعْلٍ مَنْ يُرِيدُ الإِكْتِثَارَ مِنَ الطَّعَامِ، بَلْ يَقْعُدُ

(١) أبو داود (٣٧٧٢) والترمذي (١٨٠٥) ورواه ابن ماجه (٣٢٧٧).

(٢) الثريد: فت الخبز وبله بالمرق.

(٣) أي: لما ضاقت بهم الحلقة قعد على ركبته جالسًا على ظهور قدميه.

(٤) أبو داود (٣٧٧٣) ورواه ابن ماجه (٣٢٦٣، ٣٢٧٥).

(٥) البخاري (٥٣٩٨).

مُسْتَوْفِرًا لَا مُسْتَوْطِنًا، وَيَأْكُلُ بُلْغَةً. هَذَا كَلَامُ الْخَطَّابِيِّ (١). وَأَشَارَ غَيْرُهُ إِلَى أَنْ الْمُتَكَيَّ هُوَ الْمَائِلُ عَلَى جَنْبِهِ (٢). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٦٧- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسًا (٣) مُقْعِيًا، يَأْكُلُ تَمْرًا. رواه مسلم (٤).

«المُقْعِي» هُوَ الَّذِي يُلْصِقُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ وَيَنْصَبُ سَاقِيَهُ.

١٠- باب استحباب الأكل بثلاث أصابع، واستحباب لعق الأصابع، وكراهة مسحها قبل لعقها، واستحباب لعق القصعة، وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها، وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرهما

٧٦٨- عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحُ أَصَابِعَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا» (٥) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

٧٦٩- وعن كعبِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ، فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا. رواه مسلم (٧).

٧٧٠- وعن جابرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَهَةُ» رواه مسلم (٨).

(١) معالم السنن (٤/٢٤٣).

(٢) كذا بالنسخ، وليست في صحيح مسلم.

(٣) أي: يمكن غيره من لعقها.

(٤) مسلم (٢٠٣٢).

(٥) معالم السنن (٤/٢٤٢).

(٦) مسلم (٢٠٤٤).

(٧) البخاري (٥٤٥٦) ومسلم (٢٠٣١).

(٨) مسلم (٢٠٣٣).

٧٧١- وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى^(١) ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ. وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْتَقَ أَصَابِعُهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم^(٢).

٧٧٢- وعنه [ك/٩٦] أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْتَقِ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم^(٣).

٧٧٣- وعن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَّتِ الْقِصْعَةَ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم^(٤).

٧٧٤- وعن سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ^(٥) فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعِدْنَا وَأَقْدَامَنَا^(٦) ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ. رواه البخاري^(٧).

(١) المراد بالأدَى هنا: المستقَدَّر من غبار وتراب وقدئى ونحو ذلك.

(٢) مسلم (٢٠٣٣/١٣٤). (٣) مسلم (٢٠٣٣/١٣٥).

(٤) مسلم (٢٠٣٤).

(٥) أي: هل يجب الوضوء من أكل ما طُبِّخَ عَلَى النَّارِ أَوْ شُوِيَ عَلَيْهَا أَمْ لَا.

(٦) أي: أن الصحابة كانوا يمسحون ما بقي في أصابعهم، بعد لعقها من لزوجة الطعام، بأكفهم وأيديهم وأقدامهم.

(٧) البخاري (٥٤٥٧).

١١- باب تكثير الأيدي على الطعام

٧٧٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْاَرْبَعَةِ» متفق عليه^(١).

٧٧٦- وعن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْاَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْاَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ» رواه مسلم^(٢).

١٢- باب أدب الشرب، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء، وكرهة التنفس في

الإناء، واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ [ص/ ١١١].

٧٧٧- عن أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

يعني: يَتَنَفَّسُ خَارِجَ الْإِنَاءِ.

٧٧٨- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَثْرَبِ الْبَعِيرِ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مَثْنَى وَثَلَاثَ، وَسَمُّوا إِذَا شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إِذَا رَفَعْتُمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٦).

٧٧٩- وعن أبي قتادة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) البخاري (٥٣٩٢) ومسلم (٢٠٥٨).

(٢) البخاري (٥٦٣١) ومسلم (٢٠٢٨).

(٣) أي: احمدوا إن أنتم رفعتهم من الشراب في كل مرة من الثلاث أو المرتين.

(٤) في «ل»: إذا أنتم.

(٥) الترمذي (١٨٨٥). ضعيف الإسناد.

(٦) البخاري (٥٦٣٠) ومسلم (٢٦٧).

(٧) البخاري (٥٦٣٠) ومسلم (٢٦٧).

يعني: يُتَنَفَّسُ فِي نَفْسِ الْإِنَاءِ.

٧٨٠- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ ^(١) وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

قوله: «شِيبَ» أَي: خُلِطَ.

٧٨١- وعن سهل بن سعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا. فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

قوله «تَلَّهُ» أَي: وَضَعَهُ. وَهَذَا الْغُلَامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

١٣- باب كراهة الشرب من فَمِ القربة ونحوها، وبيان أنه كراهة

تنزيه لا حرام

٧٨٢- عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ ^(٤). يَعْنِي: أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا ^(٥) وَيُشْرَبَ مِنْهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

(١) وكانوا يمزجون اللبن بالماء لأنه حين يحلب يكون حارًا، والحجاز أيضًا حارة في الغالب، فكانوا يكسرون حرَّ اللبن بالماء البارد.

(٢) البخاري (٢٣٥٢) ومسلم (٢٠٢٩). (٣) البخاري (٢٤٥١) ومسلم (٢٠٣٠).

(٤) الأسقية، جمع (سقاء) وهو وعاء الماء من الجلد.

(٥) أي: يقلب رأسها ويثنيها حتى يشرب منها. (٦) البخاري (٥٦٢٥) ومسلم (٢٠٢٣).

٧٨٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من في السقاء والقربة. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٧٨٤- وعن أمّ ثابت كُبْشَةَ بنتِ ثابتٍ، أُخْتِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، رضي الله عنه وعنها، قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ فشرب من في قربةٍ معلقةٍ قائماً (٢)، فقامتُ إلى فيها ففقطعتها. رواه الترمذي (٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٤).

وإنما قطعناها لتخفظ موضعٍ فم رسول الله ﷺ وتبرك به، وتصونه عن الابتذال. وهذا محمولٌ على بيان الجواز، والحديثان السابقان لبيان الأفضل الأكمل، والله أعلم.

١٤- باب كراهة النفخ في الشراب

٧٨٥- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه [ك/٩٧] أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الشراب، فقال رجلٌ: القداة أراها في الإناء؟ فقال: «أهرفها» قال: فإنني لا أروى من نفسٍ واحدٍ؟ قال: «فأبِنِ القَدَحَ إِذَا عَنُ فِيكَ» رواه الترمذي (٥) وقال: حسنٌ صحيحٌ (٦).

٧٨٦- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه. رواه الترمذي (٧) وقال: حسنٌ صحيحٌ (٨).

-
- (١) البخاري (٥٦٢٩) ولم يروه مسلم.
 (٢) في «ص»: قائمة.
 (٣) الترمذي (١٨٩٢).
 (٤) ليست في «ل».
 (٥) الترمذي (١٨٨٧) ورواه أبو داود (٣٧٢٢).
 (٦) ليست في «ل».
 (٧) الترمذي (١٨٨٨) ورواه أبو داود (٣٧٢٨) وابن ماجه (٣٤٢٨).
 (٨) سقط هذا الحديث من «ص».

١٥- باب بيان جواز الشرب قائمًا، وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قائمًا

٧٨٧- فيه حديث كَبَشَةَ السَّابِقُ^(١).

٧٨٨- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٧٨٩- وعن النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: أَتَى عَلِيَّ رضي الله عنه بَابَ الرَّحْبَةِ^(٣) فَشَرِبَ قَائِمًا وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. رواه البخاري^(٤).

٧٩٠- وعن ابن عمرٍ رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٥).

٧٩١- وعن عمرو بن شعيبٍ، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٦).

٧٩٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ [ص/ ١١٢] الرَّجُلُ قَائِمًا. قَالَ قَتَادَةُ: فُلُّنَا لِأَنْسٍ: فَلَا أَكُلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ^(٧) أَشْرٌ أَوْ أَحْبَثٌ^(٨). رواه مسلم^(٩).

وفي روايةٍ لَهُ^(١٠): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا^(١١).

٧٩٣- وعن أبي هريرةٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا

(١) تقدم برقم (٧٨٤) رواه الترمذي (١٨٩٢). (٢) البخاري (١٦٣٧) ومسلم (٢٠٢٧).

(٣) الرحبة: رحبة مسجد الكوفة، وهو المكان الواسع أمام بابه.

(٤) البخاري (٥٦١٥). (٥) الترمذي (١٨٨٠) ورواه ابن ماجه (٣٣٠١).

(٦) الترمذي (١٨٨٣). (٧) من «ص».

(٨) في «ك»: أحبث. وفي «ل»: وأحبث.

(٩) مسلم (٢٠٢٤). (١٠) ليست في «ص».

(١١) مسلم (١١٢/٢٠٢٤).

فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِمْ» رواه مسلم^(١).

١٦- باب استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً

٧٩٤- عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ساقى القوم آخرهم^(٢)» يعني: شرباً^(٣). رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٤).

١٧- باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة، غير الذهب والفضة، وجواز الكرع، وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يد، وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

٧٩٥- عن أنس رضي الله عنه قال: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمِخْضَبٍ^(٥) مِنْ حِجَارَةٍ، فَصَغَّرَ الْمِخْضَبُ^(٦) أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ. قالوا: كَمْ كُنْتُمْ؟ قال: ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. هذه رواية البخاري^(٧).

وفي رواية له ولمسلم^(٨): أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَتَى بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ^(٩) فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ. قال أنس: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ

(١) مسلم (٢٠٢٦).

(٢) لفظ الحديث ساقط من «ص».

(٣) الترمذي (١٨٩٤) ورواه أبو داود (٣٧٢٥) والنسائي في الكبرى (٧٠٤٠) وابن ماجه (٣٤٣٤).

(٤) في «ص»: بمخضب. والمخضب: إناء يغسل فيه الثياب. يطلق على الإناء، صغيراً كان أو كبيراً.

(٥) في «ص»: المخضب.

(٦) في «ك»: لمسلم.

(٧) البخاري (١٩٥).

(٨) في «ك»: لمسلم.

(٩) رحراح: واسع قصير الجدار.

أصابعه، فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ^(١).

٧٩٦- وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: أتانا النبي صلى الله عليه وسلم فأخرجنا له ماءً في تور^(٢) من صُفْرٍ، فتَوَضَّأَ. رواه البخاري^(٣).

«الصُّفْرُ» بَضْمُ الصَّادِ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا: وَهُوَ النُّحَاسُ. وَ«التُّورُ» كَالْقَدَحِ. وَهُوَ بِالتَّاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ فَوْقُ.

٧٩٧- وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ^(٤) اللَّيْلَةَ فِي سَنَةٍ، وَإِلَّا كَرَعْنَا^(٥)» رواه البخاري^(٦).

«السَّنُ» الْقُرْبَةُ.

٧٩٨- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّبِيحِ، وَالشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَقَالَ: «هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

٧٩٩- وعن أمِّ سلمة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

(١) البخاري (٢٠٠) ومسلم (٢٢٧٩).

(٢) التور: شبه الطست.

(٣) البخاري (١٩٧).

(٤) في «ل»: في هذه.

(٥) كرعنا: شربنا بأفواهنا، من غير إناء ولا كف.

(٦) البخاري (٥٦١٣).

(٧) البخاري (٥٦٣٢) ومسلم (٢٠٦٧).

(٨) البخاري (٥٦٣٤) ومسلم (٢٠٦٥).

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ»^(١).

وفي رواية له: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ»^(٢).



(١) مسلم (٢٠٦٥).
(٢) مسلم (٢/٢٠٦٥).

كتاب اللباس

١- باب استحباب الثوب الأبيض، وجواز الأحمر والأخضر [ك/ ٩٨]
والأصفر والأسود، وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها، إلا الحرير
قال الله تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَ نَفْسِكُمْ وَرِيشًا﴾ [الأعراف:
٢٦] وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَيبًا نَقِيًّا لَكُمْ الْحَرَّ وَسَرَيبًا نَقِيًّا بِأَسْكُمْ﴾
[النحل: ٨١].

٨٠٠- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الْبُسُوءُ مِنَ ثِيَابِكُمُ الْبِيَاضُ؛
فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث
حسنٌ صحيحٌ^(١).

٨٠١- وعن سمرّة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبُسُوءُ الْبِيَاضُ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ
وَأَطْيَبُ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» رواه النسائي والحاكم^(٢) وقال: حديث^(٣) صحيحٌ.

٨٠٢- وعن البراء رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرْبُوعًا^(٤)، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ
حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٨٠٣- وعن أبي [ص/ ١١٣] جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ
ﷺ بِمَكَّةَ، وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ، فِي قَبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ، مِنْ آدَمَ^(٦) فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ، فَمِنْ

(١) الترمذي (٩٩٤) وأبو داود (٣٨٧٨) ورواه ابن ماجه (١٤٧٢).

(٢) النسائي (٥٣٢٣) والحاكم (٧٣٧٩).

(٣) في «ل»: حديث حسن.

(٤) مربوعاً: ليس بالطويل ولا بالقصير.

(٥) البخاري (٣٥٥١) ومسلم (٢٣٣٧).

(٦) آدم، جمع أديم: وهو الجلد.

نَاصِحٍ وَنَائِلٍ^(١) فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ، فَتَوَضَّأَ، وَأَذَّنَ بِبِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. ثُمَّ رُكِبَتْ لَهُ عَنَزَةٌ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، لَا يُمْنَعُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

«العنزة» بفتح النون: نحو العكازة.

٨٠٤- وعن أبي رُمثة رِفاعَةَ التَّمِيمِيِّ^(٣) رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٤).

٨٠٥- وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥).

٨٠٦- وعن أَبِي سَعِيدِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ، قَدْ أَزْحَى طَرْفَهَا^(٦) بَيْنَ كَتْفَيْهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٧).

وفي رواية له: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ^(٨) وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ^(٩).

(١) أي: منهم من ينال من ماء وضوئه شيئًا، ومنهم من ينضح عليه غيره شيئًا مما ناله ويرش عليه بئلاً مما حصل له.

(٢) البخاري (٣٧٦) ومسلم (٥٠٣).

(٣) كذا في النسخ. ولفظ الترمذي في «الشمائل» (٤٣): «عَنْ أَبِي رِمَّةَ التَّمِيمِيِّ، تَمِيمِ الرَّبَابِ».

(٤) أبو داود (٤٠٦٥) والترمذي (٢٨١٢) ورواه النسائي (١٥٧٢).

(٥) مسلم (١٣٥٨).

(٦) في «ل» وصحيح مسلم: طرفيها. قال المصنف في الشرح: «هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وغيرها (طرفيها) بالثنية، وكذا هو في (الجمع بين الصحيحين) للحميدي، وذكر القاضي عياض أن الصواب المعروف (طرفها) بالإنفراد، وأن بعضهم رواه (طرفيها) بالثنية».

(٧) مسلم (١٣٥٩). (٨) ليست في «ك» وهي في صحيح مسلم.

(٩) مسلم (٤٥٢/١٣٥٩).

٨٠٧- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ، مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«السَّحُولِيَّةُ» بَفَتْحِ السِّينِ وَضَمِّهَا وَضَمِّ الحَاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ (٢): ثِيَابٌ تُنْسَبُ إِلَى سَحُولِ قَرْيَةٍ بِالْيَمَنِ. «وَالكُرْسُفُ» القُطْنُ.

٨٠٨- وعن عائشة قالت: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

«المِرْطُ» بكَسْرِ المِيمِ: هُوَ كِسَاءٌ. وَ«المَرَحَلُ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ: هُوَ الَّذِي فِيهِ صُورَةُ رِحَالِ الإِبِلِ، وَهِيَ الأَكْوَارُ.

٨٠٩- وعن المغيرة بن شُعْبَةَ رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ، فَقَالَ لِي: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ، فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ مِنَ الإِدَاوَةِ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ، فَعَسَلَ ذِرَاعِيهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَّيهِ فَقَالَ: «دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

وفي رواية: وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةٌ الكُمِينَ (٥).

(١) البخاري (١٢٦٤) ومسلم (٩٤١).

(٢) في «ص»: المهملات.

(٣) مسلم (٢٠٨١).

(٤) البخاري (٥٧٩٩) ومسلم (٢٧٤).

(٥) البخاري (٣٦٣) ومسلم (٧٧/٢٧٤).

وفي روايةٍ أَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ^(١) كَانَتْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ^(٢).

٢- باب استحباب القميص

٨١٠- عن أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصَ. رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٣- باب صفة طول القميص والكُمّ والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء، وكراهته من غير خيلاء

٨١١- عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرَّسْغِ^(٤). رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٨١٢- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [ك/ ٩٩] يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَهُ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خِيَلَاءَ» رواه البخاري^(٦) وَرَوَى مُسْلِمٌ بَعْضَهُ^(٧).

٨١٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَيَّ

(١) في «ل»: القصة.

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٩) والنسائي مختصرة (٧٩) والإمام أحمد في المسند (١٨١٧٥) والإمام مالك في الموطأ (٤١).

(٣) أبو داود (٤٠٢٥) والترمذي (١٧٦٢) ورواه ابن ماجه (٣٥٧٥).

(٤) الرسغ: مفصل الساعد والكف. (٥) أبو داود (٤٠٢٧) والترمذي (١٧٦٥).

(٦) البخاري (٣٦٦٥). (٧) مسلم (٢٠٨٥) مقتصرًا على الجملة الأولى.

مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١) .

٨١٤- وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِيهِ النَّارُ» رواه البخاري ^(٢) .

٨١٥- وعن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قال: فقرأها رسول الله [ص/ ١١٤] ﷺ ثَلَاثَ مَرَارٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَابُوا وَحَسِرُوا! مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سَلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ» رواه مسلم ^(٣) .

وفي رواية له: «الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ» ^(٤) .

٨١٦- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ ^(٥)، مَنْ جَرَّ شَيْئًا خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ عَزَّجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه أبو داود والنسائي ^(٦) بإسنادٍ صحيحٍ.

٨١٧- وعن أَبِي جُرَيْجٍ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَصُدِّرُ النَّاسَ عَنْ رَأْيِهِ، لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. مَرَّتَيْنِ، قَالَ: «لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، عَلَيْكَ [السَّلَامُ] ^(٧) تَحِيَّةَ الْمَوْتَى ^(٨) قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ» قال: قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ

(١) البخاري (٥٧٨٨) ومسلم (٢٠٨٧).

(٢) البخاري (٥٧٨٧).

(٣) مسلم (١٠٦).

(٤) مسلم (١٠٦).

(٥) أي: ما زاد على العادة في لبس العمامة فهو إسبال.

(٦) أبو داود (٤٠٩٤) والنسائي (٥٣٣٤) ورواه ابن ماجه (٣٥٧٦).

(٧) في «ك، ص»: عليك. وسقط من «ل». والمثبت من أبي داود.

(٨) أي: فعل أهل الجاهلية في زيارتهم الموتى.

الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضُرٌّ فَدَعْوَتُهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِذَا أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةٍ^(١) فَدَعْوَتُهُ أَنْبَتَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلَاحٍ فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ فَدَعْوَتُهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ» قال: قُلْتُ: اعْهَدْ إِلَيَّ. قال: «لَا تَسْبِنَ أَحَدًا» قال: فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا وَلَا عَبْدًا، وَلَا بَعِيرًا وَلَا شَاةً «وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ، إِنْ ذَلِكَ مِنْ الْمَعْرُوفِ، وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فِإِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ^(٢) وَإِنْ أَمْرٌ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ، فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ؛ فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ» رواه أبو داود والترمذي^(٣) بالإسناد الصحيح، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨١٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما رجلٌ يصليُّ مُسْبِلٌ^(٤) إزاره، قال له رسول الله ﷺ: «أَذْهَبَ فَتَوَضَّأَ» فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ فَتَوَضَّأَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ تَأْمُرُهُ^(٥) أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إزاره، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ^(٦)» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ على شرط مسلم^(٧).

٨١٩- وعن قيس بن بشرٍ التَّغْلِبِيِّ قال: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: كَانَ بَدْمَشَقٌ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ «ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ» وَكَانَ رَجُلًا مُتَوَحِّدًا؛ قَلَّمَا يُجَالِسُ النَّاسَ، إِنَّمَا هُوَ صَلَاةٌ، فَإِذَا فَرَغَ فَإِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَمَرَّ بِنَا وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ^(٨) تَنْفَعُنَا

(٢) هذه الجملة ليست في «ك، ل».

(٤) في «ل»: مسبلاً.

(٦) في «ل»: مسبل إزاره.

(٨) في «ل»: قل كلمة.

(١) عام سنة: عام قحط.

(٣) أبو داود (٤٠٨٤) والترمذي (٢٧٢١).

(٥) في «ل»: ما لك أمرته. وتكررت في «ص».

(٧) أبو داود (٦٣٨).

وَلَا تَضُرُّكَ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَقَدِمَتْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَجَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي يَجْلِسُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْتَنَا حِينَ التَّقِينَا نَحْنُ وَالْعَدُوُّ، فَحَمَلْ فَلَانُ فَطَعَنَ فَقَالَ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْعُلَامُ الْغِفَارِيُّ! كَيْفَ تَرَى فِي قَوْلِهِ؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ بَطَلَ أَجْرُهُ^(١). فَسَمِعَ بِذَلِكَ آخَرَ فَقَالَ: مَا أُرَى بِذَلِكَ بَأْسًا. فَتَنَازَعَا، حَتَّى سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ^(٢)! لَا بَأْسَ أَنْ يُوجَرَ وَيُحْمَدَ^(٣)» فَرَأَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بِذَلِكَ، وَجَعَلَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَمَا زَالَ يُعِيدُ عَلَيْهِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: لِيَبْرَكَنَّ عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ^(٤).

قَالَ: فَمَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ. قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ^(٥) كَالْبَاسِطِ يَدِهِ^(٦) بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبُضُهَا».

ثُمَّ مَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ خُرَيْمُ الْأَسَدِيِّ^(٧) لَوْلَا [ك/ ١٠٠] طُولُ جُمَّتِهِ^(٨) وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ» فَبَلَغَ ذَلِكَ خُرَيْمًا، فَعَجَّلَ^(٩) فَأَخَذَ شَفْرَةً فَقَطَعَ بِهَا جُمَّتَهُ إِلَى أُذُنَيْهِ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.

(١) أي: لأنه أظهر عمله وافتخر على القوم. (٢) ليست في «ك».

(٣) أي: لا بأس أن يثاب في الآخرة ويشنى عليه في الدنيا، فلا مانع من حصولهما معًا إذا لم يكن فعله للفخر والخيلاء.

(٤) في «ل»: ركبته. وهذا مبالغة في التواضع، كما هو شأن المتعلم بين يدي المعلم.

(٥) أي: في رعيها وسقيها وعلفها ونحو ذلك. والمراد الخيل المعدة لسبيل الله تعالى من الجهاد وإعانة منقطع بإركا به عليها ونحوه.

(٦) في «ل»: يديه.

(٧) في «ك، ص»: الأسدي. وهو في مراجع ترجمته وترجمة أبيه: «الأسدي».

(٨) الجمجمة: الشعر إذا طال حتى بلغ المنكبين وسقط عليهما.

(٩) عجل: أسرع وبادر.

ثُمَّ مَرَّ بِنَا يَوْمًا آخَرَ^(١) فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا [ص / ١١٥] وَلَا تَضُرُّكَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَيَّ إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ^(٢) وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ^(٣) فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ^(٤)» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ^(٥) إِلَّا قَيْسَ بْنَ بَشِيرٍ فَاخْتَلَفُوا فِي تَوْثِيْقِهِ وَتَضْعِيْفِهِ، وَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ^(٦).

٨٢٠- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ» أَوْ «لَا جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزْرَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ عَزَّجَلَّ إِلَيْهِ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٧).

٨٢١- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: مررتُ على رسول الله ﷺ وفي^(٨) إِزَارِي اسْتِرْحَاءً، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، ازْفَعْ إِزَارَكَ» فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «زِدْ» فَرِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ. رواه مُسْلِمٌ^(٩).

٨٢٢- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ؟ قَالَ: «يُرْخِيْنَ شِبْرًا» قَالَتْ:

(١) ليست في «ك».

(٢) أي: ما تركبونه.

(٣) أي: كونوا في أحسن هيئة وزبي حتى تظهروا للناس ظهور الشامة في البدن.

(٤) التفحش: تكلف الفحش.

(٥) أبو داود (٤٠٨٩).

(٦) لم يرو له من أصحاب الكتب الستة سوى أبي داود.

(٧) أبو داود (٤٠٩٣) ورواه ابن ماجه (٣٥٧٣).

(٨) في «ل»: فرأى في.

(٩) مسلم (٢٠٨٦).

إِذَا تَنَكَّشِفُ أَفْدَامُهُنَّ. قَالَ: «فَيْرَحِينُهُ ذِرَاعًا، لَا يَزِيدَنَّ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(١)
وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤- باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعًا

قَدْ سَبَقَ فِي بَابِ فَضْلِ الْجُوعِ وَخَشُونَةِ الْعَيْشِ جُمْلًا تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ^(٢).

٨٢٣- وعن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضِعًا
لِلَّهِ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ، حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ
حُلَلِ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٣).

٥- باب استحباب التوسط في اللباس، ولا يقتصر على ما يُزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٢٤- عن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٤).

(١) أبو داود (٤٠٩٤) والتِّرْمِذِيُّ (١٧٣١) وليس عند أبي داود سؤال أم سلمة والجواب عنه.

(٢) انظر الأحاديث من (٥٠١ - ٥٣١).

(٣) التِّرْمِذِيُّ (٢٤٨١).

(٤) التِّرْمِذِيُّ (٢٨١٩).

٦ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال، وتحريم جلوسهم عليه
واستنادهم إليه^(١) وجواز لباسه للنساء

٨٢٥- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ؛ فَإِنَّهُ مِنْ لِبَسَةِ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٨٢٦- وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

وفي رواية البخاري: «مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»^(٤).

قَوْلُهُ: «لَا خَلَاقَ لَهُ» أَي: لَا نَصِيبَ لَهُ.

٨٢٧- وعن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٨٢٨- وعن عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَيَّ ذُكُورِ أُمَّتِي» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ^(٦).

٨٢٩- وعن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُرَّمْ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَيَّ ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن

(١) «وتحريم...» ليست في «ص، ك».

(٢) البخاري (٥٨٣٤) ومسلم (٢٠٦٩). (٣) البخاري (٩٤٨) ومسلم (٨/٢٠٦٨).

(٤) ليست في «ص». وقد رواها البخاري (٨٨٦) وكذلك مسلم (٦/٢٠٦٨).

(٥) البخاري (٥٨٣٢) ومسلم (٢٠٧٣).

(٦) أبو داود (٤٠٥٧) ورواه النسائي (٥١٤٤) وابن ماجه (٣٥٩٥).

صحيح^(١).

٨٣٠- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: نهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نشرب في آنية الذهب والفضة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج [ص/١١٦] وأن نجلس عليه. رواه البخاري^(٢).

٧- باب جواز لبس الحرير لمن به حكة

٨٣١- عن أنس رضي الله عنه قال: رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير؛ لحكة بهما. متفق عليه^(٣).

٨- باب النهي عن افتراش جلود النمر والركوب عليها

٨٣٢- عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تركبوا [ك/١٠١] الحز ولا النمار^(٤)» حديث حسن، رواه أبو داود وغيره بإسناد حسن^(٥).

٨٣٣- وعن أبي المليح، عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع. رواه أبو داود والترمذي والنسائي^(٦) بأسانيد صحاح.

(١) الترمذي (١٧٢٠).

(٢) البخاري (٥٨٣٧).

(٣) البخاري (٥٨٣٩) ومسلم (٢٠٧٦).

(٤) الحز: الحرير. والنمار: جلود النمر.

(٥) أبو داود (٤١٢٩).

(٦) أبو داود (٤١٣٢) والترمذي (١٧٧١) والنسائي (٤٢٥٣).

وفي رواية للترمذي: نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ أَنْ تُفْتَرَشَ (١).

٩- باب ما يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا أو نعلًا أو نحوه

٨٣٤- عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ، عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ» (٢) أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ» رواه أبو داود والترمذي (٣) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٠- باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

هذا الباب تقدم مقصوده، وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه (٤).



(١) الترمذي (١٧٧٠).

(٢) أي: يقول: اللهم لك الحمد، أنت كسوتني ذلك القميص، أو تلك العمامة. ونحو ذلك.

(٣) أبو داود (٤٠٢٠) والترمذي (١٧٦٧) ورواه النسائي في الكبرى (١٠٢٤٩).

(٤) انظر الأحاديث من (٧٣٢ - ٧٣٨).

كتاب آداب النوم والاضطجاع

٨٣٥- عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتُ» رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه ^(١).

وعنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ...» وَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: «وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٨٣٦- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمَوْذُنُ فَيُؤَذِّنُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

٨٣٧- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ ^(٤) الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» رواه البخاري ^(٥).

٨٣٨- وعن يعيش بن طخفة الغفاري رضي الله عنه قال: قال أبي: بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي

(٢) البخاري (٦٣١١) ومسلم (٢٧١٠).

(٤) «الحمد لله» مكررة في «ك».

(١) البخاري (٦٣١٥).

(٣) البخاري (٦٣١٠) ومسلم (٧٣٦).

(٥) البخاري (٦٣١٢).

المَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي، إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرَجْلِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِجَّةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ»
قال: فَظَنَرْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(١).

٨٣٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ
اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَبَعَ مَضْجَعًا لَا^(٢) يَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ
كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود بإسنادٍ حسن^(٣).

«التَّرَةُ» بكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَّةِ مِنْ فَوْقُ: وَهِيَ النِّقْصُ. وَقِيلَ: التَّبَعَةُ.

١- باب جواز الاستلقاء على القفا، ووضع إحدى الرجلين على

الأخرى، إذا لم يخف انكشاف العورة، وجواز القعود متربعا ومحتبيا

٨٤٠- عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه أنه رأى رسول الله ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ،
وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى^(٤). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٨٤١- وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه [ص/١١٧] قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ
تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٦) وَغَيْرُهُ
بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ.

٨٤٢- وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَفَنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَبِيًا بِيَدَيْهِ

(١) أبو داود (٥٠٤٠).

(٢) في «ل»: لم.

(٣) أبو داود (٤٨٥٦).

(٤) فسرهما رواية البخاري (٥٩٦٩): رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

(٥) البخاري (٤٧٥) ومسلم (٢١٠٠). (٦) أبو داود (٤٨٥٠).

هكذا^(١). وَوَصَفَ بِيَدَيْهِ الْاِخْتِيَاءَ، وَهُوَ الْقَرْفُصَاءُ^(٢). رواه البخاري.

٨٤٣- وعن قَيْلَةَ بِنْتِ مَحْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ الْقَرْفُصَاءَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ الْمُتَخَشِّعَ أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ^(٣). رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤).

٨٤٤- وعن الشَّرِيدِ بْنِ سُؤَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدَيَّ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي^(٥) فَقَالَ: [ك/ ١٠٢] «أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ!» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٦).

٢- باب في آداب المجلس^(٧) والجلوس

٨٤٥- عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

٨٤٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ^(٩) ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» رواه مسلم^(١٠).

(١) البخاري (٦٢٧٢).

(٢) هذا التفسير من المصنف وليس في صحيح البخاري. والقرفصاء: أن يجلس على إتيته، ويلصق فخذه ببطنه، ويحتبي بيديه فيضعهما على ساقيه.

(٣) المتخشع: المتواضع. أرعدت: خفت.

(٤) أبو داود (٤٨٤٧) ورواه الترمذي في الشمائل (١٢٧).

(٥) الألية: اللحمة التي في أصل الإبهام. أي باطن كفه.

(٦) أبو داود (٤٨٤٨).

(٧) في «ك»: للمجلس.

(٨) البخاري (٦٢٧٠) ومسلم (٢١٧٧).

(٩) في «ل»: مجلسه.

(١٠) مسلم (٢١٧٩).

٨٤٧- وعن جابر بن سمرّة رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي. رواه أبو داود والترمذي ^(١) وقال: حديثٌ حسنٌ.

٨٤٨- وعن أبي عبد الله سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُنِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» رواه البخاري ^(٢).

٨٤٩- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفْرَقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا» رواه أبو داود والترمذي ^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ.

وفي رواية لأبي داود: «لَا يَجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا» ^(٤).

٨٥٠- وعن حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ ^(٥). رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ ^(٦).

وروى الترمذي عن أبي مجلز أن رجلاً قعدَ وسطَ حلقة، فقال حذيفة: ملعونٌ على لسانِ محمدٍ صلى الله عليه وسلم. أو: لعن الله على لسانِ محمدٍ صلى الله عليه وسلم مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ. قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ^(٧).

٨٥١- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «خَيْرُ

(١) أبو داود (٤٨٢٥) والترمذي (٢٧٢٥).

(٢) البخاري (٨٨٣).

(٣) أبو داود (٤٨٤٥) والترمذي (٢٧٥٢).

(٤) أبو داود (٤٨٤٤).

(٥) هذا اللعن لمن يأتي حلقة قوم، فيخطئ رقابهم ويقعد وسطها، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس، فلُعِنَ لِلأَذَى الَّذِي تَسَبَّبَ فِيهِ.

(٦) أبو داود (٤٨٢٦).

(٧) الترمذي (٢٧٥٣).

المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» رواه أَبُو داوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ^(١).

٨٥٢- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ^(٢) فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٣).

٨٥٣- وعن أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخْرَةٍ^(٤) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى! قَالَ: «ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ» رواه أَبُو داوُدَ^(٥).

٨٥٤- ورواه الحاكمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [ص/١١٨] فِي «المُسْتَدْرَكِ» مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٦).

٨٥٥- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَلَّمَا^(٧) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ ائْسِمْنَا لَنَا مِنْ حَشِيَّتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعْصِيَتِكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تَبَلَّغْنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا يَهُونُ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا^(٨) وَاجْعَلْ ثَارَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ

(١) أبو داود (٤٨٢٠). (٢) اللغط: الهراء من القول، وما لا طائل تحته من الكلام.

(٣) الترمذي (٣٤٣٣). (٤) ليست في «ل». ومعنى بأخره: في آخر جلوسه.

(٥) أبو داود (٤٨٥٩).

(٦) المستدرک (١/٦٧٩ رقم ١٨٧٩) ورواه النسائي أيضًا من حديث عائشة (١٣٤٤).

(٧) في «ل»: ما.

(٨) أي: أبقهما بعد الكبر وانحلال القوي. فكأنها ورثت سائر القوي.

هَمَّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا^(١) مَنْ لَا يَرْحَمُنَا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٢).

٨٥٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٣).

٨٥٧- وعنه، عن النبي ﷺ قال: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ^(٤) يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ [ك/١٠٣] فِيهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ؛ فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٥).

٨٥٨- وعنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ» رواه أبو داود^(٦). وَقَدْ سَبَقَ قَرِيبًا وَشَرَحْنَا «التِّرَةَ» فِيهِ.

٣- باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الروم: ٢٣].

٨٥٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ

(١) بعدها في «ص، ل»: بذنوبنا. وليست عند الترمذي.

(٢) الترمذي (٣٥٠٢). (٣) أبو داود (٤٨٥٥).

(٤) في «ك»: لا. (٥) الترمذي (٣٣٨٠).

(٦) أبو داود (٤٨٥٦). تقدم برقم (٨٣٩).

إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ» قالوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(١) رواه البخاري^(٢).

٨٦٠- وعنه، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُذُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).
وفي رواية: «وَأَصْدَفُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَفُكُمْ حَدِيثًا»^(٤).

٨٦١- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ» أَوْ «لَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ؛ لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

٨٦٢- وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا»^(٦).

وفي رواية: «فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ^(٧) مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

٨٦٣- وعن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(٩) - وفي رواية: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ»^(١٠) - «وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

«النَّفْثُ» نَفْثُ لَطِيفٌ لَا رِيْقَ مَعَهُ.

- (١) أي: إن الوحي ينقطع بموته، فلا يبقى بعده ما يُعَلِّمُ به ما سيكون إلا الرؤيا الصالحة.
(٢) البخاري (٦٩٩٠).
(٣) البخاري (٧٠١٧) ومسلم (٢٢٦٣).
(٤) مسلم (٦/٢٢٦٣).
(٥) البخاري (٦٩٩٣) ومسلم (٢٢٦٦).
(٦) البخاري (٦٩٨٥).
(٧) في «ص»: فليستعذ بالله.
(٨) البخاري (٧٠٤٥) ولم يروه مسلم.
(٩) البخاري (٣٢٩٢) ومسلم (٢٢٦١).
(١٠) البخاري (٧٠٤٤).

٨٦٤- وعن جابرٍ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا»^(١) يَكْرَهُهَا، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ» رواه مسلم^(٢).

٨٦٥- وعن أبي الأَسْقَعِ وإِثْلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيِ»^(٣) أَنْ يَدَّعِي^(٤) الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ^(٥) أَوْ يَقُولَ^(٦) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» رواه البخاري^(٧).



(١) في «ل»: رؤيا. (٢) مسلم (٢٢٦٢).

(٣) الفِرْي، جمع فرية: وهي الكذب والبهت والاختلاق.

(٤) يدّعي: يتنسب.

(٥) أي: يدعي أنه رأى شيئاً في المنام وهو لم يره.

(٦) في «ك»: ويقول.

(٧) البخاري (٣٥٠٩).

كتاب السلام

١- باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّبْتُمْ إِلَىٰ بَنِيهِمْ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مَنبَاهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] وقال تعالى: ﴿هَلْ (١) أَنْتَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ (٢٤) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴿[الذاريات: ٢٤-٢٥].

٨٦٦- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيُّ الإسلام خير؟ (٢) قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٨٦٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَىٰ آدَمَ قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلِّمْ عَلَىٰ أَوْلِيكَ - نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٍ - فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيِيُونَكَ (٤) فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَرَأَوْهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

٨٦٨- وعن أبي عمارة البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ

(٢) معناه: أي خصال الإسلام خير؟

(١) في النسخ: وهل.

(٣) البخاري (١٢) ومسلم (٣٩).

(٤) كذا في «ك» وهي رواية مسلم، وفي «ص، ل»: يحيونك. وهي رواية البخاري.

(٥) البخاري (٦٢٢٧) ومسلم (٢٨٤١).

المَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢) هَذَا لَفْظٌ إِحْدَى رِوَايَاتِ الْبَخَارِيِّ.

٨٦٩- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَذُكُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» رواه مسلم^(٣).

٨٧٠- وعن أَبِي يَوْسُفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْسُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا [ك/١٠٤] الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ^(٤) وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيح^(٥).

٨٧١- وعن الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ^(٦) أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَيَعْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ. قَالَ: فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ، لَمْ يَمُرَّ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى سَقَاطٍ^(٧) وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ، وَلَا مِسْكِينٍ، وَلَا أَحَدٍ، إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ. قَالَ الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا، فَاسْتَبَعَنِي إِلَى السُّوقِ^(٨) فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ، وَأَنْتَ لَا تَقْفُ عَلَى الْبَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ، فَأَقُولُ: اجْلِسْ بِنَا هَاهُنَا نَتَحَدَّثُ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا بَطْنٍ - وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَعْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ، نُسَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِينَاهُ. رواه مالكٌ في «الموطأ» بإسنادٍ صحيح^(٩).

- (١) هو فعل ما يبر به المقسم، ما لم يكن حراماً. (٢) البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦).
 (٣) مسلم (٥٤).
 (٤) ليس في «ص».
 (٥) الترمذي (٢٤٨٥).
 (٦) بعده في «ك»: رضي الله عنه.
 (٧) السقاط: بياع السقط، أي رديء المتاع.
 (٨) أي: طلب مني أن أتبعه إلى السوق.
 (٩) الموطأ (٦).

٢- باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ الْمُبْتَدِئُ بِالسَّلَامِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي بِضَمِيرِ الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَاحِدًا وَيَقُولُ الْمُجِيبُ: «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتِي بِوَاوِ الْعَطْفِ فِي قَوْلِهِ: «وَعَلَيْكُمْ».

٨٧٢- وعن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَرَدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «عَشْرٌ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «عِشْرُونَ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(١) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٨٧٣- وعن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

وهكذا وقع في بعض روايات الصحيحين: «وبَرَكَاتُهُ» وفي بعضها بحذفها ^(٣)، وزيادة الثقة مقبولة.

٨٧٤- وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تَفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. رواه البخاري ^(٤).

وهذا محمولٌ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الْجَمْعُ كَثِيرًا.

(١) أبو داود (٥١٩٥) والتِّرْمِذِيُّ (٢٦٨٩).
 (٢) البخاري (٣٢١٧) ومسلم (٢٤٤٧).
 (٣) البخاري (٦٢٤٩).
 (٤) البخاري (٩٥).

٨٧٥- وعن المقداد رضي الله عنه في حديثه الطويل، قال: كُنَّا تَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَصِيْبَهُ مِنْ اللَّبَنِ [ص/ ١٢٠] فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ. رواه مسلم^(١).

٨٧٦- وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، وَعَصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

وهذا محمولٌ على أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: فَسَلَّمَ عَلَيْنَا^(٣).

٨٧٧- وعن أَبِي جُرَيْجٍ الْهُجَيْمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا تَقُلْ (عَلَيْكَ السَّلَامُ) فَإِنَّ (عَلَيْكَ السَّلَامُ) تَحِيَّةُ الْمَوْتَى»^(٤) رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ سَبَقَ بِطَوِيلِهِ^(٦).

٣- باب آداب السلام

٨٧٨- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) مسلم (٢٠٥٥). (٢) الترمذي (٢٦٩٧). في إسناده ضعف.
(٣) أبو داود (٥٢٠٤) ورواه ابن ماجه (٣٧٠١). وبعده في المطبوع: (وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أولي الناس بالله من بدأهم بالسَّلَام» رواه أبو داود بإسناد جيد، ورواه الترمذي بنحوه وقال: حديث حسن. وقد ذكر بعده). وهذا الحديث سيأتي في الباب الذي يلي هذا بعد حديثين.

(٤) أي: فعل أهل الجاهلية في زيارتهم الموتى. (٥) أبو داود (٥٢٠٩) والترمذي (٢٧٢٢).
(٦) تقدم برقم (٨١٧). (٧) البخاري (٦٢٣٢) ومسلم (٢١٦٠).

وفي روايةٍ للبخاري^(١): «والصغيرُ على الكبيرِ»^(٢).

٨٧٩- وعن أبي أُمّامةٍ صُدِّي بنِ عَجَلانَ الباهليِّ^(٣) رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله

ﷺ: «إنَّ أولى النَّاسِ باللهِ^(٤) مَنْ بدأهمُ بالسَّلامِ» رواه أبو داودَ بإسنادٍ جيدٍ^(٥).

ورواه الترمذيُّ عن أبي أُمّامةٍ: قِيلَ: يا رسولَ الله، الرَّجُلانِ يَلْتَقِيانِ، أَيُّهُمَا يَبْدَأُ^(٦)

بِالسَّلامِ؟ قال: «أولاهُما باللهِ تعالى» قال الترمذيُّ: حديثٌ حسنٌ^(٧).

٤- باب استحباب إعادة السلام على مَنْ تكرر لقاءه على قرب، بأن

دخل ثم خرج ثم دخل في الحال، أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٨٠- عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه في حديثِ المُسيءِ صَلاتَهُ، أَنَّهُ جَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَارْجَعَ

فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ^(٨) حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. مُتَّفَقٌ

عَلَيْهِ^(٩).

٨٨١- وعنه، عن رسولِ الله ﷺ [ك/ ١٠٥] قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ

عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ» رواه أبو

داودَ^(١٠).

(٢) البخاري (٦٢٣١).

(٤) أي: أقربهم إلى رحمة الله وبرّه.

(٦) في «ل»: يبدأ صاحبه.

(٨) «فردّ عليه» ليست في «ك».

(١٠) أبو داود (٥٢٠٠).

(١) في «ل»: البخاري.

(٣) ليست في «ك». وفي «ل»: عدي بن عجلان.

(٥) أبو داود (٥١٩٧).

(٧) الترمذي (٢٦٩٤).

(٩) البخاري (٧٥٧) ومسلم (٣٩٧).

٥- باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

٨٨٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَىٰ أَهْلِكَ فَسَلِّمْ؛ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِكَ» رواه الترمذي^(١) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٢).

٦- باب السلام على الصبيان

٨٨٣- عن أنسٍ رضي الله عنه أنه مرَّ على صبيانٍ، فسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وقال: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٧- باب سلام الرجل على زوجته، والمرأة من محارمه، وعلى أجنبية

وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهنَّ، وسلامهنَّ بهذا الشرط

٨٨٤- عن سهل بن سعدٍ رضي الله عنه قال: كَانَتْ فِيْنَا امْرَأَةٌ^(٤).

وفي رواية: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السَّلْقِ، فَتَطْرَحُهُ فِي الْقِدْرِ، وَتُكْرِكِرُ عَلَيْهِ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفْنَا فَسَلِّمْ^(٥) عَلَيْهَا، فَتُقَدِّمُهُ إِلَيْنَا^(٦).

(١) الترمذي (٢٦٩٨).

(٢) ليست في «ل».

(٣) البخاري (٦٢٤٧) ومسلم (٢١٦٨).

(٤) البخاري (٩٣٨).

(٥) في «ك»: نسلم.

(٦) البخاري (٥٤٠٣).

رواه البخاريُّ.

قوله «تُكْرِكِرُ» أي: تَطْحَنُ.

٨٨٥- وعن أم هانئٍ فاختة بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، وهو يغتسل، وفاطمة تسترُهُ، فسَلَّمْتُ عليه^(١)... وَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ. رواه مسلم^(٢).

٨٨٦- وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: مرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي نِسْوَةٍ، فَسَلَّم عَلَيْنَا. رواه أبو داودَ والترمذيُّ^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ. وهذا لفظُ أبي داودَ. ولفظُ الترمذيِّ: أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مرَّ في المَسْجِدِ [ص/ ١٢١] يَوْمًا، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُوعِدُو، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ.

٨- باب تحريم ابتداء الكافر بالسلام، وكيفية الرد عليه^(٤)

واستحباب السلام على أهل مجلسٍ فيهم مسلمون وكفار

٨٨٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ^(٥)» رواه مسلم^(٦).

(١) ليست في «ك». (٢) مسلم (٣٣٦/ ٨٢) ورواه البخاري (٣٥٧).

(٣) أبو داود (٥٢٠٤) والترمذي (٢٦٩٧) ورواه ابن ماجه (٣٧٠١).

(٤) في «ص، ل»: عليهم.

(٥) المراد بذلك ألا يظهر برهم بالتنحي لهم عن الطريق ويؤثرهم به، وينضم هو إلى ضيقه وجوانبه، بل يسلكه المسلم حتى يضطر هو إلى جوانب الطريق، ولم يُرد صلى الله عليه وسلم - والله أعلم - إذا كان الطريق واسعاً أن يضيق عليهم ذلك ويمنعهم منه حتى يضطروا إلى غيره.

(٦) مسلم (٢١٦٧).

٨٨٨- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٨٨٩- وعن أسامة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

٩- باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه أو جلسه

٨٩٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلْيَسِّتِ الْأَوْلَى بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ» رواه أبو داود والترمذي ^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٠- باب الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩].

٨٩١- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

٨٩٢- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانُ

(٢) البخاري (٦٢٥٤) ومسلم (١٧٩٨).

(١) البخاري (٦٢٥٨) ومسلم (٢١٦٣).

(٤) البخاري (٦٢٤٥) ومسلم (٢١٥٣).

(٣) أبو داود (٥٢٠٨) والترمذي (٢٧٠٦).

مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٨٩٣- وعن رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: أَلَلَّجُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: «اُخْرُجْ إِلَيَّ هَذَا فَعَلَّمَهُ الْاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ (السَّلَامَ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟)» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^(٣) أَدْخُلْ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ. رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٤).

٨٩٤- وعن كَلْدَةَ بْنِ الْحَنْبَلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [ك/١٠٦] فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ^(٥) وَلَمْ أُسَلِّمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٦) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١١- باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن: من أنت؟ أن يقول: فلان. فيسمي نفسه بما يُعرف به من اسم أو كنية، وكراهة^(٧) قوله «أنا» ونحوها

٨٩٥- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي حَدِيثِهِ الْمَشْهُورِ فِي الْإِسْرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ صَعَدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ» قَالَ: «ثُمَّ صَعَدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَسَائِرِهِنَّ، وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

٨٩٦- وعن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي

- (١) أي: من لمنعه عن الاطلاع على ما لا يحبه رب البيت، ولولاه ما شرع.
 (٢) البخاري (٦٢٤١) ومسلم (٢١٥٦).
 (٣) في «ك»: عليك.
 (٤) أبو داود (٥١٧٧).
 (٥) ليست في «ك».
 (٦) أبو داود (٥١٧٦) والتِّرْمِذِيُّ (٢٧١٠).
 (٧) في «ص، ل»: وكراهية.
 (٨) البخاري (٣٢٠٧) ومسلم (١٦٢).

وَحَدَّهُ، فَجَعَلْتُ أُمْسِي فِي ظِلِّ (١) الْقَمَرِ، فَالْتَمَتَ فَرَائِي فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٨٩٧- وعن أم هانئ رضي الله عنها قالت: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل، وفاطمة تسترُهُ، فقال: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أم هانئ (٣). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

٨٩٨- وعن جابر رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدَقَقْتُ البابَ، فقال: «مَنْ ذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا. فقال: «أنا أنا!» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

١٢- باب استحباب تسميت العاطس إذا حمد الله تعالى [ص/ ١٢٢]
وكراهة تسميته إذا لم يحمد الله تعالى، وبيان آداب التسميت
والعطاس والتثاؤب

٨٩٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى، كَانَ حَقًّا عَلَيَّ كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ» رواه البخاري (٦).

٩٠٠- وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. وَلْيَقُلْ لَهُ أُخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُم» رواه البخاري (٧).

(٢) البخاري (٦٤٤٣) ومسلم (٩٤).

(٤) البخاري (٢٨٠) ومسلم (٣٣٦).

(٦) البخاري (٦٢٢٦).

(١) في «ل»: ضوء.

(٣) في «ص»: أنا أم هانئ.

(٥) البخاري (٦٢٥٠) ومسلم (٢١٥٥).

(٧) البخاري (٦٢٢٤).

٩٠١- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتُوهُ»^(١) رواه مسلم^(٢).

٩٠٢- وعن أنس رضي الله عنه قال: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمَّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمَّتْهُ: عَطَسَ فَلَانَ فَشَمَّتَهُ، وَعَطَسْتُ^(٣) فَلَمْ تُشَمِّنِي! فقال: «هَذَا حَمْدُ اللَّهِ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٩٠٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثُوبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ بِهَا صَوْتَهُ. شَكََّ الرَّاوي. رواه أبو داود والترمذي^(٥) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٩٠٤- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ^(٦) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ! فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُفْمِ» رواه أبو داود والترمذي^(٧) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٩٠٥- وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» أَي فِي فِيهِ^(٨). رواه مسلم^(٩).

(١) في «ك»: فلا تشمتموا.

(٢) مسلم (٢٩٩٢).

(٣) في «ص»: وعطست أنا.

(٤) البخاري (٦٢٢١) ومسلم (٢٩٩١).

(٥) أبو داود (٥٠٢٩) والترمذي (٢٧٤٥).

(٦) أي: يظهرن العطاس؛ بالإتيان بصوت يشبهه.

(٧) أبو داود (٥٠٣٨) والترمذي (٢٧٣٩).

(٨) ليست في «ك». وفي «ل»: في فيه.

(٩) مسلم (٢٩٩٥).

١٣- باب استحباب المصافحة عند اللقاء، وبشاشة الوجه، وتقبيل يد الرجل الصالح، وتقبيل ولده شفقة، ومعانقة القادم من سفر، وكراهة الانحناء

٩٠٦- عن قتادة قال: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَكَانَتْ الْمُصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه البخاري^(١).

٩٠٧- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ» وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافِحَةِ. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٢).

٩٠٨- وعن البراءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا»^(٣) رواه أبو داود^(٤).

٩٠٩- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ [ك/١٠٧] أَيْنَحْنِي لَهُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: أَفِيَلْتَرِمُهُ وَيُقْبَلُهُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٥).

٩١٠- وعن صفوان بن عَسَّالٍ قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ. فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَاقْبَلُوا يَدَهُ وَرِجْلَهُ، وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. رواه الترمذي وغيره^(٦) بأسانيدٍ صحيحة.

٩١١- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قِصَّةٌ قَالَ فِيهَا: فَدَنَوْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَاقْبَلْنَا يَدَهُ. رواه

(١) البخاري (٦٢٦٣).

(٢) أبو داود (٥٢١٣).

(٣) كذا في «ك، ص». وفي «ل»: يفترقا. وهي رواية أبي داود والترمذي.

(٤) أبو داود (٥٢١٢) ورواه الترمذي (٢٧٢٧).

(٥) الترمذي (٢٧٢٨).

(٦) الترمذي (٢٧٣٣) والنسائي (٤٠٧٨) وابن ماجه (٣٧٠٥).

أبو داود^(١).

٩١٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَجْرُ ثَوْبُهُ، فَأَعْتَقَهُ وَقَبَلَهُ. رواه الترمذي وقال: [ص/ ١٢٣] حديث حسن^(٢).

٩١٣- وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق^(٣)» رواه مسلم^(٤).

٩١٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبَلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا^(٥). فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يُرْحَمُ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٤- باب^(٧) عيادة المريض، وتشيع الميِّت، والصلاة عليه، وحضور دفنه، والمكث عند قبره بعد دفنه

٩١٥- عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

٩١٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

(٢) الترمذي (٢٧٣٢).

(٤) مسلم (٢٦٢٦).

(٦) البخاري (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨).

(٨) البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٢٠٦٦).

(١) أبو داود (٢٦٤٧).

(٣) في «ل»: طلق. وهي رواية مسلم.

(٥) في «ص»: واحداً.

(٧) في «ص، ل»: كتاب.

خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(١).

٩١٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا بَنَ آدَمَ، مَرِضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي! قال: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ! قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تُعُدَّهُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ! يَا بَنَ آدَمَ، اسْتَطَعَمْتَكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي! قال: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ! قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي! يَا بَنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي! قال: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ! قال: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي!» رواه مسلم^(٣).

٩١٨- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَفُكُوا الْعَانِي» رواه البخاري^(٤).

«الْعَانِي» الأسير.

٩١٩- وعن ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قال: «جَنَاهَا» رواه مسلم^(٥).

٩٢٠- وعن علي رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ

(١) البخاري (١٢٤٠) ومسلم (٢١٦٢).

(٢) في (ص، ل): «أما إنك.

(٤) البخاري (٥٣٧٣).

(٣) مسلم (٢٥٦٩).

(٥) مسلم (٢٥٦٨).

مُسْلِمًا غُدُوَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمَسِّيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

«الْحَرِيفُ» الثَّمَرُ الْمَخْرُوفُ، أَي: الْمُجْتَنَى.

٩٢١- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ غَلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ: «أَسْلِمَ» فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري^(٢).

١٥- باب ما يُدعى به للمريض

٩٢٢- عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ^(٣) قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِأَصْبُعِهِ^(٤) هَكَذَا - وَوَضَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الرَّاوي سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا - وَقَالَ: «بِسْمِ [ك/ ١٠٨] اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا»^(٥) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٩٢٣- وعنهما، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمَسُّحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ:

(١) الترمذي (٩٦٩) وأبو داود (٣٠٩٨) واختلف في وقفه ورفعته.

(٢) البخاري (١٣٥٦). (٣) في «ص»: «خراج». وفي «ل»: «جراح».

(٤) في «ل»: «بأصبعيه».

(٥) أي أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ مِنْ رِيقِ نَفْسِهِ عَلَى إِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، ثُمَّ وَضَعَهَا عَلَى التَّرَابِ، فَعَلَقَ بِهِ شَيْءَ مِنْهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِ الْمَوْضِعَ الْعَلِيلَ قَائِلًا الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ.

(٦) البخاري (٥٧٤٥) ومسلم (٢١٩٤).

«اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهَبِ الْبَأْسَ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٩٢٤- وعن أنسٍ رضي الله عنه أنه قال [ص/ ١٢٤] لِثَابِتٍ رضي الله عنه: أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبِ الْبَأْسِ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» رواه البخاري (٢).

٩٢٥- وعن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه قال: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» رواه مسلم (٣).

٩٢٦- وعن أبي عبد الله عثمان بن أبي العاصي رضي الله عنه أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَيَّ الَّذِي يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ: (بِسْمِ اللَّهِ) ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ» رواه مسلم (٤).

٩٢٧- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلُهُ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ. إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ» رواه أبو داود والترمذي (٥) وقال: حديثٌ حسنٌ. وقال الحاكم: حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاري (٦).

٩٢٨- وعنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَنْ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» رواه البخاري (٧).

- (١) البخاري (٥٧٤٣) ومسلم (٢١٩١).
 (٢) البخاري (٥٧٤٢).
 (٣) مسلم (١٦٢٨).
 (٤) مسلم (٢٢٠٢).
 (٥) أبو داود (٣١٠٦) والترمذي (٢٠٨٣).
 (٦) المستدرک (١٢٨٦).
 (٧) البخاري (٣٦١٦).

٩٢٩- وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا مُحَمَّدُ، اشتكيت؟ قال: «نعم» قال: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ. رواه مسلم^(١).

٩٣٠- وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. صَدَّقَهُ رَبُّهُ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» قال: «يقول: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ. وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي» وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمُهُ النَّارُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

١٦- باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

٩٣١- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي تُوفِّي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أصبح بحمد الله بارئاً. رواه البخاري^(٣).

(١) مسلم (٢١٨٦).

(٢) الترمذي (٣٤٣٠). وفي المطبوع والتحفة: «حسن غريب».

(٣) البخاري (٤٤٤٧).

١٧- باب ما يقوله من أيس من حياته

٩٣٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو مُسْتَبِدُّ إِلَيَّ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاَرْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

٩٣٣- وعنها قالت: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ بِالْمَوْتِ، وَعِنْدَهُ قَدْحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَسَكَرَاتِ (٢) الْمَوْتِ» رواه الترمذي (٣).

١٨- باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه، واحتماله والصبر على ما يشقُّ من أمره، وكذا الوصية بمن قُرب سبب موته بحدٍّ أو قصاص ونحوهما

٩٣٤- عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن امرأة من جُهينة أتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حُبْلَى مِنَ الزَّانَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ. فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَيْهَا [ص/ ١٢٥] فقال: «أَحْسِنِ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعْتَ فَأْتِنِي بِهَا» فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرَجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. رواه مسلم (٤).

(١) البخاري (٤٤٤٠) ومسلم (٢٤٤٤).

(٢) كذا بالنسخ، وعند الترمذي: أو سكرات.

(٣) الترمذي (٩٧٨)، ورواه ابن ماجه (١٦٢٣). فيه ضعف.

(٤) مسلم (١٦٩٦).

١٩- باب جواز قول المريض: أنا وَجِعٌ، أو شديد الوجع، أو مَوْعُوكُ، أو وارساه! ونحوه، وبيان أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن على وجه^(١) التسخُّط وإظهار الجزع

٩٣٥- عن ابن مسعود رضي الله عنه [ك/١٠٩] قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسِسْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا! فقال: «أَجَلْ، كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٩٣٦- وعن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه قال: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: بَلَّغْ بِي مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي^(٣).. وذكر الحديث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٩٣٧- وعن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة رضي الله عنها: وَارَسَاهُ! فقال النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «بَلْ أَنَا وَارَسَاهُ!»... وذكر الحديث. رواه البخاري^(٥).

٢٠- باب تلقين المحتضر: لا إله إلا الله

٩٣٨- عن معاذٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه أبو داود والحاكم^(٦) وقال: صحيح الإسناد.

(١) ليست في «ص».

(٢) البخاري (٥٦٦٠) ومسلم (٢٥٧١).

(٣) في «ل»: ابنة لي.

(٤) البخاري (٦٧٣٣) ومسلم (١٦٢٨).

(٥) البخاري (٧٢١٧).

(٦) أبو داود (٣١١٦) المستدرک (١٣١٦).

٩٣٩- وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقُنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١) رواه مسلم^(٢).

٢١- باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٩٤٠- عن أمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَبِي سَلَمَةَ، وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ^(٣) فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصْرُ»^(٤) فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يَوْمُنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي المَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الغَابِرِينَ»^(٥) وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ العَالَمِينَ، وَأَفْسِحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ» رواه مسلم^(٦).

٢٢- باب ما يقال عند الميت، وما يقوله من مات له ميت

٩٤١- عن أمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ المَرِيضَ أَوْ المَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يَوْمُنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ» قالت: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ. قال: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عَقْبِي حَسَنَةً» فَقُلْتُ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ؛ مُحَمَّدًا

(١) أي: ذكروا من حضره الموت منكم بكلمة التوحيد؛ بأن تلتفظوا بها عنده.

(٢) مسلم (٩١٦).

(٣) أي: انفتحت عيناه.

(٤) أي: إذا خرج الروح من الجسد يتبعه البصر ناظرًا أين يذهب.

(٥) أي: كن الخليفة علي من يتركه من عقبه ويبقى بعده.

(٦) مسلم (٩٢٠).

ﷺ. رواه مسلمٌ هكذا: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ عَلَى الشَّكِّ»^(١)، ورواه أبو داودٌ وغيره: «الْمَيِّتَ» بلا شكٍّ^(٢).

٩٤٢- وعنهما قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ نُصِبَهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا! إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا» قالت: فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْلَفَ اللَّهُ تَعَالَى لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلمٌ^(٣).

٩٤٣- وعن أبي موسى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبِضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ^(٤).

٩٤٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبِضْتُ [ص/١٢٦] صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا»^(٥) ثُمَّ احْتَسَبَهُ، إِلَّا الْجَنَّةَ» رواه البخاريُّ^(٦).

٩٤٥- وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قَالَ: أُرْسِلْتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا أَوْ ابْنًا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى

(١) مسلم (٩١٩).

(٢) أبو داود (٣١١٥).

(٣) مسلم (٩١٨).

(٤) الترمذي (١٠٢١).

(٥) صَفِيَّهُ: حبيبه المصافي له، كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان ويتعلق به.

(٦) البخاري (٦٤٢٤).

مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَمُرَّهَا فَلْتَضَيَّرْ وَلْتَحْتَسِبْ»...
وذكر تمام الحديث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٢٣- باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة

أَمَّا النِّيَاحَةُ فَحَرَامٌ، وَسَيَأْتِي فِيهَا بَابٌ فِي كِتَابِ النَّهْيِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
وَأَمَّا البُّكَاءُ فَجَاءَتْ أَحَادِيثُ بِالنَّهْيِ عَنْهُ، وَأَنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
عَلَيْهِ، وَهِيَ مُتَأَوَّلَةٌ وَمَحْمُولَةٌ عَلَى مَنْ أَوْصَى بِهِ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ عَنِ البُّكَاءِ
الَّذِي فِيهِ نَدْبٌ أَوْ نِيَاحَةٌ.

والدليل على جواز البكاء بغير ندب ولا نياحة [ك/ ١١٠] أحاديث كثيرة، منها:

٩٤٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ عاد سعد بن عبادة، ومعه عبد الرحمن
ابن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم فبكى رسول الله ﷺ فلما
رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا، فقال: «ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدمع
العين ولا يحزن القلب، ولكن يعذب بهذا أو يرحم» وأشار إلى لسانه. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٩٤٧- وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ رفع إليه ابن أخته، وهو في
الموت، ففاضت عيناً رسول الله ﷺ فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله! قال: «هذه
رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ^(٣).

(١) البخاري (١٢٨٤) ومسلم (٩٢٣).

(٢) البخاري (١٣٠٤) ومسلم (٩٢٤).

(٣) البخاري (٧٣٧٧) ومسلم (٩٢٣).

٩٤٨- وعن أنسٍ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ابنه إبراهيم رضي الله عنه وهو يهود بنفسه^(١)، فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تدرقان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله! فقال: «يا بن عوف، إنها رحمة» ثم أتبعها بأخرى فقال: «إن العين تدمع، وإن القلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون^(٢)» رواه البخاري^(٣) وروى مسلم بعضه^(٤).

والأحاديث في الباب كثيرة^(٥) مشهورة، والله أعلم.

٢٤- باب الكفِّ عما يرى في الميت من مكروه

٩٤٩- عن أبي رافع أسلم، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من غسل ميتا فكتم عليه غفر الله له أربعين مرة» رواه الحاكم وقال: حديث^(٦) صحيح على شرط مسلم^(٧).

٢٥- باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفنه وكراهة اتباع

النساء الجنائز

وقد سبق فضل التشيع.

(١) أي: يحتضر.

(٢) في «ل»: «وإني... لمحزون».

(٣) البخاري (١٣٠٣).

(٤) مسلم (٢٣١٥).

(٥) في «ص»، ل: كثيرة في الصحيح.

(٦) المستدرک (١٣٢٥).

(٧) ليست في «ك».

٩٥٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانٍ» قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

٩٥١- وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ ^(٢) مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ ^(٣)، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ» رواه البخاري ^(٤).

٩٥٢- وعن أمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قالت: نُهِنَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزِّمْ عَلَيْنَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

ومعناه: لَمْ يُشَدِّدْ فِي النَّهْيِ كَمَا يُشَدِّدُ فِي الْمَحْرَمَاتِ.

٢٦- باب استحباب تكثير المصلين على الجنابة وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

٩٥٣- عن عائشة رضي الله عنها [ص/١٢٧] قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ» رواه مسلم ^(٦).

٩٥٤- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ ^(٧)

(١) البخاري (١٣٢٥) ومسلم (٩٤٥).

(٢) في «ل»: يرجع وله.

(٣) في «ص»: جبل أحد.

(٤) البخاري (٤٧).

(٥) البخاري (١٢٧٨) ومسلم (٩٣٨).

(٦) مسلم (٩٤٧).

(٧) ليست في «ك».

مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَيَّ جَنَازَتِهِ أُرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» رواه مسلم^(١).

٩٥٥- وعن مرثد بن عبد الله الزينبي قال: كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا صَلَّى عَلَيَّ الْجَنَازَةَ، فَتَقَالَ النَّاسُ عَلَيْهَا^(٢) جَزَاءَهُمْ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ فَقَدْ أُوجِبَ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢٧- باب ما يقرأ في صلاة الجنابة

يُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ: يَتَعَوَّذُ بَعْدَ الْأُولَى ثُمَّ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ.

ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّانِيَةَ ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ فيقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ، وَعَلَيَّ آلِ مُحَمَّدٍ. وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُتِمَّمَهُ بِقَوْلِهِ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ» إِلَى قَوْلِهِ: «إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». وَلَا يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِّ مِنْ قِرَاءَتِهِمْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الاحزاب: ٥٦] فَإِنَّهُ لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ إِذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ يُكَبِّرُ الثَّلَاثَةَ وَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ وَلِلْمُسْلِمِينَ بِمَا سَنَدَّكُرُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ يُكَبِّرُ الرَّابِعَةَ وَيَدْعُو، وَمِنْ أَحْسَنِهِ: «اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ». وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ يُطَوَّلُ الدُّعَاءُ فِي الرَّابِعَةِ، خِلَافَ مَا يَعْتَادُهُ أَكْثَرُ النَّاسِ،

(١) مسلم (٩٤٨).

(٢) أي: رأهم قليلين.

(٣) أبو داود (٣١١٦) والترمذي (١٠٢٨). ولم يذكر الترمذي في «ل».

لحديث ابن أبي أوفى الذي [ك/ ١١١] سَنَدُكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَأَمَّا الْأَدْعِيَةُ الْمَأْثُورَةُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّلَاثَةِ، فَمِنْهَا:

٩٥٦- عن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جَنَازَةً، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِزَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ» حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا^(١) ذَلِكَ الْمَيِّتَ. رواه مسلم^(٢).

٩٥٧- وعن أبي هريرة وأبي قتادة، وأبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه - وأبوه صحابي - رضي الله عنهم عن النبي ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَشَاهِدِنَا وَعَائِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَيَّ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَيَّ الْإِيمَانَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتِنْنَا بَعْدَهُ» رواه الترمذي من رواية أبي هريرة والأشهلي^(٣). ورواه أبو داود من رواية أبي هريرة^(٤) وأبي قتادة^(٥). قال الحاكم: حديث أبي هريرة صحيح على شرط البخاري ومسلم^(٦). قال الترمذي: قال البخاري: أصح روايات هذا الحديث رواية الأشهلي^(٧). قال البخاري: وأصح شيء في الباب حديث عوف بن مالك^(٨).

(١) ليست في «ل».

(٢) مسلم (٩٦٣).

(٣) الترمذي (١٠٢٤) ورواه النسائي عن الأشهلي (١٩٨٦).

(٤) أبو داود (٣٢٠١).

(٥) لم يخرج أبو داود عن أبي قتادة، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٥٥٤).

(٦) المستدرک (١٣٤٤). (٧) جامع الترمذي (عقب الحديث ١٠٢٤).

(٨) جامع الترمذي (عقب الحديث ١٠٢٥).

٩٥٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ» رواه أبو داود^(١).

٩٥٩- وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة على الجنائز: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جِنَّا شَفَعَاءَ لَهُ فَاغْفِرْ لَهُ» رواه أبو داود^(٢).

٩٦٠- وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: [ص/١٢٨] صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكٍ، فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدِ، اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» رواه أبو داود^(٣).

٩٦١- وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أنه كبر على جنازة ابنة له أربع تكبيرات، فقام بعد الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، ثم قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ هَكَذَا.

وفي رواية^(٤): كَبَّرَ أَرْبَعًا، فَمَكَثَ سَاعَةً، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْبُرُ خَمْسًا، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَزِيدُكُمْ عَلَيَّ مَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ، أَوْ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه الحاكم^(٥) وقال: حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١) أبو داود (٣١٩٩).

(٢) أبو داود (٣٢٠٠). في إسناده ضعف.

(٣) أبو داود (٣٢٠٢).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٠٥/٧).

(٥) المستدرک (١٣٤٨). وفي إسناده ضعف.

٢٨- باب الإسراع بالجنابة

٩٦٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أسرعوا بالجنابة، فإن تك صالحاً فخيرٌ تقدمونها^(١)، وإن تك سيئاً ذلك فشرُّ تضعونه عن رقابكم» متفق عليه^(٢).
وفي رواية لمسلم: «فخيرٌ تقدمونها عليه»^(٣).

٩٦٣- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا وضعت الجنابة، فاحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحاً قالت: قدموني. وإن كانت غير صالحاً قالت لأهلها: يا ويلها! أين تذهبون بها! يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمع الإنسان لصعق» رواه البخاري^(٤).

٢٩- باب تعجيل قضاء الدين عن الميت، والمبادرة إلى تجهيزه،

إلا أن يموت فجأة فيترك حتى يتيقن موته

٩٦٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نفس المؤمن معلقةً بدينه^(٥) حتى يقضى عنه» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٦).

٩٦٥- وعن حصين بن وحوح رضي الله عنه أن طلحة بن البراء رضي الله عنه مريض، فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقال: «إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت، فأذنوني به وعجلوا به؛ فإنه لا ينبغي لحقيقة مسلم أن تحبس بين ظهري^(٧) أهله» رواه أبو داود^(٨).

(١) «ل» زيادة: «إليه» وهي في مسلم دون البخاري. (٢) البخاري (١٣١٥) ومسلم (٩٤٤).

(٣) مسلم (٥٠/٩٤٤). (٤) البخاري (١٣١٤).

(٥) أي: محبوسة عن دخول الجنة بسبب بقاء الدين في ذمته.

(٦) الترمذي (١٠٧٨) ورواه ابن ماجه (٢٤١٣).

(٧) كذا بالنسخ، وفي سنن أبي داود: ظهراني. (٨) أبو داود (٣١٥٩).

٣٠- باب الموعدة عند القبر [ك/ ١١٢]

٩٦٦- عن عليّ رضي الله عنه قال: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْعَرَقِدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ^(١) فَنَكَّسَ^(٢) وَجَعَلَ يَنْكُتُ^(٣) بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ» فقالوا: يا رسول الله، أفلا نتكىل على كتابنا؟ فقال: «اعملوا؛ فكلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ...» وذكر تمام الحديث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

٣١- باب الدعاء للميت بعد دفنه، والقعود عند قبره ساعة للدعاء له

والاستغفار والقراءة

٩٦٧- عن أبي عمرو - وقيل «أبو عبد الله» وقيل «أبو ليلي» - عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا فُرِغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا^(٥) لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّيِّبَاتِ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ» رواه أبو داود^(٦).

٩٦٨- وعن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: إِذَا دَفَنْتُمُونِي، فَأَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقَسَّمُ لَحْمُهَا؛ حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَعْلَمَ^(٧) مَاذَا أَرَا جُعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي. رواه مسلم^(٨). وَقَدْ سَبَقَ بِطَوِيلِهِ.

(١) مخصرة: هي ما يتوكأ عليه من عصا وغيرها. (٢) نكس: خفض رأسه وطأطأ إلى الأرض.

(٣) في النسخ: «ينكت» بالثاء المثناة، والمثبت من الصحيحين. ومعنى ينكت: يضرب في الأرض.

(٤) البخاري (١٣٦٢) ومسلم (٢٦٤٧).

(٥) في «ص، ل»: استغفروا الله.

(٦) في «ل»: وأنظر.

(٨) مسلم (١٢١). وتقدم برقم (٧٣٠).

قال الشافعي رحمه الله: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنْ خَتَمُوا الْقُرْآنَ كُلَّهُ كَانَ حَسَنًا.

٣٢- باب الصدقة عن الميت والدعاء له

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

٩٦٩- وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا (١) وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٩٧٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم (٣).

٣٣- باب ثناء الناس (٤) على الميت

٩٧١- عن أنس رضي الله عنه قال: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «وَجِبَتْ» ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى، فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «وَجِبَتْ» فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: مَا «وَجِبَتْ»؟ قَالَ: «هَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ؛ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

(١) أي: ماتت فجأة.

(٢) البخاري (١٣٨٨) ومسلم (١٠٠٤).

(٣) مسلم (١٦٣١).

(٤) في «ل»: الثناء.

(٥) البخاري (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩).

٩٧٢- وعن أبي الأسود قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَأْتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ (مَرَّ بِأُخْرَى) ^(١) فَأْتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ، فَأْتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ. قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا (وَجَبَتْ) يَا أُمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ» فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ» ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. رواه البخاري ^(٢).

٣٤- باب فضل من مات له أولاد صغار

٩٧٣- عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ ^(٣) إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

٩٧٤- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ، تَمَسَّهُ ^(٥) النَّارُ إِلَّا تَحِلَّتْ الْقَسَمِ ^(٦)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٧).

و«تَحِلَّتْ الْقَسَمِ» قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِذَا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] وَالْوَرُودُ: هُوَ الْعُبُورُ عَلَى الصَّرَاطِ. وَهُوَ جِسْرٌ مَنْصُوبٌ عَلَى ظَهْرِ جَهَنَّمَ، عَاقَانَا اللَّهُ مِنْهَا.

(١) في «ل»: مرت أخرى.

(٢) البخاري (١٣٦٨).

(٣) أي: لم يبلغوا سن التكليف الذي يكتب فيها الإثم.

(٤) البخاري (١٢٤٨) ولم يروه مسلم من حديث أنس بل من حديث أبي هريرة الآتي بعده.

(٥) في «ص، ل»: لم تمسه.

(٦) أي: لا يدخل النار ليعاقب بها، ولكنه يدخلها مجتازًا، ولا يكون ذلك الجواز إلا قدر ما تنحل

به اليمين.

(٧) البخاري (١٢٥١) ومسلم (٢٦٣٢).

٩٧٥- وعن أبي سعيد الخُدريِّ رضي الله عنه قال: جاءت امرأةٌ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسولَ الله، ذهبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تَعَلَّمْنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللهُ. قال: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا» فَاجْتَمِعْنَ، فَأَتَاهُنَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَالِدِ^(١) إِلَّا كَانُوا لَهَا حَبَابًا مِنَ النَّارِ» فقالت امرأةٌ: واثنین؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «واثنین» [ك/ ١١٣] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٣٥- باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم

وإظهار^(٣) الافتقار إلى الله تعالى، والتحذير من الغفلة عن ذلك

٩٧٦- عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه، يَعْنِي^(٤) لَمَّا وَصَلُوا الْحِجْرَ دِيَارَ ثُمُودَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْمُعَدِّينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ؛ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

وفي روايةٍ قال: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ؛ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ» ثُمَّ قَنَّعَ^(٦) رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِيَّ^(٧).



(٢) البخاري (١٠١) ومسلم (٢٦٣٣).

(٤) ليست في «ل».

(٦) أي: غطى.

(١) أي: يموت لها في حياتها ثلاثة أولاد.

(٣) في «ل»: وإظهار الجزع.

(٥) البخاري (٤٣٣) ومسلم (٢٩٨٠).

(٧) البخاري (٣٣٨١) ومسلم (٣٩/٢٩٨٠).

كتاب آداب السَّفَر

١- باب استحباب الخروج يوم الخميس، واستحبابه أول النهار

٩٧٧- عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خَرَجَ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ [ص/ ١٣٠] يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُخْرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

وفي رواية في الصحيحين^(٢): لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ^(٣).

٩٧٨- وعن صخر بن وداعة الغامدي الصحابي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ. وَكَانَ صَخْرٌ تَاجِرًا، فَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَثَرِي وَكَثُرَ مَالُهُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢- باب استحباب طلب الرُّفْقَةِ، وتأميرهم على أنفسهم واحدًا يطيعونه

٩٧٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مِنْ الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمَ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

٩٨٠- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩) وقد تقدم برقم (٢٣) لكن خروجه يوم الخميس رواه البخاري (٢٩٥٠) ولم يروه مسلم.
(٢) في «ل»: الصحيح. رواها البخاري (٢٩٤٩) ولم يروها مسلم.
(٣) أبو داود (١٢١٢) والترمذي (٢٦٠٦). (٥) البخاري (٢٩٩٨).

«الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ»^(١) رواه أبو داودَ والترمذِيُّ والنسائيُّ^(٢) بأسانيدٍ صحيحةٍ، قال الترمذِيُّ: حديثٌ حسنٌ.

٩٨١- وعن أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ رضي الله عنهما قالَا: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» حديثٌ حسنٌ، رواه أبو داودَ بإسنادٍ حسنٍ^(٣).

٩٨٢- وعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ، وَخَيْرُ الْجِيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا عَنْ قِلَّةٍ» رواه أبو داودَ والترمذِيُّ وقال: حسنٌ^(٤).

٣- باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر، واستحباب الشُّرَى^(٥) والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها، وأمر من قصر في حقها بالقيام بحقها، وجواز الإرداف على الدابة إذا كانت تطيق ذلك

٩٨٣- عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَبَادِرُوا بِهَا نَفْيَهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ» رواه مسلمٌ^(٦).

(١) معناه: أن التفرد والذهاب وحده في الأرض من فعل الشيطان، وهو شيء يحمل عليه الشيطان ويدعوه إليه، فقيل لذلك إن فاعله شيطان، وكذا الاثنان ليس معهما ثالث، فإذا كانوا ثلاثة تعاضدوا وتعاونوا على نوائب السفر ودفع ما فيه من الضرر.

(٢) أبو داود (٢٦٠٧) والترمذي (١٦٧٤) والنسائي في الكبرى (٨٧٩٧).

(٣) أبو داود (٢٦٠٨، ٢٦٠٩).

(٤) أبو داود (٢٦١١) والترمذي (١٥٥٥). وفيه ضعف.

(٥) الشُّرَى: سير الليل. (٦) مسلم (١٩٢٦).

مَعْنَى «أَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ» أَي: ازْفُقُوا بِهَا فِي السَّيْرِ لِتَرْعَى فِي حَالِ سَيْرِهَا، وَقَوْلُهُ «نَقِيَّهَا» هُوَ بِكَسْرِ النُّونِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَبِالْيَاءِ الْمُنْشَأَةُ مِنْ تَحْتِ: وَهُوَ الْمُخُّ. مَعْنَاهُ: أَسْرِعُوا بِهَا حَتَّى تَصِلُوا الْمَقْصِدَ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ مُخَّهَا مِنْ ضَنْكِ السَّيْرِ^(١) وَ«التَّعْرِيسُ» النُّزُولُ فِي اللَّيْلِ.

٩٨٤- وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَعَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ^(٢) وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣).

قال العلماء رحمهم الله تعالى^(٤): إِنَّمَا نَصَبَ ذِرَاعَهُ لِئَلَّا يَسْتَعْرِقَ فِي النَّوْمِ، فَتَوَتَّ صَلَاةَ الصُّبْحِ عَنْ وَقْتِهَا أَوْ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا.

٩٨٥- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالذُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ»^(٥) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٦) بِإِسْنَادٍ حَسَنِ^(٧).

«الذُّلْجَةُ» السَّيْرُ فِي اللَّيْلِ.

٩٨٦- وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ [ك/ ١١٤] فِي هَذِهِ الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ» فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا أَنْصَمَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ^(٨).

(١) «معناه... السير» ليست في «ك».

(٢) في «ص، ل»: ذراعيه.

(٣) مسلم (٦٨٣).

(٤) الترجم من «ل».

(٥) أي: أنها تقرب مسافتها بتيسير المشي وقطع ما لا يُرى منها.

(٦) أبو داود (٢٥٧١).

(٧) في «ل»: صحيح.

(٨) أبو داود (٢٦٢٨).

٩٨٧- وعن سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو - وقيل «سَهْلِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرٍو» [ص/ ١٣١]
 الأنصاريّ المعروف بـ«ابن الحنظليّة» وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ﷺ - قال: مرَّ
 رسولُ الله ﷺ بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ»^(١)
 فَارْكَبُوهَا^(٢) صَالِحَةً^(٣) وَكُلُّوهَا صَالِحَةً^(٤)» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٥).

٩٨٨- وعن أبي جعفر عبد الله بن جعفر ﷺ قال: أرَدَفَنِي رسولُ الله ﷺ ذاتَ
 يَوْمٍ خَلْفَهُ، وَأَسْرَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَرَّ بِهِ
 رسولُ الله ﷺ لِحَاجَتِهِ هَدْفٌ أَوْ حَائِشٌ نَخْلٍ^(٦). يَعْنِي حَائِطٌ نَخْلٍ. رواه مسلمٌ هكذا
 مُخْتَصِرًا^(٧).

| وَزَادَ فِيهِ الْبَرْقَانِيُّ بِإِسْنَادٍ مُسَلِّمٍ هَذَا بَعْدَ قَوْلِهِ (حَائِشٌ نَخْلٍ): فَدَخَلَ حَائِطًا
 لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا فِيهِ جَمَلٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَرَّ جَرًّا^(٨) وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ،
 فَاتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَحَ سَرَاتَهُ - أَي سِنَامَهُ - وَذَفَرَاهُ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «مَنْ رَبُّ هَذَا
 الْجَمَلِ؟ لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ؟» فَجَاءَ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هَذَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ:
 «أَفَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا! فَإِنَّهُ يَشْكُو إِلَيَّ أَنْكَ تُجِيعُهُ وَتُدْبِيهِ»
 رواه أبو داودَ كرواية البرقانيّ^(٩).

قَوْلُهُ «ذَفَرَاهُ» هُوَ بَكْسَرِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِ الْفَاءِ، وَهُوَ لَفْظٌ مُفْرَدٌ مُؤَنَّثٌ،

(١) البهائم المعجمة: التي لا تقدر علي النطق؛ فلا يمكنها الشكوى إلى صاحبها من جوعها
 وعطشها.

(٢) في «ك»: فاركبوا.

(٣) أي: صالحة للركوب قوية عليه.

(٤) أي: وكلوها صالحة للأكل، لا تتركوها حتى يهلكها الهزال من الجوع أو المرض.

(٥) أبو داود (٢٥٤٨).

(٦) الهدف: ما ارتفع من الأرض. وحائش النخل: بستان النخل.

(٧) مسلم (٣٤٢).

(٨) الجرجرة: صوت يردده البعير في حلقة.

(٩) أبو داود (٢٥٤٩).

قال أهل اللغة: الذَّفْرَى: الموضع الَّذِي يَعْرِقُ^(١) مِنَ البَعِيرِ خَلْفَ الأُذُنِ. وقوله «تُدْبِيه» أي: تُتَبَّعُهُ.

٩٨٩- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ^(٢) الرَّحَالَ. رواه أبو داود بإسنادٍ عَلَى شرط مسلم^(٣).

وقوله «لَا نُسَبِّحُ» أي لَا نُصَلِّي النَّافِلَةَ. ومعناه: أَنَا كُنَّا^(٤) مَعَ حِرْصِنَا عَلَى الصَّلَاةِ لَا نُقَدِّمُهَا عَلَى حِطِّ الرَّحَالِ وَإِرَاحَةِ الدَّوَابِّ.

٤- باب إعانة الرفيق^(٥)

في البابِ أَحاديثٌ كَثِيرَةٌ تُقَدِّمَتْ، كحديث:

٩٩٠- «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(٦).

٩٩١- وحديث: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(٧) وَأَشْبَاهُهَا.

٩٩٢- وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ^(٨) فَلْيَعُدِّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَعُدِّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ» فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ المَالِ مَا ذَكَرَهُ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.

(١) ليست في «ك».

(٢) في «ل»: تُحَلِّ.

(٣) أبو داود (٢٥٥١).

(٤) ليست في «ص، ل».

(٥) في «ك»: الرفيق.

(٦) رواه مسلم (٢٦٦٩) وتقدم برقم (٢٥٦).

(٧) رواه البخاري (٦٠٢١) وتقدم برقم (١٣٨).

(٨) فضل ظهر: زيادة مما يركب على ظهره من الدواب.

رواه مسلم^(١).

٩٩٣- وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فَقَالَ: «بَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، إِنْ مِنْ إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ وَلَا عَشِيرَةٌ، فَلْيَضُمَّ أَحَدُكُمْ إِلَيْهِ الرَّجُلَ وَ^(٢) الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرٍ يَحْمِلُهُ إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ» يَعْنِي أَحَدَهُمْ. قَالَ: فَضَمَّمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، وَمَا لِي إِلَّا عُقْبَةٌ كَعُقْبَةِ أَحَدِهِمْ مِنْ جَمَلِي^(٣). رواه أبو داود^(٤).

٩٩٤- وعنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ^(٥) فَيُزِجِي الضَّعِيفَ^(٦) وَيُرِدِّفُ^(٧) وَيَدْعُو لَهُ. رواه أبو داود بإسنادٍ حسن^(٨).

٥- باب ما يقوله إذا ركب دابته للسفر

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَاحِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِيَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢-١٤].

٩٩٥- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَىٰ بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَىٰ سَفَرٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا [ص/ ١٣٢] هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنْ

(١) مسلم (١٧٢٨). (٢) «الرجل و» ليست في «ص، ل».

(٣) المعنى أنهم كانوا يتساوون في تناوب ركوب الظهر، فيركب المالك عقبة وذلك المسكين عقبة.

(٤) أبو داود (٢٥٣٤). (٥) يتخلف في المسير: يتأخر فيه إذا كان في سفر.

(٦) فيزجي الضعيف: يسوقه ليلحق بالرفاق.

(٧) أي: ويركب على ظهر دابته من لا دابة له. (٨) أبو داود (٢٦٣٩).

الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ^(١) وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ: «أَيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» رواه مسلم^(٢).

مَعْنَى «مُقْرِنِينَ» [ك/ ١١٥] مُطِيقِينَ. وَ«الْوَعْثَاءُ» بفتح الواوِ وإسكانِ العَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وبِالِثَاءِ الْمُثَلَّثَةِ وبِالْمَدِّ: وَهِيَ الشُّدَّةُ. وَ«الْكَآبَةُ» بِالْمَدِّ: وَهِيَ تَغْيِيرُ النَّفْسِ مِنْ حُزْنٍ وَنَحْوِهِ. وَ«الْمُنْقَلَبُ» الْمَرْجِعُ.

٩٩٦- وعن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ. رواه مسلم^(٣).

هكذا هو في صحيح مسلم: «الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ» بالنون^(٤) وكذا رواه الترمذي والنسائي^(٥) قال الترمذي: وَيُرْوَى «الْكُورُ» بِالرَّاءِ، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

قال العلماء: ومعناه بالنون والراء جميعاً: الرَّجُوعُ مِنَ الْأَسْتِقَامَةِ، أَوْ الزِّيَادَةِ

(١) بعدها في «ك»: والولد. وليست في صحيح مسلم، وهي عند ابن حبان (٢٦٩٦).

(٢) مسلم (١٣٤٢). (٣) مسلم (١٣٤٣).

(٤) في المطبوع من صحيح مسلم «الكور» بالراء. قال المصنف: «(والحور بعد الكون) هكذا هو في معظم النسخ من صحيح مسلم (بعد الكون) بالنون، بل لا يكاد يوجد في نسخ بلادنا إلا بالنون، وكذا ضبطه الحفاظ المتقنون في صحيح مسلم. قال القاضي: وهكذا رواه الفارسي وغيره من رواة صحيح مسلم ورواه العُدري (بعد الكور) بالراء، والمعروف في رواية عاصم الذي رواه مسلم عنه بالنون. قال القاضي: قال إبراهيم الحربي: يقال إن عاصمًا وهم فيه، وأن صوابه (الكور) بالراء. قلت: وليس كما قال الحربي، بل كلاهما روايتان، وممن ذكر الروايتين جميعًا الترمذي في جامعه وخرائطه من المحدثين». (شرح النووي على مسلم ٩/ ١١١).

(٥) الترمذي (٣٤٣٩) والنسائي (٥٤٩٨).

إِلَى النَّقْصِ^(١). قالوا: ورواية الرّاءِ مأخوذةٌ مِنْ تَكْوِيرِ الْعِمَامَةِ، وَهُوَ لَفْهًا وَجَمْعُهَا، ورواية النونِ مِنَ (الْكُونِ) مَصْدَرٌ كَانَ يَكُونُ كَوْنًا؛ إِذَا وُجِدَ وَاسْتَقَرَّ^(٢).

٩٩٧- وعن عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنِّي بَدَأْتِيهِ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ. فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَيَّ ظَهَرَهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. ثُمَّ ضَحِكَ، فَقِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكَتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا فَعَلْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكَتَ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي. يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ.

٦- باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها، وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها، والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٩٩٨- عن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبْرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا. رواه البخاري^(٥).

٩٩٩- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِيوشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَايَا كَبَّرُوا،

(١) قال الترمذي: «هُوَ الرَّجُوعُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ، أَوْ مِنَ الطَّاعَةِ إِلَى الْمَعْصِيَةِ، يَعْنِي الرَّجُوعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ».

(٢) في «ل»: اللهم..

(٣) ليست في «ك».

(٤) أبو داود (٢٦٠٢) والترمذي (٣٤٤٦).

(٥) البخاري (٢٩٩٣).

وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(١).

١٠٠٠- وعنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، كَلَّمَا^(٢) أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدَفِدٍ كَبِيرٍ^(٣) ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ^(٤) لِرَبَّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

وفي رواية مسلمٍ: إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجِيُوشِ أَوْ السَّرَايَا أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ.

قَوْلُهُ: «أَوْفَى» أَي: ازْتَفَعَ. وَقَوْلُهُ: «فَدَفِدٍ» هُوَ بَفَتْحِ الْفَائِسَيْنِ بَيْنَهُمَا دَالٌ مُهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ، وَآخِرُهُ دَالٌ أُخْرَى: وَهُوَ الْغَلِيظُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ.

١٠٠١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُسَافِرَ فَأَوْصِنِي. قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ» فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ: «اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ الْبُعْدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٦).

١٠٠٢- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [فِي سَفَرٍ]^(٧) فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: [ص/ ١٣٣] «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ازْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ [إِنَّهُ]^(٨) سَمِيعٌ قَرِيبٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

(١) أبو داود (٢٥٩٩).

(٢) في «ل»: يكبر.

(٣) في «ل»: يكبر.

(٤) البخاري (٢٩٩٥) ومسلم (١٣٤٤).

(٥) ليست في النسخ، والمثبت من الصحيحين.

(٦) ليست في النسخ، والمثبت من الصحيحين.

(٧) البخاري (٢٩٩٢، ٦٣٨٤) ومسلم (٢٧٠٤).

(٨) البخاري (٢٩٩٢، ٦٣٨٤) ومسلم (٢٧٠٤).

«ارْبَعُوا» بفتح الباء الموحدة: أَي اَرْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ.

٧- باب استحباب الدعاء في السفر

١٠٠٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ» رواه أبو داود والترمذي^(١) وقال: حديث حسن. وليس في رواية أبي داود: «عَلَى وَلَدِهِ».

٨- باب ما يدعو به إذا خاف ناسًا أو غيرهم

١٠٠٤- عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا خاف قومًا قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود والنسائي^(٢) [ك/١١٦] بإسناد صحيح.

٩- باب ما يقول إذا نزل منزلاً

١٠٠٥- عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رواه مسلم^(٣).

(١) أبو داود (١٩٠٥) والترمذي (١٥٣٦).

(٢) أبو داود (١٥٣٧) والنسائي في الكبرى (٨٨٨٦).

(٣) مسلم (٢٧٠٨).

١٠٠٦- وعن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ، فَأَقْبَلَ اللَّيْلُ، قَالَ: «يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ، وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكَ، وَشَرِّ مَا يَدْبُ عَلَيْكَ، وَأَعُوذُ بِكَ ^(١) مِنْ شَرِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ، وَمِنْ الْعَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ» رواه أَبُو دَاوُدَ ^(٢).

و«الْأَسْوَدُ» الشَّخْصُ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَ«سَاكِنُ الْبَلَدِ» هُمُ الْجِنُّ الَّذِينَ هُمْ سُكَّانُ الْأَرْضِ. قَالَ: وَالْبَلَدُ مِنَ الْأَرْضِ: مَا كَانَ مَأْوَى الْحَيَوَانِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بِنَاءٌ وَمَنَازِلٌ. قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِ«الْوَالِدِ» إِبْلِيسُ «وَمَا وَلَدَ» الشَّيَاطِينُ ^(٣).

١٠- باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

١٠٠٧- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

«نَهْمَتُهُ» مَقْصُودُهُ.

١١- باب استحباب القدوم على أهله نهارًا، وكرهيته في الليل لغير حاجة

١٠٠٨- عن جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيَّةَ فَلَا يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلًا» ^(٥).

(١) كذا في «ص» وفي «ك»: «أعوذ بك. وفي «ل»: «وأعوذ بربك. وفي سنن أبي داود: وأعوذ بالله.

(٢) أبو داود (٢٦٠٣). فيه ضعف.

(٣) معالم السنن (٢/٢٥٩).

(٤) البخاري (١٨٠٤) ومسلم (١٩٢٧).

(٥) البخاري (٥٢٤٤) ومسلم (٧١٥).

وفي رواية: أن رسول الله ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٠٠٩- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غَدُوَّةً أَوْ عَشِيَّةً^(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

«الطُّرُوقُ» الْمَجِيءُ فِي اللَّيْلِ.

١٢- باب ما يقوله إذا رجع، وإذا رأى بلدته

١٠١٠- فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو السَّابِقُ فِي بَابِ تَكْبِيرِ الْمَسَافِرِ إِذَا صَعِدَ الثَّنَائِيَا^(٤).

١٠١١- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بظَهْرِ الْمَدِينَةِ^(٥) قَالَ: «آيُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. رواه مسلم^(٦).

١٣- باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

١٠١٢- عن كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ

(١) مسلم (١٨٤/٧١٥).

(٢) غدوة: من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس. عشية: من زوال الشمس إلى غروبها.

(٣) البخاري (١٨٠٠) ومسلم (١٩٢٨).

(٤) رواه أبو داود (٢٥٩٩) وقد تقدم برقم (٩٩٩).

(٥) بظهر المدينة: بمكان تظهر فيه المدينة.

(٦) مسلم (١٣٤٥) ورواه البخاري (٣٠٨٦).

بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٤- باب تحريم سفر المرأة وحدها

١٠١٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ [ص / ١٣٤] مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٠١٤- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فقال له رجلٌ: يا رسول الله، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي اكْتَبَيْتُ^(٣) فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا. قال: «انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).



(١) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩).

(٢) البخاري (١٠٨٨) ومسلم (١٣٣٩).

(٣) في «ل»: اكتفيت. ومعنى اكْتَبَيْتُ: عَيَّنْتُ فِي أَسْمَاءٍ مَنْ عَيَّنَ لَتِلْكَ الْغَزَاةِ.

(٤) البخاري (٣٠٠٦) ومسلم (١٣٤١).

كتاب الفضائل

١- باب فضل قراءة القرآن

١٠١٥- عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ» رواه مسلم^(١).

١٠١٦- وعن النّوّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا» رواه مسلم^(٢).

١٠١٧- وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» رواه البخاري^(٣).

١٠١٨- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ، مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ [ك/١١٧] الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُتَعَتِعُ فِيهِ^(٤) وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٠١٩- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ^(٦) رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا

(١) مسلم (٨٠٤).

(٢) مسلم (٨٠٥).

(٣) البخاري (٥٠٢٧).

(٤) كذا في «ك». وفي «ص»: «وهو يتتبع فيه». وفي «ل»: «يتتبع فيه». وفي مطبوعة صحيح مسلم: «ويتتبع فيه». ومعنى يتتبع فيه: يتردد في تلاوته لضعف حفظه.

(٥) البخاري (٤٩٣٧) ومسلم (٧٩٨).

(٦) الأترجة: ثمر شجر من جنس الليمون، جامع لطيب الطعم والرائحة وحسن اللون.

يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ؛ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ
مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ
الْحَنْظَلَةِ؛ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٠٢٠- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا
الْكِتَابِ^(٢) أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ^(٣) آخَرِينَ» رواه مسلم^(٤).

١٠٢١- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ
آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ
اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

«الْآتَاءُ» السَّاعَاتُ.

١٠٢٢- وعن البراءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَعِنْدَهُ فَرَسٌ
مَرْبُوطَةٌ بِشَاطِئَيْنِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ^(٦) فَجَعَلَتْ تَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ^(٧) مِنْهَا، فَلَمَّا
أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ لِلْقُرْآنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

«الشَّاطِئُ» بفتح الشينِ المُعْجَمَةُ والطاءِ المهملة: الحَبْلُ.

١٠٢٣- وعن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: (الم) حَرْفٌ [وَلَكِنْ] (٩) أَلِفٌ

(١) البخاري (٥٠٢٠) ومسلم (٧٩٧).
(٢) في «ص»: القرآن.
(٣) «به» من «ص».
(٤) مسلم (٨١٧).
(٥) البخاري (٧٥٢٩) ومسلم (٨١٥).
(٦) تغشته سحابة: أحاطت به.
(٧) في «ك، ص»: يدنو.
(٨) البخاري (٥٠١١) ومسلم (٧٩٥).
(٩) ليست في النسخ، والزيادة من جامع الترمذي.

حَرْفٌ، وَلَا مَ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(١).

١٠٢٤- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ

شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْحَرَبِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٢).

١٠٢٥- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «يُقَالُ

لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ^(٣) وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُّ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةِ تَقْرَأُ» رواه أبو داود والترمذي^(٤) وقال: حسنٌ صحيحٌ.

٢- باب الأمر بتعهد القرآن، والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٢٦- عن أبي موسى رضي الله عنه [ص/١٣٥] عن النبي ﷺ قال: «تَعَاهَدُوا هَذَا

الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهَوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٠٢٧- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أُمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

٣- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وطلب القراءة من حسن

الصوت والاستماع لها

١٠٢٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَدْنَى اللَّهِ

(١) الترمذي (٢٩١٠).

(٢) الترمذي (٢٩١٣).

(٣) في «ل»: وارق.

(٤) أبو داود (١٤٦٤) والترمذي (٢٩١٤).

(٥) البخاري (٥٠٣٣) ومسلم (٧٩١).

(٦) البخاري (٥٠٣١) ومسلم (٧٨٩).

لِشَيْءٍ مَا أَدِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

مَعْنَى «أَدِنَ اللَّهُ»: أَي اسْتَمَعَ. وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الرِّضَا وَالْقَبُولِ.

١٠٢٩- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي رواية لمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ»^(٣).

١٠٣٠- وعن البراء رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٠٣١- وعن أبي لبابة بشير بن عبد المُنْذِرِ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود بإسنادٍ جيد^(٥).

مَعْنَى «يَتَغَنَّ» يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ.

١٠٣٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ! قَالَ: «إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ، حَتَّى جِئْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ» فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

(٢) البخاري (٥٠٤٨) ومسلم (٧٩٣).

(٤) البخاري (٧٦٧) ومسلم (٤٦٤).

(٦) البخاري (٤٥٨٣) ومسلم (٨٠٠).

(١) البخاري (٧٥٤٤) ومسلم (٧٩٢).

(٣) مسلم (٧٩٣/٢٣٦).

(٥) أبو داود (١٤٧١).

٤- باب في الحث على سور وآيات مخصوصة

١٠٣٣- عن أبي سعيدٍ رافعِ بنِ المُعلَى رضي الله عنه قال: قال لي رسولُ الله ﷺ:
 [ك/١١٨] «ألا أعلمُكَ أعظَمَ سُورَةٍ في القرآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَأَخَذَ
 بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لِأَعْلَمَنَّكَ أعظَمَ سُورَةٍ مِنَ
 الْقُرْآنِ! قَالَ: ﴿أَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ «هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي
 أُوتِيَتْهُ» رواه البخاري^(١).

١٠٣٤- وعن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ
 أَحَدٌ﴾: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(٢).

وفي رواية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ بِثُلُثِ
 الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ^(٣)؟» فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: أَيُنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ:
 ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿ثُلُثُ الْقُرْآنِ﴾ رواه البخاري^(٤).

١٠٣٥- وعنه، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يَرُدُّهَا فَلَمَّا
 أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا^(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رواه البخاري^(٦).

١٠٣٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(١) البخاري (٤٤٧٤). (٢) البخاري (٥٠١٣).

(٣) في «ل»: كل ليلة.

(٤) البخاري (٥٠١٥) ولفظه: «اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

(٥) يتقالها: يعتقد أنها قليلة عملاً. (٦) البخاري (٦٦٤٣).

«إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رواه مسلم^(١).

١٠٣٧- وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْبَبْتُ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قَالَ: «إِنَّ حُبَّهَا أَذْخَلَكَ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٢). ورواه البخاري في صحيحه تعليقاً^(٣).

١٠٣٨- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أَنْزَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ» ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. رواه مسلم^(٤).

١٠٣٩- وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم [ص/١٣٦] يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ، حَتَّى نَزَلَتْ الْمُعَوَّذَاتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتَا^(٥) أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٦).

١٠٤٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةٌ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: ﴿بَرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾». رواه أبو داود والترمذي^(٧) وقال: حديثٌ حسن.

وفي رواية أبي داود: «تَشْفَعُ»^(٨).

١٠٤١- وعن أبي مسعودٍ البَدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَاتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفْتَاهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

(٢) الترمذي (٢٩٠١).

(١) مسلم (٨١٢).

(٣) البخاري، في كتاب الأذان، باب: الجمع بين سورتين في الركعة.

(٥) في «ك، ل»: نزلت.

(٤) مسلم (٨١٤).

(٧) أبو داود (١٤٠٠) والترمذي (٢٨٩١).

(٦) الترمذي (٢٠٥٨).

(٩) البخاري (٤٠٠٨) ومسلم (٨٠٧).

(٨) في «ص»: وتشفع.

قِيلَ: كَفَتَاهُ الْمَكْرُوهَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. وَقِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

١٠٤٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَجْعَلُوا بَيُوتَكُمْ مَقَابِرَ؛ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» رواه مسلم^(١).

١٠٤٣- وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ»^(٢) رواه مسلم^(٣).

١٠٤٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: إِنَّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ! فَخَلَيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَأَ حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ» فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ. فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَكَأَ حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ» فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنْتَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ! فَقَالَ: دَعْنِي؛ فَإِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا. قُلْتُ: مَا

(٢) أي: لتهنأ بالعلم.

(١) مسلم (٧٨٠).

(٣) مسلم (٨١٠).

هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظًا، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. [ك/ ١١٩] فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «مَا هِيَ؟» قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَقَالَ لِي: لَا يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى حَافِظًا، وَلَنْ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ، وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعَلَّمَ مِنْ نَحَاطِبٍ مُنْذُ ثَلَاثِ يَأَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

١٠٤٥ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» (٢).

وفي رواية: «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ» (٣) رواهما مسلم.

١٠٤٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «هَذَا بَابٌ مِنْ (٤) السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ، وَلَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ. فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ. فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِّرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: [ص/ ١٣٧] فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ» (٥). رواه مسلم.

«النَّقِيضُ» الصَّوْتُ (٦).

(٢) مسلم (٢٥٧/٨٠٩).

(٤) في «ل»: من أبواب.

(٦) العبارة ليست في «ل».

(١) البخاري (٢٣١١).

(٣) مسلم (٨٠٩).

(٥) مسلم (٨٠٦).

٥- باب استحباب الاجتماع على القراءة

١٠٤٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» رواه مسلم^(١).

٦- باب فضل الوضوء

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾
إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ
وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

١٠٤٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ^(٢) مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ» فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٠٤٩- وعنه قال: سَمِعْتُ خَلِيلِي رضي الله عنه يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ^(٤) مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يُبْلَغُ الْوُضُوءُ» رواه مسلم^(٥).

١٠٥٠- وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ

(١) مسلم (٢٦٩٩).

(٢) الغرّة: بياض في جبهة الفرس. والتحجيل: بياض في يديه ورجليه.

(٣) البخاري (١٣٦) ومسلم (٢٤٦).

(٤) الحلية: النور يوم القيامة.

(٥) مسلم (٢٥٠).

الْوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ [مِنْ جَسَدِهِ] (١) حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» رواه مسلم (٢).

١٠٥١- وعنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً» رواه مسلم (٣).

١٠٥٢- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ» أَوْ «الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ» أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم (٤).

١٠٥٣- وعنه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا» قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ (٥) لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ» قَالُوا: وَكَيْفَ نَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهُمٍ بُهُم (٦) أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ» رواه مسلم (٧).

(١) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم. (٢) مسلم (٢٤٥).

(٣) مسلم (٢٢٩).

(٤) مسلم (٢٤٤).

(٥) أي: سود لم يخالط لونها لون آخر.

(٦) ليست في «ك».

(٧) مسلم (٢٤٩).

١٠٥٤ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ»^(١) رواه مسلم^(٢).

١٠٥٥ - وعن أبي مالك الأشعريّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ك/ ١٢٠] قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّهْوَرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم^(٣). وَقَدْ سَبَقَ بَطُولُهُ فِي بَابِ الصَّبْرِ^(٤).

١٠٥٦ - وفي الباب^(٥) حديثُ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّابِقُ فِي آخِرِ بَابِ الرَّجَاءِ^(٦) وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى جُمَلٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ.

١٠٥٧ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ» أَوْ «فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ»، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ^(٧) مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةَ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» رواه مسلم^(٨).

وزاد الترمذي: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ»^(٩).

(١) أي: ذلك هو الذي ينبغي للمسلم أن يواظب عليه.

(٢) مسلم (٢٥١).

(٣) رواه مسلم (٢٢٣).

(٤) تقدم برقم (٢٧).

(٥) ليست في «ص».

(٦) رواه مسلم (٨٣٢) وقد تقدم برقم (٤٥٥).

(٧) في «ص»: وأن.

(٨) مسلم (٢٣٤).

(٩) الترمذي (٥٥).

٧- باب فضل الأذان

١٠٥٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ [ص/١٣٨] وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمُوا عَلَيْهِ (١)، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا مُتَّفِقًا عَلَيْهِ (٢)».

«الاستهَام» الاقتراع. و«التَّهَجِيرُ» التَّبْكَيرُ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٠٥٩- وعن معاوية رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم (٣).

١٠٦٠- وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ (٤) فَادْنَتْ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري (٥).

١٠٦١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ؛ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ [فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا نُوبَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ] (٦) حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا واذْكُرْ كَذَا! لِمَا لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى»

(١) «لاستهما عليه» ليست في «ص».

(٢) البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧).

(٣) مسلم (٣٨٧).

(٤) في «ص»: أو باديتك. وهي رواية للبخاري (٦٠٩).

(٥) البخاري (٣٢٩٦).

(٦) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح البخاري.

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«التَّوْبُ»: الإِقَامَةُ.

١٠٦٢- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ عَزَّجَلَّ لِي الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَبْغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ» (٢). فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» رواه مسلم (٣).

١٠٦٣- وعن أبي سعيد رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

١٠٦٤- وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ. حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري (٥).

١٠٦٥- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا. غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» رواه مسلم (٦).

١٠٦٦- وعن أنس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ

(١) البخاري (٦٠٨) ومسلم (٣٨٩).

(٢) في «ل»: ذلك العبد.

(٣) مسلم (٣٨٤).

(٤) البخاري (٦١١) ومسلم (٣٨٣).

(٥) البخاري (٦١٤).

(٦) مسلم (٣٨٦).

وَالْإِقَامَةِ» رواه أبو داود والترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

٨- باب فضل الصلوات

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

١٠٦٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ^(٢) شَيْءٌ؟» قالوا: لا يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ شَيْءٌ. قال: «فَكَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ عَرَجَلًا بِهِنَّ الْخَطَايَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٠٦٨- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارِ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ [ك/ ١٢١] كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رواه مسلم^(٤).

«الْغَمْرُ» بفتح الغين الْمُعْجَمَةُ: الكثير.

١٠٦٩- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرَّجُلُ: أَلِي هَذَا؟ قال: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥). [ص/ ١٣٩].

(٢) الدرر: الوسخ.

(٤) مسلم (٦٦٨).

(١) أبو داود (٥٢١) والترمذي (٢١٢).

(٣) البخاري (٥٢٨) ومسلم (٦٦٧).

(٥) البخاري (٥٢٦) ومسلم (٢٧٦٣).

١٠٧٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الصَّلَوَاتُ الْحَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا لَمْ تُغَشَّ الْكِبَائِرُ» رواه مسلم^(١).

١٠٧١- وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٌ تَحَضَّرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ تُؤْتِ كَبِيرَةً، وَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ» رواه مسلم^(٢).

٩- باب فضل صلاة الصبح والعصر

١٠٧٢- عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

«الْبَرْدَانِ»: الصُّبْحُ وَالْعَصْرُ.

١٠٧٣- وعن أبي زهير عمارة^(٤) بن رُوَيْبَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَنْ يَلْجَأَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. رواه مسلم^(٥).

١٠٧٤- وعن جندب بن سفيان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ^(٦)، فَانظُرْ يَا بَنَ آدَمَ لَا يَطْلُبَنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ^(٧)» رواه مسلم^(٨).

(١) مسلم (٢٣٣).

(٢) البخاري (٥٧٤) ومسلم (٦٣٥).

(٣) مسلم (٦٣٤).

(٤) أي: في أمان الله وجواره.

(٥) فقد استجار بالله تعالى، والله تعالى قد أجاره، فلا ينبغي لأحد أن يتعرض له بضر أو أذى، فمن فعل ذلك فالله يطلب بحقه، ومن يطلبه لم يجد مفرًا ولا ملجأً.

(٦) مسلم (٦٥٧) وليس في صحيح مسلم قوله: فانظر يا بن آدم.

١٠٧٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

١٠٧٦- وعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ إِلَّا تَغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

وفي رواية: «فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ» ^(٣).

١٠٧٧- وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ» رواه البخاري ^(٤).

١٠ - باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٧٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا ^(٥) كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

١٠٧٩- وعنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ

(٢) البخاري (٥٥٤) ومسلم (٦٣٣).

(٤) البخاري (٥٥٣).

(٦) البخاري (٦٦٢) ومسلم (٦٦٩).

(١) البخاري (٥٥٥) ومسلم (٦٣٢).

(٣) البخاري (٤٨٥١).

(٥) النزول: مكان الضيافة.

اللَّهُ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خُطْوَاتُهُ إِحْدَاهَا (١) تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً» رواه مسلم (٢).

١٠٨٠- وعن أَبِي بِن كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَتْ لَا تَحُطُّهُ صَلَاةٌ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ وَفِي الرَّمَضَاءِ! قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» رواه مسلم (٣).

١٠٨١- وعن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَلَّتْ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلِيمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ: «بَلَّغْنِي أَنْكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ. فَقَالَ: «بَنِي سَلِيمَةَ، دِيَارُكُمْ» (٤) تُكْتَبُ آثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ» فَقَالُوا: مَا يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا. رواه مسلم (٥).

١٠٨٢- وَرَوَى الْبُخَارِيُّ مَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ (٦).

١٠٨٣- وعن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشَى فَأَبْعَدُهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ [ك/ ١٢٢] أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

١٠٨٤- وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ص/ ١٤٠] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرُوا الْمَشَائِينَ فِي

(٢) مسلم (٦٦٦).

(٤) أي: الزموا دياركم.

(٦) البخاري (٦٥٦).

(١) في «ص، ل»: إحداهما.

(٣) مسلم (٦٦٣).

(٥) مسلم (٦٦٥).

(٧) البخاري (٦٥١) ومسلم (٦٦٢).

الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(١).

١٠٨٥- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ عَنْ رَجُلٍ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمْ الرَّبَاطُ، فَذَلِكُمْ الرَّبَاطُ» رواه مسلم^(٢).

١٠٨٦- وعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ الآية. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

١١ - باب انتظار الصلاة

١٠٨٧- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٠٨٨- وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ^(٥) تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» رواه البخاري^(٦).

١٠٨٩- وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَرَالُوا فِي صَلَاةٍ

(١) أبو داود (٥٦١) والترمذي (٢٢٣).
 (٢) مسلم (٢٥١).
 (٣) الترمذي (٢٦١٧).
 (٤) البخاري (٦٥٩) ومسلم (٦٤٩).
 (٥) في «ل»: إن الملائكة.
 (٦) البخاري (٤٤٥) ومسلم (٦٤٩).

مُنْذُ انْتَضَرْتُ مُوَهَا» رواه البخاري^(١).

١٢ - باب فضل صلاة الجماعة

١٠٩٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة» متفق عليه^(٢).

١٠٩١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمساً وعشرين ضعفاً؛ وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد، لا يخرجهُ إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تُصلي عليه ما دام في مصلاه، ما لم يحدث: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه. ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة» متفق عليه^(٣) وهذا لفظ البخاري.

١٠٩٢ - وعنه قال: أتى النبي ﷺ رجل أعمى فقال: يا رسول الله، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلِّي في بيته، فرخص له، فلما ولى دَعَاهُ فقال له: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم. قال: «فأجب» رواه مسلم^(٤).

١٠٩٣ - وعن عبد الله - وقيل «عمرو بن قيس» - المعروف بابن أم مكتوم، المؤذن رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، إن المدينة كثيرة الهوام والسباع. فقال

(٢) البخاري (٦٤٥) ومسلم (٦٥٠).

(٤) مسلم (٦٥٣).

(١) البخاري (٥٧٢) ورواه مسلم (٦٤٠).

(٣) البخاري (٦٤٧) ومسلم (٦٤٩).

رسول الله ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَيَّ الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَيَّ الْفَلَاحِ! فَحَيَّهَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ (١).

ومعنى «حَيَّهَا»: تَعَالَى (٢).

١٠٩٤- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمْرَبِحَطْبٍ فَيَحْتَطِبَ، ثُمَّ أَمْرَبِ الصَّلَاةِ فَيُؤَذِّنُ لَهَا، ثُمَّ أَمْرَبِ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ (٣) فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيُوتَهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

١٠٩٥- وعن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَيَّ هُوَ لَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بَيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ (٥) حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ. [ص/ ١٤١] رواه مسلم (٦).

وفي رواية [ك/ ١٢٣] لَهُ قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى [وَأِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى] (٧) الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ (٨).

١٠٩٦- وعن أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ

(١) أبو داود (٥٥٣) ورواه النسائي (٨٥١). (٢) سقط من «ص».

(٣) في «ل»: رجال لا يشهدون. وبعدها بياض مقدار كلمة.

(٤) البخاري (٦٤٤) ومسلم (٦٥١).

(٥) يهادى بين رجلين: يمسكه رجلان من جانبيه بعضديه، يعتمد عليهما.

(٦) مسلم (٦٥٤). (٧) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٨) مسلم (٢٥٦/٦٥٤).

فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ، إِلَّا (١) قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ. فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ مِنَ الْغَنَمِ (٢) الْقَاصِيَةَ (٣) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (٤).

١٣ - باب الحثّ على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

١٠٩٧- عن عثمان رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» (٥) رواه مسلم (٦).

وفي رواية الترمذي عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ» قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٧).

١٠٩٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَاتَوَّهَمَا وَلَوْ حَبَوًّا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨). وقد سبق بطوله.

١٠٩٩- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ» (٩) وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَاتَوَّهَمَا وَلَوْ حَبَوًّا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١٠).

(١) ليست في «ص».

(٢) «من الغنم» ثابتة في النسخ، وليست عند أبي داود ولا عند غيره من أصحاب الكتب التسعة.

(٣) القاصية: الشاة البعيدة عن باقي الغنم المنفردة عنهن.

(٤) أبو داود (٥٤٧) ورواه النسائي (٨٤٧).

(٥) في «ك، ص»: «صلى الليلة كلها». والمثبت من «ل» ومسلم.

(٦) مسلم (٦٥٦). (٧) الترمذي (٢٢١).

(٨) البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧). وتقدم برقم (١٠٥٨).

(٩) في «ل»: والعتمة. (١٠) البخاري (٦٥٧) ومسلم (٦٥١).

١٤ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد

والوعيد الشديد في تركهنّ

قال الله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

١١٠٠- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين» قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» متفق عليه (١).

١١٠١- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» متفق عليه (٢).

١١٠٢- وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى» متفق عليه (٣).

١١٠٣- وعن معاذ رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، فقال: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم

(١) البخاري (٥٢٧) ومسلم (٨٥).

(٢) البخاري (٨) مسلم (١٦).

(٣) البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ^(١) فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ^(٢) فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

١١٠٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ» رواه مسلم ^(٤).

١١٠٥ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ^(٥).

١١٠٦ - وعن عبدِ اللَّهِ بنِ شَقِيقٍ ^(٦) التَّابِعِيُّ الْمُتَّفَقِ عَلَى جَلَالَتِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ. رواه الترمذي في كتابِ (الإيمانِ) بإسنادٍ صحيحٍ ^(٧).

١١٠٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: [ص / ١٤٢] «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئًا قَالَ الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ: انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ! ثُمَّ تَكُونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَيَّ هَذَا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ ^(٨).

(١) في النسخ: «شقيق بن عبد الله» والصواب ما أثبتناه من الترمذي.

(٢) في «ل»: لذلك. (٣) البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩).

(٤) مسلم (٨٢).

(٥) الترمذي (٢٦٢١) ورواه النسائي (٤٦٣) وابن ماجه (١٠٧٩).

(٦) في «ص»: لك فذلك. وفي «ل»: لذلك. (٧) الترمذي (٢٦٢٢).

(٨) الترمذي (٤١٣) ورواه أبو داود (٨٦٤) والنسائي (٤٦٥) وابن ماجه (١٤٢٥).

١٥ - باب فضل الصف الأول، والأمر بإتمام الصفوف [ص/ ١٢٤]

الأول^(١) وتسويتها والتراص فيها

١١٠٨ - عن جابر بن سمرّة رضي الله عنه قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَاصُّونَ^(٢) فِي الصَّفِّ» رواه مسلم^(٣).

١١٠٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ^(٤) لَاسْتَهْمُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١١١٠ - وعنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرَّجَالِ أَوْلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلُهَا^(٦)» رواه مسلم^(٧).

١١١١ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا^(٨) فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا، فَاتَّمُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ^(٩)، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ ﷻ» رواه مسلم^(١٠).

١١١٢ - وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي

(١) في «ل»: الأول فالأول. (٢) في «ل»: الأول فالأول فيتراصون.

(٣) مسلم (٤٣٠).

(٥) البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧).

(٦) أي: إذا صلين مع الرجال، أما إذا صلين منفردات عن الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها.

(٧) مسلم (٤٤٠).

(٨) أي: عن الصف الأول.

(٩) أي: يقتدي بكم من خلفكم من المصلين فيستدلون بأفعالكم على أفعالي.

(١٠) مسلم (٤٣٨).

الصَّلَاةِ^(١) وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلْبِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهْيِ^(٢)، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» رواه مسلم^(٣).

١١١٣- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ»^(٤) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وللبخاري: «فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ»^(٥).

١١١٤- وعنه قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» رواه البخاري بلفظه^(٦) ومسلم بمعناه^(٧).

وفي روايةٍ للبخاري: وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ^(٨).

١١١٥- وعن النعمان بن بشيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِتَسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

وفي روايةٍ لمسلم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا كَأَنَّمَا^(١٠) يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(١١) حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ، حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى

(١) أي: يعدل صفوفنا ويسويها.

(٢) أي: البالغون العقلاء الذي يعقلون ما يتلقونه من صفات صلاته وما يصدر عنه.

(٣) مسلم (٤٣٢).

(٤) مسلم (٤٣٣).

(٥) البخاري (٧٢٣).

(٦) البخاري (٧١٩).

(٧) مسلم (٤٣٤).

(٨) البخاري (٧٢٥). والمراد منه المبالغة في تعديل الصفوف وسد خللها.

(٩) البخاري (٧١٧) ومسلم (١٢٧/٤٣٦). (١٠) في «ص، ل»: حتى كأنما.

(١١) القداح: خشب السهام. والمعنى: يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها.

رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتُسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ
وَجُوهِكُمْ»^(١).

١١١٦- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية^(٢) يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم» وكان يقول: «إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول» رواه أبو داود بإسناد حسن^(٣).

١١١٧- وعن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أقيموا الصفوف، وحاذوا بين المناكب، وسدوا الخلل، ولينوا بأيدي إخوانكم»^(٤)، ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله الله، ومن قطع صفا قطعه الله» رواه أبو داود بإسناد صحيح^(٥).

١١١٨- وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ»^(٦)، فوالذي نفسي بيده إنني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحذف» [ص/١٤٣] حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم^(٧).

«الحذف» بحاء مهملة وذال معجمة مفتوحين ثم فاء: وهي غنم سود صغائر

(١) مسلم (٤٣٦/١٢٨).

(٢) أي: يدخل بين الصفوف ويسويها مبتدئاً من جانب ومنتهاً إلى الجانب الآخر.

(٣) أبو داود (٦٦٤).

(٤) أي: إذا أراد أحد المصلين أن يدخل في الصف، فينبغي أن يلين له من بالصف ويوسعوا له.

(٥) أبو داود (٦٦٦).

(٦) أي: اجعلوا الأعناق على سمت واحد، فلا يكون عنق أحدكم خارجاً عن محاذاة عنق الآخر.

(٧) أبو داود (٦٦٧) ورواه النسائي (٨١٥).

تَكُونُ بِالْيَمَنِ.

١١١٩- وعنه، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أَنْتُمْوَا الصَّفَّ الْمُقَدَّمُ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ^(١).

١١٢٠- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٢)، وفيه رَجُلٌ مُخْتَلَفٌ فِي تَوْثِيْقِهِ.

١١٢١- وعن البراء قال: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبَنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ» أَوْ «تَجْمَعُ عِبَادَكَ» رواه مُسْلِمٌ^(٣).

١١٢٢- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسَطُوا [ك/ ١٢٥] الْإِمَامَ^(٤)، وَسُدُّوا الْحَلَالَ» رواه أَبُو دَاوُدَ^(٥).

١٦ - باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض، وبيان أقلها وأكملها وما بينهما

١١٢٣- عن أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِهِنَّ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً،

(١) أَبُو دَاوُدَ (٦٧١) وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ (٨١٨).

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٦٧٦) وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (١٠٠٥). (٣) مُسْلِمٌ (٧٠٩).

(٤) أَي: اجْعَلُوا مَوْقِفَهُ وَسَطَ الْمُصَلِّي، فَيَقِفُ الْمَأْمُومُونَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

(٥) أَبُو دَاوُدَ (٦٨١). فِيهِ ضَعْفٌ.

تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» أَوْ «إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»
رواه مسلم^(١).

١١٢٤- وعن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١١٢٥- وعن عبدِ الله بنِ مُعَفَّلٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» قال في الثَّالِثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

المُرَادُ بِالْأَذَانَيْنِ: الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ.

١٧ - باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

١١٢٦- عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ العِدَاةِ. رواه البخاري^(٤).

١١٢٧- وعنها قالت: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى شَيْءٍ مِنَ النِّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيْ الفَجْرِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١١٢٨- وعنها، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «رَكَعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» رواه

(٢) البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩).

(٤) البخاري (١١٨٢).

(١) مسلم (٨٢٨).

(٣) البخاري (٦٢٤) ومسلم (٨٣٨).

(٥) البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٤).

مسلم^(١).

وفي رواية: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»^(٢).

١١٢٩- وعن أبي عبد الله بلال بن رباح رضي الله عنه مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُؤَدِّنَهُ بِصَلَاةِ^(٣) الغَدَاةِ، فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ بِلَالًا بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ، حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا، فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، وَتَابَعَ أَدَانَهُ^(٤)، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَخْبِرُهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا، وَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ^(٥)، فَقَالَ، يَعْني النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدًّا! قَالَ: «لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ لَرَكَعْتُهُمَا وَأَحْسَنْتُهُمَا وَأَجْمَلْتُهُمَا» رواه أبو داود بإسنادٍ حسن^(٦).

١٨ - باب تخفيف ركعتي الفجر، وبيان ما يُقرأ فيهما، وبيان وقتها

١١٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

وفي روايةٍ لَهُمَا: يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمَّ الْقُرْآنِ^(٨).

وفي روايةٍ لمسلم: كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَيُخَفِّفُهُمَا^(٩).

(١) مسلم (٧٢٥). (٢) مسلم (٩٧/٧٢٥).

(٣) في «ل»: صلاة. (٤) أي: كرر على النبي ﷺ إعلانه بوقت الصلاة.

(٥) في «ل»: بالخروج جدًّا. (٦) أبو داود (١٢٥٧).

(٧) البخاري (٦١٩) ومسلم (٧٢٤) (٨) البخاري (١١٧١) ومسلم (٩٢/٧٢٤).

(٩) مسلم (٩٠/٧٢٤).

وفي رواية: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ.

١١٣١- وعن حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَدَانَ [ص/ ١٤٤] الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ (١) صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وفي رواية لمسلم (٣): كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ (٤).

١١٣٢- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، وَيُوتِرُ بِرَكَعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَكَانَ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ (٥). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

١١٣٣- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ، فِي الْأُولَى مِنْهُمَا (٧): ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا: ﴿وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٨).

وفي رواية: وفي الْآخِرَةِ الَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ (٩).

١١٣٤- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا

(١) أي: الفجر الصادق. (٢) البخاري (٦١٨) ومسلم (٧٢٣).

(٣) ليست في «ص، ل». (٤) بعدها في «ل»: متفق عليه. وقد رواه مسلم (٧٢٣/٨٨).

(٥) في «ل»: بأذنه. والمقصود بالأذان هنا الإقامة. إشارة إلى شدة تخفيفها بالنسبة لبقية صلواته ﷺ.

(٦) البخاري (٩٩٥) ومسلم (٧٤٩). (٧) في «ل»: منها.

(٨) كذا في النسخ تبعاً لما في مسلم، والصواب أنها: ﴿أَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

(٩) مسلم (٧٢٧/٩٩، ١٠٠).

الْكَفْرُونَ ﴿١﴾ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿٢﴾. رواه مسلم^(١).

١١٣٥- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا، يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَأْتِيهَا الْكَفْرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

١٩- باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر [ك/١٢٦] على جنبه

الأيمن والحث عليه، سواء كان تهجدًا بالليل أم لا

١١٣٦- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ. رواه البخاري^(٣).

١١٣٧- وعنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَيَسْلُمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ. رواه مسلم^(٤).

قَوْلُهَا: «يَسْلُمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ» هَكَذَا هُوَ فِي مُسْلِمٍ، وَمَعْنَاهُ: بَعْدَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ.

١١٣٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٦) بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ.

(١) مسلم (٧٢٦).

(٢) الترمذي (٤١٧) ورواه النسائي (٩٩٢) وابن ماجه (١١٤٩).

(٣) البخاري (١١٦٠) ورواه مسلم (٧٣٦). (٤) مسلم (٧٣٦).

(٥) في «ل»: من. (٦) أبو داود (١٢٦١) والترمذي (٤٢٠).

قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٠ - باب سنة الظهر

١١٣٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صَلَّىتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١١٤٠ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ. رواه البخاري (٢).

١١٤١ - وعنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ (٣) فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. رواه مسلم (٤).

١١٤٢ - وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعَ بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيَّ النَّارَ» رواه أبو داود والترمذي (٥) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١٤٣ - وعن عبد الله بن السائب رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ

(١) البخاري (١١٦٥) ومسلم (٧٢٩).

(٢) البخاري (١١٨٢).

(٣) في «ك»: يدخل فيد.

(٤) مسلم (٧٣٠).

(٥) أبو داود (١٢٦٩) والترمذي (٤٢٧) ورواه النسائي (١٨١٥) وابن ماجه (١١٦٠).

يُضَعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

١١٤٤ - وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا [ص/ ١٤٥]

قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٢).

٢١ - باب سنة العصر

١١٤٥ - عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعَ

رَكَعَاتٍ، يَفْصَلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى المَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ المُسْلِمِينَ وَالمُؤْمِنِينَ^(٣). رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٤).

١١٤٦ - وعن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَحِمَ اللهُ امْرَأَةً صَلَّتْ قَبْلَ العَصْرِ

أَرْبَعًا» رواه أبو داودَ وَالترمذي^(٥) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١١٤٧ - وعن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ العَصْرِ

رَكَعَتَيْنِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٦).

٢٢ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تقدم في هذه الأبواب:

(٢) الترمذي (٤٢٦).

(١) الترمذي (٤٧٨).

(٣) أي: يفصل بين كل ركعتين بالتشهد الأوسط. (٤) الترمذي (٤٢٩). في لفظه شذوذ.

(٦) أبو داود (١٢٧٢).

(٥) أبو داود (١٢٧١) والترمذي (٤٣٠).

١١٤٨ - حديثُ ابنِ عمرَ^(١).

١١٤٩ - وحديثُ عائشةَ^(٢).

وهما صحيحان: أن النبي ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ.

١١٥٠ - وعن عبدِ اللهِ بنِ مُعَقِّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ»^(٣)

قال في الثالثة: «لِمَنْ شَاءَ» رواه البخاري^(٤).

١١٥١ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَبْتَدِرُونَ

السَّوَارِي^(٥) عِنْدَ الْمَغْرِبِ. رواه البخاري^(٦).

١١٥٢ - وعنه قال: كُنَّا نَصَلِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ

الشَّمْسِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ. فَقِيلَ: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا،

فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا. رواه مسلم^(٧).

١١٥٣ - وعنه قال: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، ابْتَدَرُوا

السَّوَارِي فَرَكَعُوا رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ [ك/١٢٧] الْمَسْجِدَ

فِيحَسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ؛ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا. رواه مسلم^(٨).

(١) رواه البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩) وقد تقدم برقم (١١٢٤).

(٢) رواه مسلم (٧٣٠) وقد تقدم برقم (١١٤١).

(٣) بعدها في «ل»: ركعتين. (٤) البخاري (١١٨٣).

(٥) أي يسارعون إلى اتخاذها سترة للصلاة إليها ركعتين قبل المغرب.

(٦) البخاري (٥٠٣).

(٧) مسلم (٨٣٦).

(٨) مسلم (٨٣٧).

٢٣- باب سنة العشاء بعدها وقبلها

١١٥٤- فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ: صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ (١).

١١٥٥- وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) كَمَا

سَبَقَ.

٢٤- باب سنة الجمعة

١١٥٦- فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١١٥٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ

الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا (٤) أَرْبَعًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥).

١١٥٨- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى

يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦).

(١) رواه البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩) وقد تقدم برقم (١١٢٤).

(٢) البخاري (٦٢٤) ومسلم (٨٣٨) وقد تقدم برقم (١٢٨).

(٣) رواه البخاري (١١٦٩) ومسلم (٧٢٩) وقد تقدم برقم (١١٢٤).

(٤) ليست في «ص».

(٥) مسلم (٨٨١).

(٦) مسلم (٨٨٢).

٢٥- باب استحباب جعل النوافل في البيت، سواء الراتبه وغيرها
والأمر بالتحوّل للنافلة من موضع الفريضة، أو الفصل بينهما بكلام
١١٥٩- عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛
فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١١٦٠- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي
بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١١٦١- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ
فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ
خَيْرًا» رواه مسلم^(٣).

١١٦٢- وعن عمر بن عطاء، أن نافع بن جبيرة أرسله إلى السائب بن أخت
نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة، فقال: نعم، صليت مع الجمعة في
المقصورة^(٤)، فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت، فلما دخل أرسل إلي فقال:
لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ [ص/١٤٦] إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ
تَخْرُجَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَنَا بِذَلِكَ؛ أَلَّا تُوَصَّلَ^(٥) صَلَاةُ بِصَلَاةٍ حَتَّى يَتَكَلَّمَ أَوْ
يَخْرُجَ^(٦). رواه مسلم^(٧).

(١) البخاري (٧٣١) ومسلم (٧٨١).
(٢) مسلم (٧٧٨).
(٣) مسلم (٧٧٨).
(٤) المقصورة: الحجرة المبنية في المسجد.
(٥) في «ص»: نوصل. وفي «ل»: نواصل.
(٦) في «ص، ل»: نتكلم أو نخرج.
(٧) مسلم (٨٨٣).

٢٦- باب الحث على صلاة الوتر، وبيان أنه سنة مؤكدة، وبيان وقته

١١٦٣- عن عليّ رضي الله عنه قال: الوتر ليس بحتم كصلاة المكتوبة، ولكن سن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله وتر يحب الوتر، فأوتروا يا أهل القرآن» رواه أبو داود والترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

١١٦٤- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ من أول الليل، ومن وسطه، وآخره، وانتهى وتره إلى السحر. متفق عليه^(٢).

١١٦٥- وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا» متفق عليه^(٣).

١١٦٦- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أوتروا قبل أن تصبحوا» رواه مسلم^(٤).

١١٦٧- وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاته بالليل، وهي معترضة بين يديه^(٥)، فإذا بقي الوتر أيقظها فأوترت. رواه مسلم^(٦).

وفي رواية له: فإذا بقي الوتر قال: «قومي فأوترني يا عائشة»^(٧).

١١٦٨- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بادروا الصبح بالوتر»^(٨) رواه

(٢) البخاري (٩٩٦) ومسلم (٧٤٥).

(٤) مسلم (٧٥٤).

(٦) مسلم (٧٤٤).

(٨) أي: تعجلوا وصلوه قبل دخول الصبح.

(١) أبو داود (١٤١٦) والترمذي (٤٥٣).

(٣) البخاري (٤٧٢) ومسلم (٧٥١).

(٥) أي: بينه وبين القبلة.

(٧) مسلم (١٣٤/٧٤٤).

أبو داود والترمذي^(١) وقال: حديث حسن^(٢) صحيح.

١١٦٩- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَافَ أَلَّا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ^(٣) آخِرَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ» رواه مسلم^(٤).

٢٧- باب فضل صلاة الضحى، وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها

والحث على المحافظة عليها

١١٧٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أرقد. متفق عليه^(٥).

وَالإِيتَارُ قَبْلَ النَّوْمِ إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ لَا يَتَّقُ بِالِاسْتِيقَاطِ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنْ وَثِقَ فَآخِرُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ.

١١٧١- وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يُصْبِحُ عَلَيَّ كُلُّ سُلَامَى^(٦) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ: فَكُلُّ نَسِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ^(٧) صَدَقَةٌ [ك/١٢٨] وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ^(٨) رَكَعَتَانِ يَرَكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رواه مسلم^(٩).

(١) أبو داود (١٤٣٦) والترمذي (٤٦٧) ورواه مسلم أيضًا (٧٥٠).

(٢) ليست في «ص».

(٣) ليست في «ك». وفي «ص»: فليوتر. والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.

(٤) مسلم (٧٥٥). (٥) البخاري (١١٧٨) ومسلم (٧٢١).

(٦) السلاوى: جميع عظام البدن ومفاصله. (٧) في «ل»: منكر.

(٨) في «ل»: ذلك كله. (٩) مسلم (٧٢٠).

١١٧٢- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. رواه مسلم^(١).

١١٧٣- وعن أمِّ هانئٍ فاختة بنتِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ ضُحَىٰ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢). وهذا مُخْتَصَرٌ لَفْظِ إِحْدَى رَوَايَاتِ مُسْلِمٍ.

٢٨- بابٌ تجوزُ صلاةُ الضُّحَىٰ من ارتفاعِ الشمسِ إلى زوالها والأفضل أن تُصَلَّى عند اشتدادِ الحرِّ وارتفاعِ الضُّحَاءِ^(٣)

١١٧٤- عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنْ^(٤) الضُّحَىٰ فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْأَوَائِبِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ»^(٥) رواه مسلم^(٦).

«تَرْمَضُ» بفتح التاء والميم وبالضادِ الْمُعْجَمَةِ، يعني: شدة الحرِّ. و«الْفِصَالُ» جَمْعُ فِصِيلٍ، وهو: الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ.

(١) مسلم (٧١٩).

(٢) البخاري (٣٥٧) ومسلم (٣٣٦).

(٣) في «ص، ل»: الضُّحَىٰ. والضُّحَىٰ: أولُ النهار حين شروق الشمس. أمَّا الضُّحَاءُ فارتفاع النهار.

(٤) ليست في «ك».

(٥) أي: حين تحترق أخفاف صغار الإبل فتبرك من شدة الحرِّ. يعني: أن وقت صلاة الضُّحَىٰ عند اشتداد الحرِّ.

(٦) مسلم (٧٤٨).

٢٩- بابُ الحثِّ على صلاة تحية المسجد ركعتين، وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل، سواء صلَّى ركعتين بنية التَّحِيَّةِ^(١) أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها

١١٧٥- عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دَخَلَ [ص/١٤٧] أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١١٧٦- وعن جابر رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٣٠- باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

١١٧٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِإِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ^(٤) عَمِلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥) وهذا لفظ البخاري.

«الدَّفَّ» بِالْفَاءِ: صَوْتُ النَّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلَى الْأَرْضِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٦).

(١) في «ل»: تحية المسجد.

(٢) البخاري (١١٧٣) ومسلم (٧١٤).

(٣) البخاري (٤٤٣) ومسلم (٧١٥).

(٤) أي: بعمل يكون رجاؤك بثوابه أكثر.

(٥) البخاري (١١٤٩) ومسلم (٢٤٥٨).

(٦) ليست في «ص، ل».

٣١- باب فضل يوم الجمعة ووجوبها، والاعتسال لها والطيب، والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة، والصلاة على النبي ﷺ فيه، وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله تعالى بعد الجمعة

قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة: ١٠].

١١٧٨- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا» رواه مسلم^(١).

١١٧٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا^(٢)» رواه مسلم^(٣).

١١٨٠- وعنه، عن النبي ﷺ قال: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَيَّ الْجُمُعَةَ، وَرَمَضَانُ إِلَيَّ رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ مَا^(٤) بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكِبَائِرُ» رواه مسلم^(٥).

١١٨١- وعنه، وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» رواه مسلم^(٦).

١١٨٢- وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ

(١) مسلم (٨٥٤).

(٢) لأنه يتحركه له وشغله به صار لاغياً شاغلاً غيره عن سماع الخطبة بحركته.

(٣) مسلم (٨٥٧).

(٤) في «ص، ل» لما.

(٥) مسلم (٨٦٥).

(٦) مسلم (٢٣٣).

فَلْيَغْتَسِلْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١١٨٣- وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَيَّ كُلِّ مُحْتَلِمٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢)».

المراد بِالْمُحْتَلِمِ الْبَالِغُ، وَالْمُرَادُ بِالْوَجوبِ وَجُوبُ اخْتِيَارٍ، كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: حَقُّكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١٨٤- وعن سَمُرَةَ رضي الله عنها قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعَمْتُ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ» رواه أَبُو داودَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٣) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١١٨٥- وعن سَلْمَانَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [ك/١٢٩] «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدَّهْنُ^(٤) مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا أَلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» رواه البخاري^(٥).

١١٨٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ

(١) البخاري (٨٧٧) ومسلم (٨٤٤).

(٢) البخاري (٨٥٨) ومسلم (٨٤٦).

(٣) أبو داود (٣٥٤) والتِّرْمِذِيُّ (٤٩٧) ورواه النسائي (١٣٨٠).

(٤) في «ص»: أو يدهن.

(٥) البخاري (٨٨٣).

حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ [ص/ ١٤٨] يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

قَوْلُهُ: «غُسْلُ الْجَنَابَةِ» أَيُّ غُسْلًا كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ فِي الصِّفَةِ.

١١٨٧ - وعنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهَا» (٢) سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١١٨٨ - وعن أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتُ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَيَّ أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ» رواه مسلم (٤).

١١٨٩ - وعن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ (٥).

٣٢ - باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بليّة (٦)

١١٩٠ - عن سعد بن أبي وقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ

(٢) كذا في النسخ، وفي الصحيحين: «فيه».

(١) البخاري (٨٨١) ومسلم (٨٥٠).

(٣) البخاري (٩٣٥) ومسلم (٨٥٢).

(٤) مسلم (٨٥٣).

(٥) أبو داود (١٠٤٧) ورواه النسائي (١٣٧٤) وابن ماجه (١٠٨٥).

(٦) في «ص، ل»: بلية ظاهرة.

نُرِيدُ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيبًا مِنْ عَزُورَاءَ^(١) نَزَلَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَدَعَا اللَّهَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا فَمَكَثَ طَوِيلًا، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا - فَعَلَهُ ثَلَاثًا - قَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي وَشَفَعْتُ لِأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلْثَ أُمَّتِي^(٢) فَخَرَزْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلْثَ أُمَّتِي^(٣) فَخَرَزْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي الثُّلْثَ الْآخِرَ، فَخَرَزْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي» رواه أَبُو دَاوُدَ^(٤).

٣٣- باب فضل قيام الليل

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] وقال تعالى: ﴿نَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ الآية [السجدة: ١٦] وقال تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧].

١١٩١- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١١٩٢- وَعَنِ الْمُغِيرَةِ نَحْوَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

(١) في «ص، ل»: عزوراء. وفي «ك»: عروراء، والصواب بزائين، وهو موضع بين مكة والمدينة.

ينظر: «معجم ما استعجم» ٢/ ٢٠٣.

(٢) أي: أن يدخلهم الجنة.

(٣) في «ل»: الثلث الآخر.

(٤) أبو داود (٢٧٧٥). وإسناده ضعيف.

(٥) البخاري (٤٨٣٧) ومسلم (٢٨٢٠).

(٦) البخاري (١١٣٠) ومسلم (٢٨١٩).

١١٩٣- وعن عليٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ لَيْلًا، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

«طَرَفَهُ»: أَتَاهُ لَيْلًا.

١١٩٤- وعن سالم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُقُومُ ^(٢) مِنَ اللَّيْلِ» قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

١١٩٥- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

١١٩٦- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ^(٥) قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ» أَوْ قَالَ: «فِي أُذُنَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

١١٩٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسٍ أَحَدِكُمْ، إِذَا هُوَ نَامَ، ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ! فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٧).

«قَافِيَةُ الرَّأْسِ»: آخِرُهُ.

- (١) البخاري (١١٢٧) ومسلم (٧٧٥).
 (٢) في «ص، ل»: يصلي.
 (٣) البخاري (١١٢١) ومسلم (٢٤٧٩).
 (٤) البخاري (١١٥٢) ومسلم (١١٥٩).
 (٥) بعدها في رواية البخاري: ما قام إلى الصلاة. وقال سفیان الثوري في رواية ابن حبان (٢٥٦٢): هذا عندنا يشبه أن يكون نام عن الفريضة.
 (٦) البخاري (١١٤٤) ومسلم (٧٧٤).
 (٧) البخاري (١١٤٢) ومسلم (٧٧٦).

١١٩٨- وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم [ك/ ١٣٠] قال: «أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا [ص/ ١٤٩] الطعام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

١١٩٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» رواه مسلم^(٤).

١٢٠٠- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة» متفق عليه^(٥).

١٢٠١- وعنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصلي من الليل مثنى مثنى، ويوتر بركعة. متفق عليه^(٦).

١٢٠٢- وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُفطر من الشهر حتى نظن ألا يصوم منه، ويصوم حتى نظن ألا يفطر منه شيئاً، وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً إلا رأيته، ولا نائماً إلا رأيته. رواه البخاري^(٧).

١٢٠٣- وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أحد^(٨) عشرة ركعة - يعني في الليل - يسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر، ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المنادي للصلاة. رواه البخاري^(٩).

(١) كذا في النسخ، وهو لفظ ابن ماجه (١٣٣٤) وفي الترمذي: «تدخلون».

(٢) الترمذي (٢٤٨٥). (٣) في «ص»: بعد شهر.

(٤) مسلم (١١٦٣). (٥) البخاري (٤٧٣) ومسلم (٧٤٩).

(٦) البخاري (٩٩٥) ومسلم (٧٤٩/١٥٧). (٧) البخاري (١٩٧٢).

(٨) كذا بالنسخ، والوجه: إحدى. (٩) البخاري (٩٩٤).

١٢٠٤- وعنها قالت: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَيَّ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فقال: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٢٠٥- وعنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٢٠٦- وعن ابن مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوِّءٍ! قِيلَ: مَا هَمَمْتَ؟ فقال: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٢٠٧- وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ^(٤): يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ. ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ^(٥). فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا. ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مِثْرَسَلًا^(٦) إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»^(٧) ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فقال: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فَكَانَ سَجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. رواه مسلم^(٨).

(١) البخاري (١١٤٧) ومسلم (٧٣٨).

(٢) البخاري (١١٣٥) ومسلم (٧٧٣).

(٣) أي: فقلت في نفسي. يعني ظننت.

(٤) معناه: ظننت أنه يسلم بها فيقسمها ركعتين. وأراد بالركعة الصلاة بكمالها، وهي ركعتان، ولا بد من هذا التأويل ليتنظم الكلام بعده.

(٥) مترسلاً: مترقفاً متمهلاً.

(٦) بعدها في «ص، ل»: ربنا ولك الحمد. وهي رواية في صحيح مسلم.

(٧) مسلم (٧٧٢).

١٢٠٨- وعن جابر رضي الله عنه قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ» رواه مسلم^(١).

المراد بـ «القنوت» القيام.

١٢٠٩- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ؛ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٢١٠- وعن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ خَيْرِ^(٣) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ» رواه مسلم^(٤).

١٢١١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَحِ الصَّلَاةَ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» رواه مسلم^(٥).

١٢١٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَحَ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. رواه مسلم^(٦).

١٢١٣- وعنها رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ص / ١٥٠] إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ، مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً. رواه مسلم^(٧).

(١) مسلم (٧٥٦). (٢) البخاري (١١٣١) ومسلم (١١٥٩).

(٣) في «ص، ل»: أمر. وهي كذلك في صحيح مسلم.

(٤) مسلم (٧٥٧). (٥) مسلم (٧٦٨).

(٦) مسلم (٧٦٧). (٧) مسلم (٧٤٦).

١٢١٤- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيهَا^(١) بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم^(٢).

١٢١٥- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ [ك/ ١٣١] وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبِي نَضَحَتْ فِي وَجْهِ الْمَاءَ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٣).

١٢١٦- وعنه وعن أَبِي سَعِيدٍ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا، أَوْ صَلَّى، رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَ^(٤) فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٥).

١٢١٧- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ^(٦)».

١٢١٨- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، فَلْيُضْطَجِعْ» رواه مسلم^(٧).

(١) في «ص، ل»: ما.

(٢) مسلم (٧٤٧). و«رواه مسلم» سقط من «ك».

(٣) أبو داود (١٤٥٠) ورواه النسائي (١٦١٠) وابن ماجه (١٣٣٦).

(٤) في «ل»: كتبا. وهي كذلك عند أبي داود.

(٥) أبو داود (١٤٥١) ورواه ابن ماجه (١٣٣٥).

(٦) البخاري (٢١٢) ومسلم (٧٨٦).

(٧) مسلم (٧٨٧).

٣٤- باب استحباب قيام رمضان، وهو التراويح

١٢١٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٢٢٠- وعنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُرَغَّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ، فيقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رواه مسلم (٢).

٣٥- باب فضل قيام ليلة القدر، وبيان أرجى لياليها

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣].

١٢٢١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٢٢٢- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبِهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

١٢٢٣- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُجَاوِرُ (٥) فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ

(٢) مسلم (٧٥٩/١٧٤).

(١) البخاري (٣٧) ومسلم (٧٥٩).

(٤) البخاري (٢٠١٥) ومسلم (١١٦٥).

(٣) البخاري (١٩٠١) ومسلم (٧٦٠).

(٥) أي: يعتكف.

مِنْ رَمَضَانَ، ويقول: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٢٢٤- وعنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» رواه البخاري^(٢).

١٢٢٥- وعنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِثْرَ^(٣). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٢٢٦- وعنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ، وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْهُ يَجْتَهِدُ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. رواه مسلم^(٥).

١٢٢٧- وعنها قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ^(٦) إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاغْفُ عَنِّي» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٧).

٣٦- باب فضل السواك وخصال الفطرة

١٢٢٨- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ لَأَنْ أُشَقَّ عَلَى أُمَّتِي» أَوْ «عَلَى النَّاسِ، لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

١٢٢٩- وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ يَشْوِصُ فَاهُ

(١) البخاري (٢٠٢٠) ومسلم (١١٦٩).
 (٢) البخاري (٢٠١٧).
 (٣) كناية عن الاجتهاد في العبادات.
 (٤) البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (١١٧٤).
 (٥) مسلم (١١٧٥).
 (٦) ليست في «ص».
 (٧) الترمذي (٣٥١٣) ورواه ابن ماجه (٣٨٥٠).
 (٨) البخاري (٨٨٧) ومسلم (٢٥٢).

بِالسَّوَالِكِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

«الشَّوْصُ»: الدَّلْكُ. [ص/ ١٥١]

١٢٣٠- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنَّا نَعِدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي. رواه مسلم^(٢).

١٢٣١- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَالِكِ» رواه البخاري^(٣).

١٢٣٢- وعن شريح بن هاني قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَالِكِ. رواه مسلم^(٤).

١٢٣٣- وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السَّوَالِكِ عَلَى لِسَانِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥) وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

١٢٣٤- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السَّوَالِكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» رواه النسائي [ك/ ١٣٢] وابن خزيمة في صحيحه^(٦) بأسانيد صحيحة.

١٢٣٥- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ» أَوْ «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(٢) مسلم (٧٤٦).
(٤) كذا بالنسخ، وفي صحيح مسلم: بأي.
(٦) البخاري (٢٤٤) ومسلم (٢٥٤).
(٨) البخاري (٥٨٨٩) ومسلم (٢٥٧).

(١) البخاري (٢٤٥) ومسلم (٢٥٥).
(٣) البخاري (٨٨٨).
(٥) مسلم (٢٥٣).
(٧) النسائي (٥) وابن خزيمة (١٣٥).

«الاستحْدَادُ»: حَلَقَ الْعَانَةَ. وَهُوَ حَلَقُ الشَّعْرِ الَّذِي حَوْلَ الْفَرْجِ.

١٢٣٦- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ ^(١) الْمَاءِ» قال الرَّأوي: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ. قال وَكَيْعٌ، وَهُوَ أَحَدُ رُؤَايِهِ: (انْتِقَاصُ ^(٢) الْمَاءِ) يَعْنِي الْاسْتِنْجَاءَ. رواه مسلم ^(٣).

«الْبَرَاجِمُ» بالباء الموحدة والجيم: هي عُقْدُ الْأَصَابِعِ. وَ«إِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ» مَعْنَاهُ: لَا يَقْصُ مِنْهَا شَيْئًا.

١٢٣٧- وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحْيَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).



(١) في «ك»: وانتفاض. وفي «ص»: وانتفاض.

(٢) في «ك، ل»: انتفاض. وفي «ص»: انتفاض. والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) مسلم (٢٦١). (٤) البخاري (٥٨٩٣) ومسلم (٢٥٩).

باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها

قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥] وقال تعالى: ﴿حٰذِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

١٢٣٨- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «بُنِيَ الإسلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

١٢٣٩- وعن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، نَائِرُ الرَّأْسِ، نَسَمِعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ ^(٢) مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ» قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أُزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

١٢٤٠- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا رضي الله عنه إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا

(١) في «ك»: ياتر. (٢) في «ص، ل»: يفقه.

(٣) البخاري (٤٦) ومسلم (١١). (٤) في «ص»: وأني محمداً. وفي «ل»: وأن محمداً.

لِذَلِكَ، فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٢٤١- وعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا [ص/ ١٥٢] أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ (٢) وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٢٤٢- وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: لَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه (٤) وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا (٥) كَانُوا يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

١٢٤٣- وعن أبي أَيُّوبَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

(١) البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩).

(٢) «إلا بحق الإسلام» ليست في «ك، ص» وهي في صحيح البخاري.

(٣) البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

(٤) أي: استخلف أبو بكر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٥) العقال: الحبل الذي يربط به البعير.

(٦) البخاري (٧٢٨٤) ومسلم (٢٠).

(٧) البخاري (١٣٩٦) ومسلم (١٣).

١٢٤٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم (١) فقال: يا رسول الله، ذلني على عملٍ إذا عملته دخلت الجنة. قال: «تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم [ك/ ١٣٣] رمضان» قال: والذي نفسي بيده، لا أزيد على هذا. فلما ولي قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من سره أن ينظر إلى رجلٍ من أهل الجنة فلينظر إلى هذا» متفق عليه (٢).

١٢٤٥- وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم. متفق عليه (٣).

١٢٤٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها، إلا إذا كان يوم القيامة صُفحت له صفائح من نار (٤) فأحمرها عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار».

قيل: يا رسول الله، فالإبل؟ قال: «ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها، ومن حَقها حلبها يوم وُردها» (٥) إلا إذا كان يوم القيامة بُطِح لها بقاع قرقر (٦) أوفر ما كانت، لا يفقد منها فصيلاً واحداً، تطوُّه بأخفافها وتعضه بأفواهها، كلما مرَّ عليه أو لاهأ ردَّ عليه آخرها، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار».

(٢) البخاري (١٣٩٧) ومسلم (١٤).

(١) في «ل»: رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) البخاري (٥٧) ومسلم (٥٦).

(٤) أي: جعلت كنوزه الذهبية والفضية كأمثال الألواح من نار.

(٥) أي: أن تحلب عند مجيئها لشرب الماء، ويسقى من ألبانها المارة والواردون للماء.

(٦) أي: ألقى على وجهه في قاع مستوٍ واسع من الأرض.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بَقَاعٌ قَرَقَرٍ، لَا يَنْقُذُ مِنْهَا شَيْئًا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ وَلَا عَضْبَاءٌ»^(١) تَنْطَحُهُ بَقْرُونَهَا وَتَنْطَوُّهُ بِأُظْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وَزُرٌّ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ. فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ وَزُرٌّ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنَوَاءً»^(٢) عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ لَهُ وَزُرٌّ. وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا^(٣) وَلَا رِقَابِهَا^(٤) فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ. وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ^(٥) لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٍ [ص/ ١٥٣] وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَاتِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٍ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا^(٦) فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ^(٧) إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ آثَارِهَا وَأَرْوَاتِهَا حَسَنَاتٍ، وَلَا مَرَّبَهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا، إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمْرُ؟ قَالَ: «أَمَّا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ [الآيَةُ]^(٨) الْفَاذَةُ الْجَامِعَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٩) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ

(١) العقصاء: ملتوية القرنين. والجلحاء: التي لا قرن لها. والعضباء: التي انكسر قرنها الداخل.

(٢) أي: معادة.

(٣) بأن يركبها للطاعات.

(٤) بأن يتعهد بها بما يصلحها ويدفع ضررها.

(٥) في «ص»: «ص»: كتب الله.

(٦) في «ص»: طولتها. وطولها أي: جبلها الطويل الذي شدَّ أحد طرفيه في يد الفرس، والآخر في وتد أو غيره لتدور فيه وترعى من جوانبها ولا تذهب لوجهها.

(٧) فاستنتت شرفاً أو شرفين: جرت شوطاً أو شوطين.

(٨) ليست في النسخ. والمثبت من الصحيحين.

ذَرَقَةً شَرًّا يَرَهُ ﴿١﴾ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١) وهذا لفظ مسلم ^(٢) .



(١) البخاري (٤٩٦٢) ومسلم (٩٨٧) .
(٢) اقتصرت رواية البخاري على السؤال عن الخيل إلى آخر الحديث .

باب وجوب صوم رمضان، وبيان فضله^(١) وما يتعلق به

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [الْبَقَرَةُ: ١٨٣-١٨٥].

وأما الأحاديث فقد تقدمت في الباب الَّذِي قَبْلَهُ.

١٢٤٧- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ^(٢) إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي^(٣) وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزُفْتُ وَلَا يَصْحَبُ^(٤)، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ^(٥) أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦) وَهَذَا لَفْظُ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ.

وفي رواية لَهُ: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، الصِّيَامُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»^(٧).

(١) في «ص، ل»: فضل الصيام.

(٢) أي: كل أعماله فيها حظ له لاطلاع الناس عليه، فهو يحوز به حظًا من الدنيا جاهًا وتعظيمًا ونحوهما.

(٣) أي: أنه أمر مخفي عن المخلوقين، لا يطلع عليه إلا الرب جلا جلاله.

(٤) أي: لا يتكلم بالكلام الفاحش، ولا يكثر لفظه.

(٥) أي: تغيير رائحة فمه

(٦) البخاري (١٩٠٤) ومسلم (١١٥١).

(٧) البخاري (١٨٩٤).

وفي رواية لمسلم: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ؛ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ (١) أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ. وَلِخُلُوفٍ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» (٢).

١٢٤٨ - وعنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ» (٤)، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ (٥) دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَيَّ مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

١٢٤٩ - وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ك/ ١٣٤] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ (الرِّيَّانُ) يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أَغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

١٢٥٠ - وعن أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا

(١) في «ص، ل»: عشر. (٢) مسلم (١١٥١/١٦٤).

(٣) أي: شيئين؛ فرسين أو عبيدين أو بعييرين.

(٤) أي: هذا الباب فيما نعتقده خير لك من غيره من الأبواب؛ لكثرة ثوابه ونعيمه، فتعال فادخل منه.

(٥) أي: من كان الغالب عليه في عمله وطاعته الصلاة.

(٦) البخاري (١٨٩٧) ومسلم (١٠٢٧). (٧) البخاري (١٨٩٦) ومسلم (١١٥٢).

في سبيلِ الله، إِلَّا بَاعَدَ اللهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ حَرِيفًا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٢٥١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٢٥٢- وعنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٢٥٣- وعنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «صُومُوا لِرُؤُوسِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ، فَإِنْ غُيِّبَ عَلَيْكُمْ^(٤) فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ سَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥) وهذا لفظ البخاري.

وفي رواية مسلم: «فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا»^(٦).

١- باب الجود وفعل المعروف، والإكثار من الخير في شهر رمضان

والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٥٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ص/ ١٥٤] أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، فَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ^(٧) اللهُ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

١٢٥٥- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ أَحْيَا اللَّيْلَ،

- | | |
|----------------------------------|-------------------------------|
| (١) البخاري (٢٨٤٠) ومسلم (١١٥٣). | (٢) البخاري (٣٧) ومسلم (٧٥٩). |
| (٣) البخاري (١٨٩٩) ومسلم (١٠٧٩). | (٤) أي: حال بينكم وبينه غيم. |
| (٥) البخاري (١٩٠٩) ومسلم (١٠٨١). | (٦) مسلم (١٩/١٠٨١). |
| (٧) في «ل»: فكان رسول. | (٨) البخاري (٦) مسلم (٢٣٠٨). |

وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٢- باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان، إلا لمن وصله بما قبله، أو وافق عادة له؛ بأن كان عادته صوم الإثنين والخميس فوافقه

١٢٥٦- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَوْمٌ يَصُومُهُ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٢٥٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَايَةٌ فَأَكْمَلُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح^(٣).

«الغيايَةُ» بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وبالْيَاءِ الْمُثَنَّنَةِ مِنْ تَحْتِ الْمَكْرَرَةِ: وهي السحابةُ.

١٢٥٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح^(٤).

١٢٥٩- وعن أبي اليقظانِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه قال: مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ^(٥) فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه. رواه أبو داودَ والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ

(١) البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (١١٧٤).

(٢) البخاري (١٩١٤) ومسلم (١٠٨٢).

(٣) الترمذي (٦٨٨) ورواه أبو داود (٢٣٢٧) والنسائي (٢١٣٠).

(٤) الترمذي (٧٣٨).

(٥) أي: شكوا أهو من شعبان أم من رمضان. وهو يوم الثلاثاء من شعبان، إذا تحدث الناس برؤيته، أو شهد بها من لا تثبت به رؤيته.

صحيح^(١).

٣- باب ما يقال عند رؤية الهلال

١٢٦٠- عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ^(٢) وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ^(٣)» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٤).

٤- باب فضل السحور وتأخيره ما لم يخشَ طلوع الفجر

١٢٦١- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٢٦٢- وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قِيلَ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: خَمْسُونَ آيَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٢٦٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُؤَدَّنَانِ؛ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنْ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ

(١) أبو داود (٢٣٣٤) والترمذي (٦٨٦)، ورواه النسائي (٢١٨٨) وابن ماجه (١٦٤٥).

(٢) كذا بالنسخ، وعند الترمذي: «بِالْيَمْنِ».

(٣) بعده في «ك»: «هلال خير ورشد» وفي «ص، ل»: «هلال رشد وخير» وضرب عليها في «ك» وليستا عند الترمذي.

(٤) الترمذي (٣٤٥١).

(٥) البخاري (١٩٢٣) ومسلم (١٠٩٥).

(٦) البخاري (١٩٢١) ومسلم (١٠٩٧).

مَكْتُومٍ» قال: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢). [ك/ ١٣٥]

١٢٦٤- وعن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «فَصَلِّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةَ السَّحْرِ^(٣)» رواه مسلم^(٤).

٥- باب فضل تعجيل الفطر، وما يُفطر عليه، وما يقوله بعد إفطاره

١٢٦٥- عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٢٦٦- وعن أبي عطية قال: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كِلَاهُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ؛ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ! فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ. يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَصْنَعُ. رواه مسلم^(٦).

قَوْلُهُ «لَا يَأْلُو» أَي: لَا يَقْصُرُ فِي الْخَيْرِ.

١٢٦٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه [ص/ ١٥٥] قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله

(١) معناه: أن بلائاً كان يؤذن قبل الفجر، ويربص بعد أذانه للدعاء ونحوه، ثم يرقب الفجر فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم، فيتأهب ابن أم مكتوم للطهارة وغيرها، ثم يرقى ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر.

(٢) البخاري (١٩٣١) ومسلم (١٠٩٢).

(٣) أي: فإن أهل الكتاب لا يتسحرون، ونحن يستحب لنا السحور.

(٤) مسلم (١٠٩٦). (٥) البخاري (١٩٥٧) ومسلم (١٠٩٨).

(٦) مسلم (١٠٩٩).

عَنْكَ: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

١٢٦٨- وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٢٦٩- وعن أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قال: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ: «يَا فُلَانُ، أَنْزِلْ فَاجِدْ لَنَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتَ! ^(٣) قَالَ: «أَنْزِلْ، فَاجِدْ لَنَا» قَالَ: إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا! ^(٤) قَالَ: «أَنْزِلْ، فَاجِدْ لَنَا» قَالَ ^(٥): فَتَزَلَّ فَجَدَّحَ لَهُمْ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ^(٦) قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

قَوْلُهُ «اجِدْ» بِجِيمٍ ثُمَّ دَالٍ ثُمَّ حَاءٍ مُهْمَلَتَيْنِ: أَيِ اخْلَطِ السَّوِيقَ بِالْمَاءِ.

١٢٧٠- وعن سلمان بن عامر الصَّبِيِّ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» رواه أبو داودَ والترمذيُّ^(٨) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٢٧١- وعن أَنَسِ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطْبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطْبَاتٌ فَتُمِيرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تُمِيرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ.

(١) الترمذي (٧٠٠). في إسناده ضعف.

(٢) أي: تأخرت حتى يدخل المساء.

(٣) إنما قال ذلك لأنه رأى آثار الضياء والحمرة التي بعد غروب الشمس، فظن أن الفطر لا يحل إلا بعد ذهاب ذلك، واحتمل عنده أن النبي ﷺ لم يرها، فأراد تذكيره وإعلامه بذلك.

(٤) ليست في «ص».

(٥) ليست في «ل».

(٦) البخاري (١٩٤١) ومسلم (١١٠١).

(٧) أبو داود (٢٣٥٥)، الترمذي (٦٥٨) ورواه ابن ماجه (١٦٩٩).

رواه أبو داود والترمذي^(١) وقال: حديث حسنٌ.

٦- باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

١٢٧٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْحَبْ»^(٢)، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: «إِنِّي صَائِمٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٢٧٣- وعنه قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» رواه البخاري^(٤).

٧- باب في مسائل من الصوم

١٢٧٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ^(٥) فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطَعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٢٧٥- وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ. قَالَ: «أَسْبَغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّ بَيْنَ الْأَصَابِعِ، وَبَالَغْ فِي الْاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا» رواه أبو داود والترمذي^(٧) وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ.

١٢٧٦- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ، وَهُوَ جُنْبٌ

(١) أبو داود (٢٣٥٦) والترمذي (٦٩٦).

(٢) أي: لا يتكلم بالكلام الفاحش، ولا يكثر لغطه.

(٣) البخاري (١٩٠٤) ومسلم (١١٥١). (٤) البخاري (١٩٠٣).

(٥) ضرب عليها في «ك» وهي في «ص»: الصائم. (٦) البخاري (١٩٣٣) ومسلم (١١٥٥).

(٧) أبو داود (١٤٢) والترمذي (٧٨٨).

مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٢٧٧- وعن عائشة وأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٨- باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم

١٢٧٨- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» رواه مسلم (٣).

١٢٧٩- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ (٤). [ك/١٣٦]

وفي رواية: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا (٥). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

١٢٨٠- وعن مُجِيبَةَ الْبَاهِلِيَّةِ، عَنْ أَبِيهَا أَوْ عَمَّهَا، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انْطَلَقَ فَاتَاهُ بَعْدَ سَنَةٍ، وَقَدْ تَغَيَّرَتْ حَالُهُ وَهَيْئَتُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «وَمَنْ أَنْتِ؟» قَالَ: أَنَا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي جِئْتُكَ عَامَ الْأَوَّلِ. قَالَ: «فَمَا غَيْرُكَ وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ؟» قَالَ: مَا أَكَلْتُ طَعَامًا مُنْذُ فَارَقْتُكَ إِلَّا بَلِيلٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَذَبَتْ نَفْسَكَ!» ثُمَّ قَالَ: [ص/١٥٦] «صُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ، وَيَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ: زِدْنِي؛ فَإِنَّ بِي قُوَّةً. قَالَ: «صُمْ يَوْمَيْنِ» قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: «صُمْ

(١) البخاري (١٩٣١) ومسلم (١١٠٩/٧٦).

(٢) البخاري (١٩٢٦) ومسلم (١١٠٩/٧٥).

(٣) مسلم (١١٦٣).

(٤) البخاري (١٩٧٠) ومسلم (١١٥٦).

(٥) هي رواية مسلم (١١٥٦/١٧٦).

(٦) سقط من «ك».

مِنَ الْحُرْمِ^(١) وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الْحُرْمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الْحُرْمِ وَاتْرُكْ» وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ
الثَّلَاثِ، فَضَمَّهَا ثُمَّ أَرْسَلَهَا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢).

وَ«شَهْرُ الصَّبْرِ» رَمَضَانَ.

٩- باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة

١٢٨١- عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ
فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ
ذَلِكَ بِشَيْءٍ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

١٠- باب صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٨٢- عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: سئِلَ رسول الله ﷺ عن صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، قَالَ:
«يُكْفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٢٨٣- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ.
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

(١) أي: من الأشهر الحرم.

(٢) أبو داود (٢٤٢٨)، ورواه ابن ماجه (١٧٤١). وفيه ضعف.

(٣) البخاري (٩٦٩).

(٤) مسلم (١١٦٢/١٩٦) ولفظه: «أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ».

(٥) البخاري (١٨٩٢) ومسلم (١١٢٥).

١٢٨٤- وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ» رواه مسلم^(١).

١٢٨٥- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَكِنَّ بَقِيَّتُ الْإِلَى قَابِلِ^(٢) لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» رواه مسلم^(٣).

١١- باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

١٢٨٦- عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ^(٤) ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» رواه مسلم^(٥).

١٢- باب استحباب صوم الإثنين والخميس

١٢٨٧- عن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، فَقَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ، أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ» رواه مسلم^(٦).

١٢٨٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ

(١) مسلم (١١٦٢/١٩٦) ولفظه: «أُحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ».

(٢) أي: إلى المحرم من السنة القادمة.

(٣) مسلم (١١٣٤).

(٤) بعده سقط كبير في «ك» حتى باب (فضل الإحسان إلى المملوك).

(٥) رواه مسلم (١١٦٤). و«رواه مسلم» سقط من «ص».

(٦) مسلم (١١٦٢).

حسن^(١). ورواه مسلمٌ بغيرِ ذِكْرِ الصومِ^(٢).

١٢٨٩- وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

١٣- باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأفضلُ صومُها في الأيامِ البيضِ، وهي الثالثَ عشرَ والرابعَ عشرَ والخامسَ عشرَ. وقيل: الثاني عشرَ والثالثَ عشرَ والرابعَ عشرَ. والصحيحُ المشهورُ هو الأولُ.

١٢٩٠- عن أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتَرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٢٩١- وعن أبي الدرداءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ لَنْ^(٥) أَدْعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَبِصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَلَا^(٦) أَنَامَ حَتَّى أُوتَرَ. رواه مسلمٌ^(٧).

١٢٩٢- وعن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصي رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

١٢٩٣- وعن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

(١) الترمذي (٧٤٧). (٢) مسلم (٢٥٦٥).
 (٣) الترمذي (٧٤٥). (٤) البخاري (١١٧٨) ومسلم (٧٢١).
 (٥) في «ل»: لا. (٦) في «ل»: وألا.
 (٧) مسلم (٧٢٢). (٨) البخاري (١٩٧٩) ومسلم (١١٥٩).

عَلَيْهِ السَّلَامُ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟ قَالَتْ (١): نَعَمْ. قُلْتُ: مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟
قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ. رواه مسلم (٢).

١٢٩٤- وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا،
فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَرَابِعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ (٣)» [ص/١٥٧] رواه الترمذي وقال:
حديثٌ حسنٌ (٤).

١٢٩٥- وعن قتادة بن ملحان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ
الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ (٥). رواه أبو داود (٦).

١٢٩٦- وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْبَيْضِ فِي
حَضْرٍ وَلَا سَفَرٍ. رواه النسائي بإسنادٍ حسنٍ (٧).

١٤- باب فضل من فطر صائماً

وفضل الصائم الذي يؤكل عنده، ودعاء الأكل للمأكول عنده

١٢٩٧- عن زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ
لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُنْقَضُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ» رواه الترمذي (٨) وقال: حديثٌ

(١) في «ص»: قلت.

(٢) مسلم (١١٦٠).

(٣) كذا في «ص». وفي «ل»: «ثالثَ عَشْرَةَ وَرَابِعَ عَشْرَةَ وَخَامِسَ عَشْرَةَ». وفي جامع الترمذي: «ثلاثَ
عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ».

(٤) الترمذي (٧٦١).

(٥) في «ل»: «ثالثَ عشرة، ورابع عشرة، وخامس عشرة».

(٦) أبو داود (٢٤٤٩)، ورواه النسائي (٢٤٣٢) وابن ماجه (١٧٠٧).

(٧) النسائي (٢٣٤٥).

(٨) الترمذي (٨٠٧).

حسنٌ صحيحٌ^(١).

١٢٩٨- وعن أمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَدَمَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ: «كُلِّي» فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا» وَرُبَّمَا^(٢) قَالَ: «حَتَّى يَشْبَعُوا» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

١٢٩٩- وعن أَنَسِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٤).



(١) في «ل»: حديث صحيح.

(٢) في «ل»: أو ربما.

(٣) الترمذي (٧٨٥) وفي المطبوع: «حديث حسن صحيح». قلت: وفي إسناده جهالة.

(٤) أبو داود (٣٨٥٤).

كتاب الاعتكاف

١٣٠٠- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

١٣٠١- وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ بَعْدَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

١٣٠٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا. رواه البخاري ^(٣).



(١) البخاري (٢٠٢٥) ومسلم (١١٧١).

(٢) البخاري (٢٠٢٦) ومسلم (١١٧٢).

(٣) البخاري (٢٠٤٤).

كتاب الحج

قال الله تعالى: ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا بَرَّهِيْمٌ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران: ٩٧].

١٣٠٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «بُني الإسلام على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسولُ الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجَّ البيت، وصوم رمضان» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

١٣٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: حَطَبْنَا رسولَ الله ﷺ فقال: «يا أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ فَحُجُّوا» فقال رَجُلٌ: أَكُلَّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قالها ثَلَاثًا، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ قُلْتُ (نَعَمْ) لَوَجِبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ» ثُمَّ قال: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ» رواه مسلم ^(٢).

١٣٠٥ - وعنه قال: سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قال: «إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قيل: ثُمَّ ماذا؟ قال: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قيل: ثُمَّ ماذا؟ قال: «حَجٌّ مَبْرُورٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

«المبرور» الَّذِي لا يَرْتَكِبُ صَاحِبُهُ فِيهِ مَعْصِيَةً.

١٣٠٦ - وعنه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ،

(١) البخاري (٨) مسلم (١٦). (٢) مسلم (١٣٣٧).

(٣) البخاري (٢٦) ومسلم (٨٣).

رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٣٠٧- وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» [ص/١٥٨] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٣٠٨- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ فَقَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ؛ حَجٌّ مَبْرُورٌ» رواه البخاري^(٣).

١٣٠٩- وعنها، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبِيدًا^(٤) مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ» رواه مسلم^(٥).

١٣١٠- وعن ابن عباس، رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» أَوْ «حَجَّةً مَعِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٣١١- وعنه، أن امرأة قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَيَّ الرَّاحِلَةَ، أَفَأُحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

١٣١٢- وعن لقيط بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ، وَلَا الظَّنَّ^(٩). قَالَ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ» رواه أبو داود والترمذي^(١٠) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(١) البخاري (١٥٢١) ومسلم (١٣٥٠).

(٢) البخاري (١٧٧٣) ومسلم (١٣٤٩).

(٣) البخاري (١٥٢٠).

(٤) في «ل»: عبدًا. وهو كذلك في صحيح مسلم. (٥) مسلم (١٣٤٨).

(٦) سقط من «ل» من هنا إلى حديث ابن عباس الآتي.

(٧) البخاري (١٨٦٣) ومسلم (١٢٥٦).

(٨) البخاري (١٥١٣) ومسلم (١٣٣٤).

(٩) الظن: السفر. أي: لا يقوى على ركوب الراحلة.

(١٠) أبو داود (١٨١٠) والترمذي (٩٣٠)، ورواه النسائي (٢٦٢١) وابن ماجه (٢٩٠٦).

١٣١٣- وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: حُجَّ بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، وأنا ابنُ سبعِ سنينَ. رواه البخاري^(١).

١٣١٤- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاءِ^(٢) فقال: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قالوا: الْمُسْلِمُونَ. قالوا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: «رَسُولُ اللَّهِ» فَرَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فقالت: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قال: «نَعَمْ، وَلَكَ أَجْرٌ» رواه مسلم^(٣).

١٣١٥- وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَجَّ عَلَى رَحْلِ^(٤) وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ^(٥). رواه البخاري^(٦).

١٣١٦- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانَتْ عُكَاطُ وَمَجِنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أُسَوفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأْتُمُوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوَاسِمِ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ. [البقرة: ١٩٨] رواه البخاري^(٧).



(١) البخاري (١٨٥٨). (٢) مكان على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة.

(٣) مسلم (١٣٣٦).

(٤) الرحل: مركب البعير. أي: حج على قتب الراحلة من غير محمل.

(٥) أي: بعيته الذي يحمل عليه الطعام والمتاع.

(٦) البخاري (١٥١٧). (٧) البخاري (٤٥١٩).

كتاب الجهاد

قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦] وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦] وقال تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١] وقال تعالى: ﴿إِنْ اللَّهُ أَشْرَىٰ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ بِأَنْ لَّهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنْ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١] وقال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ [النساء: ٩٥-٩٦] وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تَجَارِعِ يُنَجِّكُمْ مِنَ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تَوَمَّنْ يَا أَلَلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٌ طَيِّبٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ يُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَيَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠-١٣].

والآيات في الكتاب^(١) كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث في فضل الجهاد فأكثر من أن تُحصَرَ، فمن ذلك:

١٣١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال:

(١) في «ل»: الباب.

«إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٣١٨- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَيَّ وَوَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١٣١٩- وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٣٢٠- وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَعَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

١٣٢١- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).

١٣٢٢- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرْوِحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

١٣٢٣- وعن سلمان رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ

(١) البخاري (٢٦) ومسلم (٨٣).
 (٢) البخاري (٢٧٩٢) ومسلم (١٨٨٠).
 (٣) البخاري (٢٥١٨) ومسلم (٨٤).
 (٤) البخاري (٢٧٩٢) ومسلم (١٨٨١).
 (٥) البخاري (٢٧٨٦) ومسلم (١٨٨٨).
 (٦) البخاري (٥٢٧) ومسلم (٨٥).

وَلَيْلَةٍ^(١) خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ فِيهِ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأَجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ^(٢) وَأَمِنَ الْفِتَانَ^(٣)» رواه مسلم^(٤).

١٣٢٤ - وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: «كُلُّ مَيِّتٍ يُحْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ، إِلَّا الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ يُنَمَى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَمَّنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ^(٥)» رواه أبو داود والترمذي^(٦) وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٢٥ - وعن عثمان رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٧).

١٣٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ: لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي وَإِيمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، فَهُوَ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي يُخْرُجُ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. وَالَّذِي نَفْسٌ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِمٍ، لَوْ نُفِئَ لَوْ نَدِمَ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكِ. وَالَّذِي نَفْسٌ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنْ يَشُقَّ^(٨) عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ^(٩) وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً^(١٠)، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي. وَالَّذِي نَفْسٌ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ دِدْتُ أَنْ أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو^(١١) فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلَ» رواه مسلم^(١٢)، وروى

(١) بعدها في «ل»: في سبيل الله.

(٢) فسرته رواية الترمذي (١٦٦٥): «وَقِي فِتْنَةَ الْقَبْرِ».

(٤) مسلم (١٩١٣).

(٦) أبو داود (٢٥٠٠) والترمذي (١٦٢١).

(٧) الترمذي (١٦٦٧) ورواه النسائي (٣١٦٩). (٨) في «ل»: أشق.

(٩) أي: ليس لي من سعة الرزق ما أجده لهم دواب فأحملهم عليها.

(١٠) أي: ولا يجدون سعة يجدون بها من الدواب ما يحملهم ليتبعوني ويكونوا معي.

(١١) بعدها في «ل»: في سبيل الله.

(١٢) مسلم (١٨٧٦).

البخاريُّ بعضه^(١).

«الكلم» الجرح.

١٣٢٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي؛ اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مَسِكٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٣٢٨- وعن معاذٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَوَاقٍ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ؛ لَوْنُهَا الزَّعْفَرَانُ، وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ» [ص / ١٦٠] رواه أبو داود والترمذي^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٢٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَعْبٍ فِيهِ عَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ، فَأَعَجَبْتُهُ فَقَالَ: لَوْ اعْتَرَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ! وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ بِسَبْعِينَ^(٤) عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ الْجَنَّةَ! اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقٍ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٥).

وَ«الْفُوقِ»: مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ^(٦).

(١) البخاري (٢٧٩٧). (٢) البخاري (٥٥٣٣) ومسلم (١٨٧٦/١٠٥). (٣) أبو داود (٢٥٤١) والترمذي (١٦٥٧) والحكم على الحديث ليس في المطبوع وهو في تحفة الأشراف: ٤١٣/٨. ورواه النسائي (٣١٤١). (٤) في «ل»: سبعين. وكذلك في جامع الترمذي. (٥) الترمذي (١٦٥٠). (٦) أي: قدر ما بين حلبتي الناقة. فإنها تحلب ثم تُترك قليلاً يَرُصُّعُهَا الفصيل ثم تُحلب. وهو كناية عن قليل الجهاد.

١٣٣٠ - وعنه قال: قيل: يا رسول الله، ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه» فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول: «لا تستطيعونه» ثم قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله» متفق عليه^(١) وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية البخاري: أن رجلاً قال: يا رسول الله، دلني على عمل يعدل الجهاد. قال: «لا أجده» ثم قال: «هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجداً فتقوم ولا تقتر، وتصوم ولا تفطر؟» فقال: «ومن يستطيع ذلك!»^(٢)

١٣٣١ - وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من خير معاش الناس لهم^(٣) رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله، يطير على منته، كلما سمع هيعاً أو فرعة طار على منته يبتغي القتل أو الموت^(٤) مظانه^(٥) أو رجل في غنيمته [في رأس شعفة]^(٦) من هذه الشعف، أو بطن وادٍ من هذه الأودية، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير» رواه مسلم^(٧).

١٣٣٢ - وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض» رواه البخاري^(٨).

١٣٣٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً، وجبت له الجنة» فعجب لها أبو سعيد فقال: أعدها

(١) البخاري (٢٧٨٧) ومسلم (١٨٧٨).

(٢) البخاري (٢٧٨٥).

(٣) أي: من خير أحوال عيش الناس.

(٤) في «ص»: الموت. وفي صحيح مسلم: والموت.

(٥) أي: يطلبه من موطنه التي يرجئ فيها لشدة رغبته في الشهادة.

(٦) في «ص»: أو شعفة. وفي «ل»: وشعفة. والمثبت من صحيح مسلم. والشعفة: أعلى الجبل.

(٧) مسلم (١٨٨٩).

(٨) البخاري (٢٧٩٠).

عَلَيَّْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه مسلم^(١).

١٣٣٤- وعن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري قال: سَمِعْتُ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بَحْضَرَةَ الْعَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى، أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَزَجَعَ إِلَيَّ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَفَرَأَى عَلَيْكُمْ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ^(٢) فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ، فَضْرَبَ بِسَيْفِهِ^(٣) حَتَّى قُتِلَ. رواه مسلم^(٤).

١٣٣٥- وعن أبي عَيسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فْتَمَسَّهُ النَّارُ» رواه البخاري^(٦).

١٣٣٦- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَيَّ عَبْدٌ غَبَّارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٧).

١٣٣٧- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه

(١) مسلم (١٨٨٤).

(٢) جفن السيف: جرابه الذي يوضع فيه. وإنما فعل ذلك قطعاً لطمع نفسه من الحياة.

(٣) في هامش «ص»: «(به) وكتب فوقها (خ) أي في نسخة: (فضرب به). وفي «ل»: «وضرب به».

(٤) مسلم (١٩٠٢). (٥) في «ص، ل»: «جبير» تصحيف.

(٦) البخاري (٢٨١١).

(٧) الترمذي (١٦٣٣) ورواه النسائي (٣١٠٧) وابن ماجه (٢٧٧٤).

الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

١٣٣٨ - وعن زيد بن خالدٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢). [ص / ١٦١]

١٣٣٩ - وعن أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٣) وَمَنِيحَةُ خَادِمٍ^(٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طُرُوقَةٌ فَحَلٍ^(٥) فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٦).

١٣٤٠ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أن فتىً من أسلم قال: يا رسول الله، أريدُ الغزوةَ وليسَ معي ما أتجهَّزُ به! قال: «أنتِ فلانةُ فإنه قد كان تجهَّزَ فمرِّض» فاتاه فقال: إن رسول الله ﷺ يُفرِّئك السَّلامَ ويقولُ: أعطني الذي تجهَّزَ به. قال: يا فلانةُ، أعطيه الذي تجهَّزَ به ولا تحسبي عنه شيئاً؛ فوالله لا تحسبن^(٧) منه شيئاً فيبارك لك فيه. رواه مسلم^(٨).

١٣٤١ - وعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان فقال: «لِيُنْبِعَتْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا» رواه مسلم^(٩).

وفي رواية: «لِيُخْرَجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ»^(١٠).

(١) الترمذي (١٦٣٩). (٢) البخاري (٢٨٤٣) ومسلم (١٨٩٥).

(٣) أي: ينصب خيمة للغزاة يستظلون بها.

(٤) أي: يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها زماناً ثم يعيدها.

(٥) أي: مركوبة؛ ناقة أو فرس، يُعطيه إياها ليركبها إعارة.

(٦) الترمذي (١٦٢٧). (٧) في «ص»: ما تحسبي.

(٨) مسلم (١٨٩٤). (٩) مسلم (١٨٩٦).

(١٠) مسلم (١٣٨/١٨٩٦).

١٣٤٢- وعن البراء رضي الله عنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجُلٌ مُقَنَّعٌ بالحديد فقال: يا رسول الله، أقاتلُ أو أسلمُ؟ قال: «أسلمَ ثم قاتل» فأسلم، ثم قاتل فقتل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عملٌ قليلاً وأجرٌ كثيرًا» متفقٌ عليه^(١) وهذا لفظ البخاري.

١٣٤٣- وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ»^(٢).

وفي رواية: «لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ»^(٣) متفقٌ عليه.

١٣٤٤- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» رواه مسلم^(٤).

وفي رواية له: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ»^(٥).

١٣٤٥- وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قامَ فيهِم، فَذَكَرَ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جَبْرِيْلَ عليه السلام قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم^(٦).

(٢) البخاري (٢٨١٧) ومسلم (١٨٧٧).

(٤) مسلم (١٨٨٦).

(٦) مسلم (١٨٨٥).

(١) البخاري (٢٨٠٨) ومسلم (١٩٠٠).

(٣) مسلم (١٠٨/١٨٧٧).

(٥) مسلم (١٢٠/١٨٨٦).

١٣٤٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رجل: أئن أنا يا رسول الله إن قُتِلْتُ؟ قال: «في الجنة» فألقى تمراتٍ كُنَّ في يده، ثم قاتل حتى قُتِل. رواه مسلم^(١).

١٣٤٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال: انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدرٍ، وجاء المشركون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقدمن أحدٌ منكم إلى شيءٍ حتى أكون أنا دونه»^(٢) فدنا المشركون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض» قال: يقول عمير بن الحمام الأنصاري رضي الله عنه: يا رسول الله، جنة عرضها السماوات والأرض؟ قال: «نعم» قال: بخ بخ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما يحملك على قولك: بخ بخ؟» قال: لا والله يا رسول الله إلا^(٣) رجاء أن أكون من أهلها. قال: «فإنك من أهلها» فأخرج^(٤) تمراتٍ من قرنه فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها حياة طيلة! فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قُتِل. رواه مسلم^(٥).

«القرن» بفتح القاف والراء: هو جعبة النشاب^(٦).

١٣٤٨ - وعنه قال: جاء ناسٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن ابعث معنا رجلاً يعلمونا القرآن والسنة. فبعث إليهم سبعين رجلاً [ص/١٦٢] يُقال لهم «القرءاء» فيهم خالي «حرام»^(٧) يقرأون القرآن، ويتدارسون بالليل يتعلمون، وكانوا بالنهار^(٨) يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد، ويحطبون فيبيعونه، ويشترون به الطعام لأهل الصفة وللقرءاء، فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم فعرضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان، فقالوا:

(١) مسلم (١٨٩٩) ورواه البخاري (٤٠٤٦). (٢) أي: متقدماً عليه.

(٣) في «ل»: ما قتلها إلا. (٤) كذا في «ص، ل». وفي صحيح مسلم: فأخرج.

(٥) مسلم (١٩٠١). (٦) أي: جراب السهام.

(٧) في «ص»: خالي حزام. وفي «ل»: خال أنس (حزام). والمثبت من صحيح مسلم.

(٨) في «ل»: ويتدارسون بالليل، يتعلمون بالنهار.

اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيْتَ عَنَّا! وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ
 أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قَتَلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا
 عَنْكَ وَرَضِيْتَ عَنَّا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١) وهذا لفظ مسلم.

١٣٤٩ - وعنه قال: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رضي الله عنه عَنِ الْقِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ
 اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِينَ اللَّهُ
 مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحِدِ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْتَدِرْ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ
 هُوَ لَاءٌ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هُوَ لَاءٌ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ،
 فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، الْجَنَّةَ وَرَبُّ النَّضْرِ! إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا
 مِنْ دُونِ أَحَدٍ! قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ! قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ
 بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعَنَهُ بِرُمْحٍ، أَوْ رَمِيَتْ بِهِ سَهْمٌ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ، وَمَثَلَ
 بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَاتِهِ. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَرَى - أَوْ نَطْنُ - أَنَّ هَذِهِ
 الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِهَا.
 [الأحزاب: ٢٣] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢). وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الْمُجَاهِدَةِ.

١٣٥٠ - وَعَنْ سَمْرَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ
 فَصَعِدَا بِي الشَّجْرَةَ، فَأَدَخَلَنِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرِ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَا: أَمَّا
 هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ^(٣) الشُّهَدَاءِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٤). وَهُوَ بَعْضُ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِيهِ أَنْوَاعٌ مِنْ
 الْعِلْمِ، سَيَأْتِي فِي بَابِ الْكُذْبِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) البخاري (٤٠٩٠) ومسلم (٦٧٧).

(٢) البخاري (٢٨٠٥) ومسلم (١٩٠٣). وتقدم برقم (١١٤).

(٣) في «ص»: قرار. (٤) البخاري (١٣٨٦). وسيأتي برقم (١٥٨٧).

١٣٥١ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ، أَتَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ! - وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ. فقال: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنِكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى» رواه البخاري^(١).

١٣٥٢ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَدْ مَثَلَ بِهِ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ فَنَهَانِي قَوْمِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٣٥٣ - وعن سهل بن حنيفٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» رواه مسلم^(٣).

١٣٥٤ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ» رواه مسلم^(٤).

١٣٥٥ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٥).

١٣٥٦ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، انْتَهَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ [ص/ ١٦٣] لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا

(١) البخاري (٢٨٠٩). (٢) البخاري (٢٨١٦) ومسلم (٢٤٧١).

(٣) مسلم (١٩٠٩). (٤) مسلم (١٩٠٨).

(٥) الترمذي (١٦٦٨). وفي «ص»: حديث صحيح.

أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٣٥٧- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثِنْتَانِ لَا تُرْدَانِ» أَوْ «قَلَمًا تُرْدَانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا (٢)» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح (٣).

١٣٥٨- وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضْدِي وَنَصِيرِي، بِكَ أَحْوَلُ وَبِكَ أَصْوَلُ (٤) وَبِكَ أَقَاتِلُ» رواه أبو داود والترمذي (٥) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٣٥٩- وعن أبي موسى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ (٦) وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح (٧).

١٣٦٠- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

١٣٦١- وعن عروة البارقي رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٩).

(١) البخاري (٢٩٦٥ - ٢٩٦٦) ومسلم (١٧٤٢).

(٢) أي: يتقاربون فيصيرون كالذين يلتصق لحم بعضهم ببعض.

(٣) أبو داود (٢٥٤٠).

(٤) في «ل»: أجول. أي: بقدرتك أتحرك لملاقاة العدو لا بقوتي. وأصول: أي أسطو على العدو.

(٥) أبو داود (٢٦٣٢) والترمذي (٣٥٨٤). (٦) أي: نسألك أن تصدّهم عنا.

(٧) أبو داود (١٥٣٧). (٨) البخاري (٢٨٤٩) ومسلم (١٨٧١).

(٩) البخاري (٢٨٥٢) ومسلم (١٨٧٣).

١٣٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّةَ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(١).

١٣٦٣ - وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ^(٢) فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ» رواه مسلم^(٣).

١٣٦٤ - وعن أبي حمّادٍ - ويقال: «أبو سعاد» ويقال: «أبو أسد» ويقال: «أبو عامر» ويقال: «أبو عمرو» ويقال: «أبو الأسود» ويقال: «أبو عبيس» - عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» رواه مسلم^(٤).

١٣٦٥ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ» رواه مسلم^(٥).

١٣٦٦ - وعنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عُلِمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ^(٦) مِنَّا» أَوْ «فَقَدْ عَصَى^(٧)» رواه مسلم^(٨).

١٣٦٧ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ

(١) البخاري (٢٨٥٣).

(٢) خظام البعير: أن يجعل في أحد طرفي الحبل حلقة، ثم يشد به الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة، ثم يقلد البعير ثم يثنى على أنفه.

(٤) مسلم (١٩١٧).

(٣) مسلم (١٨٩٢).

(٦) في «ص»: ليس.

(٥) مسلم (١٩١٨).

(٨) مسلم (١٩١٩).

(٧) في «ل»: فقد عصى الله.

ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ الْجَنَّةِ: صَانِعَةٌ^(١) يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْحَيْرَ، وَالرَّامِي بِهِ، وَمُنْبَلَةٌ^(٢). وَارْزُمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا. وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَمَا عَلَّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا» أَوْ قَالَ: «كَفَرَهَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٣).

١٣٦٨- وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: مرَّ النبي ﷺ على نفرٍ يتَّضَلُّونَ^(٤) فقال: «ارْزُمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

١٣٦٩- وعن عمرو بن عَبَسَةَ^(٦) رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عِدْلُ مُحَرَّرٍ^(٧)» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٨). [ص/١٦٤]

١٣٧٠- وعن أَبِي يَحْيَى خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ بِسَبْعِمِائَةٍ^(٩) ضِعْفٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١٠).

١٣٧١- وعن أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١١).

١٣٧٢- وعن أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(١) في «ص»: صاحبه.
 (٢) هو الذي يناول الرامي النبل.
 (٣) أبو داود (٢٥١٣). في سنده ضعف.
 (٤) أي: يتسابقون في الرمي.
 (٥) البخاري (٢٨٩٩).
 (٦) في «ص»: عمر بن عبسة. وفي «ل»: عمرو بن عائشة. والتصويب من المراجع.
 (٧) أي: فذلك السهم مثل عبد حرره. يعني: يستحق برميهِ من الثواب مثل ما يستحق الرجل بتحريهِ رقبة.
 (٨) أبو داود (٣٩٦٥) والتِّرْمِذِيُّ (١٦٣٨) ورواه ابن ماجه (٢٨١٢).
 (٩) في «ل»: بها سبعمائة.
 (١٠) التِّرْمِذِيُّ (١٦٢٥) ورواه النسائي (٣١٨٦).
 (١١) البخاري (٢٨٤٠) ومسلم (١١٥٣).

جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ^(١).

١٣٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ^(٢)» رواه مسلم^(٣).

١٣٧٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاةٍ فقال: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذْيَا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ؛ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ». وفي رواية: «حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ».

وفي رواية: «إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ»^(٤).

١٣٧٥ - رواه البخاريُّ من رواية أنس^(٥).

ورواه مسلمٌ من رواية جابر، واللفظُ له^(٦).

١٣٧٦ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ^(٧). وفي رواية: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً^(٨).

وفي رواية: وَيُقَاتِلُ غَضَبًا، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فقال رسول الله: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ

(١) الترمذي (١٦٢٤).

(٢) قال عبد الله بن المبارك أحد رواة الحديث: تُرَى ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤) مسلم (١٩١١).

(٣) مسلم (١٩١٠).

(٦) مسلم (١٥٩/١٩١١).

(٥) البخاري (٢٨٣٩).

(٨) مسلم (١٥٠/١٩٠٤).

(٧) البخاري (٣١٢٦) ومسلم (١٩٠٤).

كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٣٧٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَغْنَمَ وَتَسْلَمَ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلْثِي أَجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ^(٢) وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ»^(٣) رواه مسلم^(٤).

١٣٧٨ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، أئذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» رواه أبو داود بإسنادٍ جيد^(٥).

١٣٧٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ» رواه أبو داود بإسنادٍ جيد^(٦).

«الْقَفْلَةُ» الرَّجُوعُ. وَالْمَرَادُ: الرَّجُوعُ مِنَ الْغَزْوِ بَعْدَ فَرَاغِهِ. وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يُثَابُ فِي رُجُوعِهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْغَزْوِ.

١٣٨٠ - وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ، فَلَقِيَتْهُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عَلِيٍّ وَثَيْبَةَ^(٧) الْوَدَاعِ. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ بهذا اللفظ^(٨).

ورواه البخاريُّ قال: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ^(٩).

- (١) البخاري (١٢٣) ومسلم (١٩٠٤/١٥١). (٢) أي: تغزو ولا تغنم.
 (٣) المعنى: أن الغزاة إذا سلموا أو غنموا، يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم أو سلم ولم يغنم، وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزوهم، فإذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثي أجرهم المترتب على الغزو.
 (٤) مسلم (١٩٠٦).
 (٥) أبو داود (٢٤٨٦).
 (٦) أبو داود (٢٤٨٧).
 (٧) في «ل»: عقبه.
 (٨) أبو داود (٢٧٧٩).
 (٩) البخاري (٣٠٨٣).

١٣٨١- وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهَّزْ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارَعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(١).

١٣٨٢- وعن أنس رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّتِكُمْ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٢).

١٣٨٣- وعن أبي عمرو - ويقال «أبو حكيم» - النعمان بن مقرن رضي الله عنه قال: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ (٣) أَوَّلِ النَّهَارِ، أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهَبَّ الرِّيَّاحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ. رواه أبو داود والترمذي^(٤) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٨٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ»^(٥)، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا^(٦) «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٧).

١٣٨٥- وعنه وعن جابر [ص/١٦٥] رضي الله عنهما^(٨) أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٩).

-
- (١) أبو داود (٢٥٠٣) ورواه ابن ماجه (٢٧٦٢).
 (٢) أبو داود (٢٥٠٤) ورواه النسائي (٣٠٩٦). (٣) ليست في «ص».
 (٤) أبو داود (٢٦٥٥) والترمذي (١٦١٢).
 (٥) بعدها في بعض المطبوعات: «واسألوا الله العافية» وليست في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وإنما من حديث ابن أبي أوفى، وقد تقدم.
 (٦) في «ص»: «صابروا». (٧) البخاري (٣٠٢٦) ومسلم (١٧٤١).
 (٨) في «ل»: «وعن جابر رضي الله عنه».
 (٩) حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٠٢٩) ومسلم (١٧٤٠) وحديث جابر عند البخاري (٣٠٣٠) ومسلم (١٧٣٩).

١- باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يُغَسَّلُونَ وَيُصَلَّى عَلَيْهِمْ بِخلاف القتل في حرب الكفار

١٣٨٦- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء خمسة: المَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٣٨٧- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ؟» قالوا: يا رسول الله، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. قال: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُ» قالوا: فَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ» رواه مسلم^(٢).

١٣٨٨- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٣٨٩- وعن أبي الأعور سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة رضي الله عنهم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» رواه أبو داود والترمذي^(٤) وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٩٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قال: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ

(٢) مسلم (١٩١٥).

(١) البخاري (٦٥٣) ومسلم (١٩١٤).

(٤) أبو داود (٤٧٧٢) والترمذي (١٤٢١).

(٣) البخاري (٢٤٨٠) ومسلم (١٤١).

قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «قَاتِلُهُ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ» رواه مسلم^(١).

٢- باب فضل العتق

قال الله تعالى: ﴿فَلَا أَقْنَمِ الْعَقَبَةَ (١١) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ (١٢) فَكُ رَقَبَةً﴾ الآية [البلد:

١١-١٣].

١٣٩١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ، عَضْوًا مِنْهُ فِي النَّارِ، حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٣٩٢- وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٣- باب فضل الإحسان إلى المملوك

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

١٣٩٣- وعن المعرور^(٤) بن سويد قال: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى

(١) مسلم (١٤٠). (٢) البخاري (٦٧١٥) ومسلم (١٥٠٩).

(٤) في «ل»: العرور.

(٣) البخاري (٢٥١٨) ومسلم (٨٤).

عَلَامِهِ مِثْلَهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَيَّرَهُ بِأُمَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ وَخَوْلُكُمْ»^(١) جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(٢) «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٣).

١٣٩٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيَتَاوَلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ؛ فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجَةٍ»^(٤) رواه البخاري^(٥).

«الْأُكْلَةُ» بضم الهمزة: وَهِيَ اللَّقْمَةُ.

٤ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حقَّ الله تعالى وحقَّ مواليه^(٦)

١٣٩٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

١٣٩٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

(١) أي: خدمكم، والمراد أخوة الإسلام والنسب؛ لأن الناس كلهم بنو آدم.

(٢) في «ص»: فأعينوهم عليه.

(٣) البخاري (٣٠) ومسلم (١٦٦١).

(٤) أي: تحمل مشقة إعداد الطعام.

(٥) البخاري (٢٥٥٧).

(٦) العنوان محو في «ل».

(٧) البخاري (٢٥٤٦) ومسلم (١٦٦٤).

(٨) البخاري (٢٥٤٨) ومسلم (١٦٦٥).

١٣٩٧- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «للمملوك الذي يُحسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ، لَهُ أَجْرَانِ» رواه البخاري^(١).

١٣٩٨- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ. وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ. وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٥- باب فضل العبادة في الهَرَج، وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٩٩- عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: [ك/ ١٤٥] «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ» رواه مسلم^(٣).



(١) البخاري (٢٥٥١).

(٢) البخاري (٩٧) ومسلم (١٥٤).

(٣) مسلم (٢٩٤٨).

باب فضل السماح في البيع والشراء والأخذ والعطاء، وحُسن القضاء والتقاضي، وإرجاح المكيال والميزان، والنهي عن التطفيف، وفضل إنظار المُوَسِّرِ والمُعَسِّرِ^(١) والوضع عنه

قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥] وقال تعالى: ﴿وَيَقُومُوا أَوْفُوا بِالْمِيزَانِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [هود: ٨٥] وقال تعالى: ﴿وَبَلِّغْ لِلْمُطْفِفِينَ^(١) الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ^(٢) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ^(٣) أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ^(٤) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ^(٥) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ١-٦].

١٤٠٠- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه^(٢) فأغلظ له، فهمَّ به أصحابه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دعوه؛ فإن لصاحب الحق مقالا^(٣)» ثم قال: «أعطوه سنًا مثل سنه^(٤)» قالوا: يا رسول الله، لا نجد إلا أمثل من سنه. قال: «أعطوه؛ فإن خيركم أحسنكم قضاء^(٥)» متفق عليه^(٦).

١٤٠١- وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى^(٧)» رواه البخاري^(٨).

١٤٠٢- وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من سره أن

(١) كذا في النسخ، ولعل الصواب: إنظار المُوَسِّرِ والمُعَسِّرِ.

(٢) أي: يطلب منه قضاء دين له كان على النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) أي: له حق أن يطلب دينه. (٤) أي: مثل سنِّ بعيه.

(٥) في «ل»: وفاء. (٦) البخاري (٢٣٠٦) ومسلم (١٦٠١).

(٧) أي: طلب قضاء حقه بسهولة. (٨) البخاري (٢٠٧٦).

يُنَجِّهِ اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيَنْفَسْ عَنْ مُعْسِرٍ^(١) أَوْ يَضَعْ عَنْهُ» رواه مسلم^(٢).

١٤٠٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا. فَلَقِيَنِي اللَّهُ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٤٠٤- وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ^(٤) إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ^(٥) وَكَانَ مُوسِرًا، وَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ» رواه مسلم^(٦).

١٤٠٥- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: أُتِيَ اللَّهُ تَعَالَى بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] قال: يَا رَبِّ، آتَيْتَنِي مَالَكَ، فَكُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ، فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوسِرِ وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَحَقُّ بِذَا^(٧) مِنْكَ، تَجَاوَزُوا عَنِ عَبْدِي» فقال عقبه بنو عامرٍ وأبو مسعود الأنصاري: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. رواه مسلم^(٨).

١٤٠٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا [ص/ ١٦٧] ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح^(٩).

(١) أي: يؤخر مطالبة الدين عن المدين المعسر.

(٢) مسلم (١٥٦٣).

(٣) البخاري (٢٠٧٨) ومسلم (١٥٦٢).

(٤) في «ل»: الحسنات شيء.

(٥) أي: يعاملهم بالبيع والمداينة.

(٦) مسلم (١٥٦١).

(٧) في «ص»: بذلك.

(٨) مسلم (١٥٦٠).

(٩) الترمذي (١٣٠٦).

١٤٠٧- وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيرًا: فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحَ (١).
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١٤٠٨- وعن أَبِي صَفْوَانَ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَرًّا (٣) مِنْ هَجْرٍ، فَجَاءَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ، وَعِنْدِي وَزَانٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِلْوَزَانِ: «زِنْ وَأَرْجِحْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ (٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.



(١) أي: زادني في ثمنه أكثر مما يستحق.

(٢) البخاري (٢٦٠٤) ومسلم (٧١٥).

(٣) في «ل»: تمرًا. والبَرِّ: نوع من الثياب.

(٤) أبو داود (٣٣٣٦) والترمذي (١٣٠٥). ورواه النسائي (٤٥٩٢) وابن ماجه (٢٢٢٠).

كتاب العلم

قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وقال تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وقال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^(١) [المجادلة: ١١] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

١٤٠٩ - وعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٤١٠ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَطَهُ عَلَيْهِ هَلَكَتِهِ^(٣)، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

والمراد بالحسد الغبطة: وهو أن يتمنى مثله.

١٤١١ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا؛ فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ. وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبٌ^(٥) [ك/١٤٦] أُمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا. وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّهَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً. فَذَلِكَ^(٦) مَثَلُ مَنْ فُقِعَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ،

(١) الآية ليست في «ص».

(٢) أي: أنفق في الطاعات. (٣) البخاري (٧٣) ومسلم (٨١٦). والحكمة: العلم.

(٤) الأجادب: الأرض التي لا تنبت. (٥) في «ص»: وذلك.

وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلَتْ بِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٤١٢- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من حُمْرِ النَّعَمِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٤١٣- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رواه البخاري^(٣).

١٤١٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» رواه مسلم^(٤).

١٤١٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ دَعَا إِلَيَّ هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم^(٥).

١٤١٦- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم^(٦).

١٤١٧- وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهَ وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا^(٧)» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٨).

قَوْلُهُ: «وَمَا وَالَاهُ» أَي طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

- (١) البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢).
 (٢) البخاري (٢٩٤٢) ومسلم (٢٤٠٦).
 (٣) البخاري (٣٤٦١).
 (٤) مسلم (٢٦٩٩).
 (٥) مسلم (٢٦٧٤).
 (٦) مسلم (١٦٣١). واللفظ فيه وفي سائر كتب الحديث: «إذا مات الإنسان» ولعل المؤلف نقل اللفظ من الترغيب (١/٥٥).
 (٧) كذا في «ك، ص» وعند الترمذي: أو متعلِّمًا. (٨) الترمذي (٢٣٢٢).

١٤١٨- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

١٤١٩- وعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُتْتَهَاهُ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

١٤٢٠- وعن أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضَّلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ [ك/١٦٨] لِيُصَلُّونَ عَلَيَّ مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٤).

١٤٢١- وعن أبي الدَّرْداءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ^(٥) وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضَّلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يَوْرَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ^(٦) أَخَذَ بِحِظِّ وَافِرٍ» رواه أبو داودَ والترمذي^(٧).

١٤٢٢- وعن ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا

(١) الترمذي (٢٦٤٧).

(٢) الترمذي (٢٦٨٦). في إسناده ضعف.

(٣) ليست في «ك».

(٤) الترمذي (٢٦٨٥) وفي المطبوع: حديث حسن صحيح غريب.

(٥) «بما يصنع» ليست في «ص، ل».

(٦) في «ل»: أخذ به.

(٧) أبو داود (٣٦٤١) والترمذي (٢٦٨٢).

سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَىٰ مِنْ سَامِعٍ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(١).

١٤٢٣- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٢٤- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا^(٣) يُبْتَغَىٰ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ ﷻ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي رِيحَهَا. رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٤).

١٤٢٥- وعن عبد الله^(٥) بن عمرو بن العاصي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا يَتَّزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا، فَأُفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).



(١) الترمذي (٢٦٥٧).

(٢) أبو داود (٣٦٥٨) والترمذي (٢٦٤٩).

(٣) ليست في «ص».

(٤) أبو داود (٣٦٦٤).

(٥) «عبد الله» ليست في «ص، ل».

(٦) البخاري (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣).

كتاب حمد الله تعالى وشكره

قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الإسراء: ١١١] وقال تعالى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

١٤٢٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى ليلة أسري ك/ ١٤٧ به بقدهين من خمرٍ ولبنٍ، فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال جبريل عليه السلام: الحمد لله الذي هدانا لهذا للبطرة، لو أخذت الخمر عوت أمتك. رواه مسلم^(١).

١٤٢٧- وعنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِ(الْحَمْدِ لِلَّهِ) أَقْطَعُ» حديثٌ حسنٌ، رواه أبو داود وغيره^(٢).

١٤٢٨- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فَوَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ (بَيْتَ الْحَمْدِ)» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٣).

١٤٢٩- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُ عَلَيْهَا» رواه مسلم^(٤).



(١) مسلم (١٦٨) ورواه البخاري (٥٥٧٦).

(٢) أبو داود (٤٨٤٠) وابن ماجه (١٨٩٤). فيه ضعف.

(٣) الترمذي (١٠٢١). (٤) مسلم (٢٧٣٤).

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

١٤٣٠- وعن ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» رواه مسلم^(١).

١٤٣١- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً» رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن.

١٤٣٢- وعن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قالوا: يا رسول الله، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ؟ قَالَ: يَقُولُ: [ك/١٦٩] بَلِيَّت. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٣).

١٤٣٣- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» رواه الترمذي^(٤) وقال: حديث حسن.

١٤٣٤- وعنه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ» رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(٥).

١٤٣٥- وعنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ

(١) مسلم (٣٨٤). (٢) الترمذي (٤٨٤).

(٣) أبو داود (١٠٤٧). ورواه النسائي (١٣٧٤) وابن ماجه (١٠٨٥).

(٤) الترمذي (٣٥٤٥). (٥) أبو داود (٢٠٤٢).

رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ» رواه أَبُو داوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(١).

١٤٣٦- وعن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٢).

١٤٣٧- وعن فضالة بن عبيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يَمَجِّدِ اللهُ تَعَالَى وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجِلْ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ، أَوْ لغيره: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللهِ^(٣) سُبْحَانَهُ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو^(٤) بِمَا شَاءَ» رواه أَبُو داوُدَ وَالتَّرمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٤٣٨- وعن أبي محمد كعب بن عجرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَيَّ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٤٣٩- وعن أبي مسعود البدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ

(١) أبو داود (٢٠٤١).

(٢) الترمذي (٣٥٤٦) وهو في جامع الترمذي المطبوع من رواية الحسين بن علي بن أبي طالب.

(٣) في «ل»: بحمد ربه.

(٤) في «ص»: يدعو الله.

(٥) أبو داود (١٤٨١) والترمذي (٣٤٧٧). وفي «ص»: حديث صحيح.

(٦) البخاري (٦٣٥٧) ومسلم (٤٠٦).

اللَّهُ ﷻ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَبَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ» رواه مسلم^(١).

١٤٤٠- وعن أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ك/١٤٨] قال: قالوا: يا رسول الله كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارَكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).



(١) مسلم (٤٠٥).

(٢) البخاري (٣٣٦٩) ومسلم (٤٠٧).

كتاب الأذكار

١- باب فضل الذكر والحث عليه

قال الله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥] وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١-٤٢].

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٤٤١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

١٤٤٢- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ) أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» رواه مسلم ^(٢).

١٤٤٣- وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: [ص / ١٧٠] «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ؛ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). فِي يَوْمِهِ مِائَةٌ مَرَّةً، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ

(٢) مسلم (٢٦٩٥).

(١) البخاري (٦٤٠٦) ومسلم (٢٦٩٤).

لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ» وقال: «مَنْ قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٤٤٤ - وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٤٤٥ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال (٣) رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ؟ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» رواه مسلم^(٤).

١٤٤٦ - وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءَاتِ وَالْأَرْضِ» رواه مسلم^(٥).

١٤٤٧ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: عَلَّمَنِي كَلِمًا أَقُولُهُ. قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي» رواه مسلم^(٦).

١٤٤٨ - وعن ثوبان رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ

(٢) البخاري (٦٤٠٤) ومسلم (٢٦٩٣).

(٤) مسلم (٢٧٣١).

(٦) مسلم (٢٦٩٦).

(١) البخاري (٣٢٩٣) ومسلم (٢٦٩١).

(٣) في «ص»: قال لي.

(٥) مسلم (٢٢٣).

اسْتَعْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»
قِيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ: كَيْفَ الاسْتِعْفَارُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اسْتَعْفِرُ اللَّهَ،
اسْتَعْفِرُ اللَّهَ. رواه مسلم^(١).

١٤٤٩- وعن المُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ
وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ
الْجَدُّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٤٥٠- وعن عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذُبْرًا كُلَّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ:
«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ
الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُلُ بِهِنَّ^(٣) ذُبْرًا كُلَّ صَلَاةٍ. رواه مسلم^(٤).

١٤٥١- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا:
ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ؛ يُصَلُّونَ [ك/١٤٩] كَمَا نُصَلِّي،
وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ^(٥) أَمْوَالٍ، يَحُجُّونَ وَيَعْتَمِرُونَ، وَيَجَاهِدُونَ،
وَيَتَصَدَّقُونَ! فَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ،
وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.
قَالَ: «تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» قَالَ أَبُو صَالِحٍ

(٢) البخاري (٨٤٤) ومسلم (٥٩٣).

(٤) مسلم (٥٩٤).

(١) مسلم (٥٩١).

(٣) أي: يرفع صوته بهنَّ.

(٥) ليست في «ل».

الراوي عن أبي هريرة لما سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذِكْرِهِنَّ: تَقُولُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلُّهُنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وزاد مسلمٌ في روايته: فَرَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ [ص / ١٧١] ﷺ فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

«الدُّثُورُ» جمع دُثْرٍ، بفتح الدالِ وإسكانِ الثاءِ المُثَلَّثَةِ: وهو المال الكثير.

١٤٥٢ - وعنه، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي (٢) دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» رواه مسلم (٣).

١٤٥٣ - وعن كعبِ بنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً» رواه مسلم (٤).

١٤٥٤ - وعن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ الصَّلَاةِ (٥) بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ (٦) وَالْبُحْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ»

(١) البخاري (٨٤٣) ومسلم (٥٩٥).

(٢) ليست في «ل».

(٣) مسلم (٥٩٧).

(٤) مسلم (٥٩٦).

(٥) في «ص»: الصلاة. وفي «ل»: كل صلاة.

(٦) في «ك»: كأنها: الجبر.

رواه البخاري^(١).

١٤٥٥- وعن مُعَاذِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ» فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدَعَنَّ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٢).

١٤٥٦- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» رواه مسلم^(٣).

١٤٥٧- وعن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمَوْخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» رواه مسلم^(٤).

١٤٥٨- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٤٥٩- وعن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَ قُدُّوسِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» رواه مسلم^(٦).

١٤٦٠- وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَأَمَّا الرَّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ

(١) البخاري (٢٨٢٢).

(٢) أبو داود (١٥٢٢) ورواه النسائي (١٣٠٣).

(٣) مسلم (٥٨٨).

(٤) مسلم (٧٧١).

(٥) البخاري (٨١٧) ومسلم (٤٨٤). (٦) مسلم (٤٨٧).

الرَّبِّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» رواه مسلم^(١).

١٤٦١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ

رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثَرُوا^(٢) الدُّعَاءَ» رواه مسلم^(٣).

١٤٦٢- وعنه، أن رسول الله ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سَجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي

كُلَّهُ؛ دِقَّةً وَجِلَّةً^(٤) وَأَوْلَاهُ وَأَخْرَهُ، وَعَلَانِيَةً وَسِرَّهُ» رواه مسلم^(٥).

١٤٦٣- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَتَحَسَّسْتُ^(٦) فَإِذَا

هُوَ رَاجِعٌ أَوْ سَاجِدٌ، يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٧).

وفي رواية: فَوَقَعَتْ يَدَيَّ عَلَى بَطْنِ قَدَمِي، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ،

وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمَعَافَاتِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ

مِنْكَ. لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَنْثَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ» رواه مسلم^(٨).

١٤٦٤- وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال^(٩): كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

«أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ [ك/ ١٥٠] حَسَنَةٍ!» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ:

كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ [ص/ ١٧٢] فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ

يُحِطُّ عَنْهُ^(١٠) أَلْفُ خَطِيئَةٍ» رواه مسلم^(١١).

(١) مسلم (٤٧٩). (٢) في «ل»: فأكثرُوا فيه.

(٣) مسلم (٤٨٢). (٤) أي: قليله وكثيره.

(٥) مسلم (٤٨٣). (٦) أي: بحثت عنه.

(٧) مسلم (٢٢١/٤٨٥). (٨) مسلم (٤٨٦).

(٩) في «ل»: وعنهما قالت. وهو وهم.

(١٠) في «ل»: تسبح مائة تسيحة فتكتب لك ألف حسنة، أو تحط عنك.

(١١) مسلم (٢٦٩٨).

قال الحُمَيْدِيُّ: كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ: «أَوْ يُحَطُّ» قَالَ الْبِرْقَانِيُّ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ مُوسَى الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ جِهَتِهِ، فَقَالُوا: «وَيُحَطُّ»^(١) بغير أَلْفٍ^(٢).

١٤٦٥- وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَيَّ كُلُّ سَلَامِي»^(٣) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ؛ فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٤٦٦- وعن أمِّ المؤمنين جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً، حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا^(٥) ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَيَّ الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦).

وفي روايةٍ لَهُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(٧).

وفي روايةِ الترمذيِّ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهَا؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ،

(١) رواية شعبة رواها الإمام أحمد (١٤٩٦) ورواية أبي عوانة رواها أبو يعلى (٨٢٩) ورواية يحيى القطان رواها الترمذي (٣٤٦٣) والإمام أحمد (١٥٦٣).

(٢) الجمع بين الصحيحين (٢١٥).

(٣) أي: جميع عظام البدن ومفاصله.

(٤) مسلم (٧٢٠).

(٥) أي: موضع صلاتها.

(٦) مسلم (٢٧٢٦).

(٧) مسلم (٧٩/٢٧٢٦).

سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ»^(١).

١٤٦٧- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» رواه البخاري^(٢).

ورواه مسلم فقال: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»^(٣).

١٤٦٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يقول الله تعالى: أنا عند ظنِّ عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرتُه في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرتُه في ملأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٤٦٩- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قالوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ» رواه مسلم^(٥).

رُويَ «الْمُفْرَدُونَ» بتشديد الراءِ وتخفيفها، والمشهورُ الَّذِي قاله الجمهورُ التَّشْدِيدُ.

١٤٧٠- وعن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٦).

(٢) البخاري (٦٤٠٧).

(١) الترمذي (٣٥٥٥).

(٤) البخاري (٧٤٠٥) ومسلم (٢٦٧٥).

(٣) مسلم (٧٧٩).

(٦) الترمذي (٣٣٨٣).

(٥) مسلم (٢٦٧٦).

١٤٧١- وعن عبد الله بن بسرٍ رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ ^(١) فأخبرني بشيء أتشبت به. قال: «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله ﷻ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن ^(٢).

١٤٧٢- وعن جابرٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من قال: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) عُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن ^(٣).

١٤٧٣- وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرِي أُمَّتَكَ مَنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةٌ التُّرْبَةُ عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ ^(٤) وَأَنَّ غِرَاسَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن ^(٥).

١٤٧٤- وعن أبي الدرداءٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ [وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟] ^(٦)» قالوا: بلى. قال: «ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى» [ص/١٧٣] رواه الترمذي ^(٧). قال الحاكم أبو عبد الله: إسناده صحيح ^(٨).

(١) أي: عجزت عن أداء المندوبات المشروعة بسبب كثرتها وضعفي وقلة جهدي.

(٢) الترمذي (٣٣٧٥) وفي المطبوع: حديث حسن صحيح.

(٣) الترمذي (٣٤٦٤).

(٤) قيعان جمع قاع: وهو المستوي من الأرض.

(٥) الترمذي (٣٤٦٢).

(٦) ليست في النسخ، والمثبت من الترمذي.

(٧) الترمذي (٣٣٧٧).

(٨) المستدرک (١٨٧٦). واختلف في رفعه ووقفه، ورجح ابن رجب وابن حجر الوقف.

١٤٧٥- وعن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة، وبين يديها نوى أو حصي تسبح به، فقال: «أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل» فقال: «سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله [ك/ ١٥١] عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق. (والله أكبر) مثل ذلك، و(الحمد لله) مثل ذلك، و(لا إله إلا الله) مثل ذلك^(١) ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

١٤٧٦- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟» فقلت: بلى يا رسول الله. قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله» متفق عليه^(٣).

٢- باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً، ومُحَدَّثاً وجُنُباً

وحائضاً، إلا القرآن فلا يحلُّ لجُنُبٍ ولا حائضٍ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي

الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴿١٩١﴾﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١].

١٤٧٧- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه.

رواه مسلم^(٤).

١٤٧٨- وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا آتَىٰ أَهْلَهُ

قال: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا. فَقَضَيْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ،

(١) «ولا إله إلا الله مثل ذلك» سقط من «ك». (٢) الترمذي (٣٥٦٨). في سنده ضعف.

(٣) البخاري (٤٢٠٥) ومسلم (٢٧٠٤). (٤) مسلم (٣٧٣).

لَمْ يَضُرَّهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

٣- باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه

١٤٧٩- عن حُذَيْفَةَ وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» رواه البخاري^(٢).

٤- باب فضل حلق الذكر والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها إلا لعذر

قال الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨].

١٤٨٠- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ^(٣) يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيْنَا حَاجَتِكُمْ! فَيُحْفَنُهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟» قَالَ: «يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ. فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ فَيَقُولُونَ: لَا، وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ. فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟» قَالَ: «يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً وَأَشَدَّ تَمَجِيدًا^(٤) وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا. فَيَقُولُ: فَمَاذَا يَسْأَلُونَ؟» قَالَ: «يَقُولُونَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ» قَالَ: «يَقُولُ:

(٢) البخاري (٦٣١٢، ٦٣٢٥).

(١) البخاري (١٤١) ومسلم (١٤٣٤).

(٤) في «ل»: تحميدًا.

(٣) في «ص»: الطريق.

وَهَل رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لا، والله يا رَبِّ مَا رَأَوْهَا. فيقول: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حَرَصًا»^(١) وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً. قال: فَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ؟ قال: يَتَعَوَّدُونَ مِنَ النَّارِ» قال: «فيقول: وَهَل رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لا، والله مَا رَأَوْهَا. فيقول: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟» قال: «يقولون: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً» قال: «فيقول: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ» قال: «يقولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ! قال: هُمُ الْجَلَسَاءُ لَا يَشْفَى جَلِيسُهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي رواية لمسلم^(٣) عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فَضُلًا»^(٤) يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذُّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذَكَرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَخَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا [ص / ١٧٤] بِأَجْنَحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعَدُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَهْلِلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ. قال: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قالوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ. قال: وَهَل رَأَوْا جَنَّتِي؟ قالوا: لا، أَي رَبِّ. قال: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قالوا: وَيَسْتَحِيرُونَكَ. قال: وَمِمَّ يَسْتَحِيرُونِي؟ قالوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ. قال: وَهَل رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: لا. قال: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ؟ فيقول: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قالوا: يقولون: رَبِّ، فِيهِمْ فَلَانٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ

(١) «أشد عليها حرصًا» ليست في «ك».

(٢) البخاري (٦٤٠٨).

(٣) كذا في النسخ، ولعل الصواب: مسلم. فليس له سوى تلك الرواية.

(٤) في «ل»: فضلاء. وفضلاً: زائدون على الحفظة والمرتبين مع الخلائق، ومقصودهم حلق الذكر.

فَجَلَسَ مَعَهُمْ. فيقول: وله غَفْرَتٌ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْتَقِي بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»^(١).

١٤٨١- وعنه وعن أبي سعيد رضي الله عنه قالوا: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى، إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ [ك/١٥٢] وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» رواه مسلم^(٢).

١٤٨٢- وعن أبي واقد الحارث بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد، والناس معه، إذ أقبل ثلاثة نفر، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد، فوقف على رسول الله ﷺ فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحَى^(٣) فَاسْتَحَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤)» متفق عليه^(٥).

١٤٨٣- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج معاوية رضي الله عنه على حلقة في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر^(٦) الله تعالى. قال: الله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: ما أجلسنا إلا ذاك. قال: أما إنني لم أستخلفكم تهممة لكم، وما كان أحدٌ بمنزلة من رسول الله ﷺ أقل عنه حديثاً مني، إن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه فقال: «ما أجلسكم؟» قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام ومن به علينا. قال: «الله ما أجلسكم إلا ذاك؟ أما إنني لم أستخلفكم

(١) مسلم (٢٦٨٩). (٢) مسلم (٢٧٠٠).

(٣) أي: استحيا من اختراق الصفوف فجلس في آخرها.

(٤) أي: ذهب معرضاً عن المجلس لغير عذر فحرمه الله الثواب.

(٥) البخاري (٦٦) ومسلم (٢١٧٦). (٦) في «ل»: لذكر.

تُهُمَّةَ لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جَبْرِيلُ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لِيَأْهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ» رواه مسلم^(١).

٥- باب الذكر عند الصباح والمساء

قال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] قال أهل اللغة: الأصالُ جمعُ أصيلٍ وهو ما بينَ العَصْرِ وَالْمَغْرِبِ. وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَرِ﴾ [غافر: ٥٥] قال أهل اللغة: العِشِيُّ: ما بينَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا. وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [٣٦] رجالٌ لا تُلْهِهُمُ تجارةٌ ولا بيعٌ عن ذكرِ اللَّهِ ﴿[النور: ٣٦-٣٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨].

١٤٨٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ^(٢) قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ» رواه مسلم^(٣).

١٤٨٥- وعنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ^(٤). قال: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: (أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ

(١) مسلم (٢٧٠١). (٢) في «ص، ل»: واحد.

(٣) مسلم (٢٦٩٢). (٤) أي: تألمت ألمًا كبيرًا.

التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ) لَمْ تَضُرَّكَ» رواه مسلم^(١).

١٤٨٦- وعنه، عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ [ص/ ١٧٥] بِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» وإذا أَمَسَى قال: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» رواه أبو داود والترمذي^(٢) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٧- وعنه، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ. قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ» قال: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ» رواه أبو داود والترمذي^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤٨٨- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» قال الراوي: أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكَيْرِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ» وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ» رواه مسلم^(٤).

١٤٨٩- وعن عبد الله بن حبيب - بضم الخاء المعجمة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَيْنِ حِينَ تُصْبِحُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،

(٢) أبو داود (٥٠٦٨) والترمذي (٣٣٩١).

(١) مسلم (٢٧٠٩).

(٤) مسلم (٢٧٢٣).

(٣) أبو داود (٥٠٦٧) والترمذي (٣٣٩٢).

تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» رواه أبو داودَ والترمذيُّ^(١) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤٩٠- وعن عثمان [ك/١٥٣] بنِ عَفَانَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، إِلَّا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ» رواه أبو داودَ والترمذيُّ^(٢) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦- باب ما يقوله عند النوم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١١٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ الآيات [آل عمران: ١٩٠ - ١٩١].

١٤٩١- وعن حُذَيْفَةَ وَأَبِي ذَرٍّ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ» رواه البخاريُّ^(٣).

١٤٩٢- وعن عليٍّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ وَلِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِذَا أُوْتِمَا إِلَىٰ فِرَاشِكُمَا وَإِذَا أَحَدْتُمَا مَضَاجِعِكُمَا، فَكَبِّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ»^(٤).

وفي رواية: التَّسْبِيحُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ^(٥).

(١) أبو داود (٥٠٨٢) والترمذي (٣٥٧٥). (٢) أبو داود (٥٠٨٨) والترمذي (٣٣٨٨).

(٣) البخاري (٦٣١٢، ٦٣٢٥). (٤) البخاري (٦٣١٨) ومسلم (٢٧٢٧).

(٥) البخاري (عقب الحديث ٦٣١٨) موقوفًا على ابن سيرين (الفتح ١١/١٢٣).

وفي رواية: التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٤٩٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ^(٢) إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ^(٣) الصَّالِحِينَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٤٩٤- وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ، وَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

وفي رواية لهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ [ص/١٧٦] مِنْ جَسَدِهِ، يُبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

قال أهل اللُّغَةِ: «النَّفْثُ» نَفْحٌ لَطِيفٌ بِلَا رِيْقٍ.

١٤٩٥- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا آتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْاَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ

(١) البخاري (٥٣٦١) ومسلم (٢٧٢٧).

(٢) ليست في «ك». وهي في «ص، ل» والصحیحین.

(٣) ليست في «ك، ص». وهي في «ل» والصحیحین.

(٤) البخاري (٣٦٢٠) ومسلم (٢٧١٤).

(٥) البخاري (٥٧٤٨) ولم يروه مسلم، وفيه (٢١٩٢) عنها: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَتْ أَنْفُثَ عَلَيْهِ وَأَمْسَحَهُ بِيَدِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةٍ مِنْ يَدِي (٢١٩٢).

(٦) البخاري (٥٠١٧) وهذه الرواية مثل التي قبلها، لم يروها مسلم.

أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ [وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ] ^(١) وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْبَجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتَّ مِتَّ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

١٤٩٦- وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَّ» رواه مسلم ^(٣).

١٤٩٧- وعن حذيفة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ ^(٤).

١٤٩٨- ورواه أبو داودٍ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصَةَ رضي الله عنها وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ^(٥).



(١) ليست في النسخ، والمثبت من الصحيحين.
 (٢) البخاري (٢٤٧) ومسلم (٢٧١٠).
 (٣) مسلم (٢٧١٥).
 (٤) الترمذي (٣٣٩٩).
 (٥) أبو داود (٥٠٤٥).

كتاب الدَّعَوَاتِ

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦] وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ الآية [النمل: ٦٢].

١٤٩٩- وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» رواه أبو داود والترمذي^(١) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥٠٠- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ^(٢) وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ. رواه أبو داود بإسنادٍ جيدٍ^(٣).

١٥٠١- وعن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ أَكْثَرُ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

زاد مسلمٌ في روايته: قال: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ.

١٥٠٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [ك/ ١٥٤] كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعِفَافَ وَالعِنْيَ» رواه مسلم^(٥).

(١) أبو داود (١٤٧٩) والترمذي (٢٩٦٩). «والترمذي» سقط من «ص».

(٢) أي: الأدعية التي تجمع خير الدارين مع الإيجاز.

(٣) أبو داود (١٤٨٢).

(٤) البخاري (٦٣٨٩) ومسلم (٢٦٩٠).

(٥) مسلم (٢٧٢١).

١٥٠٣- وعن طارق بن أشيم رضي الله عنه قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي» رواه مسلم^(١).

وفي رواية عن طارق: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي. فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ»^(٢).

١٥٠٤- وعن ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ» رواه مسلم^(٣).

١٥٠٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وفي رواية: قَالَ سَفِيَانُ: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا^(٥).

١٥٠٦- وعنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [ص/ ١٧٧] يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ» رواه مسلم^(٦).

١٥٠٧- وعن علي رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي

(٢) مسلم (٢٦٩٧/٣٦).

(٤) البخاري (٦٦١٦) ومسلم (٢٧٠٧).

(٦) مسلم (٢٧٢٠).

(١) مسلم (٢٦٩٧).

(٣) مسلم (٢٦٥٤).

(٥) مسلم (٢٧٠٧/٥٣).

وسدّدني»^(١).

وفي رواية: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ» رواه مسلم^(٢).

١٥٠٨ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»^(٣).

وفي رواية: «وَضَلَعِ الدِّينِ»^(٤) وَغَلَبَةِ الرَّجَالِ» رواه مسلم^(٥).

١٥٠٩ - وعن أبي بكرٍ الصّدِّيقِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).
وفي رواية: «وَفِي بَيْتِي»^(٧).

وَرُوي: «ظَلَمًا كَثِيرًا»، وَرُوي: «كَبِيرًا»^(٨) ^(٩) بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَبِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَيُقَالُ: كَثِيرًا كَبِيرًا.

١٥١٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا

(١) مسلم (٢٧٢٥).

(٢) مسلم (٢٧٢٥).

(٣) البخاري (٦٣٦٧) ومسلم (٢٧٠٦).

(٤) ضلع الدين: شدته وثقله. وذلك حيث لا قدرة على الوفاء، ولا سيما مع المطالبة.

(٥) هذه الرواية لم يروها مسلم، ورواها البخاري (٦٣٦٩).

(٦) البخاري (٨٣٤) ومسلم (٢٧٠٥).

(٧) مسلم (٤٨/٢٧٠٥).

(٨) مسلم (٤٨/٢٧٠٥).

(٩) «وروي كبيرًا» سقط من «ص، ل».

أَحْرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٥١١- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» رواه مسلم (٢).

١٥١٢- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ» رواه مسلم (٣).

١٥١٣- وعن زيد بنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا» رواه مسلم (٤).

١٥١٤- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ وَبِكَ أَمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أَتَيْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ؛ فَاعْفُرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» (٥).

زَادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» (٦) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥١٥- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ

- (١) البخاري (٦٣٩٨) ومسلم (٢٧١٩).
 (٢) مسلم (٢٧١٦).
 (٣) مسلم (٢٧٣٩).
 (٤) مسلم (٢٧٢٢).
 (٥) البخاري (٦٣١٧) ومسلم (٧٧١).
 (٦) البخاري (١١٢٠).

إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى وَالْفَقْرِ» رواه أبو داود
والترمذي^(١) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [ك/ ١٥٥] وهذا لفظُ أبي داودَ.

١٥١٦- وعن زياد بن علاقة، عن عمه، وهو قطبة بن مالك رضي الله عنه قال: كان
النبي ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ [ص/ ١٧٨] مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ
وَالْأَهْوَاءِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٢).

١٥١٧- وعن شكل بن حميد رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، علّمني دعاءً. قال:
«قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ
قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّ»^(٣) رواه أبو داودَ والترمذي^(٤) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥١٨- وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ
الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ» رواه أبو داودَ بإسناد صحيح^(٥).

١٥١٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ
بِكَ مِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بَشَسَ الضَّجِيعَ»^(٦). وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَإِنَّهَا بَشَسَتِ الْبِطَانَةَ»^(٧)
رواه أبو داودَ بإسناد صحيح^(٨).

١٥٢٠- وعن علي رضي الله عنه أن مكاتباً^(٩) جاءه فقال: إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ كِتَابَتِي^(١٠)

(١) أبو داود (١٥٤٣) والترمذي (٣٤٩٥). والحديث أخرجه البخاري (٦٣٦٨) ومسلم (٥٨٩).

(٢) الترمذي (٣٥٩١). وفي المطبوع والتحفة: «حسن غريب». (٣) أي: فرجي.

(٤) أبو داود (١٥٥١) والترمذي (٣٤٩٢)، ورواه النسائي (٥٤٥٦).

(٥) أبو داود (١٥٥٤)، ورواه النسائي (٥٤٩٣).

(٦) أي: بشس المصاحب.

(٧) أي: بشس الخصلة التي يبطنها صاحبها.

(٨) أبو داود (١٥٤٧)، ورواه النسائي (٥٤٦٨) وابن ماجه (٣٣٥٤).

(٩) المكاتب: هو العبد الذي يتفق مع سيده على أن يُعْتَقَهُ مقابل مال يدفعه حالاً أو مؤجلاً.

(١٠) أي: حان وقت أداء مال المكاتبه وليس معي مال.

فَأَعِنِّي. قال: أَلَا أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ دَيْنًا أَدَاهُ عَنْكَ؟ قال (١): «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي (٢) بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ (٣).

١٥٢١- وعن عمران بن الحصين رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَ أَبَاهُ حُصَيْنًا كَلِمَتَيْنِ يَدْعُو بِهِمَا: «اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ (٤).

١٥٢٢- وعن أبي الفضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى. قال: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ» فَمَكَثْتُ أَيَّامًا ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تَعَالَى. قال لي: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولَ اللَّهِ، سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» رواه الترمذي (٥) وقال: حديثٌ صحيحٌ (٦).

١٥٢٣- وعن شهر بن حوشب قال: قُلْتُ لِأُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا أَكْثَرَ دَعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قالت: كَانَ أَكْثَرَ دُعَائِهِ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» رواه الترمذي (٧) وقال: حديثٌ حسنٌ (٨).

١٥٢٤- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ دُعَاءُ دَاوُدَ رضي الله عنه: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي وَمِنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ

(١) ليست في «ص، ل».

(٢) في «ص»: واكفني. وكتب في الحاشية اليمنى: (وأغني) وفوقها (خ) أي: في نسخة: وأغني.

(٣) الترمذي (٣٥٦٣).

(٤) الترمذي (٣٤٨٣). في سنده ضعف.

(٥) الترمذي (٣٥١٤) وعنده: «سَلْ اللَّهَ الْعَافِيَةَ» في الموضعين.

(٦) في «ل»: حسن.

(٧) الترمذي (٣٥٢٢).

(٨) هذا الحديث سقط من «ل».

حسن^(١).

١٥٢٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلْطُوا ب: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»

رواه الترمذي^(٢).

١٥٢٦ - ورواه النسائي من رواية ربيعة بن عامر الصحابي^(٣). قال الحاكم:

حديث صحيح الإسناد^(٤).

«أَلْطُوا» بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة، معناه: الزموا هذه الدعوة

وأكثرُوا منها.

١٥٢٧ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: دعا رسول الله ﷺ بدعاء كثير لم نحفظ منه

شيئاً، قلنا: يا رسول الله، دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئاً! فقال: «أَلَا أَدُلُّكُمْ

عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ؟ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ

ﷺ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْكَ

الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٥).

١٥٢٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه [ص/ ١٧٩] قال: كَانَ مِنْ دَعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ^(٦) وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ،

وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ» رواه الحاكم أبو عبد الله وقال:

حديث صحيح على شرط مسلم^(٧).

(١) الترمذي (٣٤٩٠). فيه ضعف. (٢) الترمذي (٣٥٢٥).

(٣) النسائي في الكبرى (٧٨٦٧). (٤) المستدرک (١٨٨٨).

(٥) الترمذي (٣٥٢١). (٦) أي: الأعمال التي تتأكد بها مغفرتك.

(٧) المستدرک (١٩٧٧). حديث ضعيف.

١- باب فضل الدعاء بظهر الغيب

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] [ك/ ١٥٦] وقال تعالى إخبارًا عن إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١].

١٥٢٩- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ» رواه مسلم^(١).

١٥٣٠- وعنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ» رواه مسلم^(٢).

٢- باب في مسائل من الدعاء

١٥٣١- عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: (جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا) فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٣).

١٥٣٢- وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ، لَا تُؤَافِقُوا مِنْ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا

(٢) مسلم (٢٧٣٣).

(١) مسلم (٢٧٣٢).

(٣) الترمذي (٢٠٣٥).

عَطَاءً فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ» رواه مسلم^(١).

١٥٣٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء» رواه مسلم^(٢).

١٥٣٤- وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل؛ يقول: قد دعوت ربي فلم يستجب لي» متفق عليه^(٣).

وفي رواية لمسلم: «لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يدع بأثم أو قطيعة رحم، ما لم يستعجل» قيل: يا رسول الله ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دعوت، قد دعوت، قد دعوت، فلم أر يستجب لي! فيستحسر^(٤) عند ذلك ويدع الدعاء»^(٥).

١٥٣٥- وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الدعاء أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٦).

١٥٣٦- وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما على الأرض مسلم يدعو الله تعالى بدعوة إلا آتاه إياها [ك/١٥٦] أو صرف من الشوء مثلها، ما لم يدع بأثم أو قطيعة رحم» فقال رجل من القوم: إذا نكثنا! قال: «الله أكثر»^(٧) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٨).

١٥٣٧- ورواه الحاكم من رواية أبي سعيد، وزاد فيه: «أو يدخر له من الأجر

(٢) مسلم (٤٨٢).

(٤) أي: يفتقر وينقطع.

(٦) الترمذي (٣٤٩٩).

(٨) الترمذي (٣٥٧٣).

(١) مسلم (٣٠٠٩).

(٣) البخاري (٦٣٤٠) ومسلم (٢٧٣٥).

(٥) مسلم (٩٢/٢٧٣٥).

(٧) أي: أكثر إحساناً وعطاءً مما تطلبون.

مِثْلَهَا»^(١).

١٥٣٨ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).



(١) المستدرک (١٨٦٧).

(٢) البخاري (٦٣٤٥) ومسلم (٢٧٣٠).

كتاب كرامات الأولياء وفضلهم

قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿١٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ۗ لَا نَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٤﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤] [ص/ ١٨٠] وقال تعالى: ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسْقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَبِينًا ﴿١٥﴾ فَكُلْ وَاشْرَبْ وَقَرِّ عَيْنًا ﴿١٦﴾﴾ الآية [مریم: ٢٥ - ٢٦] وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُ مُنِّي لَسْتَ لِهَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٧﴾﴾ [آل عمران: ٣٧] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوَّاها إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرُ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئُ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرفَقًا ﴿١٨﴾ وَتَرَى السَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزْوُرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ ﴿١٩﴾﴾ الآية (١) [الكهف: ١٦ - ١٧].

١٥٣٩ - وعن أبي محمد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عليه السلام أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فَقْرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِعَشْرَةٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ (٢) أَمْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَّيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبُوَا حَتَّى تَجِيءَ، وَقَدْ عَرَضُوا [ك/ ١٥٧] عَلَيْهِمْ.

قال: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ! فَجَدَّعَ وَسَبَّ (٣) وَقَالَ: كُلُوا، لَا

(١) ليست في «ك».

(٢) في «ص، ل»: قالت له.

(٣) أي: ظنًا منه أنه قصر في حق الضيوف.

هَيِّئًا! ^(١) وقال: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قال: وإيْمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لِمَرَاتِهِ: يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَاتٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ. يَعْنِي يَمِينَهُ. ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَمَضَى الْأَجَلَ ^(٢)، فَتَفَرَّقْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ^(٣).

وفي رواية: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعَمُهُ، فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعَمُهُ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ أَوْ الْأَضْيَافُ أَلَا ^(٤) يَطْعَمُهُ أَوْ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَزْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ! فَأَكَلُوا، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا ^(٥).

وفي رواية: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَضْيَافُكَ ^(٦) فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَافْرُغْ مِنْ قِرَائِهِمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ. فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ فَقَالَ: اطْعَمُوا. فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنَزِلِنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوا. قَالُوا: مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنَزِلِنَا. قَالَ: أَقْبَلُوا عَنَّا قِرَائِكُمْ، فَإِنَّهُ إِذَا جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ! فَأَبْوَأَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: يَا

(١) إنما قال ذلك بسبب الحرج والغيط بتركهم العشاء.

(٢) أي: كان بيننا عهد مهادة فانقضى وجاؤوا إلى المدينة.

(٣) البخاري (٦٠٢) ومسلم (٢٠٥٧). (٤) في «ك، ل»: لا.

(٥) البخاري (٦١٤٠). (٦) أي: قم بضيافتهم.

عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَسَكَتُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَسَكَتُ، فَقَالَ: يَا غُثْرُ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَا جِئْتَ^(١). فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سَلْ أَضْيَافَكَ. فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتَظِرُ تَمُونِي! وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ. فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ. فَقَالَ: وَيَلَكُمْ! مَا لَكُمْ لَا تَقْبَلُونَ^(٢) عَنَّا قِرَاكُمْ! هَاتِ طَعَامَكَ. فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، الْأَوْلَى مِنَ الشَّيْطَانِ. فَأَكَلَ وَأَكَلُوا^(٣). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ «غُثْرُ» بَغَيْنٍ مَعْجَمَةٌ مَضْمُومَةٌ ثُمَّ نُونٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ نَاءٌ مُثَلَّثَةٌ: وَهُوَ [ص / ١٨١] الْغَبِيُّ الْجَاهِلُ. وَقَوْلُهُ «فَجَدَعٌ» أَيُّ شَتَمَهُ. وَالْجَدْعُ الْقَطْعُ. قَوْلُهُ «يَحِدُّ عَلَيَّ» هُوَ بِكَسْرِ الْجِيمِ: أَيُّ يَغْضَبُ.

١٥٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا^(٤) قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ نَاسٌ مُحَدِّثُونَ^(٥)، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٦).

١٥٤١ - وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ^(٧).

وَفِي رِوَايَتِهَا^(٨) قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: «مُحَدِّثُونَ» أَيُّ مُلْهُمُونَ.

١٥٤٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا - يَعْنِي ابْنَ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَزَلَهُ^(٩) وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَّوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ وَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي! فَقَالَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) فِي «ل»: أَجَبْتُ.

(٢) فِي «ك»: لَا تَقْبَلُوا. وَفِي «ص»: أَلَا تَقْبَلُونَ.

(٣) فِي «ل»: فِيمَا كَانَ.

(٤) الْبُخَارِيُّ (٦١٤٠).

(٥) أَيُّ: يَجْرِي الصَّوَابُ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ.

(٦) مُسْلِمٌ (٢٣٩٨).

(٧) فِي «ك»، «ص»: رِوَايَتُهُمَا.

(٨) لَيْسَتْ فِي «ك». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «ص، ل» وَالْبُخَارِيُّ.

لا أُحْرِمُ عَنْهَا^(١)؛ أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَأَرْكُذُ^(٢) فِي الْأَوَّلَيْنِ، وَأَخْفُ فِي الْأَخْرَيْنِ. فقال: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أبا إسحاق. وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رَجُلًا إِلَى الْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِيَبِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ «أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ» يُكْنَى «أَبَا سَعْدَةَ» فقال: أَمَا إِذْ نَشَدْتَنَا، فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ^(٣) وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدُلُ فِي الْقَضِيَّةِ. قال سعدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطَّلْ عُمُرَهُ، وَأَطَّلْ فَقْرَهُ، وَعَرَّضْهُ لِلْفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ مَفْتُونٌ، أَصَابْتَنِي دَعْوَةَ سَعْدٍ. قال عبدُ الملكِ بنُ عميرِ الراوي عن جابرِ بنِ سمرَةَ: أَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ^(٤) سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي^(٥) فِي الطُّرُقِ فَيَعْمِزُهُنَّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٥٤٣ - وعن عروة بن الزبير، أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه خاصمته أروى [ك/١٥٨] بنت أوس إلى مروان بن الحكم، وادعت أنه أخذ شيئاً من أرضها، فقال سعيد: أنا كنت أخذ من أرضها شيئاً بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم! قال^(٧): ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم? قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أخذ شبراً من الأرض ظلماً طوقه^(٨) إلى سبع أرضين» فقال له مروان: لا أسألك بينة بعد هذا. فقال سعيد: اللهم إن كانت كاذبة، فأعم بصرها، واقتلها في أرضها. قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها، وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت.

(١) أي: لا أنقص عنها.

(٢) أي: لا يخرج مع الجيش. كناية عن جبنه.

(٣) في «ل»: أن.

(٤) البخاري (٧٥٥) ومسلم (٤٥٣).

(٥) أي: الفتيات الصغيرات.

(٦) في «ك»: «قال: قال». وفي «ص»: «قال: قال».

(٧) أي: أقوم طويلاً.

(٨) أي: جعل طوقاً في عنقه.

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

وفي روايةٍ لمُسْلِمٍ عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمرٍ بِمَعْنَاهُ، وأنه رآها عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الجُدْرَ، تقولُ: أصابَتني دَعْوَةُ سَعِيدٍ! وأنها مَرَّتْ عَلَيَّ بِئْرٍ في الدَّارِ الَّتِي خَاصَمْتُهُ فِيهَا، فَوَقَعْتُ فِيهَا^(٢) فكانت قَبْرَهَا^(٣).

١٥٤٤ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: لَمَّا حَضَرَتْ أُحُدٌ، دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَإِنَّ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ^(٤) خَيْرًا. فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، وَدَفَنْتُ مَعَهُ آخَرَ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أُتْرَكُهُ مَعَ آخَرَ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَصَعْتُهُ، غَيْرَ أَذْنِهِ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حِدَةً. رواه البخاري^(٥).

١٥٤٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله [ص/ ١٨٢] خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ. رواه البخاري^(٦) مِنْ طُرُقٍ. وَفِي بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٧).

١٥٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا^(٨) وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ بَنِي هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ «بَنُو لِحْيَانَ» فَفَرَّوْا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ

(١) البخاري (٣١٩٨) ومسلم (١٦١٠).

(٢) في «ص، ل»: ياخوانك.

(٣) البخاري (١٣٨/١٦١٠).

(٤) البخاري (٤٦٥).

(٥) أي: يستطلعون أخبار العدو.

(٦) ذكرها البخاري تعليقا (٣٨٠٥).

(٧) أي: يستطلعون أخبار العدو.

(٨) أي: يستطلعون أخبار العدو.

رَجُلٍ رَامٍ، فَاقْتَصُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَأُوا إِلَى مَوْضِعٍ، فَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ فَقَالُوا: انزِلُوا، فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ^(١) وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَلَّا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا. فَقَالَ عَاصِمٌ بِنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، أَمَّا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ عَلَى ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ. فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا^(٢) أُوْتَارَ قَسِيهِمْ فَرَبَطُوهُمْ، قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَبَكُمْ، إِنَّ لِي بِهِؤْلَاءِ أَسْوَةً. يُرِيدُ الْقَتْلَى^(٣)، فَجَرَّوهُ وَعَالَجُوهُ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَقَتَلُوهُ.

وَانْطَلَقَ بِخُبَيْبٍ وَزَيْدِ بْنِ الدَّثَنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ؛ فَابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا^(٤)، فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنْيَ لَهَا، وَهِيَ غَافِلَةٌ، حَتَّى آتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَحْذِهِ، وَالْمَوْسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعَتْ فَرَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ! مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ. قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ؛ فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ^(٥) قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثٌ بِالْحَدِيدِ^(٦) وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ. وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا.

فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ^(٧) قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ. فَتَرَكُوهُ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْ لَا أَنْ تَحَسَبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ،

(٢) أي: حلُّوا

(٤) أي: يخلق شعر عاتته.

(٦) في «ك»: في الحديث. تصحيف.

(١) أي: استسلموا.

(٣) أي: هم قدوة لي في أن أقتل كما قتلوا.

(٥) في «ص»: وهو يأكل.

(٧) أي: أخرجوه إلى التنعيم.

اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بِدَدًا، وَلَا تَبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا. وقال:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالَ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ

وكان حبيبٌ هو سنَّ لكلِّ مسلمٍ قُتِلَ صَبْرًا^(١) الصَّلَاةَ. وأخبر - يعني النبي ﷺ

- [ك/١٥٩] أصحابه يومَ أُصِيبُوا خبرهم.

وَبَعَثَ^(٢) نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، حِينَ حُدُّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ، أَنْ يُؤْتُوا
بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا^(٣) مِنْ عَظْمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لِعَاصِمٍ مِثْلَ
الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا. رواه البخاري^(٤).

«الْهَدَاةُ»: مَوْضِعٌ. «وَالظِّلَّةُ»: السَّحَابُ. «وَالدَّبْرُ»: النَّحْلُ. وَقَوْلُهُ: «اقْتُلْهُمْ بِدَدًا»

بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا، فَمَنْ (كَسَرَ قَالَ: هُوَ)^(٥) جَمَعَ (بِدَّةً) بِكَسْرِ الْبَاءِ: وَهِيَ النَّصِيبُ.
وَمَعْنَاهُ: اقْتُلْهُمْ حِصَصًا مُنْقَسِمَةً، لِكُلِّ وَاحِدٍ نَصِيبٌ. وَمَنْ فَتَحَ قَالَ: مَعْنَاهُ: مُتَفَرِّقِينَ
فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ. مِنَ التَّبْدِيدِ.

وفي البابِ أحاديثُ كثيرةٌ صحيحةٌ، سَبَقَتْ فِي مَوَاضِعِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ:

١٥٤٧ - مِنْهَا حَدِيثُ الْغُلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ وَالسَّاحِرَ^(٦).

١٥٤٨ - وَمِنْهَا حَدِيثُ جُرَيْجٍ^(٧).

(١) أي: حُبس حتى يُقتل.

(٢) في «ل»: ونفر.

(٣) في «ل»: رجلا عظيمًا.

(٤) البخاري (٣٠٤٥).

(٥) في «ل»: كسره فإن بددًا.

(٦) رواه مسلم (٣٠٠٥) وتقدم برقم (٣٢).

(٧) رواه البخاري (٣٤٣٦) ومسلم (٢٥٥٠) وقد تقدم برقم (٢٧١).

١٥٤٩- وحديثُ أصحابِ الغارِ الذين أُطِيقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ^(١). [ص/ ١٨٣]

١٥٥٠- وحديثُ الرَّجُلِ الَّذِي سَمِعَ صَوْتًا فِي السَّحَابِ يَقُولُ: اسْتَقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ^(٢).

وَعَبَّرَ ذَلِكَ، وَالِدَلَائِلُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

١٥٥١- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ: إِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذَابًا! إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ. رواه البخاري^(٣).



(١) رواه البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (١٠٠) وقد تقدم برقم (١٣).

(٢) رواه مسلم (٢٩٨٤) وقد تقدم برقم (٥٨٠).

(٣) البخاري (٣٨٦٦).

كتاب الأمور المنهي عنها

١- باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام، إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة، ومتى استوى الكلام وتركته في المصلحة فالسنة الإمساك عنه؛ لأنه قد ينجس الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، وذلك كثير في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء.

١٥٥٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُتْلُ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» متفق عليه^(١).

وهذا^(٢) صريح في أنه ينبغي ألا يتكلم إلا إذا كان الكلام خيراً، وهو الذي ظهرت مصلحته، ومتى شك في ظهور المصلحة فلا يتكلم.

١٥٥٣- وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ المسلمين أفضل؟
قال: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» متفق عليه^(٣).

(٢) في «ل»: وهذا الحديث.

(١) البخاري (٦٠١٨) ومسلم (٤٧).

(٣) البخاري (١١) ومسلم (٤٢).

١٥٥٤- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ^(١) وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٥٥٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا^(٣) يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أْبَعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

ومعنى «يَتَّبِعُنَّ» يُفَكِّرُ أَنَّهَا خَيْرٌ أَمْ لَا.

١٥٥٦- وعنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى، مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ» رواه البخاري^(٥).

١٥٥٧- وعن أبي عبد الرحمن بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى، مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ^(٦)» وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ» رواه مالك في «الموطأ» والترمذي^(٧) وقال: حديث حسن صحيح.

١٥٥٨- وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، حدثني بأمرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ. قال: «قُلْ: (رَبِّيَ اللَّهُ) ثُمَّ اسْتَقِمْ» قلت: يا رسول الله، مَا أَخَوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ وَقَالَ: «هَذَا» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٨).

(١) لحييه: فكّيه. والمقصود لسانه.
 (٢) سقطت من «ك».
 (٣) البخاري (٦٤٧٨).
 (٤) البخاري (٦٤٧٧) ومسلم (٢٩٨٨).
 (٥) البخاري (٦٤٧٨).
 (٦) في «ل»: القيامة. هنا وفي الموضع التالي.
 (٧) الموطأ (٩٨٥/٢) والترمذي (٢٣١٩).
 (٨) الترمذي (٢٤١٠).

١٥٥٩- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ [ك/ ١٦٠] فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنْ أَبْعَدَ [ص/ ١٨٤] النَّاسِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْقَلْبُ الْقَاسِي» رواه الترمذي^(١).

١٥٦٠- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرًّا مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَشَرًّا مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٢).

١٥٦١- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسْعَكَ بَيْتُكَ، وَابْنِكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٣).

١٥٦٢- وعن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ تَعَالَى فِينَا؛ فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ^(٤) فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمَّتْنَا، وَإِنْ اغْوَجَجَتْ اغْوَجَجْنَا» رواه الترمذي^(٥).

معنى «تُكْفِّرُ اللِّسَانَ»: [أَي تَدِلُّ وَتَخْضَعُ لَهُ]^(٦).

١٥٦٣- وعن مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَعَنَ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَيَّ مَنْ يَسِّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ؛ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ [وَتُحِجُّ

(١) الترمذي (٢٤١١). وفي إسناده ضعف. (٢) الترمذي (٢٤٠٩).

(٣) الترمذي (٢٤٠٦).

(٤) «تُكْفِرُ اللِّسَانَ» أَي: تَذَلُّ وَتَخْضَعُ لَهُ. «فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ» أَي: مَجَازُونَ بِمَا يَصْدُرُ مِنْكَ.

(٥) الترمذي (٢٤٠٧).

(٦) فِي النِّسْخِ الثَّلَاثِ: «هَكَذَا وَجَدَ فِي الْأَصْلِ»، وَفِي نَسْخَةِ «ح» لَا يَوْجَدُ شَيْءٌ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ هَامِشٍ فِي نَسْخَةِ «لِي».

الْبَيْتِ»^(١) ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْحَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلَا: ﴿لَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦ - ١٧] ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ وَذِرْوَعِ سِنَامِهِ» [قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَعُ سِنَامِهِ»^(٢) الْجِهَادُ] ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: «كُفَّ عَالِيكَ هَذَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «نَكَلْتِكَ أُمَّكَ! وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَيَّ وَجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ!» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(٣). وسبق شرحه في باب^(٤).

١٥٦٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيْبَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ» رواه مسلم^(٥).

١٥٦٥ - وعن أبي بكر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم النحر بمِنَى في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٥٦٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا

(١) سقطت من النسخ، والمثبت من الترمذي. (٢) سقط من النسخ، والمثبت من الترمذي.

(٣) الترمذي (٢٦١٦).

(٤) كذا في النسخ «باب»! وكان المؤلف لم يكن مستحضراً الباب فترك بياضاً لإكمالهِ. والواقع أنه لم يسبق هذا الحديث في الكتاب.

(٥) مسلم (٢٥٨٩).

(٦) البخاري (١٧٤١) ومسلم (١٦٧٩).

وَكَذًا! قال بعض الرواة: يَعْنِي قَصِيرَةً. فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتُ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ!» قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا^(١) فَقَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَإِنْ لِي كَذَا وَكَذَا» رواه أبو داود والترمذي^(٢) وقال: هو حديث حسن صحيح.

ومعنى «مَزَجَتْهُ» خَالَطَتْهُ مُخَالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِهَا طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ لِشِدَّتِهَا وَتَنَنِهَا وَقُبْحِهَا. وهذا الحديث من أبلغ الزواجر عن الغيبة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِن هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

١٥٦٧- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بِي، مَرَزْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ، يَخْمِشُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ» رواه أبو داود^(٣).

١٥٦٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ (ص/ ١٨٥) قال: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ» رواه مسلم^(٤).

٢- باب تحريم سماع الغيبة، وأمر من سمع غيبةً مُحَرَّمَةٌ بِرَدِّهَا وَالْإِنْكَارِ عَلَى قَائِلِهَا، فَإِنْ عَجَزَ أَوْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ فَارِقْ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ إِنْ أَمَكَنَهُ

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣] وقال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا

(١) أي: فعلت مثل فعله، أو قالت مثل قوله، كأنها تقلده.

(٢) أبو داود (٤٨٧٥) والترمذي (٢٥٠٢).

(٣) أبو داود (٤٨٧٨). (٤) مسلم (٢٥٦٤).

فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِبَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿[الأنعام: ٦٨].

١٥٦٩- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه [ك/١٦١] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عَرْضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللَّهُ عَزَّجَلَّ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

١٥٧٠- وعن عتبان بن مالك رضي الله عنه - في حديثه الطويل المشهور - قال: قام النبي صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي، فقالوا: أين مالك بن الدخشم؟ فقال رجلٌ: ذَلِكَ مُتَّفِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ؛ أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى! وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَتَّعَى بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

«وَعِتْبَانٌ» بِكسْرِ الْعَيْنِ، عَلَى الْمَشْهُورِ، وَحُكِيَ ضَمُّهَا، وَبَعْدَهَا تَاءٌ مُثْنَاةٌ مِنْ فَوْقٍ ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ. و«الدُّخْشَمُ» بِضَمِّ الدَّالِ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ وَضَمِّ الشَّيْنِ، الْمُعْجَمَتَيْنِ.

١٥٧١- وعن كعب بن مالك رضي الله عنه - في حديثه الطويل في قصة توبته، وقد سبق في باب التَّوْبَةِ^(٣) - قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» فقال رجلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفِيهِ. فقال مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه: بِسْمَا قُلْتُ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

(١) الترمذي (١٩٣١).
 (٢) البخاري (٤٢٥) ومسلم (٣٣).
 (٣) تقدم برقم (٢٣).
 (٤) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩).

«عَطْفَاءُ» جَانِبَاءُ. وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه.

٣- باب ما يُباح من الغيبة

اعْلَمْ أَنَّ الْغَيْبَةَ تَبَاحٌ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ شَرْعِيٍّ لَا يُمَكِّنُ الْوُصُولَ إِلَيْهِ إِلَّا بِهَا، وَهُوَ سِتَّةُ أَسْبَابٍ:

الأوّل: التَّظَلُّمُ^(١). فَيَجُوزُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يَتَظَلَّمَ إِلَى السُّلْطَانِ وَالْقَاضِي وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ لَهُ وِلَايَةٌ أَوْ قُدْرَةٌ عَلَى إِنْصَافِهِ مِنْ ظَالِمِهِ، فيقول: ظَلَمَنِي فُلَانٌ بِكَذَا.

والثاني: الاستعانة على تغيير المنكر، وَرَدُّ الْعَاصِي إِلَى الصَّوَابِ. فيقول لِمَنْ يَرِجُو قُدْرَتَهُ عَلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ: فُلَانٌ يَعْمَلُ كَذَا، فَازْجُرْهُ عَنْهُ. ونحو ذلك، ويكون مقصوده التَّوَصُّلُ إِلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ، فَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ كَانَ حَرَامًا.

الثالث: الاستفتاء. فيقول للمفتي: ظَلَمَنِي أَبِي، أَوْ أَخِي، أَوْ زَوْجِي، أَوْ فُلَانٌ بِكَذَا، فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ؟ وَمَا طَرِيقِي فِي الْخِلَاصِ مِنْهُ، وَتَحْصِيلِ حَقِّي، وَدَفْعِ الظُّلْمِ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فِهَذَا جَائِزٌ لِلْحَاجَةِ، وَلَكِنَّ الْأَحْوَطَ وَالْأَفْضَلَ أَنْ يَقُولَ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَوْ شَخْصٍ، أَوْ زَوْجٍ، كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا؟ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ الْغَرَضُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالتَّعْيِينُ جَائِزٌ، كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي حَدِيثٍ هُنْدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

الرابع: تحذير المسلمين من الشرِّ ونصيحتهم. وذلك من وجوه:

منها: جَرْحُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّوَاةِ وَالشُّهُودِ. وذلك جائزٌ بإجماع المسلمين،

(٢) سيأتي برقم (١٥٧٧).

(١) في «ل»: المتظلم.

بَلْ وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ.

ومنها: المُشَاوَرَةُ فِي مُصَاهَرَةِ إِنْسَانٍ، أَوْ مُشَارِكْتِهِ، أَوْ إِيدَاعِهِ، أَوْ مُعَامَلْتِهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ، وَمُجَاوَرَتِهِ. وَيَجِبُ عَلَى الْمُشَاوِرِ أَلَّا [ص/١٨٦] يُخْفِيَ حَالَهُ، بَلْ يَذْكُرُ الْمَسَاوِيَّ فِيهِ بِنَيْتِ النَّصِيحَةِ.

ومنها: إِذَا رَأَى مُتَّفَقَهَا يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ أَوْ فَاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ الْعِلْمَ، وَخَافَ أَنْ يَتَضَرَّرَ الْمُتَّفَقُ بِذَلِكَ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بِيَانِ حَالِهِ. بِشَرَطِ أَنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ، وَهَذَا مِمَّا يُغْلَطُ فِيهِ، وَقَدْ يَحْمِلُ الْمُتَكَلِّمُ بِذَلِكَ الْحَسَدَ، وَيَلْبَسُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ نَصِيحَةٌ، فَلْيَتَّقَنَّ لِذَلِكَ.

ومنها: أَنْ يَكُونَ لَهُ وِلَايَةٌ لَا يَقُومُ بِهَا عَلَى وَجْهِهَا؛ إِمَّا بِأَلَّا يَكُونَ صَالِحًا لَهَا، وَإِمَّا بِأَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، أَوْ مُغْفَلًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَيَجِبُ ذِكْرُ ذَلِكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ عَامَّةٌ لِيُزِيلَهُ وَيُوَلِّيَ مَنْ يُصْلِحُ، أَوْ يَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْهُ لِيُعَامِلَهُ بِمُقْتَضَى حَالِهِ وَلَا يَعْتَرِبَ بِهِ، وَأَنْ يَسْعَى فِي أَنْ يَحْتَهُ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ أَوْ يَسْتَبْدِلَ بِهِ.

الخامس: أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِفُسُوقِهِ أَوْ بِدَعْتِهِ. كَالْمُجَاهِرِ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمُصَادَرَةِ النَّاسِ، وَأَخْذِ الْمَكْسِ، وَجَبَايَةِ الْأَمْوَالِ ظُلْمًا، وَتَوَلِّيِ الْأَمْوَالِ الْبَاطِلَةَ. فَيَجُوزُ ذِكْرُهُ بِمَا يُجَاهِرُ بِهِ، وَيَحْرُمُ ذِكْرُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ الْعُيُوبِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِحُجُوزِهِ سَبَبٌ آخَرَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ.

السادس: التعريفُ. فإذا كَانَ الْإِنْسَانُ مَعْرُوفًا بِلَقَبٍ، كَالْأَعْمَشِ وَالْأَعْرَجِ وَالْأَصْمِ وَالْأَعْمَى وَالْأَحْوَلِ، وَغَيْرِهِ، جَازَ تَعْرِيفُهُمْ بِذَلِكَ، وَيَحْرُمُ إِطْلَاقُهُ عَلَى جِهَةٍ

التَّنْقِصِ^(١) ولو أمكنَ تَعْرِيفُهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ أَوْلَى.

فهذه ستة أسبابٍ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ [ك/ ١٦٢] وأكثرها مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَدَلَالِهَا مِنْ
الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مَشهُورَةٌ. فَمِنْ ذَلِكَ:

١٥٧٢- عن^(٢) عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اِئْذِنُوا لَهُ،
بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ!» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

احْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي جَوَازِ غِيْبَةِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ.

١٥٧٣- وَعنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ
دِينِنَا شَيْئًا» رواه البخاري^(٤). قال اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ - أَحَدُ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ -: هَذَانِ
الرَّجُلَانِ كَانَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

١٥٧٤- وعن فاطمة بنتِ قيسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا الْجَهْمِ
وَمُعَاوِيَةَ خَطَبَانِي. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو
الْجَهْمِ فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

وفي روايةٍ لمسلم: «وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَضْرَابٌ لِلنِّسَاءِ»^(٦) وَهُوَ تَفْسِيرٌ لِرِوَايَةِ:
«لَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ» وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: كَثِيرُ الْأَسْفَارِ.

١٥٧٥- وعن زيدِ بنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ
النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي: «لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى

(١) في «ل»: النقص.

(٢) في «ل»: ما روته.

(٣) البخاري (٦٠٥٤) ومسلم (٢٥٩١).

(٤) البخاري (٦٠٦٧).

(٥) مسلم (١٤٨٠) ولم يروه البخاري.

(٦) مسلم (٤٧٠/١٤٨٠).

يَنْفُضُوا» [المنافقون: ٧] وقال: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨] فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالُوا: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةً، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، فَلَوْوَا رُؤُوسَهُمْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٥٧٦- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَتْ هِنْدُ امْرَأَةُ أَبِي سَفْيَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ؟ قَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

٤- باب تحريم النميمة، وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى: [ص/ ١٨٧] ﴿هُنَّ مَشَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [القلم: ١١] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِنْدٌ﴾ [ق: ١٨].

١٥٧٧- وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٥٧٨- وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤). وهذا لفظ إحدَى روايات البخاري.

(١) البخاري (٤٩٠٣) ومسلم (٢٧٧٢).

(٢) البخاري (٥٣٦٤) ومسلم (١٧١٤).

(٣) البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥) وعند البخاري: «فَتَاتٌ».

(٤) البخاري (٢١٦) ومسلم (٢٩٢).

قال العلماء: معنى «وَمَا يُعَدِّبَانِ فِي كَبِيرٍ» أي: كبيرٍ في زَعْمِهِمَا. وقيل: كبيرٌ تركُهُ عَلَيْهِمَا.

١٥٧٩- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ^(١) بَيْنَ النَّاسِ^(٢)» رواه مسلم^(٣).

«الْعِضَةُ» بفتح العَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وإسكانِ الضادِ الْمُعْجَمَةِ وبِالْهَاءِ، عَلَى وزن (الوجه) ورُوي «العِضَةُ» بكسرِ العَيْنِ وفتحِ الضادِ، عَلَى وزن (العِدَّة) وهي الكذب والبُهتان. وعلى الرواية الأولى: العِضَةُ مصدرٌ، يقال: عَضَّهُ عَضْهًا، أَي: رماه بالعِضِهِ.

٥- باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاية الأمور، إذا لم تدعُ إليه حاجة، كخوف مفسدة ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وفي البابِ الأحاديثُ السابقةُ في البابِ قبْلَهُ.

١٥٨٠- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا؛ فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ» رواه أبو داود والترمذي^(٤).

(١) في «ل»: العالة.

(٢) أي: كثرة القول وإيقاع الخصومة بين الناس بما يحكى.

(٣) مسلم (٢٦٠٦).

(٤) أبو داود (٤٨٦٠) والترمذي (٣٨٩٦) وقال: غريب من هذا الوجه.

٦- باب ذمّ ذي الوجهين

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [الآيتين [النساء: ١٠٨].

١٥٨١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ^(١)، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا، وَتَجِدُونَ خِيَارَ النَّاسِ [ك/ ١٦٣] فِي هَذَا الشَّانِ^(٢) أَشَدَّهُمْ كَرَاهَةً لَهُ، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ؛ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءِ بَوَاجِهِ، وَهُوَ لَاءِ بَوَاجِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٥٨٢- وعن محمد بن زيد، أنَّ ناسًا قالوا لجدّه عبد الله بن عمّار رضي الله عنهما: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَىٰ سُلْطَانِنَا، فَنَقُولُ لَهُمْ^(٤) بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ. قال: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري^(٥).

٧- باب تحريم الكذب

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

١٥٨٣- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا. وَإِنَّ

(١) أي: ذوي أصول يتفاخرون بها.

(٢) البخاري (٣٤٩٣ - ٣٤٩٤) ومسلم (٢٥٢٦). (٤) أي: نثني عليهم.

(٥) البخاري (٧١٧٨).

الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٥٨٤- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتُّمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ مَعَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِنَحْوِهِ فِي «بَابِ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ» (٣).

١٥٨٥- وعن ابن عباس رضي الله عنه [ص/ ١٨٨] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كُفِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْأَنْكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عُذْبٍ، وَكُفِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» رواه البخاري (٤).

«تَحَلَّمَ» أَي: قَالَ إِنَّهُ حَلِمٌ فِي نَوْمِهِ وَرَأَى كَذَا وَكَذَا، وَهُوَ كَاذِبٌ. وَ«الْأَنْكُ» بِالْمَدِّ وَضَمِّ النُّونِ وَتَخْفِيفِ الْكَافِ: وَهُوَ الرَّصَاصُ الْمُذَابُ.

١٥٨٦- وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَفْرَى الْفَرَى أَنْ يُرِيَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرِيَا» رواه البخاري (٥).

معناه: يقول: (رأيت) فيما لم يَر.

(٢) البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨).

(٤) البخاري (٧٠٤٢).

(١) البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧).

(٣) تقدم برقم (٧٠٨).

(٥) البخاري (٧٠٤٣).

١٥٨٧- وعن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ^(١) أَنْ يَقْصَّ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ. وَإِنِّي انْطَلَقْتُ ^(٢) مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَآخِرُ ^(٣) قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَتَلَعُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَسْبُغُ الْحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى»

قال: «قُلْتُ لهما: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟ ^(٤) قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقِي. فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكَلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقِّي وَجْهِهِ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرَ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرَعُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى».

قال: «قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا هَذَا؟ ^(٥) قَالَا لِي: انْطَلِقِي انْطَلِقِي. فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ» فَأَحْسِبُ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ، فَاطْلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، فَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا».

«قُلْتُ: مَا هُوَ لَئِي؟ قَالَا لِي: انْطَلِقِي انْطَلِقِي. فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَحْمَرٌ مِثْلَ الدَّمِّ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ ^(٦) يَسْبِغُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ

(١) ليست «ص».

(٢) في «ل»: وإذا آخر.

(٣) في «ل»: ما هذا.

(٤) في «ص»: وانطلقت.

(٥) في «ل»: ما هذا.

(٦) في «ك»: سباح.

الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ فَيَنْفَعُ لَهُ فَاهُ، فَيُلْقِمُهُ حَجْرًا، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبِخُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَّ لَهُ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجْرًا».

«قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقِ انْطَلِقِي. فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرْأَةِ، أَوْ كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ [ك/ ١٦٤] رَأَيْ (١) رَجُلًا مَرَأًى، وَإِذَا هُوَ عِنْدَهُ نَارٌ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا».

«قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقِي انْطَلِقِي، فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةَ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ».

«قُلْتُ: مَا هَذَا؟ (٢) قَالَا لِي: انْطَلِقِي انْطَلِقِي. فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا إِلَى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرِ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ، قَالَا لِي: ارْقُ فِيهَا. فَارْتَقَيْنَا (٣) فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبَنِ ذَهَبٍ وَلَبَنِ فِضَّةٍ، فَاتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَمْتَحْنَا، فَفُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا رِجَالٌ، شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْ، وَشَطْرٌ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَيْ، قَالَا لَهُمْ: اذْهَبُوا فَفَعُّوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ. وَإِذَا هُوَ نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي، كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبِيَاضِ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الشُّؤْمُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ».

قال: «قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَا مَنْزِلُكَ. فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ [ص/ ١٨٩] مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبِيضَاءِ، قَالَا لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ. قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا، فَذَرَانِي فَأَدْخِلْهُ. قَالَا: أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ».

(٢) في «ل»: ما هذا أو ما هو لاء.

(١) في «ل»: رأيت.

(٣) في «ل»: فارتقيت.

«قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا! فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ^(١)؟ قَالَا لِي: أَمَّا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ:

أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُنْلَعُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ^(٢) يَأْخُذُ الْقِرَانَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرَسِرُ شِدْقُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْنِهِ فَيَكْذِبُ الْكِذْبَةَ فَتَبْلُغُ الْآفَاقَ.

وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقِمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّهُ آكِلُ الرَّبَا.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيمَةُ الْمَرَاةُ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكُ خَازِنِ جَهَنَّمَ.

وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ.

وَأَمَّا الْوَلِدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

وفي رواية البرقاني: «وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ»^{(٣) (٤)}.

فقال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولادُ المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولادُ المشركين».

«وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرًا مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطْرًا مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا

(١) في «ص»: رأيت. (٢) في «ل»: الرجل الذي.

(٣) صحيح ابن حبان (٦٥٥). (٤) هذه الجملة ليست في «ص».

عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ» رواه البخاري^(١).

وفي رواية له: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أُتِيَانِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ ثُمَّ ذَكَرَهُ، وَقَالَ: «فَانْطَلَقْنَا إِلَى نَقْبٍ مِثْلِ التَّنُّورِ، أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ، يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارٌ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ^(٢) يَخْرُجُوا، وَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، فِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عَرَاءٌ».

وفيها: «حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ» وَلَمْ يَشُكَّ «فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسَطِ النَّهْرِ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ وَبَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلَ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ».

وفيها: «فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرِ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، فِيهَا رِجَالٌ شُبُوحٌ وَشَبَابٌ».

وفيها: «الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذِبَةِ، فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ، فَيُضْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وفيها: «الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدِّخُ رَأْسَهُ، فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ، فَيُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالِدَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارَ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جَبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ، وَقَالَا: ذَاكَ مَنْزِلُكَ. قُلْتُ: دَعَانِي أَدْخُلْ مَنْزِلِي. قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمْرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَهُ أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ» رواه

(٢) في «ك»: كادوا.

(١) البخاري (٧٠٤٧).

البخاري^(١).

قوله «يَتَلَعُ رَأْسَهُ» هو بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: يَشْدُحُهُ وَيَشْقُهُ. قوله «يَتَدَهَّدُ» أَي: يَتَدَخَّرُجُ. «الْكَلُّوبُ» بفتح الكافِ وَضَمِّ اللامِ الْمُشَدَّدَةِ [ك/ ١٦٥] وهو معروف. قوله «فَيْشْرِشِرُ» أَي: يُقَطِّعُ. قوله «ضَوْضُوا» هو بِضَادَيْنِ مُعْجَمَتَيْنِ: أَي صَاحُوا. قوله «فَيْفَعْرُ» هو بِالْفَاءِ وَالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: يَفْتَحُ. قوله «الْمَرَّاةُ» هو بفتح الميمِ، أَي: المنظر. قوله «يَحُشُّهَا» هو بفتح الياءِ وَضَمِّ الحاءِ الْمُهْمَلَةِ وبالشينِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: يوقدها. قوله «رَوْضَةٌ مُعْتَمَّةٌ» هو بِضَمِّ الميمِ وَإِسْكَانِ العَيْنِ وَفَتْحِ التاءِ وَتَشْدِيدِ الميمِ، أَي: وافية النَّبَاتِ طَوِيلَتُهُ. قوله «دَوْحَةٌ» وهي بفتح الدالِ وَإِسْكَانِ الواوِ وَبِالحاءِ الْمُهْمَلَةِ: وهي الشَّجَرَةُ الكَبِيرَةُ. قوله «الْمَحْضُ» هو بفتح الميمِ وَإِسْكَانِ الحاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وهو اللَّبَنُ. قوله «فَسَمَا بَصْرِي» أَي: ازْتَفَعَ. و«صُعْدًا» بِضَمِّ الصَّادِ وَالغَيْنِ، أَي: مُرْتَفَعًا. و«الرَّبَّابَةُ» بفتح الراءِ وَبِالباءِ الْمُوَحَّدَةِ مُكْرَّرَةً، وهي السَّحَابَةُ.

٨- باب بيان ما يجوز من الكذب

اعْلَمَنَّ أَنَّ الكَذِبَ [ص/ ١٩٠] وَإِنْ كَانَ أَضْلُهُ مُحَرَّمًا، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ الأَحْوَالِ بِشُرُوطٍ قَدْ أَوْضَحْتُهَا فِي كِتَابِ «الأَذْكَارِ»^(٢) وَمُخْتَصَرُ ذَلِكَ:

أَنَّ الكَلَامَ وَسِيلَةٌ إِلَى المَقَاصِدِ^(٣) فَكُلُّ مَقْصُودٍ مُحْمُودٍ يُمَكِّنُ تَحْصِيلَهُ بِغَيْرِ الكَذِبِ يَحْرُمُ الكَذِبُ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْ تَحْصِيلَهُ إِلَّا بِالكَذِبِ جازَ الكَذِبُ.

(٢) ص (٣٢٥ - ٣٢٦).

(١) البخاري (١٣٨٦).

(٣) في «ل»: المقصود.

ثُمَّ إِنْ كَانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْمَقْصُودِ مُبَاحًا كَانَ الْكُذْبُ مُبَاحًا، وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا كَانَ الْكُذْبُ وَاجِبًا. فَإِذَا اخْتَفَى مُسْلِمٌ مِنْ ظَالِمٍ يُرِيدُ قَتْلَهُ، أَوْ أَخَذَ مَالَهُ، وَأَخْفَى^(١) مَالَهُ، وَسُئِلَ إِنْسَانٌ عَنْهُ وَجَبَ الْكُذْبُ بِإِخْفَائِهِ. وَكَذَا لَوْ كَانَ عِنْدَهُ وَدِيعَةٌ، وَأَرَادَ ظَالِمٌ أَخْذَهَا، وَجَبَ الْكُذْبُ بِإِخْفَائِهَا.

وَالْأَحْوَطُ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُورِّيَ. وَمَعْنَى التَّوْرِيَةِ: أَنْ يَقْصِدَ بِعِبَارَتِهِ مَقْصُودًا صَاحِحًا لَيْسَ هُوَ كَاذِبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَنْهَمُهُ الْمُخَاطَبُ، وَلَوْ تَرَكَ التَّوْرِيَةَ وَأَطْلَقَ عِبَارَةَ الْكُذْبِ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ فِي هَذَا الْحَالِ.

وَاسْتَدَلَّ الْعُلَمَاءُ لِحُجُوزِ الْكُذْبِ فِي هَذَا الْحَالِ

١٥٨٨ - بِحَدِيثِ أُمِّ كُثُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ أُمُّ كُثُومٍ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ. يَعْنِي الْحَرْبَ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا^(٣).

٩ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

(١) في «ص»: أو أخفى. (٢) البخاري (٢٦٩٢) ومسلم (٢٦٠٥).

(٣) مسلم (١٠١/٢٦٠٥).

١٥٨٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كفى بالمرء كذباً أن يُحدث بكل ما سمع» رواه مسلم^(١).

١٥٩٠- وعن سمرة^(٢) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين» رواه مسلم^(٣).

١٥٩١- وعن أسماء رضي الله عنها أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي ضرّة، فهل عليّ جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يُعطيني؟^(٤) فقال النبي ﷺ: «المتشعب بما لم يُعط كلابس ثوبي زور» متفق عليه^(٥).

«المتشعب» هو الذي يُظهر الشَّبع، وليس بشبعان. ومعناه هنا: أنه يُظهر أنه حصل له فضيلة^(٦) وليست حاصلة. «ولا يلبس ثوبي زور» أي: ذي زور، وهو الذي يزور على الناس، بأن يتزَيَّ بزيّ أهل الزُّهد أو العِلْم أو الثروة، ليغترّ به الناس، وليس هو بتلك الصِّفة. وقيل غير ذلك، والله أعلم.

١٠- باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٦] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ

(١) مقدمة صحيح مسلم (١/١٠).

(٢) مقدمة مسلم (١/٨).

(٤) أي: أن تظهر أن زوجها يعاملها أحسن منها بغرض إغاظتها.

(٥) البخاري (٥٢١٩) ومسلم (٢١٢٩).

(٦) في «ك»: فضلة.

الرُّزُورُ ﴿الفرقان: ٧٢﴾.

١٥٩٢- وعن أبي بكرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَكَانَ مُتَكَبِّرًا فَجَلَسَ [ك/ ١٦٦] فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الرُّزُورِ وَشَهَادَةُ الرُّزُورِ» فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قَلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١١- باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة (٢)

١٥٩٣- عن أبي زيدٍ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدَّ بِه يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُهُ [ص/ ١٩١] وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٥٩٤- وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا» رواه مسلم (٤).

١٥٩٥- وعن أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ» (٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ رواه مسلم (٦).

١٥٩٦- وعن سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَلَاعَنُوا

(١) البخاري (٦٩١٩) ومسلم (٨٧).

(٢) «أو دابة» ضرب عليها في «ك».

(٣) البخاري (٦١٠٥) ومسلم (١١٠).

(٤) مسلم (٢٥٩٧).

(٥) أي: لا يكونون شهداء على الأمم أن الرسل أبلغت رسالاتها.

(٦) مسلم (٢٥٩٨).

بَلَعْنَهُ اللَّهُ، وَلَا بَغْضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ^(١)» رواه أبو داود والترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

١٥٩٧- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ^(٣) وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٤).

١٥٩٨- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا، صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا^(٥) رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعِنَ، فَإِنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَى قَائِلِهَا» رواه أبو داود^(٦).

١٥٩٩- وعن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجَرَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ» قال عمران: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ. رواه مسلم^(٧).

١٦٠٠- وعن أبي بركة نضلة بن عبيد الأسلمي رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلْ! اللَّهُمَّ الْعَنْهَا. فقال النبي ﷺ: «لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ» رواه مسلم^(٨).

(١) أي: لا يدع أحد على الآخر بأن يلعنه الله أو يغضب عليه أو يكون من أهل النار.

(٢) أبو داود (٤٩٠٦) والترمذي (١٩٧٦).

(٣) أي: الكثير الوقوع في أعراض المسلمين بالغيبة والنميمة.

(٤) الترمذي (١٩٧٧).

(٥) «تأخذ يميناً وشمالاً» أي: لا تدري أين تذهب. ومساعاً: أي محلاً تستقر فيه.

(٦) أبو داود (٤٩٠٥).

(٧) مسلم (٢٥٩٥).

(٨) مسلم (٢٥٩٦).

قوله «حَلٌّ» بفتح الحاءِ المُهملة وإسكانِ اللام: وهي كلمةٌ ليزجرِ الإبل.

وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ يُسْتَشْكَلُ مَعْنَاهُ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ، بَلِ الْمُرَادُ النَّهْيُ أَنْ تُصَاحِبَهُمْ تِلْكَ النَّاقَةُ، وَلَيْسَ فِيهِ نَهْيٌ عَنْ بَيْعِهَا وَذَبْحِهَا وَرُكُوبِهَا فِي غَيْرِ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ بَلْ كُلُّ ذَلِكَ وَمَا سِوَاهُ مِنَ التَّصَرُّفَاتِ جَائِزٌ لَا مَنَعَ مِنْهُ، إِلَّا مِنْ (مُصَاحِبَةِ النَّبِيِّ) ^(١) ﷺ بِهَا؛ لِأَنَّ هَذِهِ التَّصَرُّفَاتِ كُلَّهَا كَانَتْ جَائِزَةً، فَمُنِعَ بَعْضُ مِنْهَا، فَبَقِيَ الْبَاقِي عَلَى مَا كَانَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٢- باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعيّنين

قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] وقال تعالى: ﴿قَادُونَ مُؤَدَّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤].

١٦٠١- وَثَبَتْ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ» ^(٢).

١٦٠٢- وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ أَكِلَ الرَّبَا» ^(٣).

١٦٠٣- وَأَنَّهُ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ ^(٤).

١٦٠٤- وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» ^(٥) أَي: حُدُودَهَا.

(١) في «ص، ل»: مصاحبتة

(٢) البخاري (٥٩٤٧) ومسلم (٢١٢٤) من حديث ابن عمر.

(٣) مسلم (١٥٩٧) من حديث ابن مسعود.

(٤) البخاري (٥٣٤٧) من حديث أبي جحيفة.

(٥) مسلم (١٩٧٨) من حديث عليّ.

١٦٠٥ - وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ»^(١).

١٦٠٦ - وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ»^(٢).

١٦٠٧ - وَ«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»^(٣).

١٦٠٨ - وَأَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٤).

١٦٠٩ - وَأَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَن رِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ؛ عَصُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٥) وَهَذِهِ ثَلَاثُ قَبَائِلٍ مِنَ الْعَرَبِ.

١٦١٠ - وَأَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى»^(٦) اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٧).

١٦١١ - وَأَنَّهُ «لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»^(٨).

وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَفَاطِظِ فِي الصَّحِيحِ، بَعْضُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَبَعْضُهَا فِي أَحَدِهِمَا، وَإِنَّمَا قَصِدْتُ الْاِخْتِصَارَ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهَا، وَسَأَذْكَرُ مَعْظَمَهَا فِي أَبُوَابِهَا [ك/١٦٧] مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) البخاري (٦٧٨٣) ومسلم (١٦٨٧) من حديث أبي هريرة.

(٢) مسلم (١٩٧٨) من حديث عليّ.

(٣) مسلم (١٩٧٨) من حديث عليّ.

(٤) البخاري (١٨٧٠) ومسلم (١٣٧٠) من حديث عليّ.

(٥) مسلم (٦٧٩) من حديث خفاف بن إيماء. (٦) ليست في «ك».

(٧) البخاري (١٣٣٠) ومسلم (٥٢٩) من حديث عائشة.

(٨) البخاري (٥٨٨٥) من حديث ابن عباس.

١٣- باب تحريم سبّ المؤمن بغير حق [ص/ ١٩٢]

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦١٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سبّ المسلم فسوقٌ، وقاتله^(١) كفرٌ» متفق عليه^(٢).

١٦١٣- وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر إلا أزدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك» رواه البخاري^(٣).

١٦١٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «المستتابان ما قالا، فعلى البادي منهما، حتى يعتدي المظلوم^(٤)» رواه مسلم^(٥).

١٦١٥- وعنه قال: أتى النبي ﷺ برجل قد شرب، قال: «اضربوه» قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه، فلما انصرف قال بعض القوم: أخزأك الله! قال: «لا تقولوا هذا؛ لا تعينوا عليه الشيطان» رواه البخاري^(٦).

١٦١٦- وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قذف مملوكه بالزنى، يُقام

(١) تصحفت في «ك، ص» إلى: وجداله.

(٢) البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

(٣) البخاري (٦٠٤٥).

(٤) معناه: أن إثم السبب الواقع بينهما يختص بالبادي منهما، إلا أن يجاوز الثاني قدر الانتصار فيؤذي الظالم بأكثر مما قاله.

(٥) مسلم (٢٥٨٧).

(٦) البخاري (٦٧٧٧).

عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(١).

١٤- باب تحريم سبِّ الأموات بغير حق ومصلحة شرعية، وهي التحذير من الاقتداء به في بدعته وفسقه، ونحو ذلك

فيه الآية^(٢) والأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٦١٧- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَيَّ مَا قَدَّمُوا» رواه البخاري^(٣).

١٥- باب النهي عن الإيذاء

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦١٨- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٦١٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْزَخَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ»^(٥) وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِيَ إِلَى النَّاسِ

(١) البخاري (٦٨٥٨) ومسلم (١٦٦٠).

(٢) في «ل»: الآيات.

(٣) البخاري (١٣٩٣).

(٤) البخاري (١٠) ومسلم (٤٠).

(٥) في «ص»: مبيته.

الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» رواه مسلم^(١). وَهُوَ بَعْضُ حَدِيثٍ طَوِيلٍ سَبَقَ فِي بَابِ طَاعَةِ وِلَاةِ الْأُمُورِ^(٢).

١٦- باب النهي عن التباضع والتقاطع والتدابير

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال تعالى: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَضَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ حَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

١٦٢٠- وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣)».

١٦٢١- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» رواه مسلم^(٤).

وفي رواية له: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنٍ»^(٥) وذكر نحوه.

(٢) تقدم برقم (٦٨٧).

(٤) مسلم (٢٥٦٥).

(١) مسلم (١٨٤٤).

(٣) البخاري (٦٠٦٥) ومسلم (٢٥٥٨).

(٥) مسلم (٣٦/٢٥٦٥).

١٧- باب تحريم الحسد

وهو تمنّي زوالِ النعمة عن صاحبها، سواءً كانت نعمة دينٍ أو دنيا

قال الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤].

وفيه [ص/ ١٩٣] حديثُ أنسٍ السابق في البابِ قبله.

١٦٢٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ

يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ» أو قال: «العُشْبُ» رواه أبو داود^(١).

١٨- باب النهي عن التجسس والتسّمع لكلام من يكره استماعه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ

الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [الأحزاب:

.٥٨]

١٦٢٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [ك/ ١٦٨] قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛

فإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ. وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا،

وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ»^(٢).

«المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى

هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ

(٢) البخاري (٥١٤٣) ومسلم (٢٥٦٣).

(١) أبو داود (٤٩٠٣). فيه ضعف.

المُسْلِمِ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ وَعَرَضُهُ وَمَالُهُ»^(١).

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»^(٢)^(٣).

وفي رواية: «وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٤).

وفي رواية: «لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٥).

وفي رواية: «وَلَا تَهَاجِرُوا، وَلَا يَبِعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(٦) رواه مسلمٌ بكلِّ هذه الروايات، وروى البخاريُّ أكثرَها.

١٦٢٤ - وعن معاوية رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ» حديثٌ صحيحٌ، رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ^(٧).

١٦٢٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّهُ أُتِيَ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا فَلَانٌ تَقَطَّرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا. فَقَالَ: إِنَّا قَدْ نُهَيْتَا عَنِ التَّجَسُّسِ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذُ بِهِ. حديثٌ صحيحٌ،

(١) مسلم (٢٥٦٤).

(٢) في النسخ: «صوركهم وأعمالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم». والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) مسلم (٣٣/٢٥٦٤).

(٤) البخاري (٦٠٦٤) ومسلم (٢٨/٢٥٦٣).

(٥) مسلم (٣٠/٢٥٦٣).

(٦) مسلم (٢٩/٢٥٦٣) وعنده: «ولا تهجروا» أي: لا تتكلموا بالكلام القبيح.

(٧) أبو داود (٤٨٨٨) وعنده: «عورات الناس».

رواه أبو داود بإسناد^(١) على شرط البخاري ومسلم^(٢).

١٩- باب النهي عن ظنّ السوء بالمسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

١٦٢٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٢٠- باب تحريم احتقار المسلم

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرَ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ بئسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] وقال تعالى: ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

١٦٢٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» رواه مسلم^(٤) وقد سبق قريباً بطوله.

١٦٢٨- وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِّنْ كِبَرٍ» فقال رجل: «إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ»

(١) في (ص): بإسناد صحيح.

(٢) أبو داود (٤٨٩٠).

(٤) مسلم (٢٥٦٤). وتقدم برقم (١٦٢٣).

(٣) البخاري (٥١٤٣) ومسلم (٢٥٦٣).

حَسَنَةً! فقال: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبِيرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ» رواه مسلم^(١).

بَطْرُ الْحَقِّ: دَفْعُهُ. وَغَمَطُهُمْ: اخْتِقَارُهُمْ. وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ أَوْضَحَ مِنْ هَذَا فِي بَابِ الْكِبِيرِ^(٢).

١٦٢٩- وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: [ص/ ١٩٤] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ! فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ إِلَّا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ! إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ» رواه مسلم^(٣).

٢١- باب النهي عن إظهار الشماتة بالمُسلم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

١٦٣٠- وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرَحِمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٤).

١٦٣١- وفي البابِ حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِي بَابِ التَّجَسُّسِ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَيَّ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ...» الحديث^(٥).

(١) مسلم (٩١).
 (٢) تقدم برقم (٦٣١).
 (٣) مسلم (٢٦٢١).
 (٤) الترمذي (٢٥٠٦). وفي سنده انقطاع.
 (٥) مسلم (٢٥٦٤) وقد تقدم برقم (١٦٢٣).

٢٢- باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦٣٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان في الناس هما بهما كُفِرَ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم^(١).

٢٣- باب النهي عن الغش والخداع

[ك/١٦٩] قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٦٣٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» رواه مسلم^(٢).

وفي رواية له: أن رسول الله ﷺ مرَّ عَلَى صُبْرَةَ طَعَامٍ^(٣) فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: «أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ»^(٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ! مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(٥).

١٦٣٤- وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَنَاجَشُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

(٢) مسلم (١٠١).

(٤) السماء: المطر.

(٦) البخاري (٦٠٦٦) ومسلم (١٤١٣).

(١) مسلم (٦٧).

(٣) صبرة طعام: كومة طعام.

(٥) مسلم (١٠٢).

١٦٣٥- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٦٣٦- وعنه قال: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ يُخَدَعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ^(٣) بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ^(٤)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

«الْخِلَابَةُ» بَخَاءٌ مُعْجَمَةٌ مَكْسُورَةٌ وَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ: وَهِيَ الْخَدِيعَةُ.

١٦٣٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ خَبَبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا» رواه أبو داود^(٦).

«خَبَبَ» بَخَاءٌ مُعْجَمَةٌ ثُمَّ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ مُكْرَرَةٌ: أَي أَفْسَدَهُ وَخَدَعَهُ.

٢٤- باب تحريم الغدر

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وقال تعالى:

﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

١٦٣٨- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتُّمِّنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) النجش: أن يزيد رجل في السلعة أكثر من ثمنها، وليس قصده أن يشتريها بل يخدع غيره ليشتريها.

(٢) البخاري (٢١٤٢) ومسلم (١٥١٦). (٣) في «ل»: إذا.

(٤) يعني: أبيع هذا بشرط أن أسترد الثمن أو أسترد المبيع إذا ظهر لي فيه خداع وغش.

(٥) البخاري (٢١١٧) ومسلم (١٥٣٣). (٦) أبو داود (٥١٧٠).

(٧) البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨).

١٦٣٩- وعن ابن مسعودٍ وابن عمرَ (١) رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ^(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٦٤٠- وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمَ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ» رواه مسلم^(٤).

١٦٤١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ: «قال الله تعالى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي^(٥) [ص/ ١٩٥] ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ» رواه البخاري^(٦).

٢٥- باب النهي عن المن بالعطية ونحوها^(٧)

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا بُطْلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٢].

١٦٤٢- وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ

(١) بعده في «ص» وبعض المطبوعات زيادة: وأنس. وحديثه أيضًا في الصحيح.

(٢) لواء: علامة يشهر بها في الناس.

(٣) البخاري (٣١٨٦، ٣١٨٨) مسلم (١٧٣٦، ١٧٣٥) على الترتيب.

(٤) مسلم (١٧٣٨). (٥) أعطى بي: عاهد غيره باسمي.

(٦) البخاري (٢٢٢٧).

(٧) «وبالعطية ونحوها» ليست في «ص». «ونحوها» ليست في «ل».

مَرَاتٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا! مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَتَّانُ، وَالْمُتَّفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ» رواه مسلم^(١).

وفي رواية له: «الْمُسْبِلُ إِزَارُهُ»^(٢).

يَعْنِي: الْمُسْبِلُ إِزَارُهُ وَثَوْبُهُ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ لِلْخِيَلَاءِ.

٢٦ - باب النهي عن الافتخار والبغي

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٤٢].

١٦٤٣ - وعن عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرَ^(٣) أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» رواه مسلم^(٤).

قال أهل اللغة: البغي: التعدي والاستطالة.

١٦٤٤ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ! فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» رواه مسلم^(٥).

والرواية المشهورة «أَهْلَكُهُمْ» بَرَفِ الْكَافِ، وَرُويَ بِنَصْبِهَا.

(١) مسلم (١٠٦).

(٢) مسلم (١٠٦).

(٣) في «ك»: ولا يسخر. وفي «ص، ل»: ولا يفتخر. والمثبت من صحيح مسلم.

(٤) مسلم (٢٨٦٥).

(٥) مسلم (٢٦٢٣).

وهذا النهي لمن قال ذَلِكَ عَجَبًا بِنَفْسِهِ، وَتَصَاغُرًا لِلنَّاسِ وَازْتِفَاعًا عَلَيْهِمْ، فَهَذَا هُوَ الْحَرَامُ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ لِمَا يَرَى فِي النَّاسِ مِنْ نَقْصٍ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ، وَقَالَ تَحَزُّنًا عَلَيْهِمْ وَعَلَى الدِّينِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ. هَكَذَا فَسَّرَهُ الْعُلَمَاءُ وَفَصَّلُوهُ، وَمِمَّنْ قَالَه الْأَيْمَةُ الْأَعْلَامُ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(١) وَالْخَطَّابِيُّ^(٢) وَالْحَمِيدِيُّ^(٣) وَآخَرُونَ، وَقَدْ أَوْضَحْتُهُ [ك/ ١٧٠] فِي كِتَابِ «الْأَذْكَارِ»^(٤).

٢٧- باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور، أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠] وقال

تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

١٦٤٥- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٥).

١٦٤٦- وعن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ؛ يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرَضُ هَذَا وَيُعْرَضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ»^(٦) بِالسَّلَامِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) كما في سنن أبي داود (عقب الحديث ٤٩٨٣). (٢) معالم السنن (٤/ ١٣٢).

(٣) الجمع بين الصحيحين (٣/ ٣٨٧).

(٤) الأذكار (ص ٣٥٨).

(٥) البخاري (٦٠٦٥) ومسلم (٢٥٥٨).

(٦) في «ل»: يبدأ صاحبه.

(٧) البخاري (٦٠٧٧) ومسلم (٢٥٦٠).

١٦٤٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لِكُلِّ امْرِيٍّ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقُولُ: ائْتِرْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» رواه مسلم^(١).

١٦٤٨- وعن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلِّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» رواه مسلم^(٢).
«التَّحْرِيشُ» الإفسادُ وتغييرُ قلوبهم وتقاطُعهم.

١٦٤٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ [ص/١٩٦] أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثِ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ» رواه أبو داود بإسنادٍ على شرط البخاريِّ ومسلم^(٣).

١٦٥٠- وعن أبي خراشٍ حَدَرِدِ بْنِ أَبِي حَدَرِدِ الْأَسْلَمِيِّ - وَيُقَالُ «السُّلَمِيُّ»^(٤) - الصَّحَابِيُّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٥).

١٦٥١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثِ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ فَلْيَلْقَهُ»^(٦) فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدْ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرَةِ» رواه أبو داود بإسنادٍ حسن^(٧). قال أبو داود: إِذَا كَانَتْ الْهَجْرَةُ لِلَّهِ تَعَالَى فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ^(٨).

(١) مسلم (٢٥٦٥).
(٢) مسلم (٢٨١٢).
(٣) أبو داود (٤٩١٤).
(٤) هو كذلك عند أبي داود.
(٥) أبو داود (٤٩١٥).
(٦) وفي «ل»: فلقية.
(٧) أبو داود (٤٩١٢).
(٨) ذكره أبو داود (عقب الحديث ٤٩١٦).

٢٨- باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث بغير إذنه إلا لحاجة وهو أن

يتحدثا سرًا بحيث لا يسمعهما، وفي معناه ما إذا تحدثا^(١) بلسان لا يفهمه

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ [المجادلة: ١٠].

١٦٥٢- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى

اِثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

ورواه أبو داود، وزاد: قال أبو صالح: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: فَأَرْبَعَةٌ؟ قَالَ: لَا يَضُرُّكَ^(٣).

ورواه مالك في «الموطأ» عن عبد الله بن دينار قال: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عِنْدَ

دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي بِالسُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ

أَحَدٌ غَيْرِي، فَدَعَا ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الثَّلَاثِ

الَّذِي دَعَا: اسْتَأْخِرَا شَيْئًا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَنَاجَى اِثْنَانِ

دُونَ وَاحِدٍ»^(٤).

١٦٥٣- وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى

اِثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

(١) في «ص»: تحادثا.

(٢) البخاري (٦٢٨٨) ومسلم (٢١٨٣).

(٣) أبو داود (٤٨٥٢).

(٤) الموطأ (٩٨٨/٢).

(٥) البخاري (٦٢٩٠) ومسلم (٢١٨٤).

٢٩- باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة^(١) والولد لغير سببٍ

شرعيٍّ أو زائد على قدر الأدب

قال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

١٦٥٤- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «عُدْبَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ سَجَّتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ؛ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

«خَشَاشِ الْأَرْضِ» بفتح الخاءِ المُعْجَمَةِ وبالشَّينِ المُعْجَمَةِ المَكْرَرَةَ: وهي هَوَامُّهَا وَحَشْرَاتُهَا.

١٦٥٥- وَعَنْهُ: أَنَّهُ مَرَّ بِفَتِيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا، وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا [ك/ ١٧١] إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

«الغَرَضُ» بفتح الغينِ المُعْجَمَةِ والراءِ: وَهُوَ الْهَدَفُ وَالشَّيْءُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ.

١٦٥٦- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ^(٤). مُتَّفَقٌ

(١) ليست في «ل». (٢) البخاري (٢٣٦٥) ومسلم (٢٢٤٢).

(٣) البخاري (٥٥١٥) ومسلم (١٩٥٨).

(٤) أي: أن تجعل هدفاً يرمى إليه حتى تموت. ففيه تعذيب لها، وتصير ميتة لا يحل أكلها.

عَلَيْهِ^(١).

ومعناه: تُحْبَسُ لِلْقَتْلِ.

١٦٥٧- وعن أبي علي^(٢) سُويِدِ بْنِ مُقَرِّنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرِّنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ، إِلَّا وَاحِدَةٌ لَطَمَهَا أَصْغَرْنَا، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهَا. رواه مسلم^(٣).

وفي رواية: سَابِعَ إِخْوَةَ لِي^(٤). [ص/١٩٧]

١٦٥٨- وعن أبي مسعود البدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ» فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتِ مِنَ الْغَضَبِ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيَّ هَذَا الْغُلَامِ» فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا^(٥).

وفي رواية: فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ يَدِي مِنْ هَيْبَتِهِ^(٦).

وفي رواية: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ حُرٌّ لِرُؤُوسِهِ اللَّهِ. فقال: «أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارَ» أَوْ «لَمَسْتِكَ النَّارَ»^(٧) رواه مسلم بهذه الروايات.

١٦٥٩- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ» رواه مسلم^(٨).

(١) البخاري (٥٥١٣) ومسلم (١٩٥٦).

(٢) كذا في النسخ، والصواب: أبي عدي.

(٣) مسلم (٣٣/١٦٥٨).

(٤) مسلم (١٦٥٨).

(٥) مسلم (٣٤/١٦٥٩).

(٦) مسلم (١٦٥٩).

(٧) مسلم (٣٥/١٦٥٩).

(٨) مسلم (١٦٥٧).

١٦٦٠ - وعن هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه أنه مرَّ بالشامِ على أناسٍ مِنَ الأنباطِ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الخِرَاجِ - وفي روايةٍ: حُبِسُوا فِي الجِزْيَةِ - فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا» فَدَخَلَ عَلَى الأَمِيرِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُوا. رواه مسلم^(١).

«الأنباط»: الفلاحون مِنَ العَجَمِ.

١٦٦١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأى رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِمَارًا مَوْسُومَ الوَجْهِ^(٢) فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، قَالَ: «فَوَاللَّهِ^(٣) لَا أَسْمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الوَجْهِ» وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كُوِيَ الجَاعِرَتَيْنِ. رواه مسلم^(٤).

«الجَاعِرَتَانِ» جانِبَا^(٥) الِوَرَكَيْنِ حَوْلَ الدُّبْرِ.

١٦٦٢ - وعنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَّمَهُ» رواه مسلم^(٦).

وفي روايةٍ لمسلمٍ أَيضًا: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الضَّرْبِ فِي الوَجْهِ، وَعَنِ الوَسْمِ فِي الوَجْهِ^(٧).

(٢) أي: كُوِيَ وَجْهُهُ بعلامة.

(٤) مسلم (٢١١٨).

(١) مسلم (٢٦١٣/١١٧-١١٨).

(٣) في «ل»: لا والله.

(٥) في «ل»: ناحيتنا.

(٦) مسلم (٢١١٧) لكن من حديث جابر لا ابن عباس.

(٧) مسلم (٢١١٦).

٣٠- باب تحريم التعذيب بالنار^(١) في كل حيوان، حتّى القملة ونحوها

١٦٦٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث، فقال: «إِنَّ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفُلَانًا» لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاهُمَا «فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فَلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» رواه البخاري^(٢).

١٦٦٤- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَرَأَيْنَا حُمْرَةً^(٣) مَعَهَا فَرْخَانِ، فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا، فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ فَجَعَلَتْ تَعْرِشُ^(٤) فَجَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بَوْلِدَهَا! رُدُّوْا وَلَدَهَا إِلَيْهَا» وَرَأَى قَرْيَةً نَمْلٌ قَدْ حَرَقْنَاهَا، فَقَالَ: «مَنْ حَرَقَ هَذِهِ؟» قُلْنَا: نَحْنُ. قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٥).

قوله «قَرْيَةٌ نَمْلٌ» مَعْنَاهُ: مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ^(٦).

٣١- باب تحريم مَطْلِ الْغَنِيِّ بِحَقِّ طَلَبِهِ صَاحِبِهِ^(٧)

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] وقال تعالى: ﴿فَإِنْ مِنْكُمْ بَعْضٌ مِمَّنْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

(١) ليست في «ص».

(٢) البخاري (٣٠١٦).

(٣) الحُمْرَةُ: طائر صغير كالعصفور. (٤) تعرش: ترتفع وتظل على فرخها بجناحها.

(٥) أبو داود (٢٦٧٥).

(٦) أي: مسكن النمل.

(٧) في «ل»: باب الأمر بأداء الأمانات إلى أهلها.

١٦٦٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مطل الغني ظلم، وإذا أتبع أحدكم على ملي فليتبع^(١)» متفق عليه^(٢).

معنى «أتبع»: أحيل.

٣٢- باب كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له، وفي هبة وهبها لولده، وسلمها أو لم يسلمها، وكراهة [ص/١٩٨] شرائه شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه، أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها، ولا بأس بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه

١٦٦٦- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الذي يعود في هبته كالكلب يرجع في قيئه» متفق عليه^(٣).

وفي رواية: «مثل الذي يرجع في صدقته، كمثل الكلب يقيء ثم يعود في قيئه فيأكله»^(٤).

وفي رواية: «العائد في هبته كالعائد في قيئه»^(٥).

١٦٦٧- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حملت على فرس في سبيل الله، فأصاعه الذي كان عنده^(٦) فأردت أن أشتريه، وظننت أنه يبيعه برخص، فسألت

(١) معناه: إذا أحيل الدائن على غني ليأخذ منه دينه فليتبع. والمطل: التسويف في أداء ما يجب عليه.

(٢) البخاري (٢٢٨٧) ومسلم (١٥٦٤).

(٣) البخاري (٢٥٨٩) ومسلم (١٦٢٢).

(٤) مسلم (٥/١٦٢٢).

(٥) البخاري (٢٦٢١) ومسلم (٧/١٦٢٢).

(٦) أي: قصر في علفه ومؤنته.

النَّبِيِّ ﷺ فقال: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدِرْهِمٍ؛ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

قوله: «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مَعْنَاهُ: تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى بَعْضِ الْمُجَاهِدِينَ.

٣٣- باب تأكيد تحريم مال اليتيم (٢)

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَاطَبُوا فِي خَوَانِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

١٦٦٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ» قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

«المؤبقات»: المهلكات.

(١) البخاري (١٤٠٩) ومسلم (١٦٢٠).

(٢) في «ل»: باب النهي عن أكل أموال اليتامى ظلماً.

(٣) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).

٣٤- باب تغليظ تحريم الربا

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحُو اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ إِلَى قَوْلِهِ تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ الآية [البقرة: ٢٧٥-٢٧٨].

وأما الأحاديث فكثيرة في الصحيح مشهورة، منها:

١٦٦٩- حديث أبي هريرة السابق في الباب قبله.

١٦٧٠- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله^(١). رواه مسلم^(٢). زاد الترمذي وغيره: وشاهديه، وكاتبه^(٣).

٣٥- باب تحريم الربا

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ الآية [البينة: ٥] وقال تعالى: ﴿لَا يُبْطَلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٤] وقال تعالى: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ الآية [النساء: ١٤٢].

١٦٧١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله

(١) مؤكله: هو الذي يزيد في المال ليصبر عليه. (٢) مسلم (١٥٩٧).

(٣) الترمذي (١٢٠٦) وابن ماجه (٢٢٧٧) وهي عند مسلم (١٥٩٨) من حديث جابر.

تعالى: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشُرْكَهُ^(١)» رواه مسلم^(٢).

١٦٧٢ - وعنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأْتِي بِهِ^(٣) فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: [ص/١٩٩] قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنَّ يُقَالَ: جَرِيٌّ! فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأْتِي بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِیُقَالَ: عَالِمٌ! وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِیُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ! فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ، فَأْتِي بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِیُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ! فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ» رواه مسلم^(٤).

«جَرِيٌّ» بفتح الجيم وكسر الراء وبالمد: أي شجاع حاذق.

١٦٧٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ!^(٥) قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري^(٦).

(٢) مسلم (٢٩٨٥).

(١) المراد أن عمل المرابي باطل ويأثم به.

(٤) مسلم (١٩٠٥).

(٣) في «ل» زيادة: يوم القيامة.

(٦) البخاري (٧١٧٨).

(٥) أي: نثني عليهم.

١٦٧٤ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [ك/١٧٣] بِنِ سَفِيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٦٧٥ - ورواه مسلمٌ من رواية ابن عباس (٢).

«سَمْعٌ» بتشديد الميم، ومعناه: أظهرَ عمله (٣) للناس رياءً. «سَمِعَ اللَّهُ بِهِ» أي: فضَّحه يوم القيامة. ومعنى: «مَنْ رَأَى رَأَى (٤) اللَّهُ بِهِ» أي: مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لِيَعْظُمَ عِنْدَهُمْ، وليس هو كذلك «رَأَى اللَّهُ بِهِ» أي: أَظْهَرَ سَرِيرَتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ.

١٦٧٦ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي: رِيحَهَا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح (٥).

والأحاديث في الباب كثيرة مشهورة.

٣٦ - باب ما يُتوهمُّ أنه رياءٌ وليس هو رياء

١٦٧٧ - عن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ (٦) يَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ (٧)» رواه مسلم (٨).

- (١) البخاري (٦٤٩٩) ومسلم (٢٩٨٧).
 (٢) مسلم (٢٩٨٦).
 (٣) في «ك»: علمه.
 (٤) في «ل»: يرأى يرأى.
 (٥) أبو داود (٣٦٦٤).
 (٦) أي: يعمل خالصاً لله ولا يريد إظهاره.
 (٧) أي: عنوان الخير له ودليل رضا الله عنه ووجه له. (٨) مسلم (٢٦٤٢).

٣٧- بابُ تحريمِ النظرِ إلى المرأةِ الأجنبية والأمرِ بالحَسَنِ لغيرِ حاجةٍ شرعية

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ حَآيَةَ الْأَعْيُنِ﴾ [غافر: ١٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤].

١٦٧٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيْبُهُ مِنَ الزَّانَا، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ؛ الْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا السَّمْعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زِنَاهَا الْخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١) وهذا لفظُ مسلم، وروايةُ البخاريِّ مختصرةٌ.

١٦٧٩- وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ» قالوا: يا رسولَ الله، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا! فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «فَإِذَا أُبْتِئْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

١٦٨٠- وعن أبي طلحةَ زيدِ بنِ سهل رضي الله عنه قال: [ص/ ٢٠٠] كُنَّا قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعْدَاتِ! اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ» فقلنا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسٍ، قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ وَنَتَحَدَّثُ!

(١) البخاري (٦٦١٢) ومسلم (٢٦٥٧).

(٢) البخاري (٦٢٢٩) ومسلم (٢١٢١).

قال: «إِذَا لَا^(١) فَادُّوا حَقَّهَا؛ غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ» رواه مسلم^(٢).
«الصُّعَدَاتُ» بَضَمُّ الصَّادِ وَالْعَيْنِ: أَي الطَّرَقَاتِ.

١٦٨١- وعن جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ نَظَرِ الْفَجَاءَةِ، فَقَالَ:
«أَصْرِفْ بَصَرَكَ» رواه مسلم^(٣).

١٦٨٢- وعن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةٌ،
فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اِحْتَجِبَا مِنْهُ»
فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَعَمِيَاوَانِ
أَنْتُمَا! أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ!» رواه أبو داودَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٦٨٣- وعن أبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ
الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ^(٥)،
وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» رواه مسلم^(٦).

٣٨- باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

١٦٨٤- وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَيَّ

(١) أي: إن لم تتركوها.

(٢) مسلم (٢١٦١).

(٣) مسلم (٢١٥٩) وعنده: فأمرني أن أصرف بصري. ولفظ المصنف عند أبي داود (٢١٤٨).

(٤) أبو داود (٤١١٢) والتِّرْمِذِيُّ (٢٧٧٨).

(٥) أي: لا يباشر أحدهما الآخر عريانين ليس بينهما حائل.

(٦) مسلم (٣٣٨).

النِّسَاءِ!» فقال رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أفرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قال: «الْحَمُو الْمَوْتُ! (١)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

«الْحَمُو»: قَرِيبُ الزَّوْجِ كَأَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ.

١٦٨٥ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٦٨٦ - وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [ك/١٧٤] «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلِفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيُخَوِّنُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شَاءَ حَتَّى يَرْضَى» ثُمَّ تَفَتَّ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا ظَنُّكُمْ؟» (٤) رواه مسلم (٥).

٣٩ - باب تحريم تشبُّه الرجال بالنساء، وتشبُّه النساء بالرجال، في لباس وحرارة وغير ذلك (٦)

١٦٨٧ - عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ (٧) وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ (٨).

(١) الحمى أقارب الزوج، غير آباءه وأبنائه. ومعناه أن الخوف منه أكثر من غيره، والشر يتوقع منه والفتنة أكثر؛ لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلو، من غير أن ينكر عليه، بخلاف الأجنبي.
(٢) البخاري (٥٢٣٢) ومسلم (٢١٧٢).
(٣) البخاري (٥٢٣٣) ومسلم (١٣٤١).
(٤) معناه: ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام! أي: لا يبقي منها شيئاً إن أمكنه.

(٥) مسلم (١٨٩٧). (٦) الباب بياض في «ل».

(٧) أي: المتشبهين بالنساء في الكلام والحركات، خِلْفَةٌ أَوْ تَكْلُفًا، وإن لم يقصدوا الفاحشة.

(٨) البخاري (٥٨٨٦).

وفي رواية: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. رواه البخاري^(١).

١٦٨٨- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٢).

١٦٨٩- وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجْنَ^(٣) رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» رواه مسلم^(٤).

معنى «كاسيات» أي: من نعمة الله «عاريات» من شكرها. وقيل معناه: تستر بعض بدنها، وتكشف بعضه إظهاراً لجمالها ونحوه. وقيل: تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنها. ومعنى «مائلات» قيل: عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه. «مميلات» أي: يعلمن غيرهن فعلهن المذموم. وقيل: مائلات يمشين متبخرات، مميلات لأكتافهن. وقيل: مائلات تمتسطن المشطة الميلاء، وهي مشطة البغايا، و«مميلات» يمشطن غيرهن تلك المشطة. «رؤوسهن» [ص/ ٢٠١] كاسنمة البحت» أي: يكبرنَهَا وَيُعْظَمْنَهَا بِلَفِّ عِمَامَةٍ أَوْ عِصَابَةٍ أَوْ نَحْوِهِ.

(٢) أبو داود (٤٠٩٨).

(٤) مسلم (٢١٢٨).

(١) البخاري (٥٨٨٥).

(٣) في «ل»: لا يدخلون الجنة ولا يجدون.

٤٠- باب النهي عن التشبّه بالشیطان والكُفّار

١٦٩٠- عن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تأكلوا بِالشّماليّ؛ فإنّ الشّيطانَ يأكلُ بِالشّماليّ» رواه مسلم^(١).

١٦٩١- وعن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يأكلنَّ أحدُكم بِشمالِهِ ولا يشربنَّ بِهَا؛ فإنّ الشّيطانَ يأكلُ بِشمالِهِ ويشربُ بِهَا» رواه مسلم^(٢).

١٦٩٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنّ اليهودَ والنّصارى لا يصبغونَ، فخالِفُوهم» متفقٌ عليه^(٣).

المُرَادُ: خِصَابُ اللَّحِيَةِ والرّأسِ الأبيضِ بِصُفْرَةٍ أو حُمْرَةٍ. وأمّا السّوادُ فَمَنْهِيٌّ عَنْهُ، كَمَا سَنَذَكُرُهُ فِي البَابِ بَعْدَهُ إِنْ شاءَ اللهُ تَعَالَى.

٤١- باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٩٣- عن جابرٍ رضي الله عنه قال: أُتِيَ بِأبي قُحَافَةَ، والدِّ أبي بكرٍ رضي الله عنه يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، ورأسُهُ وَلِحِيَّتُهُ كَالثَّغَامَةِ^(٤) بِيَاضًا، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السّوَادَ» رواه مسلم^(٥).

(١) مسلم (٢٠١٩).
 (٢) مسلم (٢٠٢٠).
 (٣) البخاري (٣٤٦٢) ومسلم (٢١٠٣).
 (٤) الثغامة: نبات أبيض الزهر والثمر.
 (٥) مسلم (٢١٠٢).

٤٢- باب النهي عن القَزَع، وهو حلق بعض الرأس دون بعض

وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٩٤- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن القَزَع ^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

١٦٩٥- وعنه قال: رأى رسول الله ﷺ صبيًّا قد حلق بعض شعره وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك وقال: «اخلقوه كله، أو اتركوه كله» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ على شرط البخاريِّ ومسلم ^(٣).

١٦٩٦- وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمهل آل جعفر ثلاثًا ^(٤) ثم أتاهم فقال: «لا تبكوا علي أخي بعد اليوم» ثم قال: «ادعوا لي بني أخي» فجاء بنوا كائنا أفرخ، فقال: «ادعوا لي الحلاق» فأمره فحلق رؤوسنا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ على شرط البخاريِّ ومسلم ^(٥).

١٦٩٧- وعن علي رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها. رواه النسائي ^(٦). [ك/ ١٧٥]

-
- (١) القَزَع: أن يحلق بعض شعر رأس الصبي ويترك بعضه.
 (٢) البخاري (٥٩٢١) ومسلم (٢١٢٠).
 (٣) أبو داود (٤١٩٥) ورواه النسائي (٥٠٤٨).
 (٤) أي: تركهم ثلاثة أيام ليكون علي جعفر بن أبي طالب.
 (٥) أبو داود (٤١٩٢) ورواه النسائي (٥٢٢٧).
 (٦) النسائي (٥٠٤٩)، ورواه الترمذي (٩١٤) وفي إسناده ضعف.

٤٣ - باب تحريم وَصْلِ الشَّعْرِ، والوشم، والوشر وهو تحديد الأسنان

قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَ لَا تَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَتَّيْنَتْهُمْ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلْيَبْتَكَنَّ ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلْيَغَيِّرْ خَلْقَ اللَّهِ ﴿الآية [النساء: ١١٧-١١٩].

١٦٩٨ - وعن أسماء رضي الله عنها أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَمَرَّقَ شَعْرَهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ»^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وفي رواية: «الوَاصِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ»^(٣).

قولها «تَمَرَّقَ» هو بالراء، ومعناه: انْتَرَّ وَسَقَطَ. «وَالوَاصِلَةُ» التي تَصِلُ شَعْرَهَا أَوْ شَعْرَ غَيْرِهَا بِشَعْرِ آخَرَ. «وَالْمَوْصُولَةُ» التي يُوصِلُ شَعْرَهَا^(٤). «وَالْمُسْتَوْصِلَةُ» التي تَسْأَلُ مَنْ يَفْعَلُ لَهَا ذَلِكَ.

١٦٩٩ - وعن عائشة رضي الله عنها نَحْوَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٧٠٠ - وعن حميد بن عبد الرحمن، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه عَامَ حَجِّ عَلِيِّ الْمُنْبَرِ، وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيِّ^(٦) فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ!

(١) في «ك»: «الموصللة» والمثبت من «ص، ل» وصحيح البخاري.

(٢) البخاري (٥٩٤١) ومسلم (٢١٢٢). (٣) مسلم (٢١٢٢).

(٤) «أو شعر غيرها...» إلى هنا ليس في «ص، ل».

(٥) البخاري (٥٩٣٤) ومسلم (٢١٢٣). (٦) الحرسي: الشرطي.

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٧٠١- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٧٠٢- وعن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَمَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ [ص/٢٠٢] لِلْحُسْنِ، الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى. فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ^(٣) فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ! قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِالرَّسُولِ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

«الْمُتَفَلِّجَةُ» هِيَ: الَّتِي تَبْرُدُ مِنْ أَسْنَانِهَا لِتَبَاعَدَ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ قَلِيلًا، وَتُحَسِّنُهَا. وَهُوَ الْوَشْرُ. «وَالنَّامِصَةُ» الَّتِي تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ حَاجِبٍ غَيْرِهَا وَتُرَقِّقُهُ لِيَصِيرَ حَسَنًا. «وَالْمُتَمَمِّصَةُ» الَّتِي تَأْمُرُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ.

٤٤- باب النَّهْيِ عَنِ نَتْفِ الشَّيْبِ مِنَ اللَّحْيَةِ وَالرَّأْسِ وَغَيْرِهِمَا، وَعَنِ

نَتْفِ الْأَمْرَدِ شَعْرَ لِحْيَتِهِ عِنْدَ أَوَّلِ طُلُوعِهِ

١٧٠٣- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَنَّفُوا الشَّيْبَ؛ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١) البخاري (٣٤٦٨) ومسلم (٢١٢٧).

(٢) البخاري (٥٩٣٧) ومسلم (٢١٢٤).

(٣) أي: أنكرت عليه لعنهن.

(٤) البخاري (٤٨٨٦) ومسلم (٢١٢٥).

(٥) أبو داود (٤٢٠٢) والتِّرْمِذِيُّ (٢٨٢١) ورواه النسائي (٥٠٦٨) وابن ماجه (٣٧٢١).

١٧٠٤ - وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» رواه مسلم^(١).

٤٥ - باب كراهة الاستنجاء باليمين ومسّ الفرج باليمين عند الاستنجاء من غير عذر

١٧٠٥ - عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).
وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة.

٤٦ - باب كراهة المشي في نعل واحد أو في خفّ واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١٧٠٦ - عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ، لِيَتَعَلِّمَهَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخَلِّعَهَا جَمِيعًا»^(٣).
وفي رواية: «أَوْ لِيُخْفِيَهَا جَمِيعًا»^(٤) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٧٠٧ - وعنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ

(١) مسلم (١٧١٨) ورواه البخاري (٢٦٩٧). (٢) البخاري (١٥٤) ومسلم (٢٦٧).

(٣) مسلم (٢٠٩٧). (٤) البخاري (٥٨٥٦).

(٥) الشسع: هو الذي يدخل بين الإصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل.

أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِي فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا» رواه مسلم^(١).

١٧٠٨- وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتعل الرجل قائمًا. رواه أبو داود بإسناد حسن^(٢).

٤٧- باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه، سواء كانت في سراج أو غيره

١٧٠٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ» [ك/١٧٦] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٧١٠- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: اخترق بيت بالمدينة على أهله من الليل، فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٧١١- وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ»^(٥) وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرِضَ عَلَىٰ إِنْائِهِ عُوْدًا أَوْ يَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَفْعَلْ؛ وَإِنَّ^(٦) الْفُؤَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْنَهُمْ^(٧)» رواه مسلم^(٨).

(٢) أبو داود (٤١٣٥).

(١) مسلم (٢٠٩٨).

(٤) البخاري (٦٢٩٤) ومسلم (٢٠١٦).

(٣) البخاري (٦٢٩٣) ومسلم (٢٠١٥).

(٦) كذا في النسخ، وفي صحيح مسلم: «فإن».

(٥) في «ص، ل»: الباب.

(٧) فسرتها رواية للبخاري (٣٣١٦): «فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت».

(٨) مسلم (٢٠١٢) ورواه البخاري (٥٦٣٢).

«الفُوَيْسِقَةُ»: الفَارَةُ. «وَتُضْرِمُ»: تُحْرِقُ.

٤٨- باب النهي عن التكلف؛ وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].

١٧١٢- وعن عُمَرَ^(١) قال: نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ^(٢). رواه البخاري^(٣).

١٧١٣- وعن مسروق قال: [ص/٢٠٣] دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ مِنَ

الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ

أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾. رواه البخاري^(٤).

٤٩- باب تحريم النياحة على الميت، ولطم الخد، وشق الجيب،

ونتف الشعر وحلقه، والدعاء بالويل والثبور

١٧١٤- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ

بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»^(٥).

(١) في «ك، ص»: ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) التكلف: كثرة السؤال والبحث عن الأشياء الغامضة التي لا يجب البحث عنها.

(٣) البخاري (٧٢٩٣).

(٤) البخاري (٤٨٠٩).

(٥) البخاري (١٢٩٢) ومسلم (٩٢٧).

وفي رواية: «مَا نِيحَ (١) عَلَيْهِ» (٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٧١٥- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

١٧١٦- وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ (٥) قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَغَشِيَ عَلَيْهِ، وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَأَقْبَلَتْ تَصِيحُ بَرْتَةٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

«الصَّالِقَةُ» الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا بِالنِّيَاحَةِ وَالنَّدْبِ. «وَالْحَالِقَةُ» الَّتِي تَحْلِقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ «وَالشَّاقَّةُ» الَّتِي تَشُقُّ ثَوْبَهَا.

١٧١٧- وعن المُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧).

١٧١٨- وعن أُمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ - بِضَمِّ النونِ وَفَتْحِهَا - رضي الله عنها قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَلَّا نُنُوحَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨).

١٧١٩- وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَعْجَمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رضي الله عنه فَجَعَلَتْ أُحْتَهُ تَبْكِي: وَاجْبَلَاهُ! وَاكْذَا وَاكْذَا! تُعَدِّدُ عَلَيْهِ (٩) فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتُ

(١) في «ص»: بما ينح.

(٢) لم أجد هذه الرواية في «الصحيحين» ورواها أبو نعيم في «المستخرج» (٢٠٧٠).

(٣) «متفق عليه» ليست في «ص».

(٤) البخاري (١٢٩٤) ومسلم (١٠٣).

(٥) البخاري (١٢٩٦) ومسلم (١٠٤).

(٦) البخاري (١٣٠٦) ومسلم (٩٣٦).

(٧) البخاري (١٢٩١) ومسلم (٩٣٣).

(٨) أي: تذكر محاسنه.

شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكِ! رواه البخاري^(١).

١٧٢٠- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: اشتكى سعد بن عبادة رضي الله عنه شكوى، فأتاه رسول الله ﷺ يعوده، مع^(٢) عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله ابن مسعود، فلما دخل عليه وجدته في غشية فقال: «أقضى؟» فقالوا: لا يا رسول الله. فبكى رسول الله ﷺ، فلما رأى القوم بكاء النبي ﷺ بكوا، قال: «ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا» وأشار إلى لسانه «أو يرحم» متفق عليه^(٣).

١٧٢١- وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب^(٤)» رواه مسلم^(٥).

١٧٢٢- وعن أسيد بن أبي أسيد^(٦) التابعي، عن امرأة من المبيعات قالت: كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا ألا نعصيه فيه: ألا^(٧) نخمش [ك/١٧٧] وجهها، ولا ندعو ويلاً، ولا نشق جيباً، ولا ننشر شعراً. رواه أبو داود بإسناد حسن^(٨).

١٧٢٣- وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من ميت يموت، فيقوم باكيهم فيقول: واجباله! واسيداه! أو نحو ذلك، إلا وكل به ملكان يلهازانه:

(١) البخاري (٤٢٦٧). (٢) في «ل»: ومعه.

(٣) البخاري (١٣٠٤) ومسلم (٩٢٤).

(٤) أي: يصير جلدها أجرب حتى كأنه قميص لها، فيطلى جسمها كله بالقطران.

(٥) مسلم (٩٣٤). (٦) في «ك»: راشد. تصحيف.

(٧) في «ل»: وألا. (٨) أبو داود (٣١٣١).

أَهْكَذَا أَنْتَ!» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

«اللَّهُزُّ»: الدَّفْعُ بِجَمِيعِ الْيَدِ فِي الصَّدْرِ.

١٧٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: [ص/ ٢٠٤] قال رسول الله ﷺ: «اِئْتَنَّا فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ^(٢): الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» رواه مسلم^(٣).

٥٠ - باب النهي عن إتيان الكُهَّانِ والمنجِّمين والعُرَّافِ وأصحاب الرمل والطوارق بالحصي وبالشعير ونحو ذلك

١٧٢٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ ناسَ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ» فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ، يَخْطِفُهَا الْجِنِّيُّ، فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

وفي روايةٍ للبخاري عن عائشة رضي الله عنها أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ» وَهُوَ السَّحَابُ «فَتَذَكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَيَسْتَرْقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ فَيَسْمَعُهُ، فَيُوجِّهُهُ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ»^(٥).

قَوْلُهُ «فَيَقْرُهَا» هُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْقَافِ وَالرَّاءِ: أَي يُلْقِيهَا. وَ«الْعَنَانِ» بَفَتْحِ

الْعَيْنِ.

(١) الترمذي (١٠٠٣).

(٢) أي: من أعمال أهل الكفر وأخلاق الجاهلية.

(٣) مسلم (٦٧).

(٤) البخاري (٥٧٦٢) ومسلم (٢٢٢٨).

(٥) البخاري (٣٢١٠).

١٧٢٦- وعن صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عن بعضِ أزواجِ النَّبِيِّ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ^(١) قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا^(٢) فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» رواه مسلم^(٣).

١٧٢٧- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا، فَقَدْ بَرِيَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» رواه أبو داود^(٤) بإسنادٍ ضعيفٍ^(٥).

١٧٢٨- وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعِيَافَةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ» رواه أبو داودَ بإسنادٍ حسنٍ^(٦) وقال: «الطَّرْقُ» هُوَ الزَّجْرُ. أَي زَجْرُ الطَّيْرِ؛ وَهُوَ أَنْ يَتِمَّنَ أَوْ يَتَشَاءَمَ بِطَيْرَانِهِ، فَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ الْيَمِينِ تَيَمَّنَ، وَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ^(٧) الْيَسَارِ تَشَاءَمَ. قال أبو داود: «والعِيفَةُ» الْخَطُّ.

قال الجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ»^(٨): الْجِبْتُ كَلِمَةٌ تُقَعُّ عَلَى الصَّنَمِ وَالكَاهِنِ وَالسَّاحِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

١٧٢٩- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ^(٩) عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ^(١٠)» رواه أبو داودَ بإسنادٍ صحيحٍ^(١١).

(١) «عن بعض أزواج النبي ﷺ» سقط من «ص، ل».

(٢) العراف: هو الذي يدعي معرفة مكان المسروقات والأشياء الضائعة.

(٣) مسلم (٢٢٣٠). (٤) أبو داود (٣٩٠٤).

(٥) هذا الحديث سقط من «ك» وملحق بالحاشية اليمنى في «ص» قبل حديث صفية الذي قبله.

(٦) أبو داود (٣٩٠٧). (٧) ليست في «ص».

(٨) (١/٢٤٥). (٩) أي: تعلم.

(١٠) أي: زاد علمه من السحر ما زاد ما أخذه من علم النجوم.

(١١) أبو داود (٣٩٠٥).

١٧٣٠ - وعن معاوية بن الحَكَمِ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إنني حديثٌ عهدٌ بالجاهليَّةِ، وقد جاء الله تعالى بالإسلام، وإنَّ منَّا رجالًا يأتون الكُهَّانَ. قال: «فلا تأتِهم» قلتُ: «وَمِنَّا رجالٌ يتَطَيَّرُونَ؟» قال: «ذلك شيءٌ يَجِدُونَهُ في صُدُورِهِمْ»^(١) فلا يصدنَّهم^(٢)» قلتُ: «وَمِنَّا رجالٌ يخطون؟» قال: «كان نبيٌّ من الأنبياء يخطُّ^(٣) فَمَنْ وافق خطَّهُ فذاك»^(٤) رواه مسلم^(٥).

١٧٣١ - وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن ثمن الكلبِ، ومهر البغيِّ وحلوان الكاهنِ. متفقٌ عليه^(٦).

٥١ - باب النهي عن التَّطَيُّرِ

فيه الأحاديثُ السابقةُ في البابِ قبله.

١٧٣٢ - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا عدوى ولا طيرة، ويُعجِبنِي الفألُ» قالوا: وما الفألُ؟ قال: «كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ» متفقٌ عليه^(٧).

١٧٣٣ - وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا عدوى ولا طيرة، وإن كان الشؤمُ في شيءٍ ففي الدَّارِ والمرأةِ والفرسِ» متفقٌ عليه^(٨).

١٧٣٤ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنها أن النبيَّ صلى الله عليه وآله كان لا يتطير. رواه أبو داود بإسنادٍ

(١) أي: أن التيامن والتشاؤم وسأوس شيطانية. (٢) في «ص، ل»: ولا يصدهم.

(٣) أي: يخط خطوطاً في الرمل فيعرف بالفراسة.

(٤) أي: من وافق خطه خط ذلك النبي فهو مباح. لكن لا يقين لنا بمعرفة الموافقة، فيبقى على التحريم، لأنه مباح بشرط الموافقة.

(٥) مسلم (٥٣٧).

(٦) البخاري (٢٢٣٧) ومسلم (١٥٦٧).

(٧) البخاري (٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤).

(٨) البخاري (٥٠٩٤) ومسلم (٢٢٢٥).

صحيح^(١).

١٧٣٥ - وعن عروة بن عامر رضي الله عنه قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أحسنها الفأل، ولا تردُّ مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول [ك/١٧٨] ولا قوة إلا بك» حديث صحيح، رواه أبو داود بإسناد صحيح^(٢). [ص/٢٠٥]

٥٢ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب، أو درهم ودينار أو مخدة ووسادة، وغير ذلك، وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وسقف وستر، وعمامة وثوب، ونحوها، والأمر بإتلاف الصورة

١٧٣٦ - عن ابن عمر^(٣) رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم» متفق عليه^(٤).

١٧٣٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر، وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم تلوّن وجهه وقال: «يا عائشة، أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله» قالت: ففقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين. متفق عليه^(٥).

«القرام» بكسر القاف هو: الستر. «والسهوة» بفتح السين المهملة وهي: الصفة

(٢) أبو داود (٣٩١٩).

(١) أبو داود (٣٩٢٠).

(٤) البخاري (٥٩٥١) ومسلم (٢١٠٨).

(٣) في «ك»: عباس. خطأ.

(٥) البخاري (٥٩٥٤) ومسلم (٢١٠٧).

تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ الْبَيْتِ. وَقِيلَ: هِيَ الطَّاقُ النَّافِذُ فِي الْحَائِطِ.

١٧٣٨- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ ^(١) لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ، فَيُعَذَّبُ فِي جَهَنَّمَ» قال ابنُ عباسٍ: فَإِنَّ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

١٧٣٩- وعنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُفِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

١٧٤٠- وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٤) الْمُصَوِّرُونَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

١٧٤١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «قال اللهُ تعالى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي! فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

١٧٤٢- وعن أبي طلحة رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٧).

١٧٤٣- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ عليه السلام أَنْ يَأْتِيَهُ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ، حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ، فَلَقِيَهُ جَبْرِيلُ فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. رواه البخاري ^(٨).

(٢) البخاري (٢٢٢٥) ومسلم (٢١١٠).

(٤) بعده في «ص، ل»: عند الله.

(٦) البخاري (٧٥٥٩) ومسلم (٢١١١).

(٨) البخاري (٥٩٦٠).

(١) في «ص، ل»: يجعل الله.

(٣) البخاري (٥٩٦٣) ومسلم (٢١١٠).

(٥) البخاري (٥٩٥٠) ومسلم (٢١٠٩).

(٧) البخاري (٣٢٢٥) ومسلم (٢١٠٦).

«راث» أبطأ. وهو بالناء المثلثة.

١٧٤٤- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: واعد رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام في ساعة أن يأتيه، فجاءت تلك الساعة ولم يأتيه. قالت: وكان بيده عصا، فطرحها من يده وهو يقول: «ولا يخلف الله وعده ولا رسله» ثم التفت فإذا جرو كلب تحت سريره، فقال: «متى دخل هذا الكلب؟» فقلت: والله ما دريت به! فأمر به فأخرج، فجاء جبريل عليه السلام فقال رسول الله ﷺ: «وعدتني، فجلست لك، ولم تأتني» فقال: منعني ^(١) الكلب الذي كان في بيتك؛ إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة. رواه مسلم ^(٢).

١٧٤٥- وعن أبي الهياج حيان بن حصين قال: قال لي علي رضي الله عنه: ألا أبعثك على ما بعثني رسول الله ﷺ؟ ألا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبرا مشرفا إلا سويته. رواه مسلم ^(٣).

٥٣- باب تحريم اتخاذ الكلب، إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٧٤٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ [ص/٢٠٦] يقول: «من اقتنى كلبا، إلا كلب صيد أو ماشية، فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان» متفق عليه ^(٤).

وفي رواية: «قيراط» ^(٥).

(٢) مسلم (٢١٠٤).

(٤) البخاري (٥٤٨٠) ومسلم (١٥٧٤).

(١) في «ل»: ما منعني إلا.

(٣) مسلم (٩٦٩).

(٥) مسلم (٥٣/١٥٧٤).

١٧٤٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ، إِلَّا كَلَبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

وفي رواية لمسلم: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا، لَيْسَ بِكَلْبٍ صَيِّدٍ، وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلِّ يَوْمٍ» ^(٢).

٥٤- باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره [ك/ ١٧٩] من الدواب
وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٧٤٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ» رواه مسلم ^(٣).

١٧٤٩- وعنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْجَرَسُ مَزَامِيرٌ ^(٤) الشَّيْطَانِ» رواه مسلم ^(٥).

٥٥- باب كراهة ركوب الجلالة، وهي البعير أو الناقة التي تأكل
العذرة، فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها زالت الكراهة

١٧٥٠- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنِ الْجَلَالَةِ فِي الْإِبِلِ يُرْكَبُ عَلَيْهَا. رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ ^(٧).

(٢) مسلم (٥٧/١٥٧٥).

(٤) في «ل»: مزمار.

(٦) في «ل»: أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم!

(١) البخاري (٢٣٢٢) ومسلم (١٥٧٥).

(٣) مسلم (٢١١٣).

(٥) مسلم (٢١١٤).

(٧) أبو داود (٢٥٥٨).

٥٦- باب النهي عن البُصاق في المسجد، والأمر بإزالته منه إذا وجد

فيه، والأمر بتنزيه المسجد عن الأقدار

١٧٥١- عن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

والمرادُ بِدَفْنِهَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ تُرَابًا أَوْ رَمَلًا أَوْ نَحْوَهُ، فَيُؤَارِيهَا تَحْتَ تُرَابِهِ.

قَالَ أَبُو الْمَحَاسِنِ الرَّوْيَانِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِهِ «الْبَحْرُ» (٢): وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِدَفْنِهَا إِخْرَاجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، أَمَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ مُبَلَّطًا أَوْ مُجَصَّصًا، فَدَلَّكَهَا عَلَيْهِ بِمَدَاسِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ، كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِدَفْنٍ، بَلْ زِيَادَةٌ فِي الْخَطِيئَةِ وَتَكْثِيرٌ لِلْقَدْرِ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَنْ يَمْسَحَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِثَوْبِهِ أَوْ يَدِهِ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ يَغْسِلَهُ.

١٧٥٢- وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُحَاطًا أَوْ بُرَاقًا أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٧٥٣- وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم (٤).

(١) البخاري (٤١٥) ومسلم (٥٥٢).

(٢) بحر المذهب: (٣/٣٣٣) وفي هذا الموضوع بياض في الكتاب.

(٣) البخاري (٤٠٧) ومسلم (٥٤٩).

(٤) مسلم (٢٨٥).

٥٧- باب كراهة الخصومة في المسجد، ورفع الصوت فيه، ونشد الضالة، والبيع والشراء والإجارة، ونحوها من المعاملات

١٧٥٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ. فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» رواه مسلم^(١).

١٧٥٥- وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاغُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أُرِيحُ اللَّهُ تِجَارَتَكَ! وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً^(٢) فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن^(٣).

١٧٥٦- وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أن رجلاً نشد في المسجد فقال: مَنْ دَعَا إِلَيَّ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟^(٤) فقال رسول الله ﷺ: «لَا وَجَدْتُمْ؛ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ» رواه مسلم^(٥).

١٧٥٧- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المسجد، وأن تُنشد فيه ضالة، وأن يُنشد [ص/٢٠٧] فيه شعرٌ. رواه أبو داود والترمذي^(٦) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٧٥٨- وعن السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه قال: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَصَبَنِي

(١) مسلم (٥٦٨).

(٢) في «ص، ل»: ضالته.

(٣) الترمذي (١٣٢١).

(٤) أي: من وجد الجمال الأحمر.

(٥) مسلم (٥٦٩).

(٦) أبو داود (١٠٧٩) والترمذي (٣٢٢)، ورواه النسائي (٧١٤) وابن ماجه (٧٤٩).

رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: أَذْهَبُ فَأَتِينِي بِهِدِينَ ^(١). فَحِجَّتُهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ فَقَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا؛ تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم! رواه البخاري ^(٢).

٥٨- باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا وغيرها ^(٣) ممّا له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته، إلا لضرورة

١٧٥٩- عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ «فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

وفي رواية مسلم: «مَسَاجِدَنَا» ^(٥).

١٧٦٠- وعن أنس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبُنَا، وَلَا يُصَلِّينَ مَعَنَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٦).

١٧٦١- وعن جابر رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا» أَوْ «فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٧).

وفي رواية لمسلم: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَاتَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو [ك/ ١٨٠] آدَمَ» ^(٨).

١٧٦٢- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ

(١) في «ص، ل»: بهذين الرجلين. (٢) مسلم (٤٧٠).

(٣) في «ص، ل»: أو غيرها. (٤) البخاري (٨٥٣) ومسلم (٦٩/٥٦١).

(٥) مسلم (٧١/٥٦٢). (٦) البخاري (٨٥٦) ومسلم (٥٦٢).

(٧) البخاري (٨٥٥) ومسلم (٥٦٤) (٨) مسلم (٧٤/٥٦٤).

إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ^(١) مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ: الْبَصَلُ وَالثُّومُ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رَيْحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُؤْمِنْتَهُمَا^(٢) طَبَخًا. رواه مسلم^(٣).

٥٩- باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب؛ لأنه يجلب النوم ويفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١٧٦٣- عن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْجُبُودِ^(٤) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ. رواه أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٦٠- باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة، وأراد أن يضحّي، عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحّي

١٧٦٤- عن أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ» رواه مسلم^(٦).

(١) أي: رائحتهما كريهة.

(٢) في «ك»: فليمتها. وفي «ل»: فليضجها. والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) مسلم (٥٦٧).

(٤) الجبوة: أن يضم ساقيه إلى بطنه معتمداً على يديه أو ثوبه.

(٥) أبو داود (١١١٠) والتِّرْمِذِيُّ (٥١٤).

(٦) مسلم (١٩٧٧).

٦١- باب النهي عن الحلف بمخلوق، كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس وحياة السلطان ونعمة السلطان وتربة فلان والأمانة، وهي من أشدها نهياً

١٧٦٥- عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصْمُتْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وفي رواية في الصحيح: «فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ، أَوْ لِيَسْكُتْ» (٢).

١٧٦٦- وعن عبد الرحمن بن سمرّة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِآبَائِكُمْ» رواه مسلم (٣).

«الطَّوَاغِي» جَمْعُ طَاغِيَةٍ، وَهِيَ الْأَصْنَامُ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «هَذِهِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ» (٤) أَيْ: صَنَمُهُمْ وَمَعْبُودُهُمْ. وَرُوِيَ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ «بِالطَّوَاغِيَتِ» (٥) جَمْعُ طَاغُوتٍ، وَهُوَ الشَّيْطَانُ وَالصَّنَمُ.

١٧٦٧- وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا» حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رواه أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ (٦).

١٧٦٨- وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ (٧): إِنْ بَرِيءٌ مِنْ الْإِسْلَامِ! فَإِنْ كَانَ [ص/ ٢٠٨] كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجَعَ إِلَيَّ

(١) البخاري (٦١٠٨) ومسلم (١٦٤٦).

(٢) البخاري (٣٨٣٦) ومسلم (١٦٤٦) وقوله: «أو ليسكت» ليس في الصحيحين ولا في الكتب الستة.

(٣) مسلم (١٦٤٨).

(٤) النسائي (٣٧٧٤).

(٥) البخاري (٧١١٦).

(٦) أبو داود (٣٢٥٣).

(٧) في النسخ: «قال» والتصويب من المصادر.

الإسلام سَالِمًا» رواه أبو داود^(١).

١٧٦٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رجلاً يقول: لا والكعبة! فقال ابن عمر: لا تحلف بغير الله؛ فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(٢).

قال: وفَسَّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ: «كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» عَلَى التَّغْلِيظِ، كَمَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الرِّيَاءُ شِرْكٌ»^(٣).

٦٢ - باب تغليظ تحريم اليمين الكاذبة عمداً

١٧٧٠ - عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من حلف على مال امرئٍ مسلمٍ بغير حقه، لقي الله وهو عليه غضبان» قال: ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران: ٧٧]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٧٧١ - وعن أبي أمامة إياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ افْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فقال له رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «وإن قضيبٌ من أراك» رواه مسلم^(٥).

١٧٧٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الكبائرُ:

(١) أبو داود (٣٢٥٨) ورواه النسائي (٣٧٧٢) وابن ماجه (٢١٠٠).

(٢) الترمذي (١٥٣٥).

(٣) ابن ماجه (٣٩٨٩).

(٤) البخاري (٢٣٥٦) ومسلم (١٣٨).

(٥) مسلم (١٣٧).

الإشراك بالله، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» رواه البخاري^(١).

وفي رواية له: «أَنْ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ» يَعْنِي: يَمِينٌ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ^(٢).

٦٣- باب نَدْبِ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ الْمَحْلُوفَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَكْفُرُ عَنْ يَمِينِهِ [ك/ ١٨١]

١٧٧٣- عن عبد الرحمن بن سمرّة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكْفُرْ عَنْ يَمِينِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٧٧٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» رواه مسلم^(٤).

١٧٧٥- وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٧٧٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ فِي

(٢) في «ل»: أتم. رواه البخاري (٦٩٢٠).

(٤) مسلم (١٦٥٠).

(١) البخاري (٦٦٧٥).

(٣) البخاري (٦٧٢٢) ومسلم (١٦٥٢).

(٥) البخاري (٦٦٢٣) ومسلم (١٦٤٩).

يَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَتَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

قوله «يَلَجَّ» هو بفتح اللام وتشديد الجيم: أي يَتَمَادَى فِيهَا وَلَا يُكْفَرُ. وَقَوْلُهُ: «أَتَمُّ» هُوَ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ: أَي أَكْثَرُ إِثْمًا.

٦٤- باب العفو عن لغو اليمين، وأنه لا كفارة فيه، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين، كقوله على العادة: لا والله، بلى والله! ونحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُمْهُمُ أَوْ تَحْرِيرِ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

١٧٧٧- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: [ص/ ٢٠٩] «أُنزِلَتْ هَذِهِ آيَةُ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ، بَلَى وَاللَّهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢).

٦٥- باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً

١٧٧٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْحَلْفُ مُنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

(٢) البخاري (٦٦٦٣).

(١) البخاري (٦٦٢٥) ومسلم (١٦٥٥).

(٣) البخاري (٢٨٠٧) ومسلم (١٦٠٦).

١٧٧٩- وعن أبي قتادة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُتَّفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ» رواه مسلم^(١).

٦٦- باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة
وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به

١٧٨٠- عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» رواه أبو داود^(٢).

١٧٨١- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَحِدُوا مَا تَكْفِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي بأسانيد الصحيحين^(٣).

٦٧- باب تحريم قوله: «شاهان شاه» للسلطان وغيره؛ لأن معناه^(٤) (ملك الملوك) ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

١٧٨٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أُخْنَعَ^(٥) اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٦).

(٢) أبو داود (١٦٧١). في إسناده ضعف.

(١) مسلم (١٦٠٧).

(٤) في «ص»: معناه للسلطان.

(٣) أبو داود (١٦٧٢) والنسائي (٢٥٦٧).

(٦) البخاري (٦٢٠٦) ومسلم (٢١٤٣).

(٥) أجنع: أذل وأقبح وأخبث.

قال سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ: مَلِكُ الْأَمْلَاكِ مِثْلُ: شَاهَانُ شَاهٍ.

٦٨- باب النَّهْيِ عن مَخَاطَبَةِ الْفَاسِقِ وَالْمُبْتَدِعِ وَنَحْوَهُمَا بِسَيِّدٍ وَنَحْوِهِ

١٧٨٣- عن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا لِلْمَنَافِقِ (سَيِّدٌ) فَإِنَّهُ

إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْحَطْتُمْ رَبِّكُمْ» ^(١) عَزَّ وَجَلَّ رواه أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ ^(٢).

٦٩- باب كَرَاهَةِ سَبِّ الْحُمِيِّ

١٧٨٤- عن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ،

فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ» أَوْ «يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزْفِزِفِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمِيُّ، لَا بَارَكَ

اللَّهُ ^(٣) فِيهَا! فَقَالَ: «لَا تُسَبِّ الْحُمِيَّ؛ فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ

خَبَثَ الْحَدِيدِ» رواه مسلم ^(٤).

«تُزْفِزِفِينَ» أَي: تَتَحَرَّكِينَ حَرَكَةً سَرِيعَةً. وَمَعْنَاهُ: تَرْتَعِدُ. وَهُوَ بِضَمِّ التَّاءِ

وَبِالزَّايِ الْمُكْرَّرَةِ وَالْفَاءِ الْمُكْرَّرَةِ، وَرُويَ [ك/١٨٢] أَيْضًا بِالرَّاءِ الْمُكْرَّرَةِ ^(٥)

وَالْقَافَيْنِ.

(١) أَي: لَا تَقُولُوا لِلْمَنَافِقِ وَلَا لِلْفَاسِقِ وَلَا لِلظَّالِمِ: (يَا سَيِّد) فَإِنَّ السَّيِّدَ يَطْلُقُ عَلَى الرَّبِّ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ أَسْحَطْتُمْ رَبِّكُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يَرْضَى لَكُمْ أَنْ يَكُونَ رَئِيسَكُمْ الْمُتَقَدِّمَ عَلَيْكُمْ مَنَافِقًا وَلَا فَاسِقًا.

(٢) أبو داود (٤٩٧٧).

(٣) ليست في «ك، ص». والمثبت من «ل» وصحيح مسلم.

(٤) مسلم (٢٥٧٥).

(٥) بعدها في «ك»: وروي بالراء المكررة.

٧٠- باب النهي عن سبِّ الرِّيح، وبيان ما يُقال عند هبوبها

١٧٨٥- عن أبي المُنذرِ أبيِّ بنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وآله: «لا تُسبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمَرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمَرْتُ بِهِ» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ^(١).

١٧٨٦- وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله يقولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَعَالَى، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تُسَبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» رواه أبو داودَ بإسنادٍ حسنٍ^(٢).

قوله صلى الله عليه وآله: «مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» بفتحِ الرَّاءِ: أَي رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

١٧٨٧- وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: كان النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا [ص/ ٢١٠] وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُرْسَلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسَلَتْ بِهِ» رواه مسلمٌ^(٣).

٧١- باب كراهة سبِّ الدِّيكِ

١٧٨٨- عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وآله: «لا تُسبُّوا الدِّيكَ؛ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلْمَلَاةِ» رواه أبو داودَ بإسنادٍ صحيحٍ^(٤).

(٢) أبو داود (٥٠٩٧).

(١) الترمذي (٢٥٢٢).

(٤) أبو داود (٥١٠١).

(٣) مسلم (٨٩٩).

٧٢- باب النهي عن قوله: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا

١٧٨٩- عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ، فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ. فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا. فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وَالسَّمَاءُ هُنَا: الْمَطَرُ.

٧٣- باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٩٠- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: (يَا كَافِرُ) فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٧٩١- وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: (عَدُوَّ اللَّهِ) وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

«حَارَ»: رَجَعَ.

(١) أي: إذا اعتقد أن المطر بفعل الكوكب وخلقته.

(٢) البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١).

(٣) البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠).

(٤) البخاري (٦٠٤٥) ومسلم (٦١).

٧٤- باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان

١٧٩٢- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ، وَلَا اللَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيِّ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

١٧٩٣- وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(٢).

٧٥- باب كراهة التعكير في الكلام بالتشدد وتكلف الفصاحة،

واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٩٤- عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قالها ثلاثاً. رواه مسلم^(٣).

«الْمُتَنَطِّعُونَ»: الْمُبَالِغُونَ فِي الْأُمُورِ.

١٧٩٥- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقْرَةُ^(٤)» رواه أبو داود والترمذي^(٥) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٧٩٦- وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ

(١) الترمذي (١٩٧٧). (٢) الترمذي (١٩٧٤).

(٣) مسلم (٢٦٧٠).

(٤) أي: الذي يتشدد بلسانه في الكلام ويلفه كما تلف البقرة لسانها وهي تأكل.

(٥) أبو داود (٥٠٠٥) والترمذي (٢٨٥٣).

مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسِنَكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَاوُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفِيهِقُونَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١). وقد سبق شرحه في بابِ حُسْنِ الْخُلُقِ^(٢).

٧٦- باب كراهة قوله: خَبِثْتُ نَفْسِي [ك/ ١٨٣]

١٧٩٧- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي! وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي^(٣)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

قال العلماء: «مَعْنَى «خَبِثْتُ» غَثَّتْ، وَهُوَ بِمَعْنَى «لَقِسْتُ» وَلَكِنْ كَرِهَ لَفْظَ الْخُبْثِ.

٧٧- باب كراهة تسمية العنب كَرَمًا

١٧٩٨- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرَمَ؛ فَإِنَّ الْكَرَمَ الْمُسْلِمُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥)، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ^(٦).

وفي رواية: «فَإِنَّمَا الْكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(٧).

(١) الترمذي (٢٠١٨).

(٢) في «ل»: التواضع والنهي عن الكبر. وتقدم برقم (٦٢٠).

(٣) أي: حصل لها خمول وكسل أو مرض.

(٤) البخاري (٦١٧٩) ومسلم (٢٢٥٠).

(٥) البخاري (٦١٨٢) ومسلم (٨/٢٢٤٧).

(٦) لفظه في مطبوعة مسلم: «فإن الكرم الرجل المسلم».

(٧) مسلم (٩/٢٢٤٧).

وفي روايةٍ للبخاريٍّ ومسلمٍ: «تَقُولُونَ (الكَرْمُ) إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(١) «(٢)».

١٧٩٩- وعن وائلِ بنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا تَقُولُوا (الكَرْمُ) وَلَكِنْ

قُولُوا: الْعِنَبُ وَالْحَبَلَةُ» رواه مسلم^(٣). [ص/ ٢١١]

«الْحَبَلَةُ» بفتح الحاء والباء، ويقال أيضًا بإسكان الباء^(٤).

٧٨- باب النَّهْيِ عن وَصْفِ محاسن المرأة لرجل لا يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي، كنكاحها ونحوه

١٨٠٠- عن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُبَاشِرِ^(٥) الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ

فَتَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»^(٦) «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»^(٧).

٧٩- باب كراهة قول الإنسان^(٨): «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» بل يجزم بالطلب

١٨٠١- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ

اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ! لِيَعْزِمَ^(٩) الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ» مُتَّفَقٌ

(١) أي: أنه الأحق بهذا الاسم لما فيه من نور الإيمان.

(٢) البخاري (٦١٨٣).

(٣) مسلم (٢٢٤٨).

(٤) الحبل: أصل الكرم.

(٥) أي: لا تنظر إلى بشرتها ومحاسنها.

(٦) والسبب: أن ذلك يشغل قلبه بها ويميل إليها ويرغب عن زوجته التي وصفتها.

(٧) البخاري (٥٢٤٠) ولم يروه مسلم.

(٨) بعدها في «ص، ل»: في الدعاء.

(٩) في «ص، ل»: بل يعزم.

عَلَيْهِ^(١).

وفي رواية لمسلم: «وَلَكِنْ لِيُعْزَمَ وَلِيُعْظَمَ الرَّغْبَةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»^(٢).

١٨٠٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي! فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

٨٠- باب كراهة قول: «ما شاء الله وشاء فلان»

١٨٠٣- عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ! وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح^(٤).

٨١- باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمُرَادُ بِهِ الْحَدِيثُ الَّذِي يَكُونُ مُبَاحًا فِي غَيْرِ هَذَا الْوَقْتِ، وَفِعْلُهُ وَتَرْكُهُ سَوَاءٌ. فَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمُحَرَّمُ أَوْ الْمَكْرُوهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْوَقْتِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْوَقْتِ أَشَدُّ تَحْرِيمًا وَكَرَاهَةً. وَأَمَّا الْحَدِيثُ فِي الْخَيْرِ، كَمُذَاكِرَةِ الْعِلْمِ وَحِكَايَاتِ^(٥) الصَّالِحِينَ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالْحَدِيثِ مَعَ الضَّيْفِ، وَمَعَ طَالِبِ حَاجَةٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَا كَرَاهَةَ فِيهِ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ، وَكَذَا الْحَدِيثُ لِغُذْرٍ وَعَارِضٍ لَا كَرَاهَةَ فِيهِ.

(٢) مسلم (٢٦٧٩/٨).

(٤) أبو داود (٤٩٨٠).

(١) البخاري (٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩).

(٣) البخاري (٦٣٣٨) ومسلم (٢٦٧٨).

(٥) في «ل»: وحدث.

وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على ما ذكرته.

١٨٠٤- عن أبي بَرزَةَ (١) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١٨٠٥- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ صَلَّى العِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلِيَّ رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلِيٌّ ظَهَرَ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

١٨٠٦- وعن أنس رضي الله عنه أَنَّهُمْ انتظروا النبي ﷺ فَجَاءَهُمْ قَرِيبًا مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى بِهِمْ. يَعْنِي العِشَاءَ. قَالَ: ثُمَّ خَطَبْنَا فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انتظرتُمُ الصَّلَاةَ» رواه البخاري (٤).

٨٢- باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٨٠٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ، فَبَاتَ غَضْبَانَ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥).
وفي رواية: «حَتَّى تَرْجِعَ» (٦).

(٢) البخاري (٥٦٨) ومسلم (٦٤٧).

(٤) البخاري (٦٠٠).

(٦) البخاري (٥١٩٤).

(١) بعدها في «ل»: الأسلمي.

(٣) البخاري (١١٦) ومسلم (٢٣٥٧).

(٥) البخاري (٣٢٣٧) ومسلم (١٤٣٦).

٨٣- باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٨٠٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يحل للمرأة أن تصوم

وزوجها شاهد^(١) إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه» متفق عليه^(٢).

٨٤- باب تحريم رفع [ك/ ١٨٤] المأموم رأسه من الركوع أو السجود

قبل الإمام

١٨٠٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه

قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار» متفق عليه^(٣).

٨٥- باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٨١٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه [ص/ ٢١٢] قال: نهي عن الخصر^(٤) في الصلاة.

متفق عليه^(٥).

(١) أي: مقيم في البلد.

(٢) البخاري (٥١٩٥) ومسلم (١٠٢٦).

(٣) البخاري (٦٩١) ومسلم (٤٢٧).

(٤) الخصر: أن يضع يديه على جنبه في الصلاة.

(٥) البخاري (١٢١٩) ومسلم (٥٤٥).

٨٦- باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه، أو مع مدافعة

الأخبثين، وهما البول والغائط

١٨١١- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ

طَعَامٍ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ» رواه مسلم^(١).

٨٧- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٨١٢- عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ

أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ!» فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ حَتَّى قَالَ: «لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ!» رواه البخاري^(٢).

٨٨- باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٨١٣- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سألت رسول الله ﷺ عَنِ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

فَقَالَ: «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» رواه البخاري^(٣).

١٨١٤- وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْاَلْتِفَاتِ فِي

الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَبِئْسَ التَّطَوُّعِ لَا فِي الْفَرِيضَةِ»
رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٤).

(٢) البخاري (٧٥٠).

(١) مسلم (٥٦٠).

(٤) الترمذي (٥٨٩) وقال: حسن غريب.

(٣) البخاري (٧٥١).

٨٩- باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٨١٥- عن أبي مرثدٍ كَنَازِ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا» رواه مسلم^(١).

٩٠- باب تحريم المُرُورِ بين يَدَيِ المِصَلِّيِّ

١٨١٦- عن أَبِي الجُهَيْمِ (٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المِصَلِّيِّ مَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قال الراوي: لا أدري قال: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

٩١- باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة

الصلاة، سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة أو غيرها

١٨١٧- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا المَكْتُوبَةَ» رواه مسلم^(٥).

(١) مسلم (٩٧٢).

(٢) في «ل»: الجهم.

(٣) في «ل»: قال لي.

(٤) البخاري (٥١٠) ومسلم (٥٠٧).

(٥) مسلم (٧١٠).

٩٢- باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة

١٨١٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تحضوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تحضوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم» رواه مسلم^(١).

١٨١٩- وعنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة، إلا^(٢) يوماً قبله أو بعده» متفق عليه^(٣).

١٨٢٠- وعن محمد بن عباد قال: سألت جابراً رضي الله عنه: أنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم الجمعة؟ قال: نعم. متفق عليه^(٤).

١٨٢١- وعن أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة، وهي صائمة، فقال: «أصمت أمس؟» قالت: لا. قال: «أتريدين أن تصومي غدًا؟» قالت: لا. قال: «فأفطري» رواه البخاري^(٥).

٩٣- باب تحريم الوصال في الصوم؛ وهو أن يصوم يومين أو أكثر ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٨٢٢- عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال. متفق عليه^(٦). [ص/٢١٣]

(١) مسلم (١١٤٤).
 (٢) في «ص، ل»: إلا أن يصوم.
 (٣) البخاري (١٩٨٥) ومسلم (١١٤٤).
 (٤) البخاري (١٩٨٤) ومسلم (١١٤٣).
 (٥) البخاري (١٩٨٦).
 (٦) البخاري (١٩٦٥، ١٩٦٤) ومسلم (١١٠٣، ١١٠٥).

١٨٢٣- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وهذا [ك/ ١٨٥] لفظُ البخاري^(١).

٩٤- باب تحريم الجلوس على قبر

١٨٢٤- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ، فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ» رواه مسلم^(٢).

٩٥- باب النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه

١٨٢٥- عن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ^(٣)، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ. رواه مسلم^(٤).

٩٦- باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

١٨٢٦- عن جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ» رواه مسلم^(٥).

(٢) مسلم (٩٧١).

(٤) مسلم (٩٧٠).

(١) البخاري (١٩٦٢) ومسلم (١١٠٢).

(٣) أي: يبني بالحصص.

(٥) مسلم (٦٩).

١٨٢٧- وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» رواه مسلم^(١).

وفي رواية: «فَقَدْ كَفَرَ»^(٢).

٩٧- باب تحريم الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النور: ٢].

١٨٢٨- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَرِيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فقالوا: وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تعالى!» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

وفي رواية: فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ!» قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقَطَعَتْ يَدَهَا^(٤).

(١) مسلم (٧٠).

(٢) مسلم (٦٨).

(٣) البخاري (٣٤٧٥) ومسلم (١٦٨٨).

(٤) مسلم (٩/١٦٨٨).

٩٨- باب النهي عن التغوط في طريق الناس وموارد الماء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٨٢٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اتقوا اللاعنين^(١)» قالوا: وما اللاعنان؟ قال: «الذي يتخلى^(٢) في طريق الناس أو ظلهم» رواه مسلم^(٣).

٩٩- باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٨٣٠- عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبال في الماء الراكد. رواه مسلم^(٤).

١٠٠- باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

١٨٣١- عن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنني نحلْتُ ابني هذا غلامًا كان لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكل ولدك نحلته مثل هذا؟» فقال: لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فارجعه»^(٥).

(١) سُمِّيَ بذلك لأنهما يجلبان اللعن من الناس على فعلهم.

(٢) أي: يتبرَّز.

(٣) مسلم (٢٦٩) واللفظ الذي ذكره المصنف هو لأبي داود (٢٥) ولفظ مسلم: «اتقوا اللعَّانين» قالوا: وما اللعَّانان؟

(٤) مسلم (٢٨١). (٥) البخاري (٢٥٨٦) ومسلم (١٦٢٣/٩).

وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟» قال: لا. قال: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَوْلَادِكُمْ» فَرَجَعَ أَبِي فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ^(١).

وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ: «يَا بَشِيرُ، أَلَمْ تَكْ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَكُلَّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لا. قَالَ: «فَلَا تُشْهِدُنِي إِذَا؛ فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ»^(٢).

وفي رواية: «لَا تُشْهِدُنِي عَلَى جَوْرِ»^(٣).

وفي رواية: «أَشْهَدُ عَلَى هَذَا [ص/ ٢١٤] غَيْرِي» ثُمَّ قَالَ: «أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟» فَقَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَلَا إِذَا»^(٤). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٠١- باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام، إلا على

زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٨٣٢- عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنها قالت: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوِّفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٍ^(٥) أَوْ غَيْرِهِ، فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا^(٦) [ك/ ١٨٦] ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لَأَمْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوِّفِّي أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ

(١) البخاري (٢٥٨٧) ومسلم (١٣/١٦٢٣).

(٢) البخاري (٢٦٥٠) ومسلم (١٦/١٦٢٣).

(٣) البخاري (٢٦٥٠) ومسلم (١٦/١٦٢٣).

(٤) مسلم (١٧/١٦٢٣).

(٥) الخلق: نوع من الطيب أكثره زعفران.

(٦) عارضتها: جانبي وجهها.

فَمَسَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ^(١) إِلَّا عَلَى زَوْجٍ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٠٢- باب تحريم بيع الحاضر للبادي، وتلقي الرُّكبان، والبيع على بيع أخيه، والخطبة على خطبته، إلا أن يأذن أو يرُدَّ

١٨٣٣- عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ^(٣) وَإِنْ كَانَ أَحَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٨٣٤- وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَلَقَّوْا السَّلْعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٨٣٥- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ^(٦) وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» فَقَالَ لَهُ طَاوُوسٌ: مَا «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ»؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) في «ص»: ثلاث ليال.

(٢) البخاري (٥٣٣٤ - ٥٣٣٥) ومسلم (١٤٨٦ - ١٤٨٧).

(٣) الحاضر: المقيم في البلد. والبادي: القادم من البادية. والمعنى: أن يقدم غريب من البادية بمتاع لبيعه بسعر يومه، فيقول له بلدي: اتركه عندي لأبيعه لك على التدرج بأغلى من هذا الثمن.

(٤) البخاري (٢١٦١) ومسلم (١٥٢٣).

(٥) البخاري (٢١٦٥) ومسلم (١٥١٧).

(٦) أي: لا تتلقوا جماعة القافلة للشراء منهم قبل دخول البلد.

(٧) البخاري (٢١٥٨) ومسلم (١٥٢١).

١٨٣٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضراً لبادٍ ولا تناجشوا، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إناثها^(١)»^(٢).

وفي رواية قال: نهى رسول الله ﷺ عن التلقي، وأن يبتاع المهاجر^(٣) للأعرابي، وأن تشتري المرأة طلاق أختها، وأن يستام^(٤) الرجل على سوم أخيه، ونهى عن النجس^(٥) والتصريية^(٦). متفق عليه.

١٨٣٧- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له» متفق عليه^(٧).

١٨٣٨- وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن أخو المؤمن، فلا يحل لمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، حتى يذره» رواه مسلم^(٨).

١٠٣- باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٨٣٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً: فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشرِكوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل

- (١) أي: لتكفأ ما في إناثها في إناثها هي، لتستأثر بخير زوجها وحدها وتحرم غيرها نصيبها منه.
 (٢) البخاري (٢١٤٠) ومسلم (١٤١٣). (٣) المهاجر: المقيم في البلد.
 (٤) السوم: البيع.
 (٥) النجس: أن يزيد في الثمن بلا رغبة في البيع بل ليغتر غيره.
 (٦) البخاري (٢٧٢٧) والتصريية: ترك الحيوان دون حلب أياماً ليجتمع اللبن في الضرع فيخدع المشتري بكثرة اللبن.
 (٧) البخاري (٥١٤٢) ومسلم (١٤١٢).
 (٨) مسلم (١٤١٤).

الله جميعاً، ولا تفرقوا، وبكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال» رواه مسلم^(١) وتقدم شرحه^(٢).

١٨٤٠- وعن وراد كاتب المغيرة قال: أملى عليّ المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية: أن النبي ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد» وكتب إليه أنه كان ينهي عن: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال، وكان ينهي عن عقوق الأمهات، وواد البنات، ومنع وهات. متفق عليه^(٣). وسبق شرحه^(٤).

١٠٤- باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه، سواء كان جاداً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولا

١٨٤١- عن أبي هريرة روى عن رسول الله ﷺ قال: «لا يشير^(٥) أحدكم إلى أخيه بالسلاح؛ فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده^(٦) فيقع في حفرة من النار» متفق عليه^(٧).

وفي رواية لمسلم: قال: قال أبو القاسم ﷺ: «من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن

(١) مسلم (١٧١٥).

(٢) لم يسبق هذا الحديث من رواية أبي هريرة.

(٣) البخاري (٢٤٠٨) ومسلم (٥٩٣).

(٤) تقدم برقم (٣٥٤).

(٥) في «ص»: لا يشير.

(٦) أي: يحقق ضربته ورميته.

(٧) البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (٢٦١٧).

المَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ يَدَهُ^(١) وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ^(٢).

قوله ﷺ: «يَنْزِعُ» ضَبَطَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ مَعَ كَسْرِ الزَّايِ، وَبِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ مَعَ فَتْحِهَا، وَمَعْنَاهُمَا مُتَقَارِبٌ [ك/١٨٧] وَمَعْنَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ: يَرْمِي. وَبِالْمُعْجَمَةِ أَيْضًا: يَرْمِي وَيُفْسِدُ. وَأَصْلُ النَّزْعِ: الطَّعْنُ وَالْفَسَادُ.

١٨٤٢- وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا. رواه أبو داود والترمذي^(٤) وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٠٥- باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان، إلا لعذر، حتى

يصلّي المكتوبة

١٨٤٣- عن أبي الشعثاء قال: كُنَّا قُعودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه مسلم^(٥).

١٠٦- باب كراهة ردّ الريحان لغير عذر

١٨٤٤- عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ؛ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ» رواه مسلم^(٦).

(١) سقط من «ك». وفي مطبوعة صحيح مسلم: حتى يدعه.

(٢) مسلم (٢٦١٧/١٢٥). (٣) في «ص»: عن أن.

(٤) أبو داود (٢٥٨٨) والترمذي (٢١٦٣). (٥) مسلم (٦٥٥).

(٦) مسلم (٢٢٥٣).

١٨٤٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّبَّيبَ. رواه البخاري^(١).

١٠٧ - باب كراهة المدح في الوجه لمن^(٢) خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه، وجوازه لمن أُمنَ ذلك في حقه

١٨٤٦ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا يُثْنِي عَلَيَّ رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ» أَوْ «قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).
«وَالْإِطْرَاءُ»: الْمُبَالَغَةُ فِي الْمَدْحِ.

١٨٤٧ - وعن أبي بكرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» يَقُولُهُ مِرَارًا: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا - إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ - وَحَسِبِيهِ اللَّهُ!»^(٤) وَلَا يَزُكِّي عَلَيَّ اللَّهُ أَحَدًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٨٤٨ - وعن هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْمِقْدَادِ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ رضي الله عنه فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ» رواه مسلم^(٦).

فهذه الأحاديث في النهي، وجاء في الإباحة أحاديث كثيرةٌ صحيحةٌ.

(٢) في «ل»: إن.

(٤) حسيبه الله: محاسبه على ما يعلم منه.

(٦) مسلم (٣٠٠٢).

(١) البخاري (٥٩٢٩).

(٣) البخاري (٦٠٦٠) ومسلم (٣٠٠١).

(٥) البخاري (٦١٦٢) ومسلم (٣٠٠٠).

قال العلماء: وطريق الجَمْع بين الأحاديث أن يُقال: إن كان المَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمَالُ إِيمَانٍ وَيَقِينٍ، وَرِيَاضَةٌ نَفْسٍ، وَمَعْرِفَةٌ تَامَّةٌ بِحَيْثُ لَا يَفْتِنُنُ، وَلَا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ، وَلَا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَا مَكْرُوهٍ، وَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ كُرِهَ مَدْحُهُ فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةً [ص/ ٢١٦] شَدِيدَةً. وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تُنَزَّلُ الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي ذَلِكَ.

وَمِمَّا جَاءَ فِي الْإِبَاحَةِ قَوْلُهُ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(١) أَيِ مِنَ الَّذِينَ يُدْعَوْنَ مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ لِدُخُولِهَا^(٢). وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «لَسْتُ مِنْهُمْ»^(٣) أَيِ: مِنَ الَّذِينَ يُسَبَّلُونَ أَرْزَهُمْ خِيَلَاءً. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا رَأَى الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»^(٤) وَالْأَحَادِيثُ فِي الْإِبَاحَةِ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ جَمَلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا فِي كِتَابِ «الْأَذْكَارِ»^(٥).

١٠٨- باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء فرارًا منه، وكراهة
القدوم عليه

قال الله تعالى: ﴿أَيْنَمَا كُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]
وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

١٨٤٩- وعن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى

(١) البخاري (١٨٩٧) ومسلم (١٠٢٧).
(٢) في «ل»: ليدخلوها.
(٣) البخاري (٣٦٦٥).
(٤) البخاري (٣٢٩٤) ومسلم (٢٣٩٦).
(٥) (ص ٢٧٦ - ٢٧٨).

إِذَا كَانَ بَسْرُغٌ ^(١) لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ ^(٢) أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ لِي عَمْرٌ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ. فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَيَّ هَذَا الْوَبَاءُ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ. فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ [ك/ ١٨٨] فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ. فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَ عَلَيَّ هَذَا الْوَبَاءِ. فَنَادَى عَمْرٌ ﷺ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَيَّ ظَهْرٌ ^(٣) فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ﷺ: أفرارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ عَمْرٌ ﷺ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أبا عُبَيْدَةَ! - وَكَانَ عَمْرٌ يَكْرَهُ خِلَافَهُ - نَعَمْ، نَفَرٌ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبْلٌ، فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَضْبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَتِ الْخَضْبَةَ رَعَتْهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَتِ الْجَدْبَةَ رَعَتْهَا بِقَدْرِ اللَّهِ! قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﷺ وَكَانَ مُتَعَبِيًّا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تُقَدِّمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَمْرٌ ﷺ وَانصَرَفَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٤).

و«العُدْوَة»: جانب الوادي.

(١) سرغ: قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز.

(٢) الأجناد: الأردن، وحمص، ودمشق، وفلسطين، وقنسرين.

(٣) أي: مصبح على سفر.

(٤) البخاري (٥٧٢٩) ومسلم (٢٢١٩).

١٨٥٠- وعن أسامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

١٠٩- باب التغليظ في تحريم السحر

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

١٨٥١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ» قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

١١٠- باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو (٣)

١٨٥٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤). [ص/ ٢١٧]

(٢) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).
(٤) البخاري (٢٩٩٠) ومسلم (١٨٦٩).

(١) البخاري (٣٤٧٣) ومسلم (٢٢١٨).
(٣) في «ل»: في أيدي الكفار.

١١١- باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب

والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٨٥٣- عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ» ^(٢).

١٨٥٤- وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ، وَالشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: «هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٣).

وفي رواية في «الصَّحِيحَيْنِ» عن حذيفة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الذَّبْيَاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا» ^(٤).

١٨٥٥- وعن أنس بن سيرين قال: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عِنْدَ نَفَرٍ مِنَ الْمَجُوسِ، فَجِيءَ بِفَالْوُدْجِ ^(٥) عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقِيلَ لَهُ: حَوْلُهُ. فَحَوْلَهُ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ خَلْنَجٍ ^(٦) وَجِيءَ بِهِ، فَأَكَلَهُ. رواه البيهقي بإسنادٍ حسنٍ ^(٧).

- (١) البخاري (٥٦٣٤) ومسلم (٢٠٦٥).
 (٢) مسلم (٢٠٦٥).
 (٣) البخاري (٥٦٣٢) ومسلم (٢٠٦٧).
 (٤) البخاري (٥٤٢٦) ومسلم (٥/٢٠٦٧).
 (٥) الفالودج: حلوى تصنع من الماء والنشا والسكر.
 (٦) الخلنج: نوع من الشجر يتخذ من خشبه الأواني.
 (٧) البيهقي في السنن الكبرى (١/٨٣).

١١٢- باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مزعفرًا

١٨٥٦- عن أنسٍ رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل ^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٢).

١٨٥٧- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: رأى النبي ﷺ عليَّ رضي الله عنه ثوبين معصفرين ^(٣) فقال: «أُمَّكَ أَمَرْتُكَ بِهَذَا!» ^(٤) قلتُ: أَعَسِلُهُمَا؟ قال: «بَلْ أَحْرَفُهُمَا» ^(٥).

وفي رواية، فقال: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهَا» ^(٦) ^(٧) رواه مسلم.

١١٣- باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٨٥٨- عن عليٍّ رضي الله عنه قال: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُتَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ، وَلَا صُمَاتَ يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ» رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ ^(٨).

قال [ك/١٨٩] الخَطَّابِيُّ في تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ: كَانَ مِنْ تُسْكِ الْجَاهِلِيَّةِ الصَّمَاتِ ^(٩)، فَتُهَوُّوا فِي الْإِسْلَامِ عَنْ ذَلِكَ، وَأَمُرُوا بِالذِّكْرِ وَالْحَدِيثِ بِالْخَيْرِ ^(١٠).

١٨٥٩- وعن قيس بن أبي حازم قال: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رضي الله عنه عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ

(١) أي: أن يتطيب ويدهن بالزعفران؛ لأنه من طيب النساء.

(٢) البخاري (٥٨٤٦) ومسلم (٢١٠١).

(٣) أي: مصبوغين بالعصفر. وهو صبغ أصفر اللون.

(٤) معناه: أن هذا من من لبس النساء. (٥) مسلم (٢٠٧٧).

(٦) في «ص»: تلبسهما. وفي «ل»: فلا تلبسوها.

(٧) مسلم (٢٠٧٧/٢٧). (٨) أبو داود (٢٨٧٣).

(٩) بعدها في «معالم السنن»: وكان الواحد منهم يعتكف اليوم والليلة فيصلت ولا ينطق.

(١٠) معالم السنن (٨٧/٤).

أَحْمَسَ^(١) يُقَالُ لَهَا «رَيْنَبٌ» فَرَأَاهَا لَا تَتَكَلَّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَتَكَلَّمُ؟ فَقَالُوا: حَجَّتْ مُضْمِتَةً. فَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ. فَتَكَلَّمْتُ. رواه البخاري^(٢).

١١٤- باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوَلِيهِ غير مَوَالِيهِ

١٨٦٠- عن سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٨٦١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَرَعْبُوا عَنْ آبَائِكُمْ^(٤) فَمَنْ رَعَبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٨٦٢- وعن يزيد بن شريك بن طارق قال: رأيت علياً رضي الله عنه على المنبر يخطب، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ، مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرُؤُهُ، إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ^(٦) وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ^(٧)، وَفِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ أَوَى مُحَدَّثًا^(٨) فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ^(٩)» يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. وَمَنْ ادَّعَى [ص/٢١٨]

(٢) البخاري (٣٨٣٤).

(١) أحمس: اسم قبيلة.

(٤) أي: لا تتسبوا إلى غيرهم.

(٣) البخاري (٦٧٦٦) ومسلم (٦٣).

(٦) أي: بيان سن الإبل التي تعطى في الدية.

(٥) البخاري (٦٧٦٨) ومسلم (٦٢).

(٨) أي: ابتدع فيها بدعة، أو أوى مبتدعاً.

(٧) أي: وفيها بيان لديات بعض الجراحات.

(٩) أي: عهدهم وأمانهم واحد.

إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ ائْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

«ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ» أَي: عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ (٢). «وَأَخْفَرُهُ»: نَقَضَ عَهْدَهُ.
«وَالصَّرْفُ»: التَّوْبَةُ. وَقِيلَ: الْحِيلَةُ. «وَالْعَدْلُ»: الْفِدَاءُ.

١٨٦٣- وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلَيْتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ (عَدُوُّ اللَّهِ) وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣)
وهذا لفظ مسلم.

١١٥- باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عزَّ وجلَّ أو رسوله ﷺ عنه

قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج: ١٢] وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

١٨٦٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ عَزَّ جَلَّ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

(١) البخاري (٦٧٥٥) ومسلم (١٣٧٠).
(٢) في «ص»: وأمانهم.
(٣) البخاري (٣٥٠٨) ومسلم (٦١).
(٤) البخاري (٥٢٢٣) ومسلم (٢٧٦١).

١١٦- باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه

قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥ - ١٣٦] وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيَّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

١٨٦٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: (بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى) فَلْيَقُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: (تَعَالَ أَقَامِرُكَ) فَلْيَتَصَدَّقْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).



(١) البخاري (٤٨٦٠) ومسلم (١٦٤٧).

كتاب المنثورات والملح

١٨٦٦ - عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ ^(١) حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ ^(٢) فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ: «مَا سَأَلْتُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْغَدَاةَ، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «غَيْرَ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ [ك/ ١٩٠] إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَاْمُرُّوْا حَاجِبِ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ ^(٣)، عَيْنُهُ طَافِيَةٌ ^(٤)، كَأَنِّي أَشْبَهُهُ بَعْبُدِ الْعُرَى بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ حَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَانْبُتُوا».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لُبُّهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا؛ يَوْمٌ كَسَنَتْهُ، وَيَوْمٌ كَشَّهَرُ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتْهُ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، افْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ ^(٥) فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيَوْمُنُونَ بِهِ وَيَسْتَحْيِبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فْتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فْتَنْبِتُ، فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ ^(٦) أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَشْبَعَهُمْ ^(٧) ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ ^(٨) حَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ [ص/ ٢١٩] فَيَدْعُوهُمْ، فَيُرْدُونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ،

(١) أي: حَقَّرَ مِنْ شَأْنِهِ وَعَظَّمَ شَأْنَ فَتْنَتِهِ.

(٢) أي: قَرِيبًا مِنْهَا.

(٣) قَطَطٌ: شَدِيدٌ جَعُودَةُ الشَّعْرِ.

(٤) طَافِيَةٌ: مَنْطَفِعُ نُورِهَا لَا يَبْصُرُ بِهَا.

(٥) أي: يَسْرَعُ فِي الْأَرْضِ إِسْرَاعًا شَدِيدًا.

(٦) سَارِحَتُهُمْ: الْمَوَاشِي الَّتِي تَرَعَى كَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ.

(٧) كَذَا فِي النُّسْخِ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «وَأَسْبَغَهُ» أَي: أَمْلَأَهُ.

(٨) فِي «ص»: «وَأَمَدَهُمْ».

فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُضْبِحُونَ مُمَجَلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ. وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ. فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ. ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا سَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَينِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابٍ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ ^(١) وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ﴿وَهُم مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ بِبُحَيْرَةٍ طَبْرِيَّةٍ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءٌ! وَيُحْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ.

فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَتَنَّتُهُمْ ^(٢)، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرُقُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَرَجَلًا مَطْرًا لَا يُكِنُّ ^(٣) مِنْهُ بَيْتٌ

(١) أي: يزيل الغبار عن وجوههم. (٢) ليست في: «ك».

(٣) لا يكن: لا يستتر.

مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ، حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَقَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْتَبِي ثَمْرَتِكَ وَرُدِّي بَرِّكَتِكَ. فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا^(١) وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ، حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفِخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارِجَ الْحُمْرِ^(٢)، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ^(٣) رواه مسلم^(٤).

قوله: «خَلَّةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ» أي طَرِيقًا بَيْنَهُمَا. قوله: «عَاثٌ» بِالْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ وَالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَالْعَيْثُ: أَشَدُّ الْفَسَادِ. «وَالذَّرَا»: الْأَسْنِمَةُ. «وَالْيَعَاسِيْبُ»: ذُكُورُ النَّحْلِ. «وَجِرْلَتَيْنِ»: أَيِ قِطْعَتَيْنِ. «وَالْغَرَضُ»: الْهَدَفُ الَّذِي يُرْمَى بِالنَّشَابِ. أَيِ: يَرْمِيهِ رَمِيَّةً كَرَمِيَّةً النَّشَابَةَ إِلَى الْهَدَفِ. «وَالْمَهْرُودَةُ» بِالذَّالِ الْمُهِمَلَةِ وَالْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ: الثَّوْبُ الْمَصْبُوعُ. قوله: «لَا يَدَانِ» أَيِ: لَا طَاقَةَ. «وَالنَّغْفُ»: دُوْدٌ. «وَفَرَسِيٌّ» جَمْعُ فَرَسٍ: وَهُوَ الْقَتِيلُ. وَ«الزَّلَقَةُ» بَفَتْحِ الزَّايِ وَاللَّامِ وَبِالْقَافِ، وَرُوي «الزَّلَقَةُ»^(٤) بِضَمِّ الزَّايِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَبِالْفَاءِ: وَهِيَ الْمِرْأَةُ. «الْعِصَابَةُ»: الْجَمَاعَةُ. «الرَّسْلُ» بِكسْرِ الرَّاءِ: اللَّبَنُ. «وَاللَّفْحَةُ»: اللَّبُونُ. «وَالْفِتَامُ» بِكسْرِ الْفَاءِ وَبِعْدَهَا هَمْزَةٌ: الْجَمَاعَةُ. «الْفِخْدُ» مِنَ النَّاسِ: دُونَ الْقَبِيلَةِ.

١٨٦٧ - وعن [ك/ ١٩١] رِبعِيِّ بنِ حِرَاشٍ قال: انطَلَقْتُ مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى حُدَيْفَةَ بنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه فقال له أَبُو مَسْعُودٍ: حَدِّثْنِي [ص/ ٢٢٠] مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ. قال: «إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ

(١) بقحفها: بقشرها. (٢) أي: يتناكحون في الشوارع أمام الناس مثل الحمير.

(٣) مسلم (٢٩٣٧).

(٤) في «ص»: الزلقة.

النَّاسُ مَاءً فَتَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ» فقال أبو مسعودٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٨٦٨- وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ» لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا «فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ صلى الله عليه وسلم فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمُكُّثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ^(٢) حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَيْدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّىٰ تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ^(٣) لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتِمُّ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَحْيِبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَىٰ لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ^(٤)، فَيُضَعَّقُ وَيُضَعَّقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ^(٥) أَوْ قَالَ: «يُنْزِلُ اللَّهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الظِّلُّ أَوْ الظِّلُّ، فَتَنْبُتُ^(٥) مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ! قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ. ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ. فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ^(٦)».

(١) البخاري (٣٤٥٠) ومسلم (٢٩٣٥).

(٢) في «ص، ل»: قبضه.

(٣) أي: كطيران الطير في مسارعتهم إلى الشر، وفي طباع السباع في الإفساد والظلم.

(٤) أي: يطينه ويصلحه.

(٥) في «ص»: فنبت الله.

(٦) بعدها في «ص»: إلى النار.

فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ» رواه مسلم^(١).
 «الليث»: صَفْحَةُ الْعُنُقِ. وَمَعْنَاهُ: يَضَعُ صَفْحَةً عَنْقِهِ وَيَرْفَعُ صَفْحَتَهُ^(٢) الْأُخْرَى.

١٨٦٩- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَوْهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا^(٣) إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهُمَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ^(٤) فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» رواه مسلم^(٥).

١٨٧٠- وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «يَتَّبِعُ الدَّجَالُ مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ^(٦)» رواه مسلم^(٧).

١٨٧١- وعن أمِّ شريكٍ رضي الله عنها أنها سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنْ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ» رواه مسلم^(٨).

١٨٧٢- وعن عمران بن حصينٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ» رواه مسلم^(٩).

١٨٧٣- وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ، فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَتَلَقَّاهُ^(١٠) الْمَسَالِحُ؛ مَسَالِحُ الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ

(١) مسلم (٢٩٤٠). (٢) في «ص»: صفحة.

(٣) الأنقاب جمع نقب: وهو الطريق والباب.

(٤) السبخة: الأرض التي تعلوها ملوحة ولا تكاد تنبت.

(٥) مسلم (٢٩٤٣) ورواه البخاري (١٨٨١).

(٦) الطيالسة جمع طيلسان: وهو ثوب يلبس على الكتف يحيط بالبدن خال من التفصيل والخياطة.

(٧) مسلم (٢٩٤٤). (٨) مسلم (٢٩٤٥).

(٩) مسلم (٢٩٤٦). (١٠) في «ك، ص»: فيتلقى.

لَهُ: إِلَى أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي حَرَجَ. فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبَّنَا خَفَاءُ! فَيَقُولُونَ: افْتُلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رَّبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ! فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَسْحَحُ^(١) فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُوهُ. فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا [ص/ ٢٢١] فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ^(٢)! فَيُؤْمَرُ^(٣) بِهِ فَيُؤَسَّرُ بِالْمُنْشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ، حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: قُمْ. فَيَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ يَقُولُ: أَنْتُمْ مِنْ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أزدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَيَأْخُذُهُ^(٤) بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسَبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَدْ دَفَعَتْهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَعْظَمُ [ك/ ١٩٢] النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ» رواه مسلم^(٥). وروى البخاريُّ بَعْضَهُ بِمَعْنَاهُ^(٦).

«المسالح»: هُمُ الْخُفْرَاءُ وَالطَّلَائِعُ.

١٨٧٤ - وعن المَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَضُرُّكَ؟» قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خَبِيزٌ وَنَهْرٌ مَاءٍ! قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) أي: يَمْدَدُ عَلَى بَطْنِهِ.

(٢) في «ل»: الدجال.

(٣) في «ك»: فَيُؤْمِنُ.

(٤) في «ص»: فَيَأْخُذُ.

(٥) مسلم (٢٩٣٨).

(٦) البخاري (١٨٨٢).

(٧) البخاري (٧١٢٢) ومسلم (٢١٥٢).

١٨٧٥ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ^(١)، إِلَّا أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَف (ر)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٨٧٦ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالتي يَقُولُ: إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٨٧٧ - وعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِلَّا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٨٧٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ. إِلَّا الْغَرَقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٨٧٩ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ! وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ، مَا بِهِ إِلَّا الْبَلَاءُ^(٦)» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) في «ل»: الدجال.

(٢) البخاري (٧٤٠٨) ومسلم (٢٩٣٣).

(٣) البخاري (٣٤٣٩) ومسلم (١٦٩).

(٤) البخاري (٢٩٢٦) ومسلم (٢٩٢٢).

(٥) أي: لا يتمنى الموت محافظة على دينه، بل جزعاً من الابتلاء والفتنة.

(٦) البخاري (٧١١٥) ومسلم (١٥٧).

١٨٨٠ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ^(١) الْفَرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَلُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَنْ أَكُونَ أَنَا أَنْجُو»^(٢).

وفي رواية: «يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الْفَرَاتُ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٨٨١ - وعنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي^(٤)» يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ «وَأَخْرَجُ مَنْ يُحْسِرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعَقَانِ بَغْنَمِهِمَا، فَيَجِدَانَهَا وَحُوشًا^(٥)، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٨٨٢ - وعن أبي سعيدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، يَحْتُو الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ» رواه مسلم^(٧).

١٨٨٣ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ [ص/ ٢٢٢] مِنَ الذَّهَبِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً، يَلْذَنُ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» رواه مسلم^(٨).

١٨٨٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا،

(١) في النسخ: تحسر. وكذا في الموضع الآتي.

(٢) البخاري (٧١١٩) ومسلم (٢٨٩٤).

(٣) البخاري (٧١١٩) ومسلم (٢٨٩٤/٣٠).

(٤) العوافي: التي تبحث عن الطعام.

(٥) وحوشًا: خالية ليس بها أحد.

(٦) البخاري (١٨٧٤) ومسلم (١٣٨٩).

(٧) مسلم (٢٩١٤).

(٨) البخاري (١٤١٤) ومسلم (١٠١٢).

فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أُشْتَرِ الذَّهَبَ. فَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا. فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ. وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ. قَالَ: أَنْكِحِ الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَيَّ أَنْفُسَهُمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقَا^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٨٨٥ - وعنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كَانَتْ أَمْرَاتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتَيْهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ. وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ. فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ ﷺ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: اتُّنَوِي بِالسَّكِينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا. فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ رَحِمَكَ اللَّهُ! هُوَ ابْنُهَا. فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٨٨٦ - وعن ميرداسٍ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَلِأَوَّلٍ، وَيَبْقَى حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ^(٤) الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمْ [ك/ ١٩٣] اللَّهُ بِالْأَلَّة» رواه البخاري^(٥).

١٨٨٧ - وعن رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: «مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ. رواه البخاري^(٦).

(١) في «ك، ص»: فتصرفا. وفي «ل»: وتصرفا. والمثبت من الصحيحين.

(٢) البخاري (٣٤٧٢) ومسلم (١٧٢١). (٣) البخاري (٦٧٦٩) ومسلم (١٧٢٠).

(٤) كذا في النسخ وبعض مصادر الحديث، وفي البخاري: «حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ» وهي بمعنى (حُثَالَةٌ)

وهي الرديء من كل شيء.

(٦) البخاري (٣٩٩٢).

(٥) البخاري (٦٤٣٤).

١٨٨٨- وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١).

١٨٨٩- وعن جابر رضي الله عنه قال: كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - يَعْنِي فِي الْخُطْبَةِ - فَلَمَّا وُضِعَ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ ^(٢) حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ^(٣).

وفي رواية: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ ^(٤).

وفي رواية: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ ^(٥).

وفي رواية: فَصَاحَتْ صِيَاحَ الصَّبِيِّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَبْنُ أَنْبِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَفَرَّتْ، قَالَ: «بَكَتْ عَلَيَّ الَّذِي كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذُّكْرِ» رواه البخاري ^(٦).

١٨٩٠- وعن أبي ثعلبة الخشني جُرُثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا» حَدِيثٌ حَسَنٌ. رواه الدارقطني وغيره ^(٧).

١٨٩١- وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ

(١) البخاري (٧١٠٨) ومسلم (٢٨٧٩).

(٢) رواه البخاري (٩١٨). وفي «ص» زيادة: فسكن. (٤) البخاري (٣٥٨٥).

(٥) البخاري (٢٠٩٥). (٦) البخاري (٣٥٨٤).

(٧) سنن الدارقطني (٤٣٩٦)، ورواه البيهقي (١٠/١٢).

غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.

وفي رواية: نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٨٩٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٨٩٣ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُرَكِّبُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ. رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاقَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ. [ص/ ٢٢٣] وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسُلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا، لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا؛ فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٨٩٤ - وعنه، عن النبي ﷺ قال: «بَيْنَ النَّفَّخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قالوا: يا أبا هريرة، أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ^(٤). قالوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ. قالوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ «وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ ذَنْبِهِ^(٥) فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يَنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٦).

١٨٩٥ - وعنه قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَ^(٧) أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ. حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيُّنَ السَّائِلُ

(١) البخاري (٥٤٩٥) ومسلم (١٩٥٢).

(٢) البخاري (٢٣٥٨) ومسلم (١٠٨).

(٣) البخاري (٤٩٣٥) ومسلم (٢٩٥٥).

(٤) أي: أبيت أن أجزم بالمراد منه.

(٥) عجب الذنب: رأس العصوص أسفل الظهر. (٦) البخاري (٤٩٣٥) ومسلم (٢٩٥٥).

(٧) في «ص»: جاءه.

عَنِ السَّاعَةِ؟» قال: أنا يا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قال: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قال: «إِذَا وَسَدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» رواه البخاري^(١).

١٨٩٦ - وعنه، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يُصَلُّونَ لَكُمْ^(٢)، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» رواه البخاري^(٣).

١٨٩٧ - وعنه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] قال: خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ، يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا^(٤) فِي الْإِسْلَامِ^(٥).

١٨٩٨ - وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ»^(٦) رواهما البخاري.

معناه: يُؤَسَّرُونَ وَيَقِيدُونَ، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

١٨٩٩ - وعنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا» رواه مسلم^(٧).

١٩٠٠ - وعن سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من قوله: لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا؛ فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيَتَهُ^(٨). رواه مسلم هكذا^(٩).

ورواه البرقاني في «صحيحه» عن سَلْمَانَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونَنَّ

(١) البخاري (٥٩). (٢) أي: الأمراء والولاة.

(٣) البخاري (٦٩٤). (٤) في «ك، ص»: يدخلون.

(٥) البخاري (٤٥٥٧). (٦) البخاري (٣٠١٠).

(٧) مسلم (٦٧١).

(٨) أي: تجتمع جنوده في الأسواق للتحريش بين الناس والإفساد بينهم.

(٩) مسلم (٢٤٥١).

أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ [ك/ ١٩٤] يَخْرُجُ مِنْهَا؛ فِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ»^(١).

١٩٠١- وعن عاصمِ الأَحْوَلِ، عن عبدِ اللهِ بنِ سَرَجِسَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قلتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يا رسولَ اللهِ، غَفَرَ اللهُ لَكَ. قال: «وَلَكَ» قال عاصمٌ: فقلتُ له: أَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قال: نَعَمْ، وَلَكَ. ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. رواه مسلم^(٢).

١٩٠٢- وعن أبي مَسْعُودِ الأنصاريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال النبيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» رواه البخاريُّ^(٣).

١٩٠٣- وعن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال النبيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٤).

١٩٠٤- وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِنْ مِمَّا وَصِفَ لَكُمْ» رواه مسلم^(٥).

١٩٠٥- وعن عائشةَ قالت: كان خُلِقَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْقُرْآنَ. رواه مسلمٌ في جملةِ حديثِ طويلٍ^(٦).

١٩٠٦- وعن عائشةَ قالت: قال [ص/ ٢٢٤] رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ

(١) «صحيح البرقاني» هو مستخرجه على «مسلم» والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤٨/٦).

(٢) مسلم (٢٣٤٦).

(٣) البخاري (٦١٢٠).

(٤) البخاري (٦٨٦٤) ومسلم (١٦٧٨).

(٥) مسلم (٢٩٩٦).

(٦) مسلم (٧٤٦).

اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، أكرهية الموتِ؟ فكلنا نكره الموتَ! قال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ فَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» رواه مسلم^(١).

١٩٠٧- وعن أم المؤمنين صفية بنت حبيبي رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفاً، فأتته أوزوره ليلاً، فحدثته، ثم قمت لأتقلب، فقام معي ليقلبي^(٢) فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم أسرعاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «علی رسلکمما، إنها صفية بنت حبيبي» فقالوا: سبحان الله يا رسول الله! فقال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرًا» أو قال: «شيئًا» متفق عليه^(٣).

١٩٠٨- وعن أبي الفضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بعلته له بيضاء، فلما التقى المسلمون والمشركون ولئى المسلمون مدبرين، فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بعلته قبل الكفار، وأنا أخذ بلجام بعلته رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمها إرادة ألا تسرع، وأبو سفيان أخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أي عباس، ناد أصحاب السمره» قال العباس، وكان رجلاً صيياً^(٤): فقلت بأعلى صوتي: أين

(٢) أي: ليعيدني إلى منزلي.

(٤) صيئاً: قوي الصوت.

(١) مسلم (٢٦٨٤).

(٣) البخاري (٢٠٣٥) ومسلم (٢١٧٥).

أَصْحَابُ السَّمْرَةِ؟^(١) فَوَاللَّهِ، لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ^(٢) حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةً الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَبَّيْكَ! يَا لَبَّيْكَ! فَاقْتَتَلُوا وَالْكَفَّارَ، وَالِدَعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ^(٣) يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! ثُمَّ قَصَرَتْ^(٤) الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ، كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ: «هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ» ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ فَرَمَى بِهِنَّ فِي^(٥) وَجْهِ الْكَفَّارِ ثُمَّ قَالَ: «انْهَزْمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ» فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ، فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا. رواه مسلم^(٦).

«الْوَطِيسُ» التَّنُورُ، ومعناه: اشتدَّتِ^(٧) الْحَرْبُ. وقوله^(٨): «حَدَّهُمْ» هو بالحاء المهملة: أَي بَأْسَهُمْ.

١٩٠٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَتَأَيَّأُ الرَّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [المؤمنون: ٥١] وقال تعالى: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: [ك/ ١٩٥] يَا رَبِّ يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، [وملبسُهُ حَرَامٌ]^(٩)

(١) السمرة: الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان يوم الحديبية.

(٢) عطفتهم: إقبالهم عليّ.

(٣) أي: الاستغاثة والمناداة في الأنصار.

(٤) في «ل»: قصدت.

(٥) في «ص»: ليست في «ص».

(٦) مسلم (١٧٧٥).

(٧) في «ل»: اشتد.

(٨) في «ل»: وقولهم.

(٩) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

وَعُدِّي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟ رواه مسلم^(١).

١٩١٠ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ [وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ]»^(٢) وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانَ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رواه مسلم^(٣).

«العائل»: الفقيرُ.

١٩١١ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ» رواه مسلم^(٤).

١٩١٢ - وعنه قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ [ص / ٢٣١] وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةِ مِنَ النَّهَارِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ» رواه مسلم^(٥).

١٩١٣ - وعن أَبِي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةِ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ^(٦) يَمَانِيَّةٌ. رواه البخاري^(٧).

١٩١٤ - وعن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ حَكَمَ وَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» مُتَّفَقٌ

(١) مسلم (١٠١٥).
 (٢) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.
 (٣) مسلم (١٠٧).
 (٤) مسلم (٢٨٣٩).
 (٥) مسلم (٢٧٨٩).
 (٦) في «ل»: صحيفة. والصفحة: السيف العريض.
 (٧) البخاري (٤٢٦٥).

عَلَيْهِ^(١).

١٩١٥- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا

بِالْمَاءِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٩١٦- وعن عائشة، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ» مُتَّفَقٌ

عَلَيْهِ^(٣).

وَالْمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ. وَالْمُرَادُ بِالْوَلِيِّ

الْقَرِيبُ، وَارْتِثًا كَانَ أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ.

١٩١٧- وعن عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ لَتَنْتَهِينَ عَائِشَةُ أَوْ لِأَحْجَرَنَّ عَلَيْهَا! قَالَتْ: أَهْوَوُ قَالَ هَذَا! قَالُوا: نَعَمْ. قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَلَّا أَكَلَّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ

أَبَدًا. فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتْ الْهَجْرَةُ، فَقَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا،

وَلَا أَتَحَنُّتُ إِلَيَّ نَذْرِي^(٤). فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ ابْنَ مَخْرَمَةَ

وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشِدُكُمَا اللَّهَ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي

عَلَيَّ عَائِشَةَ؛ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي. فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ ابْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدُ

الرَّحْمَنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَّا عَلَيَّ عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَدْخُلْ؟

قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُنَّا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، ادْخُلُوا كُلُّكُمْ. وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا

ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ^(٥) فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا

(١) البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦).

(٢) البخاري (٣٢٦٣) ومسلم (٢٢١٠).

(٤) أي: أخالف نذري.

(٣) البخاري (١٩٥٢) ومسلم (١١٤٧).

(٥) الحجاب: الستر الذي كانت تجلس خلفه إذا دخل عليها غير محارمها. فهو ابن أختها أسماء.

وَيَبْكِي^(١)، وَطَفِقَ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانَهَا إِلَّا كَلَّمْتُهُ وَقَبِلْتَ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا عَلِمْتَ^(٢) مِنَ الْهَجْرَةِ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِيرَةِ وَالتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَإِنَّ النَّذْرَ شَدِيدٌ. فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تُذَكِّرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبَلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا. رواه البخاري^(٣).

١٩١٨ - وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى قَتَلَى أَحَدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمُودَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَاللَّامُوتِ، ثُمَّ طَلَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ^(٤)» وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا» قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي رواية: «وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا وَتَقْتَتِلُوا؛ فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ^(٦).

وفي رواية قال: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ» أَوْ «مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ»، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ [ك/١٩٦] أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا^(٧).

(١) في «ل»: ويبيكي طويلاً. (٢) في النسخ: عملت. والمثبت من صحيح البخاري.

(٣) البخاري (٦٠٧٣). (٤) أي: سابقكم على الحوض. إشارة إلى قرب وفاته.

(٥) البخاري (٤٠٤٢) ومسلم (٢٢٩٦).

(٦) مسلم (٢٢٩٦/٣١). (٧) البخاري (١٣٤٤) ومسلم (٢٢٩٦/٣٠).

وَالْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ قَتْلِي أَحَدِ الدُّعَاءِ لَهُمْ، لَا الصَّلَاةَ الْمَعْرُوفَةَ.

١٩١٩- وعن أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري رضي الله عنه قال: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص/ ٢٣٢] الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ [فَخَطَبْنَا] ^(١) حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرْنَا مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا. رواه مسلم ^(٢).

١٩٢٠- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ» رواه البخاري ^(٣).

١٩٢١- وعن أم شريك رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ، وَقَالَ: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَيَّ» ^(٤) إِبْرَاهِيمَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(٥).

١٩٢٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَتَلَ وَرَعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً دُونَ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً» ^(٦).

وفي رواية: «مَنْ قَتَلَ وَرَعَةً» ^(٧) فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ» ^(٨) رواه مسلم.

قال أهل اللغة: «الْوَرَعُ» الْعِظَامُ مِنْ سَامِّ أْبْرَصٍ.

(١) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم.

(٢) مسلم (٢٨٩٢). (٣) البخاري (٦٦٩٦).

(٤) في «ل»: علي نار. (٥) البخاري (٣٣٥٩) ومسلم (٢٢٣٧).

(٦) مسلم (١٤٦/٢٢٤٠). (٧) في «ص»: وزعًا.

(٨) مسلم (١٤٧/٢٢٤٠).

١٩٢٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قال رجل: لا تصدقن بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق، فأصبحوا يتحدثون: تصدق علي سارق! قال: اللهم لك الحمد! ^(١) لا تصدقن بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبحوا يتحدثون: تصدق الليلة على زانية! فقال: اللهم لك الحمد! على زانية! لا تصدقن بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتحدثون: تصدق علي غني! فقال: اللهم لك الحمد! على سارق وعلى زانية وعلى غني! فأتي ^(٢) فقيل له: أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعف عن سرقته، وأما ^(٣) الزانية فلعلها تستعف عن زناها، وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما آتاه الله تعالى» رواه البخاري بلفظه ومسلم بمعناه ^(٤).

١٩٢٤- وعنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعوة، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه، فنهس منها نهسة ^(٥) وقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة، هل تدرون مم ذلك؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيبصرهم الناظر، ويسمعهم الداعي، وتدنو منهم الشمس، فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون، فيقول الناس: ألا ترون ما أنتم فيه إلى ما بلغكم! ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم! فيقول بعض الناس لبعض: أبوكم آدم. فيأتونه فيقولون: يا آدم، أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربك! ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا! فقال: إن ربي غضب غضباً لم يغضب قبلاً مثله، ولا يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيت،

(١) بعدها في «ل»: على سارق.

(٢) في «ك، ص»: فأما.

(٣) أي: أرى رؤيا في منامه.

(٤) البخاري (١٤٢١) ومسلم (١٠٢٢).

(٥) في «ص، ل»: فنهس منها نهسة.

نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَّغْنَا! أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ! فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا [ص/ ٢٢٥] إِلَى رَبِّكَ، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ؛ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، فَضَلَّكَ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ [ك/ ١٩٧] فِيهِ! فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكَرْ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي! اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ^(١).

وفي رواية: «فَيَأْتُونِي^(٢) فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ

(٢) في «ص، ل»: فَيَأْتُونَ.

(١) البخاري (٤٧١٢).

عَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ! فَأَنْطَلِقُ، فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِلرَّبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ نِعْمَتَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ. فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبَّ! أُمَّتِي يَا رَبَّ! أُمَّتِي! فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِي مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ^(١) مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى»^(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٩٢٥- وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: جَاءَ إِبْرَاهِيمَ بِأُمِّ إِسْمَاعِيلَ وَبَابِنَهَا إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُرَضِعُهُ، حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ، عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا^(٣) هُنَاكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمَ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أُنَيْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مَرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَا لَا يُضِيعُنَا. ثُمَّ رَجَعَتْ، فَأَنْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرُونَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: رَبِّ ﴿إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ عَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَشْكُرُونَ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٣٧].

(١) المصراعان: جانبا الباب.

(٢) البخاري (٤٧١٢) ومسلم (١٩٤).

(٣) في «ص»: فوضعها.

وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السَّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ - فَاَنْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتْ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرْفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعِي الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتِ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَتِ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا، فَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فَلذَلِكَ سَعَى النَّاسُ بَيْنَهُمَا».

فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صَه! تُرِيدُ نَفْسَهَا، ثُمَّ تَسَمَعَتْ فَسَمِعَتْ أَيضًا، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ عَوَاثُ! فَإِذَا بِالْمَلِكِ^(١) عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ [ص/ ٢٢٦] بِعَقْبِهِ - أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ^(٢) وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ الْمَاءَ فِي سِقَائِهَا، وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَمَا تَغْرِفُ. وَفِي رِوَايَةٍ: بِقَدْرِ مَا تَغْرِفُ.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ! لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ» أَوْ قَالَ: «لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا^(٣)».

قال: فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ: لَا تَخَافُوا الصَّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتًا لِلَّهِ يَنْبِيهِ هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ، حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ

(١) في «ل»: فإذا هي بالملك قائم. (٢) تحوُّضه: تجعله مثل الحوض.

(٣) أي: عينًا جارية.

رُفِقَةً مِنْ جُرْهُمٍ، أَوْ أَهْلٍ يَبْتَ مِنْ جُرْهُمٍ، مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كُدَيْ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا^(١) فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ! فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّتَيْنِ، فَإِذَا هُم بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُواهُمْ، فَأَقْبَلُوا، وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: تَأْذِنِينَ [ك/١٩٨] لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الْأَنْسَ» فَنَزَلُوا، وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِهَا أَهْلَ أُبْيَاتٍ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجُهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ.

فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرْكَتَهُ^(٢) فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. وَفِي رِوَايَةٍ: يَصِيدُ. ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ. وَشَكَتُ إِلَيْهِ، قَالَ: إِذَا جَاءَ زَوْجُكَ أَقْرَبِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقَوْلِي لَهُ يُعَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنْسَ شَيْئًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءَ كُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمْرَيْنِ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولَ: غَيْرَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَقَدْ أَمْرَنِي أَنْ أَقَارِقَكَ! الْحَقِّي بِأَهْلِكَ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى. فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ^(٣) مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَ عَنْهُ، قَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. قَالَ:

(١) العائف: الذي يحوم حول الماء.

(٢) المعنى: يتفقد حال ما تركه. (٣) ليست في «ص».

كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ. وَأَنْتِ عَلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ». قَالَ: فَهَمَّا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ^(١).

وفي رواية: فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيد. فقالت امرأته: ألا تنزل فتطعم وتشرّب؟ قال: وما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طعامنا اللحم وشرابنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم.

قال: فقال أبو القاسم ﷺ: «بركة دعوة إبراهيم».

قال: إِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَأِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَمُرِيهِ يُبَيِّنُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَنْتُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَنْتِ عَلَيْهِ - فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ. قَالَ: أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمْرَنِي أَنْ أُمْسِكَ.

ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبَلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ رَمْزَمٍ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ، وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ، قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي بِأَمْرٍ. قَالَ: فَاصْنَعِ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ. قَالَ: وَتَعِينَنِي؟ قَالَ: وَأَعِينُكَ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَبْنِيَ بَيْتًا هَاهُنَا. وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَيَّ

(١) أي: لا تتفق الطباع في غير مكة مع الانفراد باللحم والماء.

مَا حَوْلَهَا، فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا أَرْفَعَ الْبِنَاءَ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ [ص/ ٢٢٧] فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي، وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا اقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

وفي رواية: أن إبراهيم خرج بإسماعيل وأم إسماعيل، معهم سنة فيها ماء، فجعلت أم إسماعيل تشرب من السنة، فيدرك لبنها، حتى قدم مكة، فوضعها تحت دوحه، ثم رجع إبراهيم إلى أهله، فاتبعته أم إسماعيل، حتى لما بلغوا [كداء] (١) نادته من ورائه: يا إبراهيم، إلى من تتركنا؟ قال: إلى الله. قالت: رضيت بالله. فرجعت، فجعلت تشرب من السنة، ويدرك لبنها على صبيها، حتى لما فني الماء قالت: لو ذهبت فنظرت لعلني أحس أحدا! قال: فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت؛ هل تحس أحدا، فلم تحس أحدا، فلما بلغت الوادي سعت، وأتت المروة، وفعلت ذلك أشواطاً، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل الصبي! فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله، كأنه ينشغ للموت (٢) فلم تقرها نفسها، فقالت: لو [ك/ ١٩٩] ذهبت فنظرت لعلني أحس أحدا! فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت (٣) فلم تحس أحدا، حتى أتممت سبعا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل! فإذا هي بصوت، فقالت: أغث إن كان عندك خير! فإذا جبريل عليه السلام فقال بعقبه هكذا، وعمز بعقبه على الأرض، فانبثق الماء، فدهشت أم إسماعيل، فجعلت تحفن (٤) وذكر الحديث

(١) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح البخاري.

(٢) أي: يشهق ويعلو صوته كالذي ينازع.

(٣) ليست في «ص».

(٤) أي: تملأ كفيها.

بَطُولِهِ، رواه البخاريُّ بهذه الرواياتِ كُلِّها^(١).

«الدَّوْحَةُ»: الشَّجَرَةُ الكَبِيرَةُ. قوله: «قَفَّيْ» أي: وَلَّى. «وَالْجَرِيُّ»: الرَّسُولُ.

«وَأَلْفَى»: معناه وَجَدَ. قوله: «يَنْشَعُ» أي: يَشْهَقُ.

١٩٢٦- وعن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْكَمَاءُ مِنَ

الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

(١) البخاري (٣٣٦٤، ٣٣٦٥، ٣٣٦٢، ٢٣٦٨).

(٢) البخاري (٤٤٧٨) ومسلم (٢٠٤٩).

كتاب الاستغفار

قال الله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦] وقال تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣] وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٥-١٧] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

والآيات في الباب كثيرة معلومة.

١٩٢٧ - وعن الأعرابي المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَيَّ قَلْبِي»^(١) وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ رواه مسلم^(٢).

١٩٢٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» رواه البخاري^(٣).

١٩٢٩ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تُذُنِبُوا لَدَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذُنِبُونَ وَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ» رواه مسلم^(٤).

(١) أي: يغشى ويغشى على قلبي بعارض بشري يشغلني عن الذكر من أمور الأمة والملة.

(٢) مسلم (٢٧٠٤).

(٣) البخاري (٦٣٠٧).

(٤) مسلم (٢٧٤٩).

١٩٣٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» رواه أبو داود والترمذي^(١) وقال: حديثٌ صحيحٌ^(٢).

١٩٣١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» رواه أبو داود^(٣).

١٩٣٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال [ص/٢٢٨] رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ» رواه أبو داود والترمذي^(٤) والحاكم^(٥) وقال: حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاري ومسلم.

١٩٣٣ - وعن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ، وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» رواه البخاري^(٥).

(١) أبو داود (١٥١٦) والترمذي (٣٤٣٤) وقال: حديث حسن صحيح غريب.

(٢) في «ل»: حديث حسن صحيح.

(٣) أبو داود (١٥١٨).

(٤) بعدها في «ص»: عن النبي ﷺ. والحديث أخرجه أبو داود (١٥١٧) والترمذي (٣٥٧٧) من

حديث زيد مولى النبي ﷺ. وأخرجه الحاكم (١٤٢/٢) من حديث ابن مسعود.

(٥) البخاري (٦٣٠٦).

«أبوء» بياءٍ مضمومةٍ ثم واوٍ وهمزةٍ ممدودةٍ، ومعناه: أقرُّ وأعترفُ.

١٩٣٤- وعن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا انصرفَ من صلاتِهِ استغفَرَ ثلاثًا وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قال: يَقُولُ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ. [ك/ ٢٠٠] رواه مسلم^(١).

١٩٣٥- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ مَوْتِهِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، اسْتَغْفِرُهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٩٣٦- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «قال اللهُ تعالى: يا ابنَ آدَمَ، إِنَّكَ ما دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَيَّ ما كانَ مِنْكَ وَلا أباي. يا ابنَ آدَمَ، لو بَلَغْتَ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ [وَلا أباي]»^(٣). يا ابنَ آدَمَ، إِنَّكَ لو أَتَيْتَنِي بِقَرابِ الأَرْضِ حَطَايا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لا تُشْرِكُ بي شَيْئًا، لا تُنْتِكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً» رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ^(٤).

«عَنانَ السَّماءِ» بفتح العين: قِيلَ هُوَ السَّحابُ. وَقِيلَ: هُوَ ما عَنَّ لَكَ مِنْها، أَي ظَهَرَ. «وَقُرَابُ الأَرْضِ» بضمِّ القافِ، ورُوي بكسْرِها، والضمُّ أشهرُ: وَهُوَ ما يُقارِبُ مِلاها.

١٩٣٧- وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ مِنَ الاسْتِغْفارِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» قالت امرأةٌ مِنْهُنَّ: ما لَنا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟

(١) مسلم (٥٩١).

(٢) البخاري (٨١٧) ومسلم (٤٨٤).

(٣) ليست في النسخ، والمثبت من الترمذي.

(٤) الترمذي (٣٥٤٠).

قال: «تُكثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ»^(١) مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قالت: ما نُفِصَانِ الْعَقْلِ وَالذِّينِ؟ قال: «شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَتَمَكُّثُ الْإِيَّامِ لَا تُصَلِّي» رواه مسلم^(٢).

١- باب بيان ما أعدَّ اللهُ تعالى للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ أَدْخُلُوهَا سِلَاقًا مُمْتَدَّةً ﴿٤٦﴾

وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾ [الحجر: ٤٥-٤٨] وقال تعالى: ﴿يَعْبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهَى الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٧١﴾ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾ لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٣﴾ [الزخرف: ٦٨ - ٧٣] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٢﴾ يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٥٣﴾ كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴿٥٤﴾ يَدْخُلُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ ءَامِنِينَ ﴿٥٥﴾ لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَّهَهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ فَضَلَّامِنَ رَبِّكَ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٥٧﴾ [الدخان: ٥١ - ٥٧] [ص/ ٢٢٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى الْأَرَآئِكِ يُنظَرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْمُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتْمُهُ مِسْكٌَ وَفِي

(١) أي: تجحدن إحسان الزوج إلبكن.

(٢) مسلم (٧٩).

(٣) كذا في النسخ، وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير وحزمة والكسائي.

ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿٦٦﴾ وَمَرَجُهُ مِنْ تَسْنِيرٍ ﴿٦٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴿٦٨﴾ [المطففين]:

[٢٢ - ٢٨].

والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ.

١٩٣٨- وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءٌ»^(١) وَرَشْحًا كَرَشِحِ^(٢) الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفْسَ» رواه مسلم^(٣).

١٩٣٩- وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال اللهُ تعالى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» وَافْرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٤) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٩٤٠- وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ^(٦) وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَنْفُلُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ، أَمْشَاطُهُمْ^(٧) الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمْ الْمِسْكَ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ» عُوذُ الطَّيِّبِ «أَرْوَاهُمْ الحُورُ العِينُ، عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٨).

(١) الجشاء: صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع.

(٣) مسلم (٢٨٣٥).

(٢) في «ك»: كريح.

(٥) البخاري (٣٢٤٤) ومسلم (٢٨٢٤).

(٤) ليست في «ص، ل».

(٧) في «ص»: وأمشاطهم.

(٦) في «ك، ص»: ولا يبولون.

(٨) البخاري (٣٣٢٧) ومسلم (٢٨٣٤).

وفي رواية للبخاري ومسلم: «أَنِيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، وَرَشَحُهُمْ^(١) الْمِسْكَ. وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُنْحٌ سُوْقِيهَا^(٢) مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ [ك/ ٢٠١] قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٍ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا»^(٣).

قوله: «عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ» رواه بعضهم بفتح الخاء وإسكان اللام، وبعضهم بضمهما، وكلاهما صحيح.

١٩٤١ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَمَا أُدْخِلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ [الْجَنَّةَ]»^(٤) فَيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخْدَاتِهِمْ! فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مُلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيْتُ رَبِّ. فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ. فَيَقُولُ فِي الْخَامِسَةِ. رَضِيْتُ رَبِّ. فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيْتُ رَبِّ. قَالَ: رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ، غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» رواه مسلم^(٥).

١٩٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، أَوْ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ؛ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهَا أَنَّهَا مَلَأَتْ، فَيَرْجِعُ^(٦) فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلَأَتْ! فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهَا

(١) في «ص، ل»: ورشحهم فيها.

(٢) في «ص»: سوقهما. وفي «ل»: ساقيهما. (٣) البخاري (٣٢٤٥) ومسلم (٢٨٣٤/١٤).

(٤) ليست في النسخ، والمثبت من صحيح مسلم. (٥) مسلم (١٨٩).

(٦) ليست في «ص».

أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا» أَوْ «إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ^(١) أَمْثَالِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: أَنْسَخَرُ بِي» أَوْ «تَضَحَّكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ!» قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَكَانَ يَقَالُ: «ذَلِكَ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٩٤٣ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلاً، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ، فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣). [ص / ٢٣٠]

١٩٤٤ - وعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً، يَسِيرُ الرَّابِحُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُ^(٤) السَّرِيعَ مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٩٤٥ - وَرَوِيَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: «يَسِيرُ الرَّابِحُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لَا يَقْطَعُهَا»^(٦).

١٩٤٦ - وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِيِّ الْغَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضِلِ مَا بَيْنَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

١٩٤٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ

(١) في «ل»: عشر.

(٢) البخاري (٦٥٧١) ومسلم (١٨٦).

(٣) بعدها في «ص»: الميل ستة آلاف إلى. ورواه البخاري (٣٢٣٤) ومسلم (٢٨٣٨).

(٤) المضممر: الذي ينقص علفه بعد سمنه لينقص لحمه ويزداد جريه.

(٥) البخاري (٦٥٥٣) ومسلم (٢٨٢٧).

(٦) البخاري (٣٢٥٢) ومسلم (٢٨٢٦).

(٧) البخاري (٣٢٥٦) ومسلم (٢٨٣١).

مِمَّا تَطَّلَعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٩٤٨- وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا! فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا!» رواه مسلم^(٢).

١٩٤٩- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءُونَ الْغُرَفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوَكَبَ فِي السَّمَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٩٥٠- وعنه قال: شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾. رواه البخاري^(٤). [ك/ ٢٠٢]

١٩٥١- وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا وَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا» رواه مسلم^(٥).

(١) البخاري (٢٧٩٣) ولم يروه مسلم.

(٢) مسلم (٢٨٣٣).

(٣) البخاري (٦٥٥٥) ومسلم (٢٨٣٠).

(٤) رواه مسلم (٢٨٢٥) ولم يروه البخاري.

(٥) في «ص»: أدخل.

(٦) مسلم (٢٨٣٧).

١٩٥٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ. فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى، يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» رواه مسلم^(١).

١٩٥٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ. فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ. فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ! فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

١٩٥٤ - وعن جرير رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَظَنَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيَانًا كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

١٩٥٥ - وعن ضُهِيبِ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا! أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ! فَيُكْشَفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ» [ص/ ٢٣٣] رواه مسلم^(٤).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١﴾ دَعَوْنَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِهِمْ فِيهَا سَلَامٌ ؕ وَأٰخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾﴾ [يونس: ٩ - ١٠] ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي

(٢) البخاري (٦٥٤٩) ومسلم (٢٨٢٩).

(٤) مسلم (١٨١).

(١) مسلم (١٨٢).

(٣) البخاري (٥٥٤) ومسلم (٦٣٣).

هَدَنَّا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴿﴾ [الأعراف: ٤٣].

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(١).

آخر الكتاب. قال مؤلفه^(٢) رحمه الله: فَرَعْتُ مِنْ جَمْعِهِ^(٣) يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشَرَ^(٤) رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ^(٥).

(١) خاتمة نسخة «ل»: تم الكتاب بحمد الله وحسن توفيقه على يد أضعف عباد الله وأحوجهم إلى رحمته: خليل بن محمد بن علي بن سليمان الحلبي الشافعي، غفر الله تعالى له، ولوالديه، ولمن علمه، وقرأ فيه، ودعا لهم بالمغفرة والرحمة، ولسائر المسلمين أجمعين، آمين يا رب العالمين. ووافق الفراغ من تعليقه عشية الأربعاء، السادس عشر من ذي قعدة، من سنة سبع وأربعين وسبعمائة، بحلب المحروسة، حماها الله تعالى وسائر بلاد الإسلام بمنه وكرمه، إنه على ما يشاء قدير.

(٢) من «ص».

(٣) ليست في «ص».

(٤) في «ك»: عشرة.

(٥) خاتمة نسخة «ك»: كتبه لنفسه العبد الفقير إلى رحمة ربه: عبد الله بن أحمد بن خليل الكوراني الشافعي، عفا الله تعالى عنه وعن والديه وعن مشايخه وعن المسلمين أجمعين، آمين، وذلك في خامس ذي الحجة من سنة تسع عشرة وسبعمائة، بقرية بيلا من الغوطة. غفر الله لمن نظر فيه ودعا لكاتبه بالمغفرة ولجميع المسلمين. نسخته من أصل صحيح قرأته على شيخي الإمام أبي الحسن علاء الدين ابن العطار، مقابلاً به نسخته التي قرأها على المؤلف، وقابلت هذه النسخة به مقابلة متقنة بحسب الطاقة، فصح إن شاء الله تعالى.

خاتمة نسخة «ص»: كتبه لنفسه العبد الفقير إلى رحمة الله: علي بن سعيد بن سالم الأنصاري، عفا الله عنه، وغفر لوالديه، ولمن ترحم عليه. وعفا الله عن مؤلفه، وعن والديه، وعن جميع المسلمين. وغفر الله لمن قرأه ودعا لكاتبه بالمغفرة. وفرغ من كتابته يوم الإثنين حادي عشري ربيع الآخر، سنة تسع عشرة وسبعمائة، بدمشق المحروسة. وكتب من نسخة قبلت على نسخة المصنف رحمه الله.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
٢١ - ٥	مقدمة التحقيق
٣	مقدمة المؤلف
٧	١ - باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال والأحوال
١٢	٢ - باب التوبة
٢٥	٣ - باب الصبر
٣٧	٤ - باب الصدق
٤٠	٥ - باب المراقبة
٤٥	٦ - الباب السادس في التقوى
٤٧	٧ - الباب السابع في اليقين والتوكل
٥٢	٨ - الباب الثامن في الاستقامة
٥٤	٩ - الباب التاسع في التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا
٥٤	١٠ - الباب العاشر في المبادرة إلى الخيرات
٥٧	١١ - الباب الحادي عشر في المجاهدة
٦٤	١٢ - باب الحث على الأزدباد من الخير في آخر العمر
٦٧	١٣ - الباب الثالث عشر في بيان كثرة طرق الخير
٧٥	١٤ - الباب الرابع عشر في الاقتصاد في العبادة
٨٢	١٥ - الباب الخامس عشر في المحافظة على الأعمال
٨٣	١٦ - الباب السادس عشر في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

- ٨٩ - ١٧- الباب السابع عشر في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى
- ٩٠ - ١٨- الباب الثامن عشر في النهي عن البدع ومُحدثات الأمور
- ٩٢ - ١٩- الباب التاسع عشر فيمن سُنَّه حسنة أو سيئة
- ٩٤ - ٢٠- الباب المُوفِّي عشْرين في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة
- ٩٥ - ٢١- الباب الحادي والعشرون في التعاون على البر والتقوى
- ٩٧ - ٢٢- الباب الثاني والعشرون في النصيحة
- ٩٨ - ٢٣- الباب الثالث والعشرون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ١٠٣ - ٢٤- باب تغليظ عقوبة مَنْ أمر بمعروف أو نهى عن مُنكر وخالف قوله فعَله
- ١٠٤ - ٢٥- باب الأمر بأداء الأمانة
- ١٠٩ - ٢٦- باب تحريم الظلم والأمر بردّ المظالم
- ١١٥ - ٢٧- باب تعظيم حُرْمات المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم
- ١٢٠ - ٢٨- باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة
- ١٢١ - ٢٩- باب قضاء حوائج المسلمين
- ١٢٢ - ٣٠- باب الشفاعة
- ١٢٢ - ٣١- باب الإصلاح بين الناس
- ١٢٥ - ٣٢- باب فضل ضَعْفَةِ المسلمين والفقراء الخاملين
- ١٢٩ - ٣٣- باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضَعْفَةِ والمساكين والمنكسرين
- ١٣٣ - ٣٤- باب الوصية بالنساء
- ١٣٦ - ٣٥- باب حق الزوج على امرأته
- ١٣٩ - ٣٦- باب في النفقة على العيال
- ١٤١ - ٣٧- باب الإنفاق مما يحبُّ ومن الجيّد

- ١٤٢ - ٣٨- باب وجوب أمره أهله وأولاده المُمَيِّزِينَ وسائر مَنْ في رعيته بطاعة الله
- ١٤٣ - ٣٩- باب حَقِّ الجارِ والوصية بِهِ
- ١٤٦ - ٤٠- باب بَرِّ الوالدين وصِلَةِ الأرحام
- ١٥٤ - ٤١- بابُ تحريمِ العُقُوقِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ
- ١٥٦ - ٤٢- بابُ فضلِ بَرِّ أصدقاءِ الأبِ والأمِّ والأقاربِ والزوجةِ
- ١٥٨ - ٤٣- بابُ إكرامِ أهلِ بيتِ رسولِ الله ﷺ وبيانِ فَضْلِهِمْ
- ١٦٠ - ٤٤- بابُ توقيرِ العلماءِ والكبارِ وأهلِ الفضلِ وتقديمهم على غيرهم
- ١٦٤ - ٤٥- باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهُم ومحبتهُم
- ١٦٩ - ٤٦- باب فضل الحُبِّ في الله تعالى والحثُّ عليه
- ١٧٢ - ٤٧- باب علاماتِ حُبِّ الله تعالى العبدَ والحثُّ على التخلق بها
- ١٧٤ - ٤٨- بابُ التحذيرِ من إيذاء الصالحين والضَّعْفَةِ والمساكين
- ١٧٥ - ٤٩- بابُ إجراءِ أحكامِ الناسِ على الظاهر، وسرائرِهِمْ إلى الله تعالى
- ١٧٧ - ٥٠- باب الخوف
- ١٨٣ - ٥١- باب الرجاء
- ١٩٧ - ٥٢- باب فضل الرجاء
- ١٩٨ - ٥٣- باب الجمع بين الخوف والرجاء
- ١٩٩ - ٥٤- باب فَضْلِ البُكَاءِ مِنْ خشيةِ الله تعالى وشوقاً
- ٢٠٢ - ٥٥- باب فضل الزهد في الدنيا والحثُّ على التقلل منها، وفضل الفقر
- ٢١٢ - ٥٦- باب فضل الجوع وخشونة العيش
- ٢٢٧ - ٥٧- باب القناعة والعفاف، والاقتصاد في المعيشة والإنفاق
- ٢٣٣ - ٥٨- باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلُّع إليه

- ٢٣٣ - ٥٩- باب الحث على الأكل من عمل يده والتعفف عن السؤال
- ٢٣٤ - ٦٠- باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير ثقةً بالله تعالى
- ٢٤٠ - ٦١- باب النهي عن البخل والشح
- ٢٤١ - ٦٢- باب الإيثار والمواساة
- ٢٤٣ - ٦٣- باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يُتبركُ به
- ٢٤٣ - ٦٤- باب فضل الغنيّ الشاكر
- ٢٤٥ - ٦٥- باب ذكّر الموت وقصر الأمل
- ٢٤٨ - ٦٦- باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر
- ٢٤٩ - ٦٧- باب كراهية تمنّي الموت لسبب ضُرّ نَزَلَ به
- ٢٥٠ - ٦٨- باب الورع وترك الشبهات
- ٢٥٣ - ٦٩- باب استحباب العزلة عند فساد الزمان أو الخوف من فتنة في الدين
- ٢٥٥ - ٧٠- باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جُمعِهم وجماعاتهم
- ٢٥٥ - ٧١- باب التواضع وخَفْض الجناح للمؤمنين
- ٢٥٨ - ٧٢- باب تحريم الكبر والإعجاب
- ٢٦٠ - ٧٣- باب حُسن الخُلُق
- ٢٦٣ - ٧٤- باب الحلم والأناة والرفق
- ٢٦٥ - ٧٥- باب العفو والإعراض عن الجاهلين
- ٢٦٧ - ٧٦- باب احتمال الأذى
- ٢٦٨ - ٧٧- باب الغضب إذا انتهكت حُرُمات الشرع، والانتصار لدين الله تعالى
- ٢٦٩ - ٧٨- باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم
- ٢٧١ - ٧٩- باب الوالي العادل

- ٢٧٣ - ٨٠- باب وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية
- ٢٧٦ - ٨١- باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم تتعين عليه
- ٢٧٧ - ٨٢- باب حثّ السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير
- ٢٧٨ - ٨٣- باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء
- ٢٧٩ **كتاب الأدب**
- ٢٧٩ - ١- باب الحياء وفضله
- ٢٨٠ - ٢- باب حفظ السرّ
- ٢٨٢ - ٣- باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد
- ٢٨٣ - ٤- باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير
- ٢٨٤ - ٥- باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء
- ٢٨٤ - ٦- باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم
- ٢٨٥ - ٧- باب إصغاء المجلس لحديث جلسه الذي ليس بحرام
- ٢٨٥ - ٨- باب الوعظ والاقتصاد فيه
- ٢٨٧ - ٩- باب الوقار والسكينة
- ٢٨٧ - ١٠- باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة
- ٢٨٨ - ١١- باب إكرام الضيف
- ٢٨٩ - ١٢- باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير
- ٢٩٣ - ١٣- باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له
- ٢٩٦ - ١٤- باب الاستخارة والاستشارة
- ٢٩٧ - ١٥- باب استحباب الذهاب إلى العيد، وعبادة المريض، والحج، والغزو
- ٢٩٧ - ١٦- باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

٣٠٠

كتاب آداب الطعام

٣٠٠

١- باب التسمية في أوله، والحمد في آخره

٣٠٢

٢- باب لا يعيبُ الطَّعام، واستحباب مَدْحِهِ

٣٠٢

٣- باب ما يقوله مَنْ حَضَرَ الطَّعامَ وهو صائم، إذا لَمْ يُفْطِرْ

٣٠٣

٤- باب ما يقوله من دُعي إلى طعام فَتَبِعَهُ غيرُهُ

٣٠٣

٥- باب الأكلِ مِمَّا يليه، ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

٣٠٤

٦- باب النَّهْيِ عَنِ الْقِرَانِ بَيْنَ تَمْرَتَيْنِ وَنَحْوَهُمَا، إِذَا أَكَلَ جَمَاعَةٌ

٣٠٤

٧- باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٣٠٤

٨- باب الأمر بالأكل من جانب القَصْعة، والنهي عن الأكل من وسطها

٣٠٥

٩- باب كراهة الأكلِ مُتَكَبِّئًا

٣٠٦

١٠- باب استحباب الأكل بثلاث أصابع، واستحباب لعق الأصابع

٣٠٨

١١- باب تكثير الأيدي على الطعام

٣٠٨

١٢- باب أدب الشرب، واستحباب التنفس ثلاثًا خارج الإناء

٣٠٩

١٣- باب كراهة الشرب من قَمِ القربة ونحوها، وبيان أنه كراهة تنزيه لا حرام

٣١٠

١٤- باب كراهة النفخ في الشراب

٣١١

١٥- باب بيان جواز الشرب قائمًا، وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قاعدًا

٣١٢

١٦- باب استحباب كون ساقِي القوم آخِرَهُمْ شُرْبًا

٣١٢

١٧- باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة، غير الذهب والفضة

٣١٥

كتاب اللباس

٣١٥

١- باب استحباب الثوب الأبيض، وجواز الأحمر والأخضر

٣١٨

٢- باب استحباب القميص

- ٣١٨ - ٣ - باب صفة طول القميص والكُمّ والإزار وطرف العمامة
- ٣٢٣ - ٤ - باب استحباب ترك الترفُّع في اللباس تواضعًا
- ٣٢٣ - ٥ - باب استحباب التوسُّط في اللباس، ولا يقتصر على ما يُزري به لغير حاجة
- ٣٢٤ - ٦ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال، وتحريم جلوسهم عليه
- ٣٢٥ - ٧ - باب جواز لبس الحرير لمن به حَكَّة
- ٣٢٥ - ٨ - باب النهي عن افتراش جلود النمرور والركوب عليها
- ٣٢٦ - ٩ - باب ما يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا أو نعلًا أو نحوه
- ٣٢٦ - ١٠ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس
- ٣٢٧ - **كتاب آداب النوم والاضطجاع**
- ٣٢٨ - ١ - باب جواز الاستلقاء على القفا، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى
- ٣٢٩ - ٢ - باب في آداب المجلس والجلوس
- ٣٣٢ - ٣ - باب الرؤيا وما يتعلَّق بها
- ٣٣٥ - **كتاب السلام**
- ٣٣٥ - ١ - باب فضل السلام والأمر بإفشائه
- ٣٣٧ - ٢ - باب كيفية السلام
- ٣٣٨ - ٣ - باب آداب السلام
- ٣٣٩ - ٤ - باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاءه على قرب
- ٣٤٠ - ٥ - باب استحباب السلام إذا دخل بيته
- ٣٤٠ - ٦ - باب السلام على الصَّبيان
- ٣٤٠ - ٧ - باب سلام الرجل على زوجته، والمرأة من محارمه
- ٣٤١ - ٨ - باب تحريم ابتداء الكافر بالسلام، وكيفية الرد عليه

- ٣٤٢ - ٩- باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه أو جلسه
- ٣٤٢ - ١٠- باب الاستئذان وآدابه
- ٣٤٣ - ١١- باب بيان أنَّ السنة إذا قيل للمستأذن: من أنت؟ أن يقول: فلان
- ٣٤٤ - ١٢- باب استحباب تسميت العاطس إذا حمد الله تعالى
- ٣٤٦ - ١٣- باب استحباب المصافحة عند اللقاء، وبشاشة الوجه
- ٣٤٧ - ١٤- باب عيادة المريض، وتشيع الميِّت، والصلاة عليه، وحضور دفنه
- ٣٤٩ - ١٥- باب ما يُدعى به للمريض
- ٣٥١ - ١٦- باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله
- ٣٥٢ - ١٧- باب ما يقوله من أيس من حياته
- ٣٥٢ - ١٨- باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه
- ٣٥٣ - ١٩- باب جواز قول المريض أنا وجع
- ٣٥٣ - ٢٠- باب تلقين المحتَضِر: لا إله إلا الله
- ٣٥٤ - ٢١- باب ما يقوله بعد تغميض الميت
- ٣٥٤ - ٢٢- باب ما يقال عند الميت، وما يقوله من مات له ميت
- ٣٥٦ - ٢٣- باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة
- ٣٥٧ - ٢٤- باب الكفِّ عمَّا يَرَى في الميت من مكروه
- ٣٥٧ - ٢٥- باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفنه وكراهة اتباع النساء
- ٣٥٨ - ٢٦- باب استحباب تكثير المصلين على الجنائز وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر
- ٣٥٩ - ٢٧- باب ما يقرأ في صلاة الجنائز
- ٣٦٢ - ٢٨- باب الإسراع بالجنائز
- ٣٦٢ - ٢٩- باب تعجيل قضاء الدين عن الميت، والمبادرة إلى تجهيزه

- ٣٦٣ - ٣٠- باب الموعدة عند القبر
- ٣٦٣ - ٣١- باب الدعاء للميت بعد دفنه، والقعود عند قبره ساعة للدعاء له
- ٣٦٤ - ٣٢- باب الصدقة عن الميت والدعاء له
- ٣٦٤ - ٣٣- باب ثناء الناس على الميت
- ٣٦٥ - ٣٤- باب فضل من مات له أولاد صغار
- ٣٦٦ - ٣٥- باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم
- ٣٦٧ **كتاب آداب السَّفَر**
- ٣٦٧ - ١- باب استحباب الخروج يوم الخميس، واستحبابه أول النهار
- ٣٦٧ - ٢- باب استحباب طلب الرفقة
- ٣٦٨ - ٣- باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر
- ٣٧١ - ٤- باب إعانة الرفيق
- ٣٧٢ - ٥- باب ما يقوله إذا ركب دابَّته للسفر
- ٣٧٤ - ٦- باب تكبير المسافر إذا صعد الثنانيا وشبهها، وتسبيحه إذا هبط الأودية
- ٣٧٦ - ٧- باب استحباب الدعاء في السفر
- ٣٧٦ - ٨- باب ما يدعو به إذا خاف ناسًا أو غيرهم
- ٣٧٦ - ٩- باب ما يقول إذا نزل منزلاً
- ٣٧٧ - ١٠- باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته
- ٣٧٧ - ١١- باب استحباب القدوم على أهله نهارًا، وكرهيته في الليل لغير حاجة
- ٣٧٨ - ١٢- باب ما يقوله إذا رجع
- ٣٧٨ - ١٣- باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه
- ٣٧٩ - ١٤- باب تحريم سفر المرأة وحدها

كتاب الفضائل

- ٣٨٠
- ٣٨٠ ١ - باب فضائل القرآن
- ٣٨٢ ٢ - باب الأمر بتعهد القرآن، والتحذير من تعريضه للنسيان
- ٣٨٢ ٣ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وطلب القراءة من حسن الصوت
- ٣٨٤ ٤ - باب في الحث على سور وآيات مخصوصة
- ٣٨٨ ٥ - باب استحباب الاجتماع على القراءة
- ٣٨٨ ٦ - باب فضل الوضوء
- ٣٩١ ٧ - باب فضل الأذان
- ٣٩٣ ٨ - باب فضل الصلوات
- ٣٩٤ ٩ - باب فضل صلاة الصبح والعصر
- ٣٩٥ ١٠ - باب فضل المشي إلى المساجد
- ٣٩٧ ١١ - باب انتظار الصلاة
- ٣٩٨ ١٢ - باب فضل صلاة الجماعة
- ٤٠٠ ١٣ - باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء
- ٤٠١ ١٤ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات
- ٤٠٣ ١٥ - باب فضل الصف الأول، والأمر بإتمام الصفوف الأول وتسويتها
- ٤٠٦ ١٦ - باب فضل السنن الراتبه مع الفرائض، وبيان أقلها وأكملها وما بينهما
- ٤٠٧ ١٧ - باب تأكيد ركعتي سنة الصبح
- ٤٠٨ ١٨ - باب تخفيف ركعتي الفجر، وبيان ما يُقرأ فيهما، وبيان وقتها
- ٤١٠ ١٩ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن
- ٤١١ ٢٠ - باب سنة الظهر

- ٤١٢ - ٢١ - باب سنة العصر
- ٤١٢ - ٢٢ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها
- ٤١٤ - ٢٣ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها
- ٤١٤ - ٢٤ - باب سنة الجمعة
- ٤١٥ - ٢٥ - باب استحباب جعل النوافل في البيت، سواء الراتبة وغيرها
- ٤١٦ - ٢٦ - باب الحث على صلاة الوتر، وبيان أنه سنة مؤكدة، وبيان وقته
- ٤١٧ - ٢٧ - باب فضل صلاة الضحى، وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها
- ٤١٨ - ٢٨ - باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها
- ٤١٩ - ٢٩ - باب الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين
- ٤١٩ - ٣٠ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء
- ٤٢٠ - ٣١ - باب فضل يوم الجمعة ووجوبها، والاختسار لها والطيب، والتبكير
- ٤٢٢ - ٣٢ - باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية
- ٤٢٣ - ٣٣ - باب فضل قيام الليل
- ٤٢٩ - ٣٤ - باب استحباب قيام رمضان، وهو التراويح
- ٤٢٩ - ٣٥ - باب فضل قيام ليلة القدر، وبيان أرجى لياليها
- ٤٣٠ - ٣٦ - باب فضل السواك وخصال الفطرة
- ٤٣٣ - **باب تأكيد وجوب الزكاة، وبيان فضلها وما يتعلق بها**
- ٤٣٨ - **باب وجوب صوم رمضان، وبين فضله وما يتعلق به**
- ٤٤٠ - ١ - فعل الجود وفعل المعروف، والإكثار منه في شهر رمضان
- ٤٤١ - ٢ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان
- ٤٤٢ - ٣ - باب ما يقال عند رؤية الهلال

- ٤٤٢ - ٤- باب فضل السَّحُور وتأخيرها ما لَمْ يَخْشَ طُلُوعَ الْفَجْرِ
- ٤٤٣ - ٥- باب فضل تعجيل الفِطْرِ، وما يُفْطَرُ عليه، وما يقوله بعد إفطاره
- ٤٤٥ - ٦- باب أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة
- ٤٤٥ - ٧- باب في مسائل من الصوم
- ٤٤٦ - ٨- باب بيان فَضْلِ صَوْمِ الْمُحْرَمِ وشعبان والأشهر الحُرْمِ
- ٤٤٧ - ٩- باب فضل الصوم وغيره في العشر الأوَّلِ من ذي الحِجَّةِ
- ٤٤٧ - ١٠- باب صوم يوم عَرَفةَ وعاشوراء وتاسوعاء
- ٤٤٨ - ١١- باب استحباب صوم سِتَّةِ أَيَّامٍ من شوال
- ٤٤٨ - ١٢- باب استحباب صوم الإثنين والخميس
- ٤٤٩ - ١٣- باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر
- ٤٥٠ - ١٤- باب فَضْلُ مَنْ فَطَرَ صَائِمًا

٤٥٢ كتاب الاعتكاف

٤٥٣ كتاب الحج

٤٥٦ كتاب الجهاد

- ٤٧٣ - ١- باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة يُعَسَّلُونَ وَيُصَلَّى عَلَيْهِمْ
- ٤٧٤ - ٢- باب فضل العتق
- ٤٧٤ - ٣- باب فضل الإحسان إلى المملوك
- ٤٧٥ - ٤- باب فضل المملوك الَّذِي يُوَدِّي حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ مَوَالِيهِ
- ٤٧٦ - ٥- باب فضل العبادة في الهَرَجِ، وهو الاختلاط والفتن ونحوها

٤٧٧ باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء

٤٨٠ كتاب العلم

٤٨٤

كتاب حمد الله تعالى وشكره

٤٨٥

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

٤٨٨

كتاب الأذكار

٤٨٨

١- باب فضل الذكر والحثّ عليه

٤٩٧

٢- باب ذكر الله تعالى قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا، ومُحَدِّثًا وَجُنُبًا وَحَائِضًا

٤٩٨

٣- باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه

٤٩٨

٤- باب فضل حَلَقِ الذِّكْرِ والتدبُّب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها إلا لعذر

٥٠١

٥- باب الدُّكْرِ عند الصباح والمساء

٥٠٣

٦- باب ما يقوله عند النوم

٥٠٦

كتاب الدعوات

٥١٣

١- باب فضل الدعاء بظهر الغيب

٥١٣

٢- باب في مسائل من الدعاء

٥١٦

كتاب كرامات الأولياء

٥٢٤

كتاب الأمور المنهي عنها

٥٢٤

١- باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

٥٢٨

٢- باب تحريم سماع الغيبة، وأمر من سمع غيبةً مُحَرِّمَةً بِرَدِّهَا

٥٣٠

٣- باب ما يُباح من الغيبة

٥٣٣

٤- باب تحريم النميمة، وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

٥٣٤

٥- باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاية الأمور

٥٣٥

٦- باب ذمّ ذي الوجهين

٥٣٥

٧- باب تحريم الكذب

- ٥٤١ - ٨- باب بيان ما يجوز من الكذب
- ٥٤٢ - ٩- باب الحثّ على التثبت فيما يقوله ويحكيه
- ٥٤٣ - ١٠- باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور
- ٥٤٤ - ١١- باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة
- ٥٤٦ - ١٢- باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعيّنين
- ٥٤٨ - ١٣- باب تحريم سبّ المؤمن بغير حق
- ٥٤٩ - ١٤- باب تحريم سبّ الأموات بغير حق ومصالحة شرعية
- ٥٤٩ - ١٥- باب النهي عن الإيذاء
- ٥٥٠ - ١٦- باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير
- ٥٥١ - ١٧- باب تحريم الحسد
- ٥٥١ - ١٨- باب النهي عن التجسّس والتّسّمع لكلام من يكره استماعه
- ٥٥٣ - ١٩- باب النهي عن ظنّ السوء بالمسلمين من غير ضرورة
- ٥٥٣ - ٢٠- باب تحريم احتقار المسلم
- ٥٥٤ - ٢١- باب النهي عن إظهار الشّماتة بالمُسلم
- ٥٥٥ - ٢٢- باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع
- ٥٥٥ - ٢٣- باب النهي عن الغشّ والخداع
- ٥٥٦ - ٢٤- باب تحريم الغدر
- ٥٥٧ - ٢٥- باب النهي عن المَنّ بالعطية ونحوها
- ٥٥٨ - ٢٦- باب النهي عن الافتخار والبغي
- ٥٥٩ - ٢٧- باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة
- ٥٦١ - ٢٨- باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث بغير إذنه إلا لحاجة

- ٥٦٢ - ٢٩- باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد لغير سببٍ شرعيٍّ
- ٥٦٥ - ٣٠- باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان، حتَّى القملة ونحوها
- ٥٦٥ - ٣١- باب تحريم مَطلِّ الغنيِّ بحقِّ طلبه صاحبه
- ٥٦٦ - ٣٢- باب كراهة عود الإنسان في هِبةٍ لم يُسلِّمها إلى الموهوب له
- ٥٦٧ - ٣٣- باب تأكيد تحريم مال اليتيم
- ٥٦٨ - ٣٤- باب تغليظ تحريم الربا
- ٥٦٨ - ٣٥- باب تحريم الرياء
- ٥٧٠ - ٣٦- باب ما يُتوهَّمُ أنه رياءٌ وليس هو رياء
- ٥٧١ - ٣٧- بابُ تحريم النظرِ إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحَسَنِ لغير حاجة شرعية
- ٥٧٢ - ٣٨- باب تحريم الخُلوة بالأجنبية
- ٥٧٣ - ٣٩- باب تحريم تَشَبُّه الرجال بالنساء، وتَشَبُّه النساء بالرجال
- ٥٧٥ - ٤٠- باب النهي عن التَشَبُّه بالشیطان والكُفَّار
- ٥٧٥ - ٤١- باب نهى الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد
- ٥٧٦ - ٤٢- باب النَّهْي عن القَرَع، وهو حلق بعض الرأس دون بعض
- ٥٧٧ - ٤٣- باب تحريم وَصْلِ الشَّعر، والوشم، والوشرِ وهو تحديد الأسنان
- ٥٧٨ - ٤٤- باب النَّهْي عن تَنَفِّف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما
- ٥٧٩ - ٤٥- باب كراهة الاستنجاء باليمين ومسَّ الفرج باليمين عند الاستنجاء
- ٥٧٩ - ٤٦- باب كَرَاهة المشي في نَعْلٍ واحدة أو في حُفٍّ واحد لغير عذر
- ٥٨٠ - ٤٧- باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه
- ٥٨١ - ٤٨- باب النهي عن التكلُّف؛ وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة
- ٥٨١ - ٤٩- باب تحريم النياحة على الميت، ولطم الخدِّ، وشقَّ الجيب، وبتف الشعر

- ٥٨٤ - باب النهي عن إتيان الكُفَّان والمنجِّمين والعُرَّاف وأصحاب الرمل
- ٥٨٦ - باب النهي عن التَّطَيُّرِ
- ٥٨٧ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب
- ٥٨٩ - باب تحريم اتخاذ الكلب، إلا لصيد أو ماشية أو زرع
- ٥٩٠ - باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب
- ٥٩٠ - باب كراهة ركوب الجلالة، وهي البعير أو الناقة التي تأكل العذرة
- ٥٩١ - باب النهي عن البصاق في المسجد، والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه
- ٥٩٢ - باب كراهة الخصومة في المسجد، ورفع الصوت فيه، ونشد الضالة
- ٥٩٣ - باب نهى من أكل ثومًا أو بصلاً عن دخول المسجد قبل زوال رائحته
- ٥٩٤ - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب؛ لأنه يجلب النوم
- ٥٩٤ - باب نهى من دخل عليه ذو الحجة وأراد أن يضحِّيَ عن أخذ شيء من شعره
- ٥٩٥ - باب النهي عن الحلف بمخلوق، كالنبيِّ والكعبة والملائكة والسماء
- ٥٩٦ - باب تغليظ تحريم اليمين الكاذبة عمدًا
- ٥٩٧ - باب نَدْبِ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فرأى غيرَها خيرًا منها، أن يفعل ذلك
- ٥٩٨ - باب العفو عن لغو اليمين، وأنه لا كفارة فيه
- ٥٩٨ - باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقًا
- ٥٩٩ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة
- ٥٩٩ - باب تحريم قوله: «شاهان شاه» للسلطان وغيره
- ٦٠٠ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيد ونحوه
- ٦٠٠ - باب كراهة سَبِّ الحُمَى
- ٦٠١ - باب النهي عن سَبِّ الريح، وبيان ما يُقال عند هبوبها

- ٦٠١ -٧١- باب كراهة سبِّ الدِّيك
- ٦٠٢ -٧٢- باب النهي عن قوله: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا
- ٦٠٢ -٧٣- باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر
- ٦٠٣ -٧٤- باب النَّهْيِ عَنِ الْفُحْشِ وَبَدَاءِ اللِّسَانِ
- ٦٠٣ -٧٥- باب كراهة التّعبير في الكلام بالتشذُّق وتكُلُّفِ الفصاحة
- ٦٠٤ -٧٦- باب كراهة قوله: حَبَيْتُ نَفْسِي
- ٦٠٤ -٧٧- باب كراهة تسمية العنب كَرْمًا
- ٦٠٥ -٧٨- باب النَّهْيِ عَنِ وَصْفِ مَحَاسِنِ الْمَرْأَةِ لِرَجُلٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ لِمُغْرَضٍ
- ٦٠٥ -٧٩- باب كراهة قول الإنسان: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» بل يجزم بالطلب
- ٦٠٦ -٨٠- باب كراهة قول: «ما شاء الله وشاء فلان»
- ٦٠٦ -٨١- باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة
- ٦٠٧ -٨٢- باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذرٌ
- ٦٠٨ -٨٣- باب تحريم صوم المرأة تَطَوُّعًا وزوجها حاضر إلا بإذنه
- ٦٠٨ -٨٤- باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام
- ٦٠٨ -٨٥- باب كراهة وَضْعِ اليَدِ عَلَى الْخَاصِرَةِ فِي الصَّلَاةِ
- ٦٠٩ -٨٦- باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه
- ٦٠٩ -٨٧- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة
- ٦٠٩ -٨٨- باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عُذْرٍ
- ٦١٠ -٨٩- باب النهي عن الصلاة إلى القبور
- ٦١٠ -٩٠- باب تحريم المُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمَصَلِّيِّ
- ٦١٠ -٩١- باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤدِّن في إقامة الصلاة

- ٦١١ -٩٢- باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة
- ٦١١ -٩٣- باب تحريم الوصال في الصوم؛ وهو أن يصوم يومين أو أكثر ولا يأكل
- ٦١٢ -٩٤- باب تحريم الجلوس على قبر
- ٦١٢ -٩٥- باب النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه
- ٦١٢ -٩٦- باب تغليب تحريم إباق العبد من سيده
- ٦١٣ -٩٧- باب تحريم الشفاعة في الحدود
- ٦١٤ -٩٨- باب النهي عن التغوط في طريق الناس وموارد الماء ونحوها
- ٦١٤ -٩٩- باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد
- ٦١٤ -١٠٠- باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة
- ٦١٥ -١٠١- باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام، إلا على زوجها
- ٦١٦ -١٠٢- باب تحريم بيع الحاضر للبادي، وتلقي الركبان، والبيع على بيع أخيه
- ٦١٧ -١٠٣- باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها
- ٦١٨ -١٠٤- باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه
- ٦١٩ -١٠٥- باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان، إلا لعذر
- ٦١٩ -١٠٦- باب كراهة ردّ الريحان لغير عذر
- ٦٢٠ -١٠٧- باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب
- ٦٢١ -١٠٨- باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء فرارًا منه
- ٦٢٣ -١٠٩- باب التغليب في تحريم السحر
- ٦٢٣ -١١٠- باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار
- ٦٢٤ -١١١- باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب
- ٦٢٥ -١١٢- باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مزعفرًا

- ٦٢٥ - ١١٣ - باب النهي عن صَمْت يوم إلى الليل
- ٦٢٦ - ١١٤ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوَلَّيه غير مَوَالِيه
- ٦٢٧ - ١١٥ - باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عَزَّجَلَّ أو رسوله ﷺ عنه
- ٦٢٨ - ١١٦ - ما يقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه
- ٦٢٩ **كتاب المنثورات والملح**
- ٦٥٦ **كتاب الاستغفار**
- ٦٥٩ ١ - باب بيان ما أعدَّ اللهُ تعالى للمؤمنين في الجنة
- ٦٦٧ **فهرس الموضوعات**

